

المسند

للإمام
أحمد بن محمد بن حنبل

١٦٤ - ٢٤١

شَرَحَهُ وَصَنَعَ فَهْرِسَهُ
أحمد محمد شاكر

الجزء الثالث

من الحديث ٢١٧٦
إلى الحديث ٣٧١٢

دار الحديث
القاهرة



المسند

كافة حقوق الطبع محفوظة للناشر
الطبعة الأولى
١٤١٦هـ - ١٩٩٥م

طبع. نشر. توزيع



١٤٠ شارع جوهرة القلم أمام جامع الأزهر تليفون ٠١-١١٦٥٠٥١١٩ ٠١٩١٨١١٩ ٠١٩١٩٦٩٧ ٠١٩١٩٦٩٧

٢١٧٦ - حدثنا عبدالقدوس بن بكر بن خنيس حدثنا الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال: حاصر رسول الله ﷺ أهل الطائف، فخرج إليه عبدان، فأعتقهما، أحدهما أبو بكر، وكان رسول الله ﷺ يعتق العبيد إذا خرجوا إليه.

٢١٧٧ - حدثنا القاسم بن مالك المزني أبو جعفر عن أيوب بن عائد عن بكير بن الأحنس عن مجاهد عن ابن عباس قال: إن الله عز وجل فرض الصلاة على لسان نبيكم ﷺ في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة.

٢١٧٨ - حدثنا عمار بن محمد، ابن أخت سفيان الثوري، عن منصور عن سالم عن كريب عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أيعجز أحدكم إذا أتى أهله أن يقول: بسم الله، اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتني، فإن الله قضى بينهما في ذلك ولدًا لم يضره الشيطان أبدًا».

٢١٧٩ - حدثنا علي بن عاصم عن عطاء عن سعيد قال: قال لي

(٢١٧٦) إسناده صحيح، عبدالقدوس بن بكر بن خنيس: من شيوخ أحمد، ذكره ابن حبان في الثقات، وذكر ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٥٦/١/٣ عن أبيه: «لا بأس بحديثه»، وفي التهذيب عن أحمد وابن معين وأبي خيثمة: أنهم ضربوا على حديثه! ولكن ها هو ذا حديثه في المسند، لم يضرب عليه أحمد. والحديث مطول ٢١١١.

(٢١٧٧) إسناده صحيح، أيوب بن عائد بن مدالج الطائي: ثقة، ترجم له البخاري في الكبير ٤٢٠/١/١. والحديث مكرر ٢١٢٤. وانظر ٢١٥٦.

(٢١٧٨) إسناده صحيح، عمار بن محمد الثوري، ابن أخت سفيان: ثقة، وثقه ابن معين، وقال علي بن حجر: «كان ثبتًا ثقة»، وله ترجمة في الصغير للبخاري ٢١١ والجرح والتعديل ٣٩٣/١/٣. والحديث مكرر ١٨٦٧، ١٩٠٨.

(٢١٧٩) إسناده حسن، وهو مكرر ٢٠٤٨.

ابن عباس، يا سعيد، ألك امرأة؟، قال: قلت: لا، قال: فإذا رجعت فتزوج، قال: فعدت إليه، فقال: يا سعيد، أتزوجت؟، قال: قلت: لا، قال: تزوج، فإن خير هذه الأمة كان أكثرهم نساءً.

٢١٨٠ - حدثنا علي بن عاصم حدثنا أبو علي الرحبي عن عكرمة أخبرنا ابن عباس قال: اغتسل رسول الله ﷺ من جنابة. فلما خرج رأى لمعةً على منكبه الأيسر لم يصبها الماء، فأخذ من شعره فبلها، ثم مضى إلى الصلاة.

٢١٨١ - حدثنا أبو اليمان حدثنا إسماعيل بن عياش عن ثعلبة بن

(٢١٨٠) إسناده ضعيف، أبو علي الرحبي: هو حسين بن قيس الواسطي، لقبه «حنش»، وهو ضعيف، قال البخاري في الكبير ٣٨٩/٢١١: «ترك أحمد حديثه»، ونحو ذلك في الصغير ١٦١ وكذلك في الضعفاء، وقال النسائي في الضعفاء «متروك الحديث»، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث منكر الحديث». لمعة، بضم اللام وسكون الميم: قال ابن الأثير: «أراد بقعة يسيرة من جسده لم ينلها الماء، وهي في الأصل قطعة من النبت إذا أخذت في اليبس».

(٢١٨١) إسناده حسن، ثعلبة بن مسلم الخثعمي الشامي: ذكره ابن حبان في الثقات في الطبقة الرابعة، قال الحافظ: «فكأنه عنده ما لقي التابعين»، ولكن ترجمه البخاري في الكبير ١٧٥/٢١١ وقال: «روى عن أبي عمران الأنصاري عن أم الدرداء، روى عنه إسماعيل ابن عياش»، وأبو عمران الأنصاري تابعي، وهو مولى أم الدرداء وقائدها، وقد جزم البخاري برواية ثعلبة عنه. أبو كعب مولى ابن عباس: لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً، فهو تابعي حاله على الستر، حتى يتبين، فلذلك حسناً الحديث، وقد ترجم له الحافظ في التعجيل، قال: «فيه جهالة، قال أبو زرعة: لا يسمى ولا يعرف إلا في هذا الحديث». ووقع في ح «عن أبي بن كعب مولى ابن عباس»، فزيادة كلمة «بن» خطأ، وهي ثابتة أيضاً في ك ولكن ضرب عليها هناك. ووقع في ترجمته في التعجيل خطأ آخر، إذ قال: «أبو كعب عن مولاة عن ابن عبد الله بن عباس»، وصوابه كما هو ظاهر: «أبو كعب عن مولاة عبد الله بن عباس». والحديث في مجمع الزوائد ٥: ١٦٧ وقال: «رواه =

مسلم الخثعمي عن أبي كعب مولى ابن عباس عن ابن عباس عن النبي ﷺ: أنه قيل له: يا رسول الله، لقد أبطأ عنك جبريل عليه السلام؟، فقال: «ولم لا يبطئ عني وأنتم حولي لاتستنون ولا تَقْلَمُون أظفاركم ولا تقصون شواربكم ولا تنقون رواجبكم».

٢١٨٢ - حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا شعبة عن أبي خالد يزيد عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «من أتى مريضاً لم يحضر أجله فقال سبع مرات: أسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يشفيه، إلا عوفي».

٢١٨٣ - حدثنا هاشم حدثنا شعبة عن عاصم عن الشعبي عن ابن عباس قال: مر بي النبي ﷺ قريباً من زمزم، فدعا بماء واستسقى، فأتيته بدلو من زمزم، فشرب وهو قائم.

٢١٨٤ - حدثنا سليمان بن داود الهاشمي حدثنا إبراهيم بن سعد قال حدثني صالح بن كيسان وابن أخي ابن شهاب كلاهما عن ابن

أحمد والطبراني، وفيه أبو كعب مولى ابن عباس، قال أبو حاتم: لا يعرف إلا في هذا الحديث. لا تستنون: من الاستنان، وهو استعمال السواك، وهو «افتعال» من الأسنان، أي يمره عليها، قاله ابن الأثير. الرواجب: هي ما بين عقد الأصابع من داخل، واحدها «راجة».

(٢١٨٢) إسناده صحيح، هاشم بن القاسم: هو أبو النضر الحافظ. ووقع في ح «هاشم بن أبي القاسم» وهو خطأ، صححناه من ك. أبو خالد يزيد: هو الدلاني الواسطي، سبق في ٢١٣٧، ووقع هنا في ح «عن خالد بن يزيد»، وهو خطأ، وكذلك كان في ك، ولكن صححها ناسخها في الهامش، والصواب ما أثبتنا، والحديث مكرر ٢١٣٧، ٢١٣٨.

(٢١٨٣) إسناده صحيح، وهو مطول ١٩٠٣.

(٢١٨٤) إسناده صحيح، أسانيدُه إلى ابن عباس صحاح، وأما رواية ابن المسيب فضعيفة لإرسالها.

سليمان بن داود الهاشمي: ثقة مأمون، وهو من تلاميذ الشافعي، وقال الشافعي: «ما =

شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس، ويعقوب قال حدثني أبي عن صالح قال ابن شهاب: أخبرني عبيد الله بن عبد الله أن ابن عباس أخبره قال: بعث رسول الله ﷺ عبد الله بن حذافة بكتابه إلى كسرى، قال: فدفعه إلى عظيم البحرين، يدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، قال يعقوب: فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما قرأه مزقه، قال ابن شهاب: فحسبت ابن المسيب قال: فدعا عليهم رسول الله ﷺ بأن يمزقوا كل ممزق.

٢٤٤
١
٢١٨٥ - حدثنا هاشم حدثنا شعبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال: صام رسول الله ﷺ يوم فتح مكة حتى أتى قديداً، فأتى بقدر من لبن، فأفطر، وأمر الناس أن يفطروا.

٢١٨٦ - حدثنا هاشم حدثنا شعبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ احتجم بالقاحة وهو صائم.

٢١٨٧ - حدثنا حجين بن المثنى ويونس، يعني ابن محمد، قالوا

رأيت أعقل من رجلين: أحمد بن حنبل وسليمان بن داود الهاشمي» وقال أحمد: «لو قيل لي: اختر للأمة رجلاً، استخلف عليهم، استخلفت سليمان بن داود». والحديث رواه البخاري ١: ١٤٣ و٨: ٩٦، وقال الحافظ في الموضع الثاني عن مرسل ابن المسيب: «وقع في جميع الطرق مرسلًا، ويحتمل أن يكون ابن المسيب سمعه من عبد الله بن حذافة صاحب القصة، فإن ابن سعد ذكر من حديثه أنه قال: فقرأ عليه كتاب رسول الله ﷺ فأخذه فمزقه».

(٢١٨٥) إسناده صحيح، وانظر ١٨٩٢، ٢٠٥٧، ٢٣٥٠، ٣٠٨٩. قديد، بالتصغير: موضع قرب مكة.

(٢١٨٦) إسناده صحيح، وهو مختصر ١٩٤٣. القاحة: موضع على ثلاث مراحل من المدينة.

(٢١٨٧) إسناده صحيح، يونس بن محمد بن مسلم المؤدب: ثقة ثقة حافظ. عبدالعزيز: هو ابن

عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، نسب إلى جده، وهو ثقة فقيه ورع، أحد الأعلام.

حدثنا عبدالعزيز، يعني ابن أبي سلمة، عن إبراهيم بن عقبة عن كريب مولى عبدالله بن عباس [عن عبدالله بن عباس] ^(١) قال مر النبي ﷺ على امرأةٍ ومعها صبي لها في محفةٍ، فأخذت بصبغه، فقالت: يا رسول الله، ألهذا حجٌّ؟ قال: «نعم، ولك أجر».

٢١٨٨ - حدثنا يونس حدثنا حماد، يعني ابن زيد، عن أيوب عن محمد بن سيرين أن ابن عباس حدثه قال: إن رسول الله ﷺ تعرَّقَ كنفًا ثم قام فصلى ولم يتوضأ.

٢١٨٩ - حدثنا يونس حدثنا حماد، يعني ابن زيد، عن أبي التياح

والحديث مختصر ١٨٩٨، ١٨٩٩. الضبع، بسكون الباء: وسط العضد، وقيل: ما تحت الإبط.

(١) ما بين المعقوفين زيادة من ك لضبط السند.

(٢١٨٨) إسناده صحيح، وانظر ٢٠٠٢، ٢١٥٣. وهذا الإسناد حجة لنا في تصحيح رواية ابن سيرين عن ابن عباس، وقد ردنا في ١٨٥٢ على القول بأنه لم يسمع منه، فهذا هو ذا عن ابن سيرين بإسناد صحيح «أن ابن عباس حدثه».

(٢١٨٩) إسناده صحيح، وسان بن سلمة هو أخو موسى بن سلمة بن الحيق. وقوله «فذكر الحديث» ساقه مسلم ١: ٣٧٤ من طريق عبدالوارث عن أبي التياح: «حدثني موسى بن سلمة الهذلي قال: انطلقت أنا وسان بن سلمة معتمرين، قال: وانطلق سنان معه بيدنة يسوقها، فأرحفت عليه بالطريق، فعني بشأنها إن هي أبدعت، كيف يأتي بها، فقال: لئن قدمت البلد لأستحفين عن ذلك، قال: فأضحيت، فلما نزلنا البطحاء قال: انطلق إلى ابن عباس نتحدث إليه، قال: فذكر له شأن بدنته، فقال: على الخبير سقطت، بعث رسول الله بست عشرة بدنة مع رجل، وأمره فيها، قال: فمضى ثم رجع فقال: يا رسول الله، كيف أصنع بما أبدع عليّ منها؟ قال: انحرها ثم اصبغ نعليها في دمه ثم اجعله على صفحتها، ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أهل رقتك». وقد مضى مختصر هذا المعنى ١٨٦٩ من طريق أبي التياح أيضاً. وأما آخر الحديث هنا في سؤال الرجل عن =

عن موسى بن سلمة قال: خرجت أنا وسنان بن سلمة ومعنا بدنتان، فأزحفتا علينا في الطريق، فقال لي سنان: هل لك في ابن عباس؟، فأتيناها، فسأله سنان، فذكر الحديث، قال: وقال ابن عباس: سألت رسول الله ﷺ الجهني فقال: يا رسول الله، إن أبي شيخ كبير ولم يحجج؟، قال: «حج عن أبيك».

٢١٩٠ - حدثنا يونس حدثنا فليح عن زيد بن أسلم عن عبدالرحمن ابن وعلة قال: سألت ابن عباس فقلت: إننا بأرض لنا بها الكروم، وإن أكثر غلاتها الخمر؟، فقال: قدم رجل من دوس علي رسول الله ﷺ براوية خمر أهداها له، فقال له رسول الله ﷺ: «هل علمت أن الله حرّمها بعدك؟»، فأقبل صاحب الراوية علي إنسان معه فأمره، فقال النبي ﷺ: «بماذا أمرته؟»، قال: ببيعها، قال: «هل علمت أن الذي حرّم شربها حرّم بيعها وأكل ثمنها؟»، قال: فأمر بالمزادة فأهريقته.

٢١٩١ - حدثنا يونس وحسن بن موسي، المعني، قال: حدثنا

الحج عن أبيه، فلم يذكره مسلم في ذلك السياق. وسيأتي الحديث بأطول من هذا ٢٥١٨ من طريق حماد بن سلمة عن أبي التياح. وانظر ١٨٩٠، ٢١٤٠. في ح «يونس بن حجاج» وهو خطأ، صححناه من ك.

(٢١٩٠) إسناده صحيح، وقد مضى نحوه بمعناه ٢٠٤١.

(٢١٩١) إسناده صحيح، أبو قلابة، بكسر القاف وتخفيف اللام: هو الجرمي، بفتح الجيم وسكون الراء، واسمه عبدا* بن زيد، وهو أحد الأعلام، تابعي ثقة كثير الحديث. والحديث ذكره الحافظ في الفتح ٢: ٤٨٠ وقال: «أخرجه البيهقي ورجاله ثقات، إلا أنه مشكوك في رفعه، والمحفوظ أنه موقوف. وقد أخرجه البيهقي من وجه آخر مجزوماً بوقفه علي ابن عباس». والإسنادان في البيهقي ٣: ١٦٤، الأول من طريق سليمان بن حرب عن حماد بن زيد، والثاني من طريق حجاج بن منهال عن حماد بن سلمة. وانظر ١٨٧٤.

حماد، يعني ابن زيد، عن أيوب عن أبي قلابة عن ابن عباس، قال: لا أعلمه إلا قد رفعه، قال: كان إذا نزل منزلاً فأعجبه المنزل آخر الظهر حتى يجمع بين الظهر والعصر، وإذا سار ولم يتهياً له المنزل آخر الظهر حتى يأتي المنزل، فيجمع بين الظهر والعصر، قال حسن: كان إذا سافر فنزل منزلاً.

٢١٩٢ - حدثنا أيوب حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير.

٢١٩٣ - حدثنا يونس حدثنا حماد، يعني ابن زيد، عن كثير بن شنظير عن عطاء عن ابن عباس قال: إنما كان بدء الإيضاع من قبل أهل البادية، كانوا يقفون حافتي الناس حتى يعلقوا العصي والجعاب والقعاب، فإذا نفروا تقععت تلك، فنفروا بالناس، قال: ولقد رأي رسول الله ﷺ وإن

(٢١٩٢) إسناده صحيح، ورواه الجماعة إلا البخاري والترمذي، كما في المنتقى ٤٥٧٦.

(٢١٩٣) إسناده صحيح، «وهو في مجمع الزوائد ٣: ٢٥٦» وقال: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح». وانظر ١٩٦٨، ٢٠٩٩، وانظر أيضاً ١٨٢١. «بدء الإيضاع». رسمت في ح «بدو» بشدة على الواو، ولكنها رسمت في ك «بدو» بهمزة على الواو فوقها ضمة. فرسمناها الرسم المعروف «بدء». و«الإيضاع»: حمل البعير ونحوه على الإسراع. «يقفون حافتي الناس» في ح «يقعون»، وهو تصحيف صححناه من ك. الجعاب، بكسر الجيم: جمع «جعبة» بفتحها، وهي الكنانة التي تجعل فيها السهام. القعاب، بكسر القاف: جمع «قعب» بفتحها، وهو القدح الضخم الغليظ الجافي. فقععت: أي ضرب بعضها بعضاً فكان منها صوت وصخب ينفر منه الناس والدواب. ذفرى ناقته: أصل أذنها، وهي مؤنثة، وألفها للتأنيث أو للإلحاق، قاله ابن الأثير. «التمس» هكذا رسم الفعل في ك بنقطتين فوق التاء ونقطتين تحتها، لتقرأ بهما معاً ورسم في ح بالياء فقط. الحارك: أعلى الكاهل. والمراد أنه يكفها عن الإسراع بجذب رأسها إليه حتى يمسه كاهلها أو يكاد.

ذَفْرَى نَاقَتِهِ لَيَتَمَسُّ حَارَكَهَا وَهُوَ يَقُولُ بِيَدِهِ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ».

٢١٩٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ حَمِيدٍ وَأَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَامَ حَتَّى سَمِعَ لَهُ غَطِيطًا، فَقَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، فَقَالَ عِكْرَمَةُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُحْفُوظًا.

٢١٩٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَعَفَّانُ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ عَفَّانُ: قَالَ حَمَادُ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ وَقَيْسٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَّرَ الْعِشَاءَ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ ثُمَّ اسْتَيْقَظُوا، ثُمَّ نَامُوا ثُمَّ اسْتَيْقَظُوا، قَالَ قَيْسٌ: فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَخَرَجَ فَصَلَّى بِهِمْ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُمْ تَوَضَّؤُوا.

٢١٩٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَحَسَنُ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ / عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَرِثِ، فَقَامَ يَصَلِي مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: فَقَمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى، ثُمَّ نَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ جَاءَ بِلَالٌ بِالْأَذَانِ، فَقَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، قَالَ حَسَنٌ، يَعْنِي فِي حَدِيثِهِ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ نَامَ حَتَّى نَفَخَ.

٢١٩٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ

(٢١٩٤) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، حَمِيدٌ: هُوَ الطَّوِيلُ، وَهُوَ حَمِيدُ بْنُ أَبِي حَمِيدٍ، وَهُوَ خَالَ حَمَادِ بْنِ

سَلَمَةَ، وَهُوَ ثَقَفٌ، رَوَى لَهُ أَصْحَابُ الْكُتُبِ السِّتَةَ. وَقَوْلُ عِكْرَمَةَ «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُحْفُوظًا»

مُرْسَلٌ. وَالْحَدِيثُ فِي مَعْنَى ١٩١١. وَانظُرْ ١٩١٢، ٢٠٨٤.

(٢١٩٥) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، قَيْسٌ: هُوَ ابْنُ سَعْدِ الْمَكِّيِّ، مَضَى فِي ١٨٠٦. وَانظُرْ ١٩٢٦، ٢١٩٤.

(٢١٩٦) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَهُوَ مُخْتَصَرٌ ٢١٦٤. وَانظُرْ ٢١٩٤.

(٢١٩٧) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٦: ٢٢٦ وَمُسْلِمٌ ١: ٦٠ بِأَطْوَلٍ مِمَّا هُنَا. وَانظُرْ الدَّرَجَاتُ الْمُنْتَشِرَةُ =

حدثنا ابن عم نبيكم ﷺ، ابن عباس، قال: قال نبي الله ﷺ: رأيت ليلة أُسري بي موسى بن عمران، رجلاً آدم طَوَّالاً جَعْدًا، كأنه من رجالِ شَنْوَةَ، ورأيت عيسى ابن مريم، مربوع الخلق، إلى الحمرة والبياض، سَبَطَ الرَّأْسَ.

٢١٩٨ - حدثنا حسن في تفسير شيبان عن قتادة قال حدثنا أبو العالية حدثنا ابن عم نبيكم، ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر مثله.

٢١٩٩ - حدثنا محمد بن ربيعة حدثنا عبَّاد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال: قضى رسول الله ﷺ في ابن الملائنة أن لا يدعى لأب، ومن رماها أو رمى ولدها فإنه يجلد الحد، وقضى أن لا قوت لها ولا سكنى، من أجل أنهما يتفرقان من غير طلاقٍ ولا متوفى عنها.

٢٢٠٠ - حدثنا يونس حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن عكرمة عن ابن عباس: أن النبي ﷺ تزوج ميمونة بنت الحرث وهما محرمان.

٢٢٠١ - حدثنا يونس حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء العطار عن

٤: ١٥٢. آدم: أسمر. الطوال، بضم الطاء وتخفيف الواو: الطويل. شَنْوَةَ: بفتح الشين وضم النون وبعد الواو همزة، وهم حي من اليمن، ينسبون إلى «شَنْوَةَ» وهو عبد الله بن كعب بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الأزد، ولقب «شَنْوَةَ» لشنآن كان بينه وبين أهله، قاله الحافظ في الفتح ٦: ٣٠٧. السبط من الشعر، بسكون الباء: المنبسط المسترسل.

(٢١٩٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢١٩٩) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢١٣١.

(٢٢٠٠) إسناده صحيح، وقد سبق بمعناه ١٩١٩، ٢٠١٤.

(٢٢٠١) إسناده ضعيف جداً، عطاء العطار: هو عطاء بن عجلان الحنفي البصري، قال البخاري =

عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «يتصدق بدينار»، يعني الذي يغشى امرأته حائضاً.

٢٢٠٢ - حدثنا يونس حدثنا أبو عوانة عن سماك عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: لقي رسول الله ﷺ ماعز بن مالك، فقال: «أحق ما بلغني عنك؟»، قال: وما بلغك عني؟، قال: «بلغني أنك فجرت بأمة آل فلان؟»، قال: نعم، فردّه حتى شهد أربع مرات، ثم أمر برجمه.

٢٢٠٣ - حدثنا يونس حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس: أن جبريل عليه السلام قال للنبي ﷺ: لو رأيتني وأنا آخذ من حال البحر فأدسه في في فرعون.

٢٢٠٤ - حدثنا يونس حدثنا حماد، يعني ابن زيد، عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال: بعثني رسول الله ﷺ في الثقل من جمع بليل.

في الضعفاء ٢٨: «منكر الحديث»، وروى ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣٣٥/١٣ عن يحيى بن معين: «ليس حديثه بشيء، كذاب»، وعن عمرو بن علي الفلاس: «كان كذاباً»، وعن أبيه أبي حاتم: «ضعيف الحديث منكر الحديث جداً». وسيأتي الحديث من طريقه أيضاً ٢٧٨٩، ٣٤٢٨، وكذلك رواه البيهقي من طريقه ١: ٣١٨. وانظر ما قلنا في ٢٠٣٢، ٢١٢٢ وشرحنا على الترمذي ١: ٢٤٤ - ٢٥٤. (٢٢٠٢) إسناده صحيح، ورواه مسلم وأبو داود والترمذي وصححه، كما في المنتقى ٤٠٢٦. وانظر ما مضى ٢١٢٩.

(٢٢٠٣) إسناده صحيح، ورواه الترمذي مطولاً ٤: ١٢٥ من طريق حجاج بن منهال عن حماد ابن سلمة، وقال: «حديث حسن». وسيأتي المطول ٢٨٢١. وانظر ٢١٤٤. الحال: الطين الأسود كالحمأة.

(٢٢٠٤) إسناده صحيح، ورواه مسلم ١: ٣٦٦ والترمذي ٢: ١٠٣ وقال: «حديث صحيح». وانظر ١٩٣٩. الثقل، بفتح التاء المثناة والقاف: متاع المسافر.

٢٢٠٥ - حدثنا يونس عن حماد، يعني ابن سلمة، عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: «قال لي جبريل: إنه قد حُبب إليك الصلاة، فخذ منها ما شئت».

٢٢٠٦ - حدثنا يونس وعفان حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، عن علي بن زيد، قال عفان أخبرنا علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس: أن رجلاً أتى عمر فقال: امرأة جاءت تباعه؟، فأدخلتها الدُولج فأصبت منها ما دون الجماع؟، فقال: ويحك، لعلها مغيب في سبيل الله؟، قال: أجل، قال: فأتت أبا بكر فأسأله، قال: فأتاه فسأله؟، فقال: لعلها مغيب في سبيل الله؟، قال: فقال مثل قول عمر، ثم أتى النبي ﷺ فقال له مثل ذلك، قال: «فلعلها مغيب في سبيل الله؟»، ونزل القرآن: ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ، إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبُنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ إلى آخر الآية، فقال: يا رسول الله، ألي خاصة أم للناس عامة؟، فضرب عمر صدره بيده فقال: لا، ولا نعمة عين، بل للناس عامة، فقال رسول الله ﷺ: «صدق عمر».

(٢٢٠٥) إسناده صحيح، وهو في الجامع الصغير ٦٠٧٨ ولم ينسبه لغير المسند، وأشار شارحه إلى أنه في الزوائد، وقد خفي علي موضعه منه.

(٢٢٠٦) إسناده صحيح، ونقله ابن كثير في التفسير ٤: ٤٠٣ عن هذا الموضع. وهو في مجمع الزوائد ٧: ٣٨ ونسبه أيضاً للطبراني في الكبير بزيادة، وفي الأوسط باختصار كثير، وقال: «وفي إسناده أحمد والكبير علي بن زيد، وهو سيئ الحفظ، وبقية رجاله ثقات». وقد بينا في ٧٨٣ أن علي بن زيد ثقة. الدُولج، بفتح الدال وسكون الواو وفتح اللام: قال ابن الأثير: «المخدع، وهو البيت الصغير داخل البيت الكبير، وأصل الدُولج وُلج، لأنه فَوَعَلَ من وُلج يلج، إذا دخل، فأبدلوا من الواو تاء فقالوا تولج، ثم أبدلوا من التاء دالا فقالوا دُولج. وكل ما ولجت فيه من كهف أو سرب ونحوهما فهو تولج ودُولج، والواو فيه زائدة». «ولا نعمة عين» أي: ولا قرعة عين، والنون في «نعمة» بالحركات الثلاث، كما نص عليه في اللسان ١٦: ٦٠.

٢٢٠٧ - حدثنا يونس حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال: جاء رسول الله ﷺ ورديفه أسامة بن زيد، فسقيناه من هذا الشراب، فقال: «أحسنتم، هكذا فاصنعوا».

٢٢٠٨ - / حدثنا مروان بن شجاع قال: ما أحفظه إلا سالمًا الأقطس الجزري ابن عجلان حدثني عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: «الشفاء في ثلاثة: شربة عسل، وشربة محجم، وكية نار، وأنهى أمتي عن الكي».

٢٢٠٩ - حدثنا إسحق بن عيسى حدثني إبراهيم، يعني ابن سعد عن الزهري [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: ويعقوب حدثني أبي عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس قال: كان المشركون

(٢٢٠٧) إسناده صحيح، وانظر ١٨٤١.

(٢٢٠٨) إسناده صحيح، سالم بن عجلان الأقطس الجزري: ثقة، تكلموا فيه من ناحية الإرجاء. وقول مروان بن شجاع «ما أحفظه» إلخ: يريد أنه سمعه من سالم بن عجلان ولكنه شك فيه بعض الشيء، وهذا الشك قد رفع بجزمه بالتحديث عنه سماعاً في البخاري وابن ماجه. وظاهر السياق أنه الحديث موقوف على ابن عباس، ولكن قوله في آخره «وأنهى أمتي عن الكي» يدل على رفعه، وزاد البخاري في روايته ١٠: ١١٥ - ١١٦ في آخره «رفع الحديث ثم رواه مرة أخرى عقبيه مرفوعاً. وكذلك جاء في رواية ابن ماجه ٢: ١٨٤ في آخر الحديث: «رفعه».

(٢٢٠٩) إسناده صحيح، في ح «إبراهيم يعني ابن سعيد» وهو خطأ، صححناه من ك. وقول عبدالله بن أحمد «قال أبي: ويعقوب» يعني أن أباه الإمام قال «حدثنا إسحق» ثم قال: «ويعقوب»، فهو يرويه عن إسحق بن عيسى وعن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، كلاهما عن إبراهيم بن سعد عن الزهري. وفي ح «قال ابن يعقوب» بدل «قال أبي يعقوب»، وهو خطأ، صححناه من ك. والحديث رواه الشيخان وأصحاب السنن، كما في عون المعبود ٤: ١٣١ - ١٣٢.

يَفْرَقُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسُدُّونَ، قَالَ يَعْقُوبُ: أَشْعَارَهُمْ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحِبُّ وَيَعْجِبُهُ مَوَافِقَةُ أَهْلِ الْكِتَابِ، قَالَ يَعْقُوبُ: فِي بَعْضِ مَا لَمْ يُؤْمَرِ، قَالَ إِسْحَقُ: فِيمَا لَمْ يُؤْمَرِ فِيهِ، فَسَدَلْ نَاصِيَتَهُ، ثُمَّ فَرَّقَ بَعْدَ.

٢٢١٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ خَثِيمٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: رَأَيْتُ مَعَاوِيَةَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عَنْ يَسَارِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَأَنَا أَتْلُوهُمَا فِي ظَهْرِهِمَا أَسْمَعُ كَلَامَهُمَا، فَطَفِقَ مَعَاوِيَةَ يَسْتَلِمُ رُكْنَ الْحَجْرِ. فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْتَلِمْ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ، فَيَقُولُ مَعَاوِيَةَ: دَعْنِي مِنْكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ مَهْجُورٌ، فَطَفِقَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَزِيدُهُ كَلِمًا وَضَعَ يَدَهُ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الرُّكْنَيْنِ قَالَ لَهُ ذَلِكَ.

٢٢١١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعًا: عَمْرَةً مِنْ (٢٢١٠) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، حَسَنُ بْنُ مُوسَى: هُوَ الْأَشْيْبِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، قَاضِي طَبْرَسَانَ وَالْمَوْصِلَ وَحَمَصَ، وَهُوَ ثِقَةٌ نُبْتُ مِنْ شَيْخِ أَحْمَدَ، قَالَ أَحْمَدُ: «هُوَ مِنْ مَثْبُتِي أَهْلُ بَغْدَادٍ». أَبُو خَيْثَمَةَ: هُوَ زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ. وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ٢: ٩٢ مَخْتَصِرًا مِنْ طَرِيقِ سَفِيَّانٍ وَمَعْمَرٍ عَنْ ابْنِ خَثِيمٍ، وَقَالَ: «حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وَنَسَبَهُ شَارِحُهُ لِلْحَاكِمِ أَيْضًا. وَانظُرْ ١٨٧٧، وَقَدْ أَشْرْنَا إِلَى رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ هُنَاكَ.

(٢٢١١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هُوَ الْعَطَّارُ، وَهُوَ ثِقَةٌ كَمَا قَلْنَا فِي ١٧١٠، وَتَرْجَمُ لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ ٢/١١/٢٢٠. وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ٢: ٨٠ وَقَالَ: «حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَرَوَى ابْنُ عَمِيْنَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عِكْرَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرَاءَ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ» ثُمَّ رَوَاهُ بِذَلِكَ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَمِيْنَةَ. وَكَأَنَّهُ يُرِيدُ تَعْلِيلَ هَذَا الْمَوْصُولِ بِالْمُرْسَلِ، وَمَا هَذِهِ بَعْلَةٌ. وَقَالَ شَارِحُهُ: «وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَةَ، وَسَكَتَ عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْمُنْذَرِيُّ، وَرَجَّاهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ». الْجَعْرَانَةُ، بِكَسْرِ الْجِيمِ وَالْعَيْنِ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ، وَقِيلَ بِسُكُونِ الْعَيْنِ: مَوْضِعٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَكَّةَ سِتَّةَ أَمْيَالٍ أَوْ تِسْعَةَ.

الحُدَيْيَّة، وعمرة القَضَاء في ذي القَعْدَة من قَابِل، وعمرة الثالثة من الجِعْرَانَة، والرابعة التي مع حجته.

٢٢١٢ - حدثنا إبراهيم عن أبي العباس حدثنا عبدالرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس قال: إن الله عز وجل أنزل ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ و ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ و ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ قال: قال ابن عباس: أنزلها الله في الطائفتين من اليهود، وكانت إحداهما قد قهرت الأخرى في الجاهلية، حتى ارتضوا أو اصطلحوا على أن كل قتيل قتله العزيزة من الذليلة فديته خمسون وسقاً، وكل قتيل قتله الذليلة من العزيزة فديته مائة وسق، فكانوا على ذلك حتى قدم النبي ﷺ المدينة، فذلت الطائفتان كلتاهما لمقدم رسول الله ﷺ، ويومئذ لم يظهر ولم يوطئهما عليه وهو في الصلح، فقتلت الذليلة من العزيزة قتيلاً، فأرسلت العزيزة إلى الذليلة أن ابعثوا إلينا بمائة وسق، فقالت الذليلة: وهل كان هذا في حين قط دية دينهما واحد ونسبهما واحد وبلدهما واحد، دية بعضهم نصف دية بعض؟، إنا إنما أعطيناكم هذا ضيماً منكم لنا وفرقاً منكم، فأما إذ قدم

(٢٢١٢) إسناده صحيح، ونسبه السيوطي في الدر المنثور ٢: ٢٨١ أيضاً لأبي داود وابن جرير وابن المنذر والطبراني وأبي الشيخ وابن مردويه. ورجح ابن كثير في التفسير ٣: ١٥٤ - ١٥٥ في شأن هذه الآيات أنها نزلت في اليهوديين اللذين زنيا وتحاكم اليهود فيهما إلى رسول الله، وذكر أحاديث ابن عمر والبراء وجابر، ثم نقل هذا الحديث ١٥٩ - ١٦١ عن المسند، وقال: «وقد يكون اجتماع هذان السببان في وقت واحد، فنزلت الآيات في ذلك». وهذا هو الصحيح المتعين، وليس يجب أن يكون نزول الآيات لحادث واحد، وقد صح وقوع الاثنين. وكثيراً ما تقع حوادث عدة، ثم يأتي القرآن فيصلاً في حكمها، فيحكى بعض الصحابة بعض السبب، ويحكى غيره غيره، وكل صحيح.

محمد فلا نعطيكم ذلك، فكادت الحرب تهيج بينهما، ثم ارتضوا على أن يجعلوا رسول الله ﷺ بينهم، ثم ذكرت العزيزة، فقالت: والله ما محمد بمعطيكم منهم ضعف ما يعطيهم منكم، ولقد صدقوا، ما أعطونا هذا إلا ضيماً منا وقهراً لهم فدسوا إلى محمد من يخبر لكم رأيه، إن أعطاكم ما تريدون حكمتموه، وإن لم يعطيكم حذرتم فلم تحكموه، فدسوا إلى رسول الله ﷺ ناساً من المنافقين ليخبروا لهم رأي رسول الله ﷺ، فلما جاء رسول الله ﷺ أخبر الله رسوله بأمرهم كله وما أرادوا، فأنزل الله عز وجل ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا إِلَى قَوْلِهِ ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ ثم قال: فيهما والله نزلت، وإياهما عنى الله عز وجل.

٢٢١٣ - حدثنا علي بن عاصم أخبرنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من يستمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صب في أذنه الآنك، ومن تحلّم عذب حتى يعقد شعيرة، وليس بعاقد، ومن صور صورة، كلف أن ينفخ فيها، وليس بنافخ».

٢٢١٤ - حدثنا علي بن عاصم أخبرنا معاوية بن عمرو بن غلاب

(٢٢١٣) إسناده صحيح، خالد: هو الخذاء. والحديث مكرر ١٨٦٦، وانظر ٢١٦٢، ٣٢٧٢. الآنك، بضم النون: قال ابن الأثير: «هو الرصاص الأبيض، وقيل الأسود، وقيل هو الخالص منه، ولم يجئ على أفعل [يعني بضم العين] واحداً غير هذا، فأما أشد فمختلف فيه هل هو واحد أو جمع. وقيل: يحتمل أن يكون الآنك فاعلاً لا أفعلاً، وهو أيضاً شاذ».

(٢٢١٤) إسناده صحيح، معاوية بن عمرو بن خالد بن غلاب: ثقة، وثقه النسائي، وذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٣٣٤/١/٤، وأخرج له مسلم هذا الحديث. «غلاب» بفتح الغين المعجمة وتخفيف اللام، ويقال إنه اسم امرأة، وهي أم =

عن الحَكَم بن عبد الله بن الأعرج قال: كنت عند ابن عباس في بيت السَّقَاية، وهو متوسدٌ برداً له: قال: فقلت: يا أبا عباس، أخبرني عن عاشوراء؟ قال: عن أيِّ باله؟ قال: قلت: عن صيامه؟ قال: إذا أنت أهملت المحرم فاعدد تسعاً ثم أصبح يوم التاسع صائماً، قلت: كذا كان يصومه محمد ﷺ؟ قال: نعم.

٢٢١٥ - حدثنا علي بن عاصم أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي هذا الحجر يوم القيامة، له عينان يبصر بهما، ولسان ينطق به، يشهد لمن استلمه بحق».

٢٢١٦ - حدثنا علي بن عاصم قال: قال داود حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال: كان ناس من الأسرى يوم بدرٍ لم يكن لهم فداء، فجعل رسول الله ﷺ فداءهم أن يعلموا أولاد الأنصار الكتابة، قال: فجاء يوماً غلام يكي إلي أبيه، فقال: ما شأنك؟ قال: ضربني معلمي، قال: الخبيث! يطلب بذحلٍ بدرٍ! والله لا تأتيه أبداً.

٢٢١٧ - حدثنا علي بن عاصم عن عطاء بن السائب عن سعيد

خالد، وأن أباه «الحرث بن أوس بن النابغة» من بني نصر. والحديث مكرر ٢١٣٥.

(٢٢١٥) إسناده صحيح، ورواه الترمذي ٢: ١٢٣ عن قتيبة عن جرير عن ابن خثيم، وقال: «حديث حسن»، ونسبه شارحه لابن ماجة والدارمي، ونقل عن الفتح أنه رواه ابن خزيمة في صحيحه وصححه ابن حبان والحاكم. ونسبه المنذري في الترغيب ٢: ١٢٢ بنحوه للطبراني في الكبير.

(٢٢١٦) إسناده صحيح، داود: هو ابن أبي هند. والحديث في المنتقى ٤٣٨٧. الذحل، بفتح الذال وسكون الحاء المهملة: الثأر، أو العداوة.

(٢٢١٧) إسناده حسن، ورواه أبو داود ٣: ١٦٤، وقال المنذري: «أخرجه ابن ماجة، وفي إسناده =

ابن جبیر عن ابن عباس قال: أمر رسول الله ﷺ يوم أُحد بالشهداء أن ينزع عنهم الحديد والجلود، وقال: «ادفونهم بدمائهم وثيابهم».

٢٢١٨ - حدثنا علي بن عاصم عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس: أن رجلاً من الأنصار ارتدَّ عن الإسلام ولحقَ بالمشركين، فأَنْزَلَ اللهُ تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ إلى آخر الآية، فبعث بها قومه، فرجع تائباً، فقبل النبي ﷺ ذلك منه، وخطى عنه.

٢٢١٩ - حدثنا علي قال أخبرنا عبدالله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «البسوا من ثيابكم البياض، فإنها من خير ثيابكم، وكفنوا فيها موتاكم. وإن من خير أكحالكم الإثم، يجلو البصر وينبت الشعر».

٢٢٢٠ - حدثنا علي بن عاصم عن الجريري عن أبي الطفيل، وعبدالله بن عثمان بن خثيم عن أبي الطفيل، كلاهما عن ابن عباس

= علي بن عاصم الواسطي، وقد تكلم فيه جماعة، وعطاء بن السائب، وفيه مقال. وهو في المنتقى ١٨٠٥. وعلي بن عاصم قد وثقناه في ٣٤٣، ولكنه سمع من عطاء أخيراً، كما في التهذيب ٧: ٢٠٤.

(٢٢١٨) إسناده صحيح، ورواه الطبري من طريق يزيد بن زريع عن داود بن أبي هند، كما نقله ابن كثير في التفسير ٢: ١٨١ ثم قال: «وهكذا رواه النسائي والحاكم وابن حبان من طريق داود بن أبي هند، به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

(٢٢١٩) إسناده صحيح، والقسم الأول منه، في البياض، في المنتقى ١٨٠٣ ونسبه لأبي داود والترمذي وابن ماجه، وقال: «وصححه الترمذي». والقسم الثاني منه، في الإثم، مضى بنحوه ٢٠٤٧. والحديث بجزأيه في الجامع الصغير ٤٠٦٢ ونسبه لابن ماجه والطبراني والحاكم.

(٢٢٢٠) إسناده صحيح، وانظر ٢٠٧٧.

قال: رَمَلَ رسول الله ﷺ ثلاثة أشواط بالبیت، إذا انتهى إلى الركن اليماني مشى حتى يأتي الحجر، ثم يرمل، ومشى أربعة أطواف، قال: قال ابن عباس: وكانت سنة.

٢٢٢١ - حدثنا علي بن عاصم أخبرنا الحذاء عن بركة أبي الوليد أخبرنا ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ قاعداً في المسجد مستقبلاً الحجر، قال: فنظر إلى السماء فضحك، ثم قال: «لعن الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها، وإن الله عز وجل إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه».

٢٢٢٢ - حدثنا علي بن عاصم أخبرنا أبو المعلى العطار حدثنا الحسن العرنی قال: ذكر عند ابن عباس «يقطع الصلاة الكلب والحمار والمرأة»، قال: بتسماً عدلتم بامرأة مسلمة كلباً وحماراً! لقد رأيتني أقبلت على حمار، ورسول الله ﷺ يصلي بالناس، حتى إذا كنت قريباً منه مستقبلاً، نزلت عنه وخلت عنه، ودخلت مع رسول الله ﷺ في صلاته، فما أعاد رسول الله ﷺ صلاته ولا نهاني عما صنعت، ولقد كان رسول الله ﷺ يصلي

(٢٢٢١) إسناده صحيح، الحذاء: هو خالد. بركة أبو الوليد: هو بركة بن العريان المجاشعي، كما سيأتي نسبه ٢٦٧٨، وأخطأ ابن حبان فسماه «بركة بن الوليد»، وهو ثقة، وثقه أبو زرعة، وترجم له البخاري في الكبير ١٤٧/٢/١ باسم «بركة أبو الوليد المجاشعي». وفي ح «عن بركة عن أبي الوليد»، وهو خطأ صححناه من ك. والحديث في المنتقى ٢٧٧٨ ونسبه أيضاً لأبي داود. ورواه البخاري في الكبير في ترجمة بركة مختصراً.

(٢٢٢٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن الحسن العرنی لم يسمع من ابن عباس، كما بينا في ٢٠٨٢. أبو المعلى العطار: هو يحيى بن ميمون الضبي، وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٣٠٦/٢/٢ فلم يذكر فيه جرحاً. وانظر ١٨٩١، ٢٠٩٥، ٢٦٥٣.

بالناس فجاءت وليدة تَخَلَّلُ الصفوفَ، حتى عادت برسول الله ﷺ، فما أعاد رسول الله ﷺ صلاته ولا نهاها عما صنعت، ولقد كان رسول الله ﷺ يصلي في مسجدٍ فخرج جدي من بعض حجرات النبي ﷺ، فذهب يجتاز بين يديه، فمنعه رسول الله ﷺ، قال ابن عباس: أفلا تقولون الجدي يقطع الصلاة؟!.

٢٢٢٣ - حدثنا عبد الله بن ميمون أبو عبدالرحمن الرقي قال أخبرنا الحسن، يعني أبا المليلح، عن حبيب، يعني ابن أبي مرزوق، عن عطاء عن ابن عباس قال: من قدم حاجًا وطاف بالبيت وبين الصفا والمروة فقد انقضت / حجته وصارت عمرةً، كذلك سنة الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ.

٢٢٢٤ - حدثنا زيد بن الحباب أخبرنا سيف أخبرنا قيس بن سعد المكي عن عمرو بن دينار عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قضى بشاهد ويمين.

٢٤٨
١

(٢٢٢٣) إسناده صحيح، عبد الله بن ميمون الرقي: ترجمه في التهذيب ٦: ٤٩ وذكر أنه روى عنه أحمد، ولم يذكر شيئاً من حاله، وقال في التقريب: «مقبول»، وترجمه في التعجيل ٢٣٩ وقال: «وفيه نظر»، وهو تقصير، فإنه من شيوخ أحمد، كما ذكره ابن الجوزي فيهم، وأحمد كان ينتقي شيوخه، ويتوقى في الرواية عنهم، كما هو معروف. الحسن أبو المليلح: هو الحسن بن عمر الرقي، وهو ثقة ضابط الحديث، كما قال أحمد، ووثقه ابن معين وأبو زرعة وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ٢٩٧/٢/١، حبيب بن أبي مرزوق الرقي: ثقة، وثقه أبو داود، وقال الدارقطني: «ثقة يحتج به»، وترجمه البخاري في الكبير ٣٢٣/٢/١. وانظر ٢١١٥.

(٢٢٢٤) إسناده صحيح، سيف: هو ابن سليمان المكي. والحديث رواه مسلم ٢: ٤٠ عن أبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير، كلاهما عن زيد بن الحباب. وهو في المنتقى ٤٩٨٦ ونسبه أيضاً لأبي داود وابن ماجه.

٢٢٢٥ - حدثنا إسماعيل بن يزيد الرقي أبو يزيد حدثنا فرات عن عبدالكريم عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال أبو جهل: لعن رأيت رسول الله ﷺ يصلي عند الكعبة لآتينه حتى أطأ على عنقه، قال: فقال: لو فعل لأخذته الملائكة عياناً، ولو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا ورأوا مقاعدهم في النار، ولو خرج الذين يباهلون رسول الله ﷺ لرجعوا لا يجدون مالاً ولا أهلاً.

٢٢٢٦ - حدثنا أحمد بن عبدالمملك حدثنا عبيدالله عن عبدالكريم (٢٢٢٥) إسناده صحيح، إسماعيل بن يزيد أبو يزيد الرقي: من شيوخ أحمد وقد ذكره ابن الجوزي فيهم، وترجمه الحافظ في التعجيل ٣٨ ونقل عن الحسيني قال: «فيه جهالة»، ثم استدرك عليه بأنه معروف وأنه إنما نسب إلى جده، وأنه مترجم في التهذيب باسم «إسماعيل بن عبدالله بن يزيد الرقي قاضي دمشق»، والذي في التهذيب «إسماعيل بن عبدالله بن خالد بن يزيد» ١: ٣٠٧، وأنا أرى أن هذا خطأ، وأن هذا غير ذلك. أما أولاً فإن الذي في التهذيب كنيته «أبو عبدالله» وقيل «أبو الحسن»، والذي هنا كنيته «أبو يزيد» كما صرح بذلك الإمام أحمد، وأما ثانياً فإن المترجم في التهذيب متأخر، من شيوخ ابن ماجه، ومات بعد سنة ٢٤٠، وأما ثالثاً فإن الذي هنا يحدث عن «فرات بن سلمان» سماعاً، وفرات مات سنة ١٥٠. فأنى له أن يدركه ويسمع منه! ولعل شيخ أحمد عم ذلك الذي في التهذيب، وأيا ما كان فهما اثنان، وأحمد يتحرى شيوخه فلا يروي إلا عن ثقة، وعن ذلك صححنا حديثه. فرات: هو ابن سلمان الحضرمي الجزري الرقي، وهو ثقة، وثقه أحمد، وترجمه البخاري في الكبير ١٢٩/١/٤ فلم يذكر فيه جرحاً. عبدالكريم: هو ابن مالك الجزري. والحديث ذكره ابن كثير في التفسير ٢: ١٥٦ عن هذا الموضوع، ووقع فيه «قرة» بدل «فرات» وهو خطأ. وقال: «وقد رواه البخاري والترمذي والنسائي من حديث عبدالرزاق عن معمر عن عبدالكريم، به. وقال الترمذي: حسن صحيح». وذكره فيه أيضاً ٩: ٢٤٨، وأشار إليه فيه ١: ٢٣٥. وذكر منه ما يتعلق بأبي جهل، في التاريخ ٣: ٤٣ - ٤٤. في ح «فرات بن عبدالكريم»، وهو خطأ، صححناه من ك ومن ابن كثير ومصادر التراجم.

(٢٢٢٦) إسناده صحيح، عبيدالله: هو ابن عمرو الرقي الجزري. والحديث مكرر ما قبله.

عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال أبو جهل، فذكر معناه.

٢٢٢٧ - حدثنا نصر بن باب أبو سهل، في سؤال سنة إحدى وثلاثين ومائة، عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال: طاف رسول الله ﷺ بالبيت، وجعل يستلم الحجر بمحجنه، ثم أتى السقاية بعد ما فرغ، وبنو عمه ينزعون منها، فقال: «ناولوني»، فرفع له الدلو، فشرب، ثم قال: «لولا أن الناس يتخذونه نسكاً ويغلبونكم عليه لنزعت معكم»، ثم خرج فطاف بين الصفا والمروة.

٢٢٢٨ - حدثنا نصر بن باب عن الحجاج عن الحكم عن مقسم

(٢٢٢٧) إسناده صحيح، نصر بن باب: سبق توثيقه في ١٧٤٩، وكنيته «أبو سهل» ولكن وقع هنا في ح «أبو سهيل» بالتصغير، وكذلك في ك، وكتب فوقها نسخة «أبو سهل» على الصواب. والمشكل هنا تاريخ التحديث «سنة إحدى وثلاثين ومائة»، وهو خطأ محال، فإن أحمد ولد سنة ١٦٤. وأنا أرجح أن صوابه «إحدى وثمانين ومائة»، فإن أحمد بدأ طلب الحديث سنة ١٧٩ فسمع من هشيم، والغالب أن ينص على تاريخ متقدم، وإلا فيحتمل أيضاً سنة ١٩١، لأن نصر بن باب مات ببغداد سنة ١٩٣، وأرجح سنة ١٨١ لأن «ثمانين» و «ثلاثين» تشبهان على السامع في النطق، وتشبهان أيضاً على القارئ في الكتابة إذ كانوا في ذلك الوقت يكتبون الأرقام على الرسم الذي نسميه الآن «الأرقام الإفرنجية» وهي الهندية الأصلية التي نقلها العرب عن الهند، وبقيت في الكتابة العربية بالأندلس والمغرب، ولا تزال تكتب كذلك في بلاد المغرب إلى الآن، ورسم 3 فيها يشبه رسم 8 كما ترى. ومعنى الحديث ثابت بأسانيد أخر، انظر ١٨٤١، ٣٥٢٧ وتاريخ ابن كثير ٥: ١٩١ - ١٩٣.

(٢٢٢٨) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٣: ١٦٩ - ١٧٠، وقال: «له حديث في الصحيح، أنه احتجم وهو صائم محرم من غير ذكر الكراهة. رواه [يعني الحديث الذي هنا] أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني في الكبير، وفيه نصر بن باب، وفيه كلام كثير، وقد وثقه أحمد». وانظر ١٩٤٣.

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ احتجم صائماً مُحَرِّماً، فغُشيَ عليه، قال: فذلك كره الحجامَة للصائِم.

٢٢٢٩ - حدثنا نصر بن باب عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أنه قال: قال رسول الله ﷺ يوم الطائف: «من خرج إلينا من العبيد فهو حرٌّ»، فخرج عبيد من العبيد، فيهم أبو بكر، فأعتقهم رسول الله ﷺ.

٢٢٣٠ - حدثنا نصر بن باب قال حدثنا الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أنه قال: قتل المسلمون يوم الخندق رجلاً من المشركين، فأعطوا بجيفته مالاً، فقال رسول الله ﷺ: «ادفعوا إليهم جيفتهم، فإنه خبيث الجيفة، خبيث الدية»، فلم يقبل منهم شيئاً.

٢٢٣١ - حدثنا نصر بن باب حدثنا الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال: رمى رسول الله ﷺ الجمار عند زوال الشمس، أو بعد زوال الشمس.

(٢٢٢٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٧٦.

(٢٢٣٠) إسناده صحيح، ورواه الترمذي ٣: ٣٧ مختصراً من حديث سفيان الثوري عن ابن أبي ليلى عن الحكم، وقال: «حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الحكم، ورواه الحجاج ابن أرطاة أيضاً عن الحكم». ونقله ابن كثير في التاريخ ٤: ١٠٧ عن هذا الموضع، ونسبه بنحوه للبيهقي من حديث حماد بن سلمة عن الحجاج بن أرطاة، وفيه أنهم عرضوا اثني عشر ألفاً، فقال رسول الله ﷺ: «لا خير في جسده، ولا في ثمنه».

(٢٢٣١) إسناده صحيح، والمراد في غير يوم النحر، وأما الرمي في يوم النحر فإنه يكون ضحى، كما في حديث جابر عند مسلم: «رأيت رسول الله ﷺ رمى الجمرة ضحى يوم النحر وحده، ورمى بعد ذلك بعد زوال الشمس». والحديث رواه الترمذي ٢: ١٠٤ من طريق زياد بن عبد الله عن الحجاج، وقال: «حديث حسن». ونسبه شارحه أيضاً لابن ماجه.

٢٢٣٢ - حدثنا نصر بن باب عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أنه قال: إن أهل بدر كانوا ثلثمائة وثلاثة عشر رجلاً، وكان المهاجرون ستة وسبعين، وكان هزيمة أهل بدر لسبع عشرة مضيّن يوم الجمعة في شهر رمضان.

٢٢٣٣ - قال عبد الله بن أحمد [وحدث في كتاب أبي بخط يده: حدثنا مهدي بن جعفر الرملي حدثنا الوليد، يعني ابن مسلم، عن ابن جريح عن عطاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «اسمح يسمح لك».

٢٢٣٤ - قال [عبد الله بن أحمد]: وحدث في كتاب أبي بخط

(٢٢٣٢) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٦: ٩٣ ونسبه أيضاً للبخاري.

(٢٢٣٣) إسناده صحيح، مهدي بن جعفر الرملي الزاهد أبو محمد: ثقة، وثقه ابن معين، ومات سنة ٢٣٠، وفيها ذكر وفاته ابن تغري بردي في النجوم الزاهرة ٢: ٢٥٨، ونقل الذهبي في الميزان ٣: ٢٠٦ أن ابن عدي قال: «يروي عن الثقات ما لا يتابع عليه» ولكنه استدرك بأنه لم يره في الكامل لابن عدي، بل نقله من تاريخ دمشق، ونقل هو وصاحب التهذيب أن البخاري قال: «منكر الحديث»! ولم أجد لهذا الرجل ترجمة عند البخاري، لا في الكبير ولا في الصغير ولا في الضعفاء، ولم يذكره النسائي أيضاً في الضعفاء. والظاهر عندي أنه اشتبه عليهم بأخر ثقة، وهو «مهدي بن حفص البغدادي أبو أحمد»، لأن صاحب التهذيب ذكر الرملي بعد البغدادي على سبيل التمييز، فظن بعضهم كصاحب الخلاصة أن الرملي يسمى أيضاً «مهدي بن حفص»، بل وقع هذا الخطأ قديماً، إذ ذكره ابن الجوزي في شيوخ أحمد باسم مهدي بن حفص أبو محمد الرملي!! ولكن ترتيب الذهبي في الميزان جعله في موضعه هكذا: «مهدي بن الأسود» «مهدي بن جعفر» «مهدي بن حرب»، فوضع الجيم في أسماء الآباء بعد الألف وقبل الحاء. والحديث ذكره السيوطي في الجامع الصغير ١٠٣٧ ونسبه أيضاً للطبراني والبيهقي في الشعب.

(٢٢٣٤) إسناده صحيح، الحكم بن مصعب القرشي المخزومي: قال أبو حاتم: «مجهول»، وذكره =

يده: حدثنا مهدي بن جعفر الرملي حدثنا الوليد، يعني ابن مسلم، عن الحكم بن مصعب عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن جده عبد الله بن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَكْثَرَ مِنَ الْإِسْتِغْفَارِ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرْجًا، وَمِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ».

٢٢٣٥ - حدثنا عفان أخبرنا جرير بن حازم أخبرنا قيس بن سعد عن يزيد بن هرمز قال: كتب نجدة بن عامر إلى ابن عباس يسأله عن أشياء، فشهدت ابن عباس حين قرأ كتابه، وحين كتب جوابه، فقال ابن عباس: والله لولا أن أردّه عن شريقه فيه ما كتبت إليه ولا نعمة عين، قال:

ابن حبان في الثقات، وذكره أيضاً في الضعفاء وقال: «لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار»! قال الحافظ في التهذيب: «وهو تناقض صعب»!! والذي أراه إن جهله أبو حاتم فقد عرفه غيره، وإن تناقض فيه ابن حبان فلا يؤخذ بكلامه، فإن البخاري عرفه وترجمه في الكبير ٣٣٦/٢/١ قال: «الحكم بن مصعب القرشي: سمع محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، وسمع منه الوليد بن مسلم»، فلم يذكر فيه جرحاً، فهو ثقة عنده، خصوصاً وأنه لم يذكره هو ولا النسائي في الضعفاء. والحديث رواه أبو داود ١: ٥٦٠ عن هشام بن عمار عن الوليد بن مسلم، ونسبه المنذري للنسائي وابن ماجه، قال: «وفي إسناده الحكم بن مصعب، ولا يحتج به»، وهذا غلو منه شديد! وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٨٥٠٨ ونسبه لأحمد والحاكم.

(٢٢٣٥) إسناده صحيح، وهو مطول ١٩٦٧، ورواه مسلم ٢: ٧٧ - ٧٨ من طريق وهب بن جرير بن حازم عن أبيه، ومن طريق بهز عن جرير. «لولا أن أردّه» حرف «أن» سقط من ح خطأ، وأثبتناه من ك وصحيح مسلم. «نعمة عين» سبق تفسيرها ٢٢٠٦. البأس: الشدة، يريد الحرب وشدائدها. يحذيا: يعطيا. وفي ح «يجزن» وهو خطأ، صححناه من ك وصحيح مسلم. وانظر أبا داود ٣: ٢٦ والترمذي ١: ٢٩٤ (بولاق) والشوكاني ٨: ١١٣.

فكتب إليه: إنك سألتني عن سهم ذوي القربى الذي ذكر الله عز وجل، من هم؟، وإننا كنا نرى قرابة رسول الله هم، فأبى ذلك علينا قومنا، وسأله عن اليتيم متى ينقض يتيمة؟، وإنه إذا بلغ النكاح / وأونس منه رشد دفع إليه ماله وقد انقضى يتيمة، وسأله: هل كان رسول الله ﷺ يقتل من صبيان المشركين أحداً؟، فقال: إن رسول الله ﷺ لم يقتل منهم أحداً، وأنت فلا تقتل، إلا أن تكون تعلم ما علم الخضر من الغلام الذي قتله!، وسأله عن المرأة والعبد، هل كان لهما سهم معلوم، إذا حضروا البأس؟، وإنه لم يكن لهم سهم معلوم، إلا أن يحذياً من غنائم المسلمين.

٢٢٣٦ - حدثنا عفان أخبرنا حماد عن عمّار بن أبي عمار عن

(٢٢٣٦) إسناده صحيح، ونقله ابن كثير في التاريخ ٦: ١٢٩ - ١٣٠ عن هذا الموضع، وقال: «وهذا الإسناد على شرط مسلم، ولم يروه إلا ابن ماجه من حديث حماد بن سلمة». وهو في ابن ماجه ١: ٢٢٣. وحنين الجذع من المعجزات الكونية الثابتة لرسول الله ﷺ بالتواتر القطعي، خلافاً لما يتوهمه الجاهلون أتباع أوربة، الذين يؤمنون، أو يتظاهرون بالإيمان بمعجزات الأنبياء السابقين، يزعمون أنهم يؤمنون بها لثبوتها في القرآن، وما أظنهم يؤمنون - إن آمنوا بها - إلا تقليداً لسادتهم، إذ ربوهم وعلموهم أنها ثابتة في التوراة!! ثم هم ينكرون كل معجزة لرسول الله، يزعمون أن لا معجزة له إلا القرآن، يظنون بذلك أو يوهمون الأغفال الأغرار أنهم ينصرون الإسلام. قال الحافظ ابن كثير في التاريخ ٦: ١٢٥ «باب حنين الجذع شوقاً إلى رسول الله ﷺ، وشفقاً من فراقه. وقد ورد من حديث جماعة من الصحابة، بطرق متعددة تفيد القطع عند أئمة هذا الشأن وفرسان هذا الميدان». ثم ذكره بالأسانيد الكثيرة الصحاح من رواية ثمانية من الصحابة، ثم ختم الباب بما روى أبو حاتم الرازي عن عمرو بن سواد قال: «قال لي الشافعي: ما أعطى الله نبياً ما أعطى الله محمداً ﷺ، فقلت له: أعطى عيسى إحياء الموتى؟ فقال: أعطى محمداً الجذع الذي كان يخطب إلى جنبه حتى هبى له المنبر، فلما هبى له المنبر حن الجذع حتى سمع صوته، فهذا أكبر من ذلك».

ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يخطب إلى جذع قبل أن يتخذ المنبر، فلما اتخذ المنبر وتحول إليه حنّ عليه، فأثاه فاحتضنه، فسكن، قال: «ولو لم أحتضنه لحنّ إلى يوم القيامة».

٢٢٣٧ - حدثنا عفان حدثنا حماد عن ثابت عن أنس عن النبي ﷺ، مثله.

٢٢٣٨ - حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا موسى بن سالم أبو جهضم حدثنا عبدالله بن عبيدالله بن عباس قال: دخلت أنا وفتية من قريش على ابن عباس، قال: فسألوه: هل كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر؟، قال: لا، قال: فقالوا: فلعله كان يقرأ في نفسه؟، قال: خمشاً!

(٢٢٣٧) إسناده صحيح، وهو في معنى الذي قبله، ولكن هذا من حديث أنس بن مالك، وإنما جاء به في هذا الموضع لأن حماد بن سلمة كان يروي الحديثين معاً، كما في رواية ابن ماجه ١: ٢٢٣ من طريق بهز: «حدثنا حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن ابن عباس، وعن ثابت عن أنس» فذكره. ولم يأت به الإمام بعد ذلك في مسند أنس بهذا الإسناد، فلذلك نقله ابن كثير في التاريخ ٦: ١٢٦ من مسند البزار عن هبة عن حماد، قال ابن كثير: «وهذا إسناد على شرط مسلم». وسيأتي بمعناه في مسند أنس ١٣٣٩٦ من طريق المبارك عن الحسن عن أنس.

(٢٢٣٨) إسناده صحيح، ورواه أبو داود ٢٩٧/١ عن مسدد عن عبدالوارث عن موسى بن سالم. ورواه الترمذي مختصراً ٣: ٣١ عن أبي كريب عن إسماعيل بن إبراهيم عن موسى، وقال: «حديث حسن صحيح». ورواه النسائي مطولاً ٢: ١٢١ عن حميد بن مسعدة عن حماد عن موسى، ومختصراً ١: ٣٤ عن يحيى بن حبيب عن حماد عن موسى. وروى ابن ماجه منه الأمر بإسباغ الوضوء ١: ٨٥ عن أحمد بن عبدة عن حماد عن موسى. وقد مضى بعضه مطولاً ومختصراً ١٩٧٧، ٢٠٦٠، ٢٠٩٢. وانظر ١٨٨٧، ٢٠٨٥. «خمشاً»: قال ابن الأثير: «دعا عليه بأن يخمش وجهه أو جلده، كما يقال: جدعاً وقطعاً، وهو منصوب بفعل لا يظهر». وكتبت الكلمة في ح محرفة.

هذه شرٌّ، إن رسول الله ﷺ كان عبداً مأموراً، بلغ ما أرسل به، وإنه لم يَخْصِنَا دون الناس إلا بثلاث: أمرنا أن نَسْبِغَ الوضوء، ولا نَأْكُلَ الصدقة، ولا نَنْزِي حماراً على فرس.

٢٢٣٩ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ رحل ناساً من بني هاشم بليل، قال شعبة: أحسبه قال: ضعفتهم، وأمرهم أن لا يرموا الجمرة حتى تطلع الشمس، شعبة شك في (ضعفتهم).

٢٢٤٠ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا معمر قال أخبرني ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس، قال: وقت رسول الله ﷺ لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل نجد قرناً، ولأهل اليمن يلملم، قال: «هن لهم ولن أتى عليهم ممن سواهم، ممن أراد الحج والعمرة، من حيث بدأ، حتى يبلغ ذلك أهل مكة».

٢٢٤١ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد عن أيوب عن عبد الله بن شقيق عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يصيب من الرؤوس وهو صائم.

٢٢٤٢ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا هشام عن عكرمة عن ابن

(٢٢٣٩) إسناده ضعيف، لانقطاعه. الحكم بن عتيبة لم يدرك ابن عباس كما بينا في ١٨٠٥.

ومعنى الحديث الصحيح. انظر ٢٠٨٩، ٢٢٠٤.

(٢٢٤٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٢٨.

(٢٢٤١) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٣: ١٧٦ ونسبه لأحمد والبخاري والطبراني في

الكبير، وقال: «ورجال أحمد رجال الصحيح». «يصيب من الرؤوس»: هو كناية عن التقبيل.

(٢٢٤٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠١٧، وسبقت الإشارة إليه ١٨٤٦.

عباس قال: أنزل على النبي ﷺ وهو ابن أربعين، وكان بمكة ثلاث عشرة،
وبالمدينة عشراً، فمات وهو ابن ثلاث وستين.

٢٢٤٣ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا هشام عن عكرمة عن ابن
عباس قال: احتجم رسول الله ﷺ احتجامة في رأسه وهو محرم.

٢٢٤٤ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عاصم الأحول
عن الشَّعْبِيِّ عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ دعا بشراب، قال: فأتيته بدلو
من ماء زمزم، فشرب قائماً.

٢٢٤٥ - حدثنا إسحق بن يوسف حدثنا عبد الملك عن عطاء عن
ابن عباس: أنه أتى خالته ميمونة زوج النبي ﷺ، قال: فقام رسول الله ﷺ من
الليل إلى سقاية، فتوضأ، ثم قام فصلى، قال: وقمت فتوضأت، ثم قمت
عن يساره، قال: فأخذ بيدي فأدارني من خلفه حتى أقامني عن يمينه.

٢٢٤٦ - حدثنا سريج بن النعمان حدثنا هشيم أخبرنا حصين عن

(٢٢٤٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٠٨. وانظر ٢٢٢٨.

(٢٢٤٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٨٣.

(٢٢٤٥) إسناده صحيح، عبد الملك: هو ابن أبي سليمان العزمي. والحديث مختصر ٢١٦٤،
٢١٩٦.

(٢٢٤٦) إسناده صحيح، ورواه الطبري في التفسير ١٦: ٣٩ عن يعقوب عن هشيم. وروى أبو
داود ٢٩٧: ١ شطره الأول في القراءة في الظهر والعصر عن زياد بن أيوب عن هشام.
وروى الحاكم ٢: ٢٤٤ شطره الآخر في قراءة كلمة «عتياً» من طريق خالد بن عبد الله
الواسطي عن حصين، وصححه على شرط البخاري، ووافقه الذهبي. وذكر هذا الشطر
الأخير في مجمع الزوائد ٧: ١٥٥ وقال: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح». ونقل
ابن كثير الحديث كاملاً في التفسير ٥: ٣٤٨ - ٣٤٩ عن الطبري، ثم قال: «ورواه الإمام
أحمد عن سريج بن النعمان، وأبو داود عن زياد بن أيوب، كلاهما عن هشيم، به».

عكرمة عن ابن عباس قال: قد حفظت السنة كلها، غير أنني لا أدري: أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر أم لا؟، ولا أدري: كيف كان يقرأ هذا الحرف ﴿ وَقَدْ بَلَغَتْ مِنَ الْكَبْرِ عِتْيًا ﴾ أو (عُسيًا).

٢٢٤٧ - حدثنا روح حدثنا زكريا بن إسحق حدثنا عمرو بن دينار:

وسياتي مطولا ٢٣٣٢ عن عثمان عن جرير عن حصين. وانظر أيضا ٢٢٣٨. قوله «عتيا أو عسيًا» هما بضم العين وكسر التاء أو السين، وقد كتبا كلاهما في ح «عتيا» بالتاء، وكذلك كتبا في ك وضبطت الأولى بضم العين والثانية بكسرهما، ثم صححت الثانية بهامشها «عسيًا» بالسين بدل التاء، وهو الصواب. فإن ابن عباس إنما شك بين التاء والسين، لا بين ضم العين وكسرهما، وقد ثبت في المستدرک النص على أنهما كليهما بالضم، ولكن كتب فيه «جثيًا» بدل «عسيًا»! وهو خطأ مطبعي ظاهر. واللغتان معروفتان: بالتاء وبالسين، والقراء الأربعة عشر قرؤا «عتيا» بالتاء لا غير، ولكن حمزة والكسائي والأعمش وحفص يكسرون العين، والباقون يضمونها، وأما قراءتها «عسيًا» بالسين، فقال أبو حيان في البحر ٦: ١٧٥: «وعن عبدالله ومجاهد «عسيًا» بضم العين والسين مكسورة، وحكاها الداني عن ابن عباس، وحكاها الزمخشري عن أبيه ومجاهد. يقال: عتا العود وعسا: ييس»، وفي اللسان ١٩: ٢٥٣: «عتا الشيخ عتيا: أسن وكبر وولى» وقال أيضا: «كل شيء انتهى فقد عتا يعتو عتيا وعتوا، وعسا يعسو عسوا وعسيًا»، ونحو ذلك فيه أيضا ١٩: ٢٨٣، وزاد أنه رأى في حاشية أصل التهذيب للأزهري الذي نقل منه، حديثًا متصل السند إلى ابن عباس، فذكر الحديث الذي هنا، ثم قال: «فما أدري أهذا من أصل الكتاب، أم سطره بعض الأفاضل».

(٢٢٤٧) إسناده صحيح، وفي ح «بن عمر بن دينار» بدل «حدثنا عمرو بن دينار» وهو خطأ، صححناه من ك. يطعم، بكسر العين، قال ابن الأثير: «يقال أطمعت الشجرة إذا أثمرت، وأطمعت الثمرة إذا أدركت، أي صارت ذات طعم وشيئا يؤكل». ويجوز فتح العين أيضًا، وهو رواية، قال ابن الأثير: «أي تؤكل، ولا تؤكل إلا إذا أدركت». وهو معنى الأحاديث =

أن ابن عباس كان يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يباع الثمر حتى يطعم».

٢٢٤٨ - حدثنا علي بن عبدالله حدثنا خالد بن الحرث حدثنا
سعيد عن قتادة / عن أبي نهيك عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ:
«من استعاذ بالله فأعيدوه، ومن سألكم بوجه الله فأعطوه».

٢٢٤٩ - حدثنا أبو داود عن زَمْعَةَ عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن
عباس: أن رسول الله ﷺ احتجم وأعطى الحجام أجره.

الأخرى: «نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه»، وهي في الصحيحين وغيرهما من
حديث جابر وابن عمر وأبي هريرة وغيرهم، وسيأتي معناه ١٥٠٥٣ من حديث جابر
وابن عباس وابن عمر معاً. وفي مجمع الزوائد ٤: ١٠٢ نحوه من حديث ابن عباس،
وقال: «رواه الطبراني في الكبير من طرق، ورجال بعضها ثقات». وانظر ٩٣٧.

(٢٢٤٨) إسناده صحيح، علي بن عبدالله: هو ابن المديني الحافظ الإمام، وهو من أقران الإمام
أحمد. سعيد: هو ابن أبي عروبة. أبو نهيك، بفتح النون: هو الأزدي الفراهيدي صاحب
القراءة، واسمه «عثمان بن نهيك»، وترجم في التهذيب في الأسماء وفي الكنى ٧:
١٥٧ و١٢: ٢٥٩ لاختلافهم في اسمه، وهو ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات،
وجعله ابن القطان وغيره، ولكن عرفه البخاري، فترجمه في الكنى برقم ٧٢١ قال:
«أبو نهيك: سمع ابن عباس، روى عنه قتادة وحسن بن واقد وزباد بن سعد»، وهذا
كاف في معرفته وتوثيقه. والحديث رواه أبو داود ٤: ٤٨٩ عن نصر بن علي وعبدالله
ابن عمر الجشمي، كلاهما عن خالد بن الحرث.

(٢٢٤٩) إسناده ضعيف، لضعف زمعة بن صالح، كما بينا في ٢٠٦١. وقد مضى معنى هذا
الحديث بإسناد آخر ضعيف ٢١٥٥، وبيننا هناك أن معناه صحيح ثابت في البخاري
وغيره.

٢٢٥٠ - حدثنا أبو معاوية حدثنا حجاج عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «العمري لمن أعمرها، والرقبي لمن أرقبها، والعائد في هبته كالعائد في قيئه».

٢٢٥١ - حدثنا ابن نمير حدثنا حجاج عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعمر عمري فهي لمن أعمرها جائزة، ومن أرقب رقبى فهي لمن أرقبها جائزة، ومن وهب هبة ثم عاد فيها فهو كالعائد في قيئه».

(٢٢٥٠) إسناده صحيح، ورواه النسائي ٢: ١٣٥ عن أحمد بن حرب عن أبي معاوية، ورواه بأسانيد أخر أيضاً. وانظر المنتقى ٣٢٢٧. وانظر أيضاً ما مضى ٢١٢٠. العمري، بضم العين وسكون الميم وبالألف المقصورة: قال ابن الأثير: «يقال: أعمرت الدار عمري، أي جعلتها له يسكنها مدة عمره، فإذا مات عادت إليّ. وكذا كانوا يفعلون في الجاهلية، فأبطل ذلك، وأعلمهم أن من أعمر شيئاً أو أرقبه في حياته فهو لورثته من بعده. وقد تعاضدت الروايات على ذلك. والفقهاء فيها مختلفون: فمنهم من يعمل بظاهر الحديث ويجعلها تمليكاً، ومنهم من يجعلها كالعارية، ويتأول الحديث». الرقبى، بوزن العمري: قال ابن الأثير: «هو أن يقول الرجل للرجل: قد وهبت لك هذه الدار، فإن مت قبلي رجعت إليّ، وإن مت قبلك فهي لك. وهي فعلى من المراقبة، لأن كل واحد منهما يرقب موت صاحبه. والفقهاء فيها مختلفون: منهم من يجعلها تمليكاً، ومنهم من يجعلها كالعارية». والحق أن الأحاديث صريحة، وأنها على إطلاقها. والمقصود منها نهيهم عن هذه العقود الجاهلية، وتعليمهم أن مثل هذه الشروط باطل. وانظر نيل الأوطار ٦: ١١٧ - ١٢٠.

(٢٢٥١) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

٢٢٥٢ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال: صلى رسول الله ﷺ وأصحابه إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً، ثم صرفت القبلة بعد.

٢٢٥٣ - حدثنا أحمد بن الحجّاج أخبرنا ابن المبارك أخبرنا الحجّاج ابن أرتاة عن الحكم عن أبي القاسم عن ابن عباس قال: رمى رسول الله ﷺ جمرة العقبة، ثم ذبح، ثم حلق.

٢٢٥٤ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق قال حدثني محمد بن الوليد بن نُوَيْفِع مولى آل الزبير عن كُريب مولى عبد الله بن عباس عن عبد الله بن عباس: أن ضمام بن ثعلبة أخا بني سعد بن بكر لما أسلم سأل

(٢٢٥٢) إسناده صحيح، وهو في الدر المنثور ١: ١٤٢ ونسبه للطبراني فقط. وسيأتي معناه مطولاً ٢٩٩٣ من طريق الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس، وهو في الدر المنثور أيضاً والزوائد ٢: ١٢. وانظر تاريخ ابن كثير ٣: ٢٥٢ - ٢٥٤.

(٢٢٥٣) إسناده صحيح، الحكم: هو ابن عتيبة. أبو القاسم: هو الحسين بن الحرث الجدلي، وهو تابعي معروف، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٣٧٨/٢/٢ وأثبت سماعه من ابن عمر وغيره، ولم يذكر فيه جرحاً. ومعنى الحديث ثابت من حديث أنس، عند الجماعة إلا ابن ماجه. انظر نصب الراية ٣: ٧٩.

(٢٢٥٤) إسناده صحيح، محمد بن الوليد بن نُوَيْفِع: ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ١/١/٢٥٤. وسيأتي الحديث مطولاً بهذا الإسناد ٢٣٨٠، وذكر الحافظ في التهذيب ٩: ٥٠٤ أنه رواه أبو داود. وهو مطولاً في سيرة ابن هشام ٩٤٣ - ٩٤٤. وقصة ضمام بن ثعلبة هذه ثابتة في الصحيحين وغيرهما من حديث أنس بن مالك. انظر الإصابة ٣: ٢٧١ - ٢٧٢.

ﷺ عن فرائض الإسلام من الصلاة وغيرها؟، فعَدَّ عليه الصلوات الخمس، لم يزد عليهن، ثم الزكاة، ثم صيام رمضان، ثم حج البيت، ثم أعلمه ما حرّم الله عليه، فلما فرغ قال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أنك رسول الله، وسأفعل ما أمرتني به، لا أزيد ولا أنقص، قال: ثم ولى، فقال رسول الله ﷺ: «إن يصدق ذو العقيصتين يدخل الجنة».

٢٢٥٥- حدثنا سريج بن النعمان حدثنا هشيم عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ دفع خيبر أرضها ونخلها، مقاسمة على النصف.

٢٢٥٦- حدثنا علي بن عاصم عن يزيد بن أبي زياد عن مقسم ومجاهد عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي، ولا أقوله فخرا: بعثت إلى كل أحمر وأسود، فليس من أحمر ولا أسود يدخل في أمتي إلا كان منهم، وجعلت لي الأرض مسجدا».

٢٢٥٧- حدثنا يونس بن محمد حدثنا عبدالعزيز، يعني الدباغ، عن عبد الله الدناج حدثنا عكرمة مولى ابن عباس قال: صليت خلف أبي

(٢٢٥٥) إسناده حسن، ابن أبي ليلى: هو محمد بن عبدالرحمن. والحديث رواه ابن ماجه ٢: ٤٨. وانظر المنتقى ٢٠٤٨.

(٢٢٥٦) إسناده صحيح، وهو مختصر في هذه الرواية، لم يذكر فيها سائر الخمس. وسيأتي مطولا بذكرها كلها ٢٧٤٢. وهو في مجمع الزوائد ٨: ٢٥٨ بالروايتين، ونسبه لأحمد والبخاري، وقال: «رجال أحمد رجال الصحيح، غير يزيد بن أبي زياد، وهو حسن الحديث».

(٢٢٥٧) إسناده صحيح، عبدالعزيز الدباغ: هو عبدالعزيز بن المختار البصري مولى حفصة بنت سيرين، وهو ثقة، وثقه ابن معين وأبو حاتم والدارقطني والعجلي وغيرهم. ومعنى الحديث رواه البخاري، كما مضى ١٨٨٦. وانظر ٢٦٥٦.

هريرة، قال: فكان إذا ركع وإذا سجد كبر، قال: فذكرت ذلك لابن عباس؟ فقال: لا أم لك! أو ليس تلك سنة رسول الله ﷺ؟!.

٢٢٥٨ - حدثنا عبد الوهاب حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار قال: قال ابن عباس: مرّت جاريتان من بني هاشم، فجاءتا إلى رسول الله ﷺ وهو يصلي، فأخذتا بركبتيه، فلم ينصرف، قال ابن عباس: ومررت أنا ورجل من الأنصار على رسول الله ﷺ وهو يصلي، ونحن على حمار، فجننا فدخلنا في الصلاة.

٢٢٥٩ - حدثنا علي بن إسحق أخبرنا عبد الله أخبرنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال: حمل رسول الله ﷺ بعض غلمة بني عبد المطلب، واحداً خلفه، وواحداً بين يديه.

٢٢٦٠ - حدثنا معمر بن سليمان الرقي عن الحجاج عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «لا نكاح إلا بولي»، والسلطان ولي من لا ولي له».

٢٢٦١ - حدثنا معمر بن سليمان الرقي قال حدثنا حجاج عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة عن النبي ﷺ، مثله.

٢٥١
١

(٢٢٥٨) إسناده صحيح، وقد سبق بعضه مختصراً ٢٠٩٥ من طريق شعبة عن الحكم عن يحيى ابن الجزار عن صهيب عن ابن عباس. ويحيى بن الجزار سمع ابن عباس، ويروي أيضاً عنه بالواسطة، فيحمل هذا على الاتصال، فلعله سمعه منهما. وانظر ٢٢٢٢.

(٢٢٥٩) إسناده صحيح، عبد الله: هو ابن المبارك. وانظر ٢١٤٦.

(٢٢٦٠) إسناده صحيح، وانظر الحديث الآتي بعده.

(٢٢٦١) إسناده صحيح، وروى ابن ماجة ١: ٢٩٧ الحديثين، حديث ابن عباس السابق

وحديث عائشة هذا، بإسناد واحد عن أبي كريب عن عبد الله بن المبارك عن حجاج

«عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ، وعن عكرمة عن ابن عباس قال: قال =

٢٢٦٢- حدثنا مروان بن معاوية الفزاري حدثنا حميد بن علي العقيلي حدثنا الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس قال: صلى رسول الله ﷺ حين سافر ركعتين، وحين أقام أربعاً، قال: قال ابن عباس: فمن صلى في السفر أربعاً كمن صلى في الحضر ركعتين، قال: وقال ابن عباس: لم تقصر الصلاة إلا مرة، حيث صلى رسول الله ﷺ ركعتين، وصلى الناس ركعة ركعة.

٢٢٦٣- حدثنا يحيى بن إسحق أخبرنا ابن لهيعة عن أبي الأسود

رسول الله ﷺ: لا نكاح إلا بولي، وفي حديث عائشة: والسلطان ولي من لا ولي له». ولكن رواية أحمد ٢٢٦٠ تدل على أن هذه الزيادة ثابتة أيضاً في حديث ابن عباس. والحافظ الهيثمي ذكر حديث ابن عباس في مجمع الزوائد ٤: ٢٨٥ - ٢٨٦ كاملاً، ونسبه للطبراني وقال: «وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات»، ففاته أن ينسبه إلى المسند. وانظر نصب الراية ٣: ١٨٨ والسنن الكبرى ٧: ١٠٦ - ١٠٧.

(٢٢٦٢) إسناده صحيح، حميد بن علي العقيلي: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو زرعة: «كوفي لا بأس به» وترجمه البخاري في الكبير ٣٥٠/٢١ - ٣٥١ فلم يذكر فيه جرحاً، وقال: «عن الضحاك: مرسل». والضحاك بن مزاحم الهلالي أبو القاسم: تابعي، روى عن ابن عمر وابن عباس وغيرهما، وهو ثقة مأمون كما قال أحمد، وقد أنكر بعضهم سماعه من ابن عباس أو من غيره من الصحابة، وإليه يشير البخاري بقوله في ترجمة حميد «مرسل»، يريد أن الحديث الذي رواه مرسل. وفي هذا نظر كثير، بل هو خطأ، فإنه مات سنة ١٠٢ وقيل سنة ١٠٥ وقد بلغ الثمانين أو جاوزها، كما في التاريخ الصغير للبخاري ١١٦، وكما روي عنه أبو جناب الكلبي أنه قال: «جاورت ابن عباس سبع سنين». وانظر ٢١٢٤، ٢١٥٦، ٢١٧٧، ٢٢٩٣.

(٢٢٦٣) إسناده صحيح، أبو الأسود: هو يتيم عروة، واسمه «محمد بن عبدالرحمن نوفل»، تقدم في ١٧٤٨. وذكر في مجمع الزوائد منه لعن الواصلة والموصولة فقط ٥: ١٦٩ ونسبه =

عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ لعن الواصلة، والموصولة، والمتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال.

٢٢٦٤- حدثنا إسماعيل بن عمر حدثنا المسعودي عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال: لما أفاض رسول الله ﷺ من عرفات أوضع الناس، فأمر رسول الله ﷺ منادياً ينادي: «أيها الناس، ليس البر بإيضاع الخيل ولا الركاب»، قال: فما رأيت من رافعة يدها عادية، حتى نزل جمعاً.

٢٢٦٥- حدثنا إسماعيل بن عمرو حدثنا ابن أبي ذئب عن شعبة عن ابن عباس: أن أسامة بن زيد كان ردف رسول الله ﷺ يوم عرفة، فدخل الشعب، فنزل فأهراق الماء، ثم توضأ وركب ولم يصل.

٢٢٦٦- حدثنا سعد بن إبراهيم حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب أن سليمان بن يسار أخبره أن ابن عباس أخبره: أن امرأة من خثعم استفتت رسول الله ﷺ في حجة الوداع، والفضل بن عباس رديف رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إن فريضة الله في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يستوي على الراحلة، فهل يقضي عنه أن أحج عنه؟،

للطبراني، وقال: «وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقيه رجاله ثقات»، وذكر أن عند أبي داود لابن عباس: «لعنت الواصلة والمستوصلة» من غير ذكر للنبي ﷺ. وانظر أبا داود ٤: ١٢٧. وانظر ما مضى ٢١٢٣.

(٢٢٦٤) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٠٩٩. وانظر ٢٤٢٧.

(٢٢٦٥) إسناده ضعيف، لانقطاعه. شعبة بن الحجاج: إمام أهل الجرح والتعديل، ثقة مأمون ثبت حجة، ولكنه لم يدرك ابن عباس، ولد سنة ٨٢ ومات سنة ١٦٠، وهكذا هو في الأصلين «شعبة عن ابن عباس». وانظر ١٨٠٠.

(٢٢٦٦) إسناده صحيح، سعد: هو ابن إبراهيم بن سعد، وفي ح «سعيد» وهو خطأ، صححناه من ك. والحديث مطول ١٨٩٠. وانظر ١٨٢٨.

فقال لها رسول الله ﷺ: «نعم»، فأخذ الفضل بن عباس يلتفت إليها، وكانت امرأةً حسنة، فأخذ رسول الله ﷺ الفضل فحوّل وجهه من الشقّ الآخر.

٢٢٦٧- حدثنا حسين بن حسن الأشقر حدثنا أبو كدينة عن عطاء عن أبي الضحى عن ابن عباس قال: مرّ يهودي برسول الله ﷺ وهو جالس، قال: كيف تقول يا أبا القاسم يوم يجعل الله السماء على ذه، وأشار بالسبابة، والأرض على ذه، والماء على ذه، والجبال على ذه، وسائر الخلق على ذه، كل ذلك يشير بأصابعه، قال، فأنزل الله عزّ وجل ﴿وما قدرُوا اللهَ حقَّ قدرِهِ﴾.

٢٢٦٨- حدثنا حسين الأشقر حدثنا أبو كدينة عن عطاء عن أبي

(٢٢٦٧) إسناده ضعيف، لضعف حسين بن حسن الأشقر، كما قلنا في ٨٨٨. أبو كدينة، بضم الكاف: اسمه يحيى بن المهلب البجلي، وهو ثقة، وثقه ابن معين وأبو داود والنسائي وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ٣٠٥/٢/٤. ولكن الحديث صحيح، لأنه ثابت من غير رواية حسين الأشقر. فرواه الترمذي ٤: ١٧٦-١٧٧ عن الدارمي عن محمد بن الصلت عن أبي كدينة، وقال الترمذي: «حديث حسن غريب صحيح، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وأبو كدينة اسمه يحيى بن المهلب. ورأيت محمد بن إسماعيل روي هذا الحديث عن الحسن بن شجاع عن محمد بن الصلت». ونقله ابن كثير في التفسير ٧: ٢٦٣ عن المسند ثم نسبه للترمذي أيضا.

(٢٢٦٨) إسناده ضعيف، كسابقه، من أجل حسين الأشقر. وذكره ابن كثير في التاريخ ٦: ٩٧ عن هذا الموضع، وقال: «تفرد به أحمد، ورواه الطبراني من حديث عامر الشعبي عن ابن عباس بنحوه». ورواية الطبراني مطولة في مجمع الزوائد ٨: ٢٩٩ - ٣٠٠ ونسبه للطبراني في الكبير وله في الأوسط والبيزار وأحمد باختصار، وقال: «وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط». والأحاديث في نبع الماء من بين أصابعه، ﷺ، ثابتة ثبوت التواتر، من رواية كثير من الصحابة بأسانيد صحاح متعددة. انظر شيئاً منها في تاريخ ابن كثير ٦: ٩٣ - ١٠١.

الضحى عن ابن عباس قال: أصبح رسول الله ﷺ ذات يوم وليس في العسكر ماء، فأثاء رجل فقال: يا رسول الله، ليس في العسكر ماء، قال: «هل عندك شيء؟»، قال: نعم، قال: «فأنتني به»، قال: فأثاء بإناء فيه شيء من ماء قليل، قال: فجعل رسول الله ﷺ أصابعه في فم الإناء، وفتح أصابعه، قال: فانفجرت من بين أصابعه عيون، وأمر بلالاً فقال: «ناد في الناس: الوضوء المبارك».

٢٢٦٩- حدثنا يونس حدثنا حماد، يعني ابن زيد عن الزبير، يعني ابن خريث، عن عبد الله بن شقيق قال: خطبنا ابن عباس يوماً بعد العصر، حتى غربت الشمس وبدت النجوم، وعلق الناس ينادونه: الصلاة، وفي القوم رجل من بني تميم، فجعل يقول: الصلاة، الصلاة! قال: فغضب، قال: أتعلمني بالسنة؟، شهدت رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، قال عبدالله: فوجدت في نفسي من ذلك شيئاً، فلقيت أبا هريرة، فسألته فوافقته.

٢٢٧٠- حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن

(٢٢٦٩) إسناده صحيح، الزبير بن خريث، بكسر الخاء وتشديد الراء المكسورة وآخره تاء مثناة: سبق توثيقه في ٣٠٨. والحديث رواه مسلم ١: ١٩٧ عن أبي الربيع الزهراني عن حماد. وانظر ١٩٥٣. علق الناس: أي طفقوا.

(٢٢٧٠) إسناده صحيح، ورواه الطيالسي ٢٦٩١ عن حماد بن سلمة، وهو في مجمع الزوائد ٨: ٢٠٦ ونسبة أيضاً للطبراني، وقال: «وفيه علي بن زيد، وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات». وذكره ابن كثير في التفسير ٢: ٧١ وقال: «وكذا رواه ابن أبي حاتم عن يوسف بن أبي حبيب [كذا فيه! وأرجح أن صوابه: يونس بن حبيب] عن أبي داود الطيالسي عن حماد بن سلمة. هذا حديث غريب جداً، وعلي بن زيد بن جدعان في أحاديثه نكارة»، ثم نسب الحديث نحوه للحاكم بأسانيد من حديث أبي هريرة. وذكره السيوطي في الدر المنثور ١: ٣٧٠ ونسبه أيضاً لأبي يعلى وابن سعد وأبي الشيخ في =

يوسف بن مهران عن ابن عباس أنه قال: لما نزلت آية الدين قال رسول الله ﷺ: «إن أول من جحد آدم عليه السلام، أو أول من جحد آدم، إن الله عز وجل لما خلق آدم مسح ظهره، فأخرج منه ما هو من ذراري إلى يوم القيامة، فجعل يعرض ذريته عليه، فرأى فيهم رجلاً يزهر، فقال: أي رب، من هذا؟، قال: هذا ابنك داود، قال: أي رب، كم عمره؟، قال ستون عاماً، قال: رب زد في عمره، قال: لا، إلا أن أزيده من عمرك، وكان عمر آدم ألف عام فزاده أربعين عاماً، فكتب الله عز وجل عليه بذلك كتاباً وأشهد عليه الملائكة، فلما احتضر آدم وأتته الملائكة لتقبضه، قال إنه قد بقي من عمري أربعون عاماً، فقيل: إنك قد وهبتها لابنك داود، قال: ما فعلت! وأبرز الله عز وجل عليه الكتاب وشهدت عليه الملائكة».

٢٢٧١ - حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة حدثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: ما قرأ رسول الله ﷺ على الجن ولا رآهم، انطلق رسول الله ﷺ في طائفة من أصحابه عامدين إلى سوق عكاظ، وقد حيل

= العظمة والبيهقي في السنن. وعلي بن زيد بن جدعان: ثقة، كما قلنا في ٧٨٣، ٢٦ وما نرى في هذا الحديث شيئاً من النكارة، أما أنه غريب، بمعنى أنه لم يروه غيره، فعسى، ولكن مجيء معناه من حديث أبي هريرة قد يذهب بغيرته. معنى يزهر: أي يضيء وجهه حسناً، من الزهرة، وهي الحسن والبياض وإشراق الوجه.

(٢٢٧١) إسناده صحيح، ونقله ابن كثير في التفسير ٧: ٤٧٤ - ٤٧٥ عن هذا الموضع وعن دلائل النبوة للبيهقي، وقال: «رواه البخاري عن مسدد بنحوه، وأخرجه مسلم عن شيبان ابن فروخ عن أبي عوانة، به، ورواه الترمذي والنسائي في التفسير من حديث أبي عوانة»، ونسبه السيوطي في الدر المنثور ٦: ٢٧٠ أيضاً لعبد بن حميد وابن المنذر والحاكم والطبراني وابن مردويه وأبي نعيم في الدلائل. وانظر ١٤٣٥. نخلة: موضع قريب من مكة.

بين الشياطين وبين خبر السماء، وأرسلت عليهم الشهب، قال: فرجعت الشياطين إلى قومهم، فقالوا: ما لكم؟ قالوا: حيل بيننا وبين خبر السماء وأرسلت علينا الشهب، قال: فقالوا: ما حال بينكم وبين خبر السماء إلا شيء حدث، فاضربوا مشارق الأرض ومغاربها فانظروا ما هذا الذي حال بينكم وبين خبر السماء؟، قال: فانطلقوا يضربون مشارق الأرض ومغاربها يتتغون ما هذا الذي حال بينهم وبين خبر السماء، قال: فانصرف نفر الذين توجهوا نحو تهامة إلى رسول الله ﷺ وهو بنخلة عامداً إلى سوق عكاظ وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر، قال: فلما سمعوا القرآن استمعوا له، وقالوا: هذا والله الذي حال بينكم وبين خبر السماء، قال: فهناك حين رجعوا إلى قومهم فقالوا: يا قومنا ﴿ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ ﴾ الآية، فأنزل الله على نبيه ﷺ ﴿ قُلْ أُوْحِي إِلَيَّ أَنَّهُ ﴾ وإنما أوحى إليه قول الجن.

٢٢٧٢ - حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا عبدالله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ وقَّت لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل نجد قرن المنازل، ولأهل اليمن يلمم، هن لهم ولكل أتى عليهن من غيرهن، ممن أراد الحج والعمرة، فمن كان من دون ذلك فمن حيث أنشأ، حتى أهل مكة من مكة.

٢٢٧٣ - حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا عبدالله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ نكح ميمونة وهو محرم.

٢٢٧٤ - حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا عبدالله بن طاوس عن

(٢٢٧٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٤٠.

(٢٢٧٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٠٠.

(٢٢٧٤) إسناده صحيح، ورواه البخاري ٣: ٣٣٧ - ٣٣٨ عن موسى بن إسماعيل عن وهيب،

و٧: ١١٢ عن مسلم بن إبراهيم الفراهيدي عن وهيب. ورواه مسلم ١: ٣٥٥ عن =

أبيه عن ابن عباس قال: كانوا يرونَّ العمرةَ في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض، ويجعلون المحرم صفرًا، ويقولون: إذا برأ الدبر، وعفا الأثر، وانسلخ صفر، حلت العمرة لمن اعتمر، فلما قدم النبي ﷺ وأصحابه لصبيحة رابعة مهلين بالحج فأمرهم أن يجعلوها عمرة، فتعاضم ذلك عندهم، فقالوا: يا رسول الله، أيُّ الحلِّ؟، قال: «الحلُّ كُلُّهُ». وفي كتابه: (لصبح).

٢٢٧٥- حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ نهى أن يبيع الرجل طعاماً حتى يستوفيه، قال: فقلت له: كيف ذلك؟، قال: ذلك دراهم بدراهم والطعام مُرجأً.

٢٢٧٦- حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا عبد الله بن طاوس عن عكرمة بن خالد عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قام من الليل يصلي، فقمت فتوضأت، فقمت عن يساره، فجذبني فجرني فأقامني عن يمينه، فصلى ثلاث عشرة ركعة، قيامه فيهنَّ سواء.

٢٢٧٧- حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا أيوب عن ابن أبي مليكة

= محمد بن حاتم عن بهز عن وهيب. «إذا برأ الدبر» الدبر، بفتح الدال والباء: الجرح الذي يكون في ظهر البعير من الحمل عليه ومشقة السفر، فإنه كان يبرأ بعد انصرافهم من الحج. «وعفا الأثر» قال الحافظ في الفتح: «أي اندرس أثر الإبل وغيرها في سيرها، ويحتمل أثر الدبر المذكور». وقال أيضاً: «وهذه الألفاظ تقرأ ساكنة الراء، لإرادة السجع». وقوله: «وفي كتابه: لصبح»: الظاهر أنه من كلام عبد الله بن أحمد، أنه سمعه من أبيه «لصبيحة رابعة» ولكن رآه في كتابه بخطه «لصبح رابعة». ورواية الشيخين «صبيحة» دون لام. وانظر ٢١٤١.

(٢٢٧٥) إسناده صحيح، وهو في معنى ١٩٢٨. وانظر ٣٣٤٦.

(٢٢٧٦) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢١٦٤. وانظر ٢٢٤٥، ٢٣٢٥.

(٢٢٧٧) إسناده صحيح، وانظر ٢٢٧٤. قوله «يا عرية»: هو تصغير «عروة»، وهو عروة بن الزبير.

قال: قال عروة لابن عباس: حتى متى تُضلُّ الناس يا ابن عباس؟! قال: ما ذاك يا عُرَيْبٌ؟ قال: تأمرنا بالعمرة في أشهر الحج، وقد نهى أبو بكر وعمر؟ فقال ابن عباس: قد فعلها رسول الله ﷺ، فقال عروة: كانا هما أتبع لرسول الله ﷺ وأعلم به منك.

٢٥٣
١
٢٢٧٨ - / حدثنا عفان حدثنا همام أخبرنا قتادة عن عكرمة عن ابن عباس: أن عُبَيْة بن عامر أتى النبي ﷺ فقال: إن أخته نذرت أن تمشي إلي البيت؟، فقال: «إن الله عز وجل لغني عن نذر أختك، لتحج راقبةً ولتهد بدنةً».

٢٢٧٩ - حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله عز وجل حرم مكة، فلم تحل لأحد كان قبلي، ولا تحل لأحد بعدي، وإنما أحلت لي ساعة من نهار، ولا يختلي خلاها، ولا يعضد شجرها، ولا ينفر صيدها ولا تلتقط لقطتها إلا لمعرف»، فقال العباس: إلا الإذخر لصاغتتنا وقبورنا؟، قال: «إلا الإذخر».

٢٢٨٠ - حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب

(٢٢٧٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٣٤، ٢١٣٩.

(٢٢٧٩) إسناده صحيح، خالد: هو الحذاء. والحديث رواه أيضاً الشيخان، كما في المنتقى ٢٤٩١. وسيأتي مطولاً ٢٣٥٣. الخلا، مقصور: النبات. الرطب الرقيق ما دام رطباً، واختلاؤه: قطعه، قاله ابن الأثير. لا يعضد شجرها. أي لا يقطع. إلا لمعرف، بصيغة اسم الفاعل: أي لا يلتقط اللقطة إلا من أخذها ليعرفها ويبين معالمها وأوصافها حتى يستدل عليها صاحبها. الإذخر، بكسر الهمزة والخاء بينهما ذال ساكنة: حشيشة طيبة الرائحة تسقف بها البيوت فوق الخشب.

(٢٢٨٠) إسناده صحيح، أبو يحيى: هو زياد المكي الأنصاري، مولى قيس بن مخزوم، ويقال مولى الأنصار، وهو ثقة، وثقه ابن معين وأبو داود وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٣٤٥/١/٢ - ٣٤٦ وفي الصغير ٩٧، وروى فيهما صدر هذا الحديث عن عبدان عن =

عن أبي يحيى عن ابن عباس: أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ، فسأل النبي ﷺ المدعي البينة، فلم يكن له بينة، فاستحلف المطلوب، فحلف بالله الذي لا إله إلا هو، فقال رسول الله ﷺ: «إنك قد فعلت، ولكن غفر لك بإخلاصك قول لا إله إلا الله».

٢٢٨١ - حدثنا عفان حدثنا شعبة حدثنا المغيرة بن النعمان، شيخ من النخع، قال: سمعت سعيد بن جبير يحدث قال: سمعت ابن عباس قال: قام فينا رسول الله ﷺ بموعظة، فقال: «يا أيها الناس، إنكم محشورون إلى الله حفاة عراء غرلاً، ﴿ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ، وَعَدَدًا عَلَيْنَا، إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ﴾ ألا وإن أول الخلق يكسى يوم القيامة إبراهيم، وإنه سيجاء بأناس من أمتي، فيؤخذ بهم ذات الشمال، فلاقولن: أصحابي! فيقالن لي: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فلاقولن كما قال العبد الصالح: ﴿ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ، فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ إلى ﴿ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ، وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ فيقال: إن هؤلاء لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم، قال شعبة أمله علي سفيان، فأمله علي سفيان مكانه.

أبي حمزة عن عطاء عن أبي يحيى. والحديث رواه أبو داود ٣: ٢٢٥، وقال المنذري: «أخرجه النسائي، وفي إسناده عطاء بن السائب، وقد تكلم فيه غير واحد، وأخرج له البخاري مقروناً بأبي بشر». وقد بينا في ٧٢٧، ٧٩٥ أن حماد بن سلمة سمع من عطاء قبل اختلاطه، فحديثه عنه حديث صحيح. وسيأتي الحديث أيضاً ٢٦١٣، ٢٦٩٥، ٢٩٥٩. وانظر ذيل القول المسدد ٧٣ - ٧٥.

(٢٢٨١) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٠٩٦. وقوله في آخر الحديث «قال شعبة أمله علي سفيان» إلخ: يعني أملاه، قال الفراء: «أملت لغة أهل الحجاز وبني أسد، وأمليت لغة بني تميم وقيس». والمراد أن شعبة سمع هذا الحديث من المغيرة بن النعمان مع سفيان الثوري، وأن المغيرة أملاه علي سفيان فأمله سفيان علي شعبة فوراً.

٢٢٨٢- حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال: قام فينا رسول الله ﷺ بموعظة؛ فذكره.

٢٢٨٣- حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة حدثنا أبو بشر عن سعيد بن جبيرة قال: سمعت ابن عباس قال: إن الذي تدعونه المفصل هو المحكم، توفي رسول الله ﷺ وأنا ابن عشر سنين وقد قرأت المحكم.

٢٢٨٤- حدثنا عفان حدثنا عبدالواحد حدثنا الحجاج بن أرطاة حدثنا أبو جعفر محمد بن علي، قال: يعني حجاجاً؛ وحدثني الحكم عن مقسم عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كفن في ثوبين أبيضين وفي بردٍ أحمر.

٢٢٨٥- حدثنا عفان حدثنا حماد أخبرنا عطاء بن السائب عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس: أن إبراهيم جاء بإسماعيل عليهما السلام وهاجر، فوضعهما بمكة في موضع زمزم، فذكر الحديث، ثم جاءت من المروة إلى إسماعيل وقد نبعت العين فجعلت تفحص العين بيدها هكذا، حتى اجتمع الماء من شقه، ثم تأخذه بقدها فتجعله في سقائها، فقال رسول الله ﷺ: «يرحمها الله، لو تركتها لكانت عيناً سائحة تجري إلى يوم

(٢٢٨٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. وانظر ٢٣٢٧.

(٢٢٨٣) إسناده صحيح، وسيأتي أيضاً ٢٦٠١، ٣١٢٥.

(٢٢٨٤) إسناده صحيحان، فقد رواه الحجاج بن أرطاة عن أبي جعفر الباقر عن ابن عباس، وعن الحكم عن مقسم عن ابن عباس. وانظر ١٩٤٢، ٢٠٢١.

(٢٢٨٥) إسناده صحيح، وروي البخاري القصة مطولة بمعناها ومختصرة ٥: ٦٠٣٣: ٢٨٣ -

٢٩٢ من طريق أيوب السخيتاني وكثير بن كثير عن سعيد بن جبيرة. وانظر ٣٢٥٠،

٣٣٩٠.

٢٢٨٦- حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا موسى بن عقبة حدثنا محمد بن عمرو بن عطاء أنه سمع ابن عباس يقول: إن النبي ﷺ أَكَلَ إِمًّا ذراعاً مشويًّا وإما كتفا، ثم صلى ولم يتوضأ ولم يمَسْ ماءً.

٢٢٨٧- حدثنا عفان حدثنا خالد حدثنا يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عباس قال: قدمنا مع رسول الله ﷺ حُجَّاجًا، فأمرهم فجعلوها عمرةً، ثم قال: «لو استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ لفعلتُ كما فعلوا، ولكن دخلتُ العمرةُ في الحجِّ إلى يومِ القيامةِ»، ثم أنشَبَ أصابعه بعضها في بعضٍ، فحلَّ الناسُ إلا من كان معه هديٌّ، وقدم عليٌّ من اليمن، فقال له رسولُ الله ﷺ: «بِمَ أهلتَ؟»، قال: أهلتُ بما أهلتُ به، قال: «فهل معك هديٌّ؟»، قال: لا، قال: «فأقسِمُ كما أنتَ ولكِ ثلثُ هديي»، قال: وكان مع رسول الله ﷺ مائةُ بدنةٍ.

٢٢٨٨- حدثنا عفان حدثنا حماد عن فرقد السبخي عن سعيد بن

(٢٢٨٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠٠٢ ومطول ٢١٨٨.

(٢٢٨٧) إسناده صحيح، خالد: هو ابن عبدالله الطحان. والحديث مطول ٢١١٥.

(٢٢٨٨) إسناده ضعيف، لضعف فرقد السبخي. والحديث مكرر ٢١٣٣. قوله «فتع نعة»، بالثاء

المثلثة، أي قاء قاءة، والثعة المرة الواحدة، والثعثة: حكاية صوت القالس. وهي هكذا في

هذا الموضوع بالثاء المثلثة في ح، وفي ك «فتع نعة» بالثاء المثناة، وهي توافق الرواية الماضية،

وقد بينها هناك. وقوله «قال عفان: فسألت أعرابياً؟ فقال: بعضه على أثر بعض»: هذا

تفسير للثعثة، أي قاء شيئاً متتابعاً على أثر بعض. وفي ح «عثمان بن فسألت أعرابياً وهو

خطأ لا معنى له، صححناه من ك. قوله «وشفي» هكذا هو في ك وهو الموافق لما مضى.

وفي ح «فسعى» وفي اللسان ٩: ٣٨٩ «فسعى في الأرض»! وأنا أرجح أنه خطأ، وأن

الصواب ما أثبتنا عن ك.

جُبَيْرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ بِابْنِ لَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنِي هَذَا بِهِ جُنُونٌ، وَإِنَّهُ يَأْخُذُهُ عِنْدَ غَدَائِنَا وَعَشَائِنَا فَيُفْسِدُ عَلَيْنَا، فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدْرَهُ وَدَعَا، فَفَتَحَ ثَعْبَةً، قَالَ عَفَّانٌ: فَسَأَلْتُ أَعْرَابِيًّا؟، فَقَالَ: بَعْضُهُ عَلَى أَثَرِ بَعْضٍ، وَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ مِثْلُ الْجَرِّ الْأَسْوَدِ، وَشَفِي.

٢٢٨٩- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْتَشَلَ مِنْ قَدْرِ عَظْمًا فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ.

٢٢٩٠- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ زَيْدٍ عَنْ أَبِي سَلَامٍ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِينَاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍ: أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدَعِهِمُ الْجَمْعَاتِ، أَوْ لَيُخْتَمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيُكْتَبَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ».

٢٢٩١- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ

(٢٢٨٩) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٢٨٦.

(٢٢٩٠) إسناده صحيح، زيد: هو ابن سلام بن أبي سلام الحبشي، وهو ثقة، وثقه النسائي وأبو زرعة الدمشقي والدارقطني وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ٣٦١/١/٢. والحديث مكرر ٢١٣٢ وقد فصلنا القول في تعليقه هناك. وهذه الرواية هي التي أشرنا إليها من رواية النسائي.

(٢٢٩١) إسناده صحيح، خلف بن الوليد العتكي الأزدي الجوهري: ثقة من شيوخ أحمد، وثقه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم، وترجمه البخاري في الكبير ١٧٨/١/٢. خالد: هو ابن عبدالله الطحان. والحديث مختصر ٢١٢٣ وانظر ٢٢٦٣.

عن عكرمة عن ابن عباس قال: لعن رسول الله ﷺ المُخَنَّثِينَ من الرجال
والمترجّلات من النساء. قال: فقلت: ما المترجّلات من النساء؟، قال:
المتشبهات من النساء بالرجال.

٢٢٩٢- حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا علي بن زيد
عن رجل عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ صلى على النجاشي.

٢٢٩٣- حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة حدثنا بكير بن الأخص عن
مجاهد عن ابن عباس قال: فرض الله الصلاة على لسان نبيكم في الحضر
أربعاً، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعةً.

٢٢٩٤- حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا علي بن
زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: ما من أحدٍ

(٢٢٩٢) إسناده ضعيف، لإبهام الرجل الراوية عن ابن عباس. وهو في مجمع الزوائد ٣: ٣٧
وقال: «رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم». وصلاة رسول الله على النجاشي ثابتة في
الصحيحين وغيرهما من حديث جابر وحديث أبي هريرة، وفي الترمذي والنسائي من
حديث عمران بن حصين. انظر المنتقى ١٨٢١ - ١٨٢٥.

(٢٢٩٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٧٧. وانظر ٢٢٦٢.

(٢٢٩٤) إسناده صحيح، وذكره ابن كثير في التفسير ٥: ٣٥٢ وقال: «وهذا أيضاً ضعيف، لأن
علي بن زيد بن جدعان له منكرات كثيرة!» وذكر الهيثمي أوله في مجمع الزوائد ٨:
٢٠٩ وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، وزاد: فإنه لم يهّم بها ولم يعملها، والطبراني،
وفيه علي بن زيد، وضعفه الجمهور، وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح». وعلي بن
زيد قد بينا مراراً أنه ثقة، آخرها ٢٢٧٠. «من ولد آدم» في ح «من ولد أم»! وهو خطأ
صححناه من ك وابن كثير والزوائد. وانظر ١٧٥٧، ٢١٦٧.

من ولد آدم إلا قد أخطأ أو همَّ بخطيئة، ليس يحيى بن زكريا، وما ينبغي لأحد أن يقول أنا خير من يونس بن متى، عليه السلام.

٢٢٩٥ - حدثنا عفان حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار أن ابن عباس قال: مررت أنا وغلّام من بني هاشم علي حمّار، وتركناه يأكل من بقل بين يدي رسول الله ﷺ، فلم ينصرف، وجاءت جارتان تشددان حتى أخذتا بركبتَي رسول الله ﷺ، فلم ينصرف.

٢٢٩٦ - حدثنا عفان حدثنا شعبة قال قتادة أخبرني قال: سمعت أبا حسان يحدث عن ابن عباس: أن النبي ﷺ صلى الظهر بذِي الحليفة، ثم دعا بيدنته، أو أُتِي بيدنته، فأشعرَ صفحة سنامها الأيمن، ثم سلّت الدم عنها، وقلّدها بنعلين، ثم أتى راحلته، فلما قعد عليها واستوت به على البيداء أهلّ بالحج.

٢٢٩٧ - حدثنا أبان بن يزيد حدثنا قتادة عن أبي العالية الرياحي عن ابن عم نبيكم ﷺ، يعني ابن عباس: أن نبي الله ﷺ كان يدعو بهذه الدعوات عند الكرب: «لا إله إلا الله العليم العظيم، لا إله إلا الله ربُّ العرش العظيم، لا إله إلا الله ربُّ السموات السبع وربُّ العرش الكريم».

٢٢٩٨ - حدثنا عفان حدثنا شعبة عن قتادة قال: سمعت أبا العالية قال سمعت ابن عم نبيكم ﷺ، ابن عباس عن النبي ﷺ، وبهزّ قال حدثنا

(٢٢٩٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٥٨. تشددان: تجريان وتعدوان، والشد: العدو.

(٢٢٩٦) إسناده صحيح، وهو مطول ١٨٥٥، ورواه أبو داود مطولا ٢: ٧٩ - ٨٠.

(٢٢٩٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠١٢.

(٢٢٩٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٦٧ وانظر ٢٢٩٤. وقوله «قال عفان: عبد في أن يقول»

كذا في ح وهو غير واضح، وكان فيها «ابن عفان» وزيادة كلمة «ابن» خطأ بين. وفي

ك «عبد له أن يقول» وهو غير واضح أيضاً.

شُعبةٌ أخبرني قتادة عن أبي العالية قال: حدثني ابن عم نبيكم ﷺ، ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ينبغي لعبد»، قال عفان: «عبد في أن يقول: أنا خير من يونس بن مَتَّى»، ونسبه إلى أبيه.

٢٢٩٩ - حدثنا عفان حدثنا شُعبةٌ أخبرني أبو يَشرٍ قال سمعت

سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس: أن خالته/ أم حفيدٍ أهدت إلى رسول الله ﷺ سَمْنًا وَأَضْبًا وَأَقْطًا، قال: فأكلَ من السمنِ ومن الأقطِ، وترك الأضْبَ تَقْدُّرًا، فأكلَ على مائدة رسول الله ﷺ، ولو كان حرامًا لم يؤكلِ على مائدة رسول الله ﷺ، قلت: من قال: (لو كان حرامًا)؟، قال: ابن عباس.

٢٣٠٠ - حدثنا عفان حدثنا شُعبةٌ قال عمرو بن دينار: أنبأني طاوس

عن ابن عباس قال: أمرتُ أن أسجدَ على سبعة، ولا أكفُّ شعراً ولا ثوباً، ثم قال مرة أخرى: أمر نبيكم ﷺ أن يسجدَ على سبع، ولا يكفُّ شعراً ولا ثوباً.

٢٣٠١ - حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا علي بن

زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس: أن جبريل قال للنبي ﷺ: إنه قد حبب إليك الصلاة، فخذ منها ما شئت.

٢٣٠٢ - حدثنا عفان حدثنا أبو الأحوص قال أخبرنا سماك عن

(٢٢٩٩) إسناده صحيح، ورواه أبو داود ٣: ٤١٤ - ٤١٥ من طريق شعبة. قال المنذري:

«وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي». وانظر ١٩٧٩. «أضْب» بفتح الهمزة وضم الضاء:

جمع «ضَبٌّ» مثل «كف وأكف».

(٢٣٠٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٩٤٠.

(٢٣٠١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٠٥.

(٢٣٠٢) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٣: ١٧٦ وقال: «رواه أحمد والطبراني في

الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح». وانظر ٢٠٥٢، ٢١٤٩.

عُكْرَمَةَ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أُتَيْتُ وَأَنَا نَائِمٌ فِي رَمَضَانَ، فَقِيلَ لِي: إِنَّ اللَّيْلَةَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ، قَالَ: فَقُمْتُ وَأَنَا نَاعَسٌ، فَتَعَلَّقْتُ بِبَعْضِ أَطْنَابِ فُسْطَاطِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ يَصْلِي، قَالَ فَظَنَرْتُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ إِذَا هِيَ لَيْلَةُ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ.

٢٣٠٣ - حَدَّثَنَا عَفَانٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا هَلَالٌ عَنْ عُكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبِيتُ اللَّيَالِيَ الْمُتَابَعَةَ طَاوِيًا وَأَهْلَهُ لَا يَجِدُونَ عَشَاءً، قَالَ: وَكَانَ عَامَةً خَبَزَهُمْ خَبِزَ الشَّعِيرِ.

٢٣٠٤ - حَدَّثَنَا عَفَانٌ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ كَثِيرٍ أَبُو دَاوُدَ الْوَاسِطِيَّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ شَهَابٍ يَحْدُثُ عَنْ أَبِي سَنَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَطَبَنَا، يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، كُتِبَ عَلَيْكُمْ الْحَجُّ»، قَالَ: فَقَامَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ فَقَالَ: فِي كُلِّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: «لَوْ قَلَّتْهَا لَوَجِبَتْ، وَلَوْ وَجِبَتْ لَمْ تَعْمَلُوا بِهَا، أَوْ لَمْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْمَلُوا بِهَا، فَمَنْ زَادَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ».

(٢٣٠٣) إسناده صحيح، ثابت بن يزيد: هو أبو زيد البصري الأحول، وهو ثقة، وثقه ابن معين وأبو حاتم وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ١٧٢/٢١. هلال: هو ابن خباب العبدي، وهو ثقة مأمون، كما قال ابن معين، وزعم يحيى بن سعيد القطان وغيره أنه تغير قبل موته واختلط، فأنكر ذلك ابن معين وقال: «لا، ما اختلط ولا تغير». وترجمه البخاري في الكبير ٢١٠/٢/٤ - ٢١١. والحديث رواه الترمذي ٣: ٢٧٢ عن عبد الله ابن معاوية الجمحي عن ثابت بن يزيد، وقال: «حديث حسن صحيح». ونسبه شارحه أيضاً لابن ماجه. وانظر المواهب اللدنية ١: ٣٠٨.

(٢٣٠٤) إسناده صحيح، سليمان بن كثير أبو داود الواسطي: قال النسائي: «ليس به بأس إلا في الزهري، فإنه يخطئ عليه»، وأخرج له الشيخان وغيرهما، وهو لم ينفرد بهذا الحديث عن الزهري، كما سيأتي. أبو سنان: هو الدؤلي، واسمه «يزيد بن أمية» وهو تابعي ثقة، سبق في ٩٣ أنه دخل على عمر بن الخطاب، وليس له في الكتب الستة إلا هذا الحديث. رواه أبو داود ٢: ٧٠ - ٧١ وابن ماجه ٢: ١٠٨ من طريق سفيان بن

٢٣٠٥ - حدثنا عفان حدثنا همام حدثنا قتادة عن عكرمة عن ابن عباس: أن النبي ﷺ طاف سبعا وطاف سعيًا، وإنما سعى أحب أن يري الناس قوته.

٢٣٠٦ - حدثنا سليمان بن داود الهاشمي أخبرنا أبو زيد عن الأعمش عن الحكم عن ميسم عن ابن عباس قال: صلى رسول الله ﷺ بمنى يوم التروية الظهر.

٢٣٠٧ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «لا يمنع أحدكم أخاه مرفقه أن يضعه على جداره».

٢٣٠٨ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابن لهيعة عن ابن هبيرة عن

حسين، والنسائي ٢: ٢ من طريق عبد الجليل بن حميد، كلاهما عن الزهري.

(٢٣٠٥) إسناده صحيح، وانظر ٢٠٧٧، ٢٢٢٠، ٢٧٠٧.

(٢٣٠٦) إسناده صحيح، أبو زيد: هو عبثر، بفتح العين المهملة والثاء المتثلثة بينهما باء موحدة ساكنة، ابن القاسم الزبيدي الكوفي، وهو صدوق ثقة، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٩٤/١/٤. وانظر المنتقى ٢٥٨٢، ٢٥٨٣.

(٢٣٠٧) إسناده صحيح، أبو الأسود: هو يتيم عروة، واسمه محمد بن عبد الرحمن بن نوفل. المرفق، بفتح الميم وسكون الراء وكسر الفاء، وبكسر الميم وسكون الراء وفتح الفاء: هو ما ارتفق به وانتفع، والمراد هنا ما يحتاج إليه الجار من منفعة يحاط جاره أو نحوه، مما يسمى اليوم «حق الارتفاق» كما مضى نحو معناه في ٢٠٩٨. وقد أشرنا هناك إلى رواية ابن ماجه نحو هذا المعنى من هذا الطريق «ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبته على جداره» هذا لفظ ابن ماجه.

(٢٣٠٨) إسناده حسن، ابن هبيرة: هو عبدالله بن هبيرة السبائي، مضى ٥٧٧. ميمون المكي:

ترجم في التهذيب ولم يذكر فيه جرح ولا توثيق، وفي الخلاصة والتقريب: «مجهول»، =

ميمون المكي: أنه رأى ابن الزبير عبد الله، وصلى بهم، يشير بكفيه حين يقوم وحين يركع وحين يسجد وحين ينهض للقيام فيقوم فيشير بيديه، قال: فانطلقت إلى ابن عباس، فقلت له: إني قد رأيت ابن الزبير صلى صلاة لم أر أحداً يصليها؟، فوصف له هذه الإشارة، فقال: إن أحببت أن تنظر إلى صلاة رسول الله ﷺ فاقتد بصلاة ابن الزبير.

٢٣٠٩ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يحيى بن زكريا عن داود عن عكرمة عن ابن عباس قال: قالت قريش لليهود: أعطونا شيئاً نسال عنه هذا الرجل، فقالوا: سلوه عن الروح، فسألوه؟، فنزلت ﴿وَسَأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي، وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً﴾، قالوا أوتينا علماً كثيراً، أوتينا التوراة، ومن أوتي التوراة فقد أوتي خيراً كثيراً، قال: فأنزل الله عز وجل ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَاداً لَكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفَذَ الْبَحْرُ﴾.

٢٣١٠ - حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي شيبه [قال عبد الله بن

= وهو تابعي كما ترى، فأمره على الستر والعدل حتى يتبين فيه جرح، فلذلك حسناً حديثه. والحديث رواه أبو داود ٢٦٩: ١ عن قتيبة بهذا الإسناد، وسكت عنه، وقال المنذري: «في إسناده عبد الله بن لهيعة، وفيه مقال». فلم يعله بجهالة ميمون. وابن لهيعة ثقة عندنا، كما قلنا في ٨٧ وانظر المحلى لابن حزم بتحقيقنا في المسئلة رقم ٤٤٢ ج ٤ ص ٨٧ - ٩٥.

(٢٣٠٩) إسناده صحيح، داود: هو ابن أبي هند. والحديث رواه الترمذي ٤: ١٣٧ - ١٣٨ عن قتيبة، وقال: «حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه»، ونقل شارحه عن الحافظ أنه قال في الفتح: «رجاله رجال مسلم». ونقله ابن كثير في التفسير ٥: ٢٢٧ عن هذا الموضوع. وذكره السيوطي في الدر المنثور ٤: ١٩٩ - ٢٠٠ ونسبه أيضاً للنسائي وابن المنذر وابن حبان وأبي الشيخ في العظمة والحاكم وصححه وابن مردويه وأبي نعيم والبيهقي كلاهما في الدلائل. وانظر ٣٦٨٨.

(٢٣١٠) إسناده صحيح، ابن مبارك: هو عبد الله بن المبارك. الأسلمي: هو ماعز بن مالك. وانظر =

أحمد بن حنبل]: وسمعتُه أنا من ابن أبي شيبة، حدثنا ابن مبارك عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لعلك قبّلت أو لمست أو نظرت؟».

٢٣١١ - / حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي شيبة [قال عبد الله بن أحمد]: وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد، حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج إلى سفر قال: «اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من الضبنة في السفر، والكآبة في المنقلب، اللهم اطو لنا الأرض، وهون علينا السفر»، وإذا أراد الرجوع قال: «آيئون تائبون عابدون، لربنا حامدون»، وإذا دخل أهله قال: «توباً توباً، لربنا أوباً، لا يغادر علينا حوباً».

٢٣١٢ - وقال رسول الله ﷺ: «ليقرأن القرآن أقوام من أمتي يمرقون

٢٢٠٢، ٢١٢٩.

(٢٣١١) إسناده صحيح، أبو الأحوص: هو سلام بن سليم. والحديث في مجمع الزوائد ١٠: ١٢٩ - ١٣٠ وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وأبو يعلى والبخاري، وزادوا كلهم على أحمد «آيئون» ورجالهم رجال الصحيح إلا بعض أسانيد الطبراني». وكلمة «آيئون» ثابتة عندنا في المسند، فلعلها كانت ساقطة من نسخة الحافظ الهيثمي. الضبنة، بضم الضاد وكسرهما مع سكون الباء وفتح النون: قال ابن الأثير: «ما تحت يدك من مال وعيال ومن تلزمك نفقته، سموا ضبنة لأنهم في ضبن من يعولهم، والضبن (بكسر الضاد): ما بين الكشح والإبط. تعوذ بالله من كثرة العيال في مظنة الحاجة، وهو السفر. وقيل: تعوذ من صحبة من لا غناء فيه ولا كفاية من الرفاق، إنما هو كَلَّ وعيال على من يرافقه». توباً: أي توباً راجعاً مكرراً. أوباً: يقال آب أوباً فهو آيب، أي رجع، عن النهاية. الحوب: الإثم.

(٢٣١٢) إسناده صحيح، وهو تابع للإسناد قبله. وهو في مجمع الزوائد ٦: ٢٣٢ وقال: «رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح»، وفاته أن ينسبه إلى المسند. وانظر ١٣٤٥، ١٣٧٩.

من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية».

٢٣١٣ - وقال رسول الله ﷺ: «لا تستقبلوا، ولا تحفلوا، ولا ينعق بعضكم لبعض».

٢٣١٤ - حدثنا عبدالله بن محمد، [قال عبدالله بن أحمد]:

(٢٣١٣) إسناده صحيح، تابع لإسناد ٢٣١١. ولكن لفظه مشكل، ولم أجد في موضع آخر: ففي ح «لا تستقبلوا» بالباء الموحدة، وهو يحتمل معنيين: النهي عن استقبال الركبان، كالحديث الآخر لابن عباس في المنتقى ٢٨٣٨: «لا تَلَقُوا الركبان، ولا يبيع حاضر لباد، فقيل لابن عباس: ما قوله حاضر لباد؟ قال: لا يكون سمساراً» رواه الجماعة إلا الترمذي. والمعنى الآخر النهي عن القبالات، بفتح القاف، ففي النهاية ٣: ٢٢٦: «في حديث ابن عباس: إياكم والقبالات فإنها صغار، وفضلها ربا. هو أن يتقبل بخراج أو جباية أكثر مما أعطى، فذلك الفضل ربا، فإن تقبل وزرع فلا بأس. والقبالة، بالفتح: الكفالة». وفي ك «لا تستقبلوا» بالياء التحتية، من الاستقالة! وقوله «ولا تحفلوا» هكذا هو في ح، فيكون بتشديد الفاء المكسورة، ويكون معناه النهي عن حبس اللبن في ضرع الشاة ونحوها أياماً حتى يظنها المشتري غزيرة اللبن، وتسمى «المحفلة» و «المصرأة»، وقد جاء النهي عن ذلك في أحاديث في المنتقى ٢٩٤١ - ٢٩٤٤، منها حديث ابن مسعود مرفوعاً: «من اشترى محفلة فردها، فليرد معها صاعاً» رواه البخاري. وفي ك «لا تحفلوا»، وهي واضحة. «ولا ينعق بعضكم لبعض»: التعيق: دعاء الراعي الغنم، يصيح بها ويزجرها، فنهى عن أن ينادي بعضهم بعضاً بمثل هذا الصوت المنكر.

(٢٣١٤) إسناده صحيح، يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأحنس: ثقة، له أحاديث كثيرة وعلم بالسيرة، ترجمه البخاري في الكبير ٣٨٩/٢/٤. وفي ح «عتيبة» بدل «عتبة» وهو تصحيف، وفيها «عن عكرمة بن عباس»، وهو خطأ واضح، صححناها من ك ومن المراجع الآخر. والحديث في مجمع الزوائد ٨: ١٢٧ وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجاله ثقات إلا أن ابن إسحق مدلس». ورواه صاحب الأغاني مختصراً عن جرير الطبري عن ابن حميد عن سلمة عن ابن إسحق (٤: ١٢٨ من طبعة دار الكتب =

وسمعه من عبدالله بن محمد، قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد
ابن إسحق عن يعقوب بن عتبة عن عكرمة عن ابن عباس: أن النبي ﷺ
صدق أمية في شيء من شعره فقال:

رجلٌ وثورٌ تحت رجلٍ يمينه
والنسرُ للأخرى وليث مرصد

فقال النبي ﷺ: «صدق»، وقال:

والشمسُ تطلعُ كلَّ آخرِ ليلةٍ
حمرأً يصبحُ لوئها يتوردُ

المصرية). أمية: هو أمية بن أبي الصلت الثقفى الشاعر المشهور، ترجمه الحافظ في القسم
الرابع من حرف الألف من الإصابة: ١٣٣/١ - ١٣٤. وذكر أن ابن السكن ذكره في
الصحابة لأنه لم يدركه الإسلام وقد صدقه النبي في بعض شعره، وأشار إلى هذا
الحديث. ثم ذكر الحافظ من حديث أبي هريرة مرفوعاً من صحيح البخاري: «وكاد أمية
ابن أبي الصلت أن يسلم». ثم عقب على ابن السكن بما ثبت أنه مات في السنة
التاسعة «ولم يختلف أصحاب الأخبار أنه مات كافراً، وصح أنه عاش حتى رثى أهل
بدر». وله ترجمة في الشعراء لابن قتيبة بتحقيقنا ٤٢٩ - ٤٣٣. وقول أمية في البيت
الأول «رجل» إلخ، فهو بالراء والجيم، وفي الحيوان للجاحظ (٦: ٢٢١ - ٢٢٢
بتحقيق الأستاذ عبدالسلام محمد هرون): «قالوا: وقد جاء في الخبر أن من الملائكة من
هو في صورة الرجال، ومنهم من هو في صورة الثيران، ومنهم من هو في صورة النسور،
ويدل على ذلك تصديق النبي ﷺ لأمية بن أبي الصلت حين أنشد «ذكر البيت. وانظر
الخرزانه للبغدادي ١: ١٢٠. ووقع في الإصابة ومجمع الزوائد «زحل» بالزاي والحاء،
وهو تصحيف من الناسخين أو الطابعين. وقوله في البيت الثالث «في رسلها» الرسل،
بكسر الراء وسكون السين: الرفق والتؤدة. ورواية ابن قتيبة والخرزانه * ليست بطالعة لهم
في رسلها *. وقال ابن قتيبة: «يقولون: إن الشمس إذا غربت امتنعت من الطلوع،
وقالت: لا أطلع على قوم يعبدونني من دون الله، حتى تدفع وتجلد فتطلع!» هكذا قال،
وما ندرى ما وجهه. وفي ح «تأتي» بدل «تأبى» وهو تصحيف، صححناه من ك ومجمع
الزوائد والأغانى ٣: ١٣٠.

تَأْتِي فَمَا تَطَّلَعُ لَنَا فِي رِسْلِهَا
إِلَّا مَعْدِبَةٌ، وَإِلَّا تُجَلِدُ
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ».

٢٣١٥ - حدثنا عبدالله بن محمد [قال عبدالله بن أحمد]:
وسمعتُه أنا من عبدالله بن محمد، حدثنا عبدالسلام بن حرب عن يزيد بن
عبدالرحمن عن قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «ليس
علي من نام ساجداً وضوءاً، حتى يضطجع، فإنه إذا اضطجع استرخت
مفاصله».

٢٣١٦ - حدثنا عبدالله بن محمد [قال عبدالله بن أحمد]:
وسمعتُه أنا منه، حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن الحكم عن مقسم
عن ابن عباس: أن رجلاً أخذ امرأةً أو سبأها، فنازعتَه قائم سيفه، فقتلها،
فمرَّ عليها النبي ﷺ فأخبرَ بأمرها، فنهى عن قتل النساء.

٢٣١٧ - وإن رسول الله ﷺ بعثَ إلى مؤتة، فاستعمل زيداً، فإن قُتل

(٢٣١٥) إسناده ضعيف، وله علة. يزيد بن عبدالرحمن: هو أبو خالد الدالاني، وهو ثقة كما
قلنا في ٢١٣٧، ولكنه لم يسمع من قتادة، كما نص عليه أحمد بن حنبل والبخاري.
وقتادة لم يسمع من أبي العالية إلا أربعة أحاديث، ذكرها أبو داود في سننه ١: ٨٠ -
٨١، وليس هذا منها، وقال: «هو حديث منكر، لم يروه إلا يزيد أبو خالد الدالاني عن
قتادة». وقال أيضاً: «ذكرت حديث الدالاني لأحمد بن حنبل، فانتهرني استعظماً له،
فقال: ما ليزيد الدالاني يدخل على أصحاب قتادة؟! ولم يعبأ بالحديث». وانظر المنتقى
٣٢٢ وشرحنا على الترمذي ١: ١١١ - ١١٣ ونصب الراية ١: ٤٤ - ٤٥. وانظر
٢١٩٦.

(٢٣١٦) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٥: ٣١٦ وأعله بالحجاج بن أرتاة. والنهي عن
قتل النساء ثابت من حديث ابن عمر عند الشيخين وغيرهما، انظر المنتقى ٣٢٧١.
وذلك إذا لم يباشرن القتال ولم يعنَّ عليه.

(٢٣١٧) إسناده صحيح، وهو تابع للإسناد قبله. وقد سبق نحوه بمعناه من حديث الحجاج عن =

زيد فجعفر، فإن قتل جعفر فابن رواحة، فتخلف ابن رواحة، فجمع مع رسول الله ﷺ، فرآه، فقال له: «ما خلفك؟»، قال: أجمع معك، قال: «لغدوة أو روحة خير من الدنيا وما فيها».

٢٣١٨ - وقال رسول الله ﷺ: «ليس منا من وطئ حبلتي».

٢٣١٩ - حدثنا عبدالله بن محمد [قال عبدالله بن أحمد]: وسمعتُه أنا منه، حدثنا علي بن مسهر عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال: أصيب يوم الخندق رجل من المشركين، وطلبوا إلى النبي ﷺ أن يجنّوه، فقال: «لا، ولا كرامة لكم»، قالوا: فإننا نجعل لك على ذلك جعلاً! قال: «وذلك أخبت وأخبث».

٢٣٢٠ - حدثنا عبدالله بن محمد [قال عبدالله بن أحمد]:

الحكم ١٩٦٦. وانظر شرحنا على الترمذي ٢: ٤٠٥ - ٤٠٦. والجامع الصغير ٥٧٥٨. =
«فجمع مع رسول الله ﷺ بتشديد الميم: أي صلى الجمعة معه».

(٢٣١٨) إسناده صحيح، وهو تابع لما قبله. وهو في مجمع الزوائد ٤: ٢٩٩ - ٣٠٠ ونسبه أيضاً للطبراني. وذكر حديثاً بمعناه لابن عباس ٦: ٤ «نهى رسول الله ﷺ أن توطأ الحامل حتى تضع. رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات».

(٢٣١٩) إسناده حسن، ابن أبي ليلى: هو محمد بن عبدالرحمن، سبق أن بينا حاله وحسن حديثه في ٧٧٨. والحديث رواه الترمذي ٣: ٣٧ من طريق الثوري عن ابن أبي ليلى، وقال: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث الحكم، ورواه الحجاج بن أرطاة أيضاً عن الحكم. وقال أحمد بن الحسن: سمعت أحمد بن حنبل يقول: ابن أبي ليلى لا يحتج بحديثه. قال محمد بن إسماعيل [يعني البخاري]: ابن أبي ليلى صدوق، ولكن لا يعرف صحيح حديثه من سقيمته، ولا أروي عنه شيئاً. وابن أبي ليلى هو صدوق فقيه، وربما يهم في الإسناد». ورواية الحجاج بن أرطاة التي أشار إليها الترمذي مضت ٢٢٣٠. «أن يجنّوه» أي يدفنوه ويستره، ويقال للقبر «جنن» بفتح الجيم.

(٢٣٢٠) إسناده ضعيف، حسين: هو ابن عبدالله بن عبيدالله بن عباس، وهو ضعيف، كما =

وسمعتُهُ أنا منه، عن حسين عن عِكْرَمَةَ عن ابن عباس: أن النبي ﷺ صلى في ثوبٍ واحدٍ متوشِّحاً به، يتَّقِي بفضوله حرَّ الأرض ويردها.

٢٣٢١ - حدثنا عبدالله بن محمد [قال عبدالله بن أحمد]:

وسمعتُهُ أنا منه، حدثنا أبو خالد الأحمر عن داود عن عِكْرَمَةَ عن ابن عباس قال: مرَّ أبو جهل فقال: ألم أنهك؟، فانتهره النبي ﷺ، فقال له أبو جهل: لم تنتهرني يا محمد؟، فوالله لقد علمت ما بها رجل أكثر نادياً مني!!، قال: فقال جبريل عليه السلام: ﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ﴾، قال: فقال ابن عباس: والله لو دعا ناديه لأخذته زبانية العذاب.

٢٣٢٢ - حدثنا عبدالله بن محمد [قال عبدالله بن أحمد]:

وسمعتُهُ أنا منه، قال: حدثنا عبدالرحمن بن محمد الحاربي عن الحجاج $\frac{257}{1}$ عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس عن النبي ﷺ: أنه / كان يخطب يوم

مضى ٣٩. والحديث في مجمع الزوائد ٢: ٤٨ وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح! وهو وهم منه وخطأ، فما كان حسين هذا من رجال الصحيح، ولا روى له واحد من صاحبي الصحيحين. وانظر المنتقى ٩٧٠ وما سيأتي ٢٣٨٥.

(٢٣٢١) إسناده صحيح، داود: هو ابن أبي هند. ورواه الترمذي بنحوه ٤: ٢١٦ عن عبدالله بن

سعید الأشج عن أبي خالد الأحمر، وقال: «حديث غريب حسن صحيح». وذكره ابن

كثير في التفسير ٩: ٢٤٨ ونسبه أيضاً للنسائي وابن جرير. وانظر ٣٠٤٥. وقال

الهيثمي ٢٢٨/٨: «في الصحيح بعضه ورواه أحمد من طريق ذكوان عن عكرمة، ولم

أعرف ذكوان، وبقية رجاله رجال الصحيح». فيظهر أن في النسخة عند الهيثمي: ذكوان

وهو تحريف وصوابه داود كما هنا وفيما يأتي ٣٠٤٥ وهو داود بن أبي هند. وقال

الهيثمي ٢٢٨/٨ في الصحيح بعضه. ورواه أحمد من طريق ذكوان عن عكرمة، ولم

أعرف ذكوان وبقية رجاله رجال الصحيح. فيظهر أن في النسخة عند الهيثمي: ذكوان

وهو تحريف وصوابه داود كما هنا وفيما يأتي ٣٠٤٥ وهو داود بن أبي هند

(٢٣٢٢) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٢: ١٨٧ وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى

الجمعة قائماً، ثم يقعد، ثم يقوم فيخطب.

٢٣٢٣ - حدثنا عثمان بن محمد [قال عبدالله بن أحمد]:

وسمعتُهُ أنا من عثمان بن محمد، حدثنا جرير عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منكم من أحدٍ إلا وقد وكل به قرينه من الشياطين»، قالوا: وأنت يا رسول الله؟ قال: «نعم، ولكن الله أعانني عليه فأسلم». .

٢٣٢٤ - حدثنا عثمان بن محمد [قال عبدالله بن أحمد]:

وسمعتُهُ أنا منه، حدثنا جرير عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال: ليلة أُسريَ بنبي الله ﷺ ودخل الجنة، فسمع من جانبها وجساً، قال: «يا جبريل، ما هذا؟»، قال: هذا بلال المؤذن، فقال نبي الله ﷺ حين جاء إلى الناس: «قد أفلح بلال، رأيتُ له كذا وكذا»، قال: فلقية موسى ﷺ، فرحّب به، وقال: مرحباً بالنبي الأمي، قال: فقال: وهو رجل آدم طويل سبط شعره، مع أذنيه أو فوقهما، فقال: «من هذا يا جبريل؟»، قال: هذا موسى عليه السلام، قال: فمضى، فلقية عيسى، فرحّب به، وقال: «من هذا يا جبريل؟»، قال: هذا عيسى، قال: فمضى، فلقية شيخ جليل مهيب، فرحّب به وسلّم عليه، وكلهم يسلم عليه، قال: «من هذا يا جبريل؟»، قال: هذا أبوك إبراهيم، قال:

والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال الطبراني ثقات». ومعناه ثابت عند الجماعة من

حديث ابن عمر، كما في المنتقى ١٦١٤.

(٢٣٢٣) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٨: ٢٢٥ وقال: «رواه أحمد والطبراني والبخاري،

ورجاله رجال الصحيح غير قابوس بن أبي ظبيان، وقد وثق على ضعفه». وقابوس ثقة،

كما بينا في ١٩٤٦. ومعنى الحديث ثابت في صحيح مسلم ٢: ٣٤٦ من حديث ابن

مسعود وحديث عائشة. قوله «فأسلم» قال النووي في شرح مسلم ١٧: ١٥٧: «برفع

الميم وفتحها، وهما روايتان مشهورتان. فمن رفع قال: معناه أسلم أنا من شره وفتنته. ومن

فتح قال: إن القرين أسلم، من الإسلام وصار مؤمناً».

(٢٣٢٤) إسناده صحيح، هو في تفسير ابن كثير ٥: ١٢٦ - ١٢٧ وقال: «إسناده صحيح ولم

فَنظَرَ فِي النَّارِ فَإِذَا قَوْمٌ يَأْكُلُونَ الْجِيفَ، فَقَالَ: «مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟»، قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لَحُومَ النَّاسِ، وَرَأَى رَجُلًا أَحْمَرَ أَزْرَقَ جَعْدًا شَعَثًا، إِذَا رَأَيْتَهُ، قَالَ: «مَنْ هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟»، قَالَ: هَذَا عَاقِرُ النَّاقَةِ، قَالَ: فَلَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ الْأَقْصَى قَامَ يَصَلِّي، فَالْتَفَتَ ثُمَّ التَفَتَ، فَإِذَا النَّبِيُّونَ أَجْمَعُونَ يَصَلُّونَ مَعَهُ، فَلَمَّا انصَرَفَ جِيءَ بِقَدْحَيْنِ، أَحَدُهُمَا عَنِ الْيَمِينِ، وَالْآخَرُ عَنِ الشَّمَالِ، فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ، وَفِي الْآخَرِ عَسَلٌ، فَأَخَذَ اللَّبْنَ فَشَرِبَ مِنْهُ، فَقَالَ الَّذِي كَانَ مَعَهُ الْقَدْحُ: أَصَبَّتِ الْفِطْرَةَ.

٢٣٢٥ - حَدَّثَنَا عِثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ [قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ]: وَسَمِعْتُهُ مِنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ عَبْدِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَمْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ عَنْ شِمَالِهِ، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

٢٣٢٦ - حَدَّثَنَا عِثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَمِيعِ الزِّيَّاتِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَ ذَلِكَ.

٢٣٢٧ - حَدَّثَنَا عِثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ [قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ]: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا

= يَخْرُجُوه». وانظر ٢١٩٧، ٢١٩٨. الوجس، بفتح الواو وسكون الجيم: الصوت الخفي.

(٢٣٢٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٢٧٦.

(٢٣٢٦) إسناده صحيح، سميع الزيات الكوفي أبو صالح الحنفي مولى ابن عباس: تابعي ثقة، وثقه ابن معين وأبو زرعة وغيرهما، كما في التعجيل ١٦٩. والحديث مكرر ما قبله، ورواه الدارمي ١: ١٥٣ عن قبيصة عن الثوري عن الأعمش.

(٢٣٢٧) إسناده صحيح، عبد الملك بن سعيد بن جبيرة: ثقة أخرج له البخاري، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الدارقطني: «عزيز الحديث ثقة» وهو يروي عن أبيه وعن عكرمة. والحديث مختصر ٢٢٨١، ٢٢٨٢.

فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، فَمَنْ وَرَدَ أَفْلَحَ، وَيُؤْتَى بِأَقْوَامٍ فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ: أَيُّ رَبٍّ، يُقَالُ: مَا زَالُوا بَعْدَكَ يَرْتَدُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ».

٢٣٢٨ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ [قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ]:
وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَفَاءَلُ وَلَا يَتَطَيَّرُ، وَيَعْجِبُهُ الْأَسْمُ الْحَسَنُ.

٢٣٢٩ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ [قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ]:
وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ لَيْثِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُوقِّرِ الْكَبِيرَ وَيَرْحَمِ الصَّغِيرَ وَيَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ».

٢٣٣٠ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ لَيْثِ بْنِ طَاوُسٍ

(٢٣٢٨) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٨: ٤٧ ونسبه أيضاً للطبراني.

(٢٣٢٩) إسناده صحيح، ورواه الترمذي ٣: ١٢٢ من طريق شريك عن ليث عن عكرمة، وقال: «حديث غريب»، وفي بعض نسخه: «حسن غريب». وذلك عندي لأنه شك في أن ليثاً سمعه من عكرمة، وقد تبين من رواية المسند هنا أنه لم يسمعه منه، بل رواه عنه بواسطة عبد الملك بن سعيد، فزالت علة الإرسال أو شبهته. قال الترمذي: «قال بعض أهل العلم: ليس منا: ليس من سنتنا، يقول: ليس من أدبنا. وقال علي بن المديني: قال يحيى ابن سعيد: كان سفيان الثوري ينكر هذا التفسير، ليس منا، يقول: ليس مثلنا». قوله «وينهى» هكذا ثبت في ح ونسخة بهامش ك، وهو من إثبات المجزوم على صورة المرفوع، وله شواهد كثيرة وفي ك والترمذي «وينه» على الجادة.

(٢٣٣٠) إسناده صحيح، وهو في المنتقى ٢٤٩٨ والجامع الصغير ٣٩٥١ ونسبناه لأحمد فقط، ونسبه في مجمع الزوائد ٣: ٢٢٨ - ٢٢٩ أيضاً لأبي يعلى والبزار والطبراني في الكبير والأوسط.

عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «خمس كلهن فاسقة، يقتلن المحرم، ويقتلن في الحرم: الفأرة، والعقرب، والحية، والكلب العقور، والغراب».

٢٣٣١ - حدثنا عثمان حدثنا جرير عن حصين بن عبدالرحمن عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «خمس كلهن فاسقة، يقتلن المحرم، ويقتلن في الحرم»، مثله.

٢٣٣٢ - حدثنا عثمان حدثنا جرير عن حصين بن عبدالرحمن عن عكرمة عن ابن عباس قال: ما سن رسول الله ﷺ شيئاً إلا وقد علمته غير ثلاث، لا أدري كان يقرأ في الظهر والعصر أم لا، ولا أدري كيف كان يقرأ: ﴿ وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا ﴾ أو (عُسيًا)؟، قال حصين: ونسيت الثالثة، قال عبدالله [بن أحمد بن حنبل]: سمعتها كلها أنا من عثمان بن محمد ﴿ عِتِيًّا ﴾.

٢٥٨
١

٢٣٣٣ - حدثنا عثمان بن محمد [قال عبدالله بن أحمد]: وسمعتُه أنا منه، حدثنا جرير عن الأعمش عن جعفر بن إياس عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال: سأل أهل مكة النبي ﷺ أن يجعل لهم الصفا ذهباً، وأن ينحي الجبال عنهم فيزدرعوا، ف قيل له: إن شئت أن تستأني بهم؛ وإن شئت أن تؤتيهم الذي سألوا، فإن كفروا أهلكوا كما أهلكت من قبلهم، قال: «لا، بل أستأني بهم»، فأنزل الله عز وجل هذه الآية: ﴿ وما منعنا أن نرسل بالآيات إلا أن كذب بها الأولون، وآتينا ثمود الناقة مبصرةً

(٢٣٣١) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. وقد فات هذا الإسناد صاحب مجمع الزوائد، لأنه قال في الحديث الذي قبله: «فيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة، ولكنه مدلس»، فنسي هذا الإسناد الذي ليس فيه ليث.

(٢٣٣٢) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٢٤٦. وانظر ٢٢٣٨، ٣٠٩٢.

(٢٣٣٣) إسناده صحيح، وذكره ابن كثير في التفسير ٥: ١٩٧ والتاريخ ٣: ٥٢ وقال: «وهكذا رواه النسائي عن جرير». وقد سبق معناه بإسناد آخر ٢١٦٦.

٢٣٣٤ - حدثنا أسود بن عامر حدثنا سفيان عن محمد بن عبدالرحمن عن كريب عن ابن عباس قال: كان اسم جويرية برة، فكأن النبي ﷺ كره ذلك، فسمّاها جويرية، كراهة أن يقال خرج من عند برة، قال: وخرج بعد ما صلى فجاءها، فقالت: ما زلت بعدك يا رسول الله دائبة، قال: فقال لها: «لقد قلت بعدك كلمات لو وزن لرجحن بما قلت: سبحان الله عدد ما خلق الله، سبحان الله رضاء نفسه، سبحان الله زنة عرشه، سبحان الله مداد كلماته».

٢٣٣٥ - حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا زائدة عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن حال دونه غيابة، فأكملوا العدة، والشهر تسع وعشرون»، يعني أنه ناقص.

(٢٣٣٤) إسناده صحيح، أسود بن عامر: لقبه «شاذان»، وهو ثقة، روى له أصحاب الكتب الستة. محمد بن عبدالرحمن بن عبيد مولى آل طلحة: ثقة، وثقه ابن معين وغيره، وقال سفيان بن عيينة: «كان أعلم من عندنا بالعربية»، روى عنه السفيانان وغيرهما. وسفيان في هذا الإسناد: هو الثوري. والحديث رواه ابن سعد في الطبقات ٨: ٨٤ - ٨٥ عن قبيصة بن عقبة عن الثوري، وأشار الحافظ في الإصابة ٨: ٤٤ إلى أنه رواه الترمذي من طريق شعبة عن محمد بن عبدالرحمن. جويرية: هي بنت الحرث، أم المؤمنين، رضي الله عنها. دائبة: أي دائمة مجدة في العبادة والعمل. وفي رواية ابن سعد: «ثم جاء وهي في مصلاها».

(٢٣٣٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٩٨٥. الغيابة، بياءين مثنائين تحتين: كل شيء أظلم الإنسان فوق رأسه، كالسحابة وغيرها. وفي ح «غيابة» بالياء الموحدة، وأثبتنا ما في ك، وهو الصواب، ونقل شارح الترمذي ٢: ٣٤ عن العيني قال: «هذا هو المشهور في ضبط هذا الحديث. وقال ابن العربي: يجوز أن يجعل بدل الياء الأخيرة باء موحدة، من الغيب، تقديره: ما خفي عليك واستتر».

٢٣٣٦ - حدثنا معاوية حدثنا زائدة عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن أمي ماتت وعليها صوم شهر، أفأقضيه عنها؟، فقال: «لو كان علي أمك دين أكنت قاضيه عنها؟»، قال: نعم، قال: «فدين الله أحق أن يقضى»، قال سليمان: فقال الحكم وسلمة بن كهيل ونحن جميعاً جلوس حين حدث مسلم بهذا الحديث، قالوا: سمعنا مجاهدًا يذكر هذا عن ابن عباس.

٢٣٣٧ - حدثنا يحيى بن إسحق أخبرني وهيب حدثنا ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ احتجم وأعطى الحجام أجره، واستعط.

٢٣٣٨ - حدثنا يحيى بن إسحق أخبرنا وهيب أخبرنا ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس عن النبي ﷺ: سئل عن الذبح والرمي والحلق والتقديم والتأخير؟، فقال: «لا حرج».

(٢٣٣٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠٠٥. وانظر ٣٠٤٩. سليمان: هو الأعمش، سليمان بن مهران. وهذا الذي ذكره الأعمش إسناده آخران للحديث صحيحان، سمعه من مسلم البطين عن سعيد بن جبير، ومن الحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل عن مجاهد، كلاهما عن ابن عباس. قوله «حدث مسلم» في ح «حديث مسلم»، وهو خطأ واضح، وصححناه من ك.

(٢٣٣٧) إسناده صحيح، وقد مضى نحوه بإسنادين ضعيفين ٢١٥٥، ٢٢٤٩، وسيأتي مرة أخرى بإسناد صحيح من هذا الوجه ٢٦٥٩. استعط: من السعوط بفتح السين، وهو ما يجعل من الدواء في الأنف. وفي ح «وأسقط»، وهو تصحيف صححناه من ك ومن الرواية الآتية ٢٦٥٩.

(٢٣٣٨) إسناده صحيح، ورواه الشيخان، كما في المنتقى ٢٦٢٨. وانظر ما مضى ١٨٥٧، ١٨٥٨.

٢٣٣٩ - حدثنا عبد الوهاب الخفاف قال أخبرني محمد بن الزبير عن علي بن عبد الله بن عباس عن ابن عباس: عن النبي ﷺ أَنِّي بَكْتَفٍ مشوية، فأكل منها تَتَفًا، ثم صلى ولم يتوضأ من ذلك.

٢٣٤٠ - حدثنا مكِّي بن إبراهيم حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند أنه سمع أباه يحدث عن ابن عباس أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الصحة والفراغ نعمتان من نعم الله، مغبون فيهما كثير من الناس».

٢٣٤١ - حدثنا عتَّاب بن زياد حدثنا عبد الله، يعني ابن المبارك، قال: أخبرنا موسى بن عقبة عن محمد بن عمرو بن عطاء أنه حدثه أنه سمع ابن عباس يقول: رأيت رسول الله ﷺ أكل من كتف أو ذراع ثم قام فصلى ولم يتوضأ.

٢٣٤٢ - حدثنا إسماعيل بن عمر قال حدثنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن: «اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من شر المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة الحيا والممات».

(٢٣٣٩) إسناده ضعيف، محمد بن الزبير التميمي الحنظلي: ضعيف، قال البخاري في الضعفاء ٣١: «منكر الحديث» وقال في التاريخ الكبير ٨٦/١/١: «فيه نظر»، وضعفه أيضاً ابن معين والنسائي وأبو حاتم. ومعنى الحديث صحيح، مضى مراراً، آخرها ٢٢٨٩.

(٢٣٤٠) إسناده صحيح، ورواه البخاري ١١: ١٩٦ عن مكِّي بن إبراهيم بلفظ «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس، الصحة والفراغ»، وأشار الحافظ إلى أن الدارمي رواه عن مكِّي كرواية المسند، ورواه أيضاً الإسماعيلي في مستخرجه، كما في الفتح، والترمذي وابن ماجه، كما في الجامع الصغير ٩٢٨٠.

(٢٣٤١) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٢٨٦. وانظر ٢٣٣٩، ٢٣٧٧.

(٢٣٤٢) إسناده صحيح، وهو من مسند أبي هريرة، ذكر هنا للحديث الذي بعده.

٢٣٤٣ - حدثنا إسماعيل حدثنا مالك عن ابن أبي الزبير عن طائوس عن ابن عباس، مثله، غير أنه قال: «من فتنه المسيح الدجال».

٢٣٤٤ - قال عبد الوهاب أخبرنا هشام عن قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس: أن نبي الله ﷺ كان يدعو عند الكرب: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله [أنت] رب العرش العظيم، لا إله إلا أنت رب السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم».

٢٣٤٥ - حدثنا عبد الوهاب أخبرنا سعيد عن قتادة عن أبي العالية الرياحي عن ابن عباس عن النبي ﷺ، مثله، يعني مثل دعاء الكرب.

٢٣٤٦ - [قال عبدالله بن أحمد]: حدثنا عبدة الله بن عمر عن

(٢٣٤٣) إسناده صحيح، وقد مضى من طريق مالك أيضاً ٢١٦٨، وانظر الحديث السابق.

(٢٣٤٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٩٧. في ح «عن ابن عباس مثله أن نبي الله ﷺ»، وإخ، وزيادة كلمة «مثله» هنا لا معنى لها، وهي ثابتة أيضاً في ك، ولكن ضرب عليها، فحذفناها. كلمة [أنت] زيادة ثابتة في ح، وليست في ك.

(٢٣٤٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٣٤٦) إسناده ضعيف، زائدة بن أبي الرقاد الباهلي: ضعيف، قال البخاري في الكبير ٣٩٦/١/٢: «منكر الحديث» وكذلك قال النسائي في الضعفاء ١٣، وقال أبو حام: «يحدث عن زياد النميري عن أنس أحاديث مرفوعة منكورة، ولا تدري منه أو من زياد».

زياد النميري: هو زياد بن عبدالله، ضعفه ابن معين وغيره، وقال ابن عدي: «عندي إذا روى عنه ثقة فلا بأس بحديثه» وذكر له أحاديث، وقال «البلاء من الرواة عنه، لا منه».

وهذا هو الصحيح، ولذلك ترجمه البخاري في الكبير ٣٢٨/١/٢ فلم يذكر فيه جرحاً.

والحديث في مجمع الزوائد في موضعين ٢: ١٦٥ مطولاً وقال: «رواه البزار، وفيه زائدة ابن أبي الرقاد، قال البخاري: منكر الحديث، وجهله جماعة»، ٣: ١٤٠ مختصراً ونسبه للبزار والطبراني في الأوسط، فنسي في الموضعين أن ينسبه إلى المسند! ومرد ذلك عندي أنه من مسند أنس وأثبت هنا في غير موضعه، أثناء مسند ابن عباس، ولم يذكر في مسند أنس فيما تتبعته. وهذا الحديث من زيادات عبدالله بن أحمد.

زائدة بن أبي الرُقَاد عن زياد النُميري عن أنس بن مالك قال: كان النبي ﷺ إذا دخل رجب قال: «اللهم بارك لنا في رجب وشعبان، وبارك لنا في رمضان»، وكان يقول: «ليلة الجمعة غراء ويومها أزهراً».

٢٣٤٧ - حدثنا عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة عن أبي العالية الرياحي حدثنا ابن عم نبيكم، ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «رأيت ليلة أُسري بي موسى بن عمران عليه السلام رجلاً آدم طَوَّالاً جَعَدَ الرَّأْسَ، كأنه من رجال شنوءة، ورأيت عيسى ابن مريم عليه السلام مربع الخلق، في الحمرة والبياض، سبطاً».

٢٣٤٨ - حدثنا عبيدة بن حميد عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه: «اجعلوها عمرةً، فإنني لو استقبلت من أمري ما استدبرت لأمرتكم بها، وليحلّ من ليس معه هدي»، وكان مع رسول الله ﷺ هدي، قال: وقال رسول الله ﷺ: «دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة»؛ وخلّل بين أصابعه.

٢٣٤٩ - حدثنا عبيدة بن حميد حدثنا يزيد بن أبي زياد عن رجل عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ في سفر، فعرّس من الليل، فرقد ولم

(٢٣٤٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٩٧، ٢١٩٨. وانظر ٢٣٢٤.

(٢٣٤٨) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٢٨٧. قوله «وليحل» في ح «ويحل» دون لام الأمر، وأثبتنا ما في ك.

(٢٣٤٩) إسناده ضعيف، لجهالة شيخ يزيد. والحديث في مجمع الزوائد ١: ٣٢١ وقال: «فرواه أحمد عن يزيد بن أبي زياد عن رجل عن ابن عباس، ورواه أبو يعلى والبخاري والطبراني عن يزيد بن أبي زياد عن تميم بن سلمة عن مسروق عن ابن عباس، ورجال أبي يعلى ثقات». وتميم بن سلمة الكوفي: ثقة، وثقه ابن معين وابن سعد والنسائي، وترجمه البخاري في الكبير ١٥٣/٢١ - ١٥٤ وذكر أنه رأى عبدالله بن الزبير. وأصل القصة =

يستيقظ إلا بالشمس، قال: فأمر رسول الله ﷺ بلالاً فأذّن، فصلى ركعتين، قال: فقال ابن عباس: «ما تسرني الدنيا وما فيها بها»، يعني الرخصة.

٢٣٥٠ - حدثنا عبدة حدثني منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ من المدينة يريد مكة، فصام حتى أتى عسفان، قال: فدعا بإناء فوضعه على يده حتى نظر الناس إليه، ثم أفطر، قال: فكان ابن عباس يقول: من شاء صام ومن شاء أفطر.

٢٣٥١ - حدثنا حسين حدثنا شيبان عن منصور، فذكره بإسناده ومعناه.

٢٣٥٢ - حدثنا عبدة حدثني قابوس عن أبي ظبيان عن ابن عباس: أن نبي الله ﷺ أقبل إليهم مسرعاً، قال: حتى أفرعنا من سرعته، فلما انتهى إلينا قال: «جئت مسرعاً أخبركم بليلة القدر فأنسيتها بيني وبينكم، ولكن التمسوها في العشر الأواخر من رمضان».

٢٣٥٣ - حدثنا عبدة حدثني منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: «إن هذا البلد حرام، حرمة الله يوم خلق السموات والأرض، فهو حرام حرمة الله إلى يوم القيامة، ما أحلّ

ثابت من حديث أبي قتادة عند مسلم، كما في المنتقى ٦١٣.

(٢٣٥٠) إسناده صحيح، وهو مطول ٢١٨٥.

(٢٣٥١) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٣٥٢) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٣: ١٧٨ ولم يسقه كاملاً، وقال: «رواه

الطبراني في الكبير، وفيه كلام، وقد وثق!» وهذا كلام ناقص، الظاهر أنه سقط من

الطبع شيء هو يريد أن يقول: وفيه قابوس بن أبي ظبيان، وفيه كلام، وقد وثق. وقد

قال صاحب الزوائد في قابوس نحو هذا، فيما مضى ٢٣٢٣. وقابوس ثقة، كما قلنا في

١٩٤٦. وانظر ٢٠٥٢، ٢١٤٩، ٢٣٠٢.

(٢٣٥٣) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٢٧٩.

لأحد فيه القتلُ غيري، ولا يحلُّ لأحد بعدي فيه، حتى تقوم الساعة، وما أُحلَّ لي فيه إلا ساعة من النهار، فهو حرام حرّمه الله عز وجل إلى أن تقوم الساعة، ولا يعضد شوكة، ولا يختلى خلّاه، ولا ينفر صيده ولا تلتفط لُقَطته إلا لمُعَرَّفٍ»، قال: فقال العباس، وكان من أهل البلد، قد علمَ الذي لا بد لهم منه: إلا الإذخر يا رسول الله، فإنه لا بدّ لهم منه، فإنه للقبور والبيوت، قال: فقال رسول الله ﷺ: «إلا الإذخر».

٢٣٥٤ - حدثنا عبدة قال حدثني واقد أبو عبدالله الخياط عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: أهدى لرسول الله ﷺ سمن وأقط وضبّ، فأكل السمن والأقط، ثم قال للضب: «إن هذا الشيء ما أكلته قط، فمن شاء أن يأكله فليأكله»، قال: فأكل على خوانه.

٢٣٥٥ - حدثنا محمد بن عبدالله الأنصاري حدثنا هشام، يعني ابن حسان، حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال: / احتجم رسول الله ﷺ وهو محرّم، في رأسه، من صداع كان به، أو شيء كان به، بماء يقال لحي جمل.

٢٣٥٦ - حدثنا محمد بن عبدالله حدثنا هشام بن أبي عبدالله

(٢٣٥٤) إسناده صحيح، واقد أبو عبدالله الخياط مولى زيد بن خليفة: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ١٧٣/٢/٤ - ١٧٤ وقال: «قال يحيى القطان: أثنى عليه الثوري». وانظر ١٩٧٨، ١٩٧٩، ٢٢٩٩. «إن هذا الشيء» في ك «إن هذا شيء».

(٢٣٥٥) إسناده صحيح، محمد بن عبدالله بن المثني بن عبدالله بن أنس بن مالك الأنصاري: ثقة، أخرج له أصحاب الكتب الستة، من تلاميذه أيضاً ابن المديني والبخاري، وترجمه في الكبير ١٣٢/١/١. وانظر ١٩٤٣، ٢١٨٦، ٢٢٤٣. «لحي جمل» بفتح اللام وسكون الحاء: موضع بين مكة والمدينة.

(٢٣٥٦) إسناده صحيح، وانظر ٧٢٣، ١٩٨٤. كلمة «يودي» رسمت في ح بهمزة فوق الواو، =

حدثنا يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «يودى المكاتب بقدر ما أدى دية الحر، ويقدر ما رق دية العبد».

٢٣٥٧ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق حدثني حسين ابن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال: لما اجتمع القوم لغسل رسول الله ﷺ، وليس في البيت إلا أهله، عمه العباس بن عبد المطلب، وعلي بن أبي طالب، والفضل بن العباس، وقثم بن العباس، وأسامة بن زيد بن حارثة، وصالح مولاه، فلما اجتمعوا لغسله نادى من وراء الباب أوس بن خولي الأنصاري، ثم أحد بني عوف بن الخرزج، وكان بدرياً، علي بن أبي طالب، فقال له: يا علي، نشدتك الله وحظنا من رسول الله ﷺ، قال: فقال له علي: ادخل، فدخل، فحضر غسل رسول الله ﷺ، ولم يل من غسله شيئاً، قال: فأسنده إلى صدره وعليه قميصه، وكان العباس والفضل وقثم يقلبونه مع علي بن أبي طالب، وكان أسامة بن زيد وصالح مولاها يصبان الماء، وجعل علي يغسله، ولم ير من رسول الله ﷺ شيء مما يرى من الميت، وهو يقول: بأبي وأمي، ما أطيبك حياً وميتاً، حتى إذا فرغوا من غسل رسول الله ﷺ، وكان يغسل بالماء والسدر، جففوه، ثم صنع به ما يصنع بالميت، ثم أدرج في ثلاثة أثواب، ثوبين أبيضين وبرد حبرة، ثم دعا العباس رجلين، فقال: ليذهب أحدكما إلى أبي عبيدة بن الجراح، وكان أبو عبيدة

وهو خطأ، كما بينا في ٧٢٣.

(٢٣٥٧) إسناده ضعيف، لضعف الحسين بن عبد الله، كما ذكرنا في ٣٩ وقد روي بعضه هناك أثناء مسند أبي بكر، وبعضه أيضاً في سيرة ابن هشام ١٠١٩ عن ابن إسحق. وساقه ابن كثير بتمامه في التاريخ ٥: ٢٦٠ - ٢٦١ عن هذا الموضوع، وقال: «انفرد به أحمد». في ح «مما يراه من الميت» وصحته من ك.

يَضْرَحُ لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَلِيَذْهَبَ الْآخِرَ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ بْنِ سَهْلِ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَلْحَدُ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ الْعَبَّاسُ لِهَمَّا حِينَ سَرَّحَهُمَا: اللَّهُمَّ خَرِّ لِرَسُولِكَ، قَالَ: فَذَهَبَا، فَلَمْ يَجِدْ صَاحِبَ أَبِي عُبَيْدَةَ أَبَا عُبَيْدَةَ، وَوَجَدَ صَاحِبَ أَبِي طَلْحَةَ أَبَا طَلْحَةَ، فَجَاءَ بِهِ فَلَحَدَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢٣٥٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا خُصِيفُ

ابن عبد الرحمن الجزري عن سعيد بن جبيرة قال: قلت لعبد الله بن عباس: يا أبا العباس، عجباً لاختلاف أصحاب رسول الله ﷺ في إهلال رسول الله ﷺ حين أوجب؟!، فقال: إني لأعلم الناس بذلك، إنها إنما كانت من رسول الله ﷺ حجة واحدة، فمن هنالك اختلفوا، خرج رسول الله ﷺ حاجاً، فلما صلى في مسجده بذى الحليفة ركعتيه أوجب في مجلسه، فأهّل بالحج حين فرغ من ركعتيه، فسمع ذلك منه أقوام، فحفظوا عنه، ثم ركب، فلما استقلت به ناقته أهّل وأدرك ذلك منه أقوام، وذلك أن الناس إنما كانوا يأتون أرسالاً، فسمعوه حين استقلت به ناقته، يهّل، فقالوا: إنما أهّل رسول الله ﷺ حين استقلت به ناقته، ثم مضى رسول الله ﷺ، فلما علا على شرف البيداء، أهّل، وأدرك ذلك منه أقوام، فقالوا: إنما أهّل رسول الله ﷺ حين علا على شرف البيداء، وإيم الله لقد أوجب في مصلاه، وأهّل حين استقلت به ناقته، وأهّل حين علا على شرف البيداء، فمن أخذ بقول عبد الله بن عباس أهّل في مصلاه إذا فرغ من ركعتيه.

(٢٣٥٨) إسناده صحيح، ورواه أبو داود ٢: ٨٤ عن محمد بن منصور عن يعقوب بن إبراهيم

ابن سعد. قال المنذري: «في إسناده خصيف بن عبد الرحمن الحراني، وهو ضعيف». وخصيف: ثقة، كما رجحنا في ١٨٣١. «استقلت به ناقته»: أي ارتفعت وتعلت. «شرف البيداء»: ما ارتفع منها وعلا، والشرف: كل نشز من الأرض قد أشرف على ما حوله، سواء كان رملًا أو جبلاً. قوله «فمن أخذ بقول عبد الله بن عباس» إلخ، هو من كلام سعيد بن جبيرة، كما بين ذلك في أبي داود. وانظر ٢٢٩٦.

٢٣٥٩ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق قال حدثني رجل عن عبد الله بن أبي نجیح عن مجاهد بن جبر عن ابن عباس قال: أهدى رسول الله ﷺ في حجة الوداع مائة بدنة، نحر منها ثلاثين بدنة بيده، ثم أمر علياً فنحر ما بقي منها، وقال: «اقسم لحومها وجلالها وجلودها بين الناس، ولا تعطين جزأراً منها شيئاً، وخذ لنا من كلٍ بعير حذيةً من لحم، ثم اجعلها في قدرٍ واحدةٍ، حتى نأكل من لحمها ونحسو من مرقها»، ففعل.

٢٣٦٠ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق حدثني محمد ابن / مسلم الزهري عن كريب مولى عبد الله بن عباس عن عبد الله بن عباس قال: قلت له: يا أبا العباس، أرأيت قولك: ما حجَّ رجل لم يسقِ الهدى معه ثم طاف بالبيت إلا حلَّ بعمرة، وما طاف بها حاجٌّ قد ساق معه الهدى إلا اجتمعت له عمرة وحجة، والناس لا يقولون هذا؟، فقال: ويحك! إن رسول الله ﷺ خرج ومن معه من أصحابه لا يذكرون إلا الحج، فأمر رسول الله ﷺ من لم يكن معه الهدى أن يطوف بالبيت ويحلَّ بعمرة، فجعل الرجل منهم يقول: يا رسول الله، إنما هو الحج؟، فيقول رسول الله ﷺ: «إنه ليس بالحج، ولكنها عمرة».

٢٣٦١ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق قال حدثني

(٢٣٥٩) إسناده ضعيف، لإبهام شيخ ابن إسحق. وهو في مجمع الزوائد ٣: ٢٢٥ - ٢٢٦ ونسبه للمسند وأعله بهذا. وانظر ١٣٧٤، ١٨٦٩، ٢٢٨٧. الحذية، بضم الحاء وسكون الذال: القطعة من اللحم تقطع طولاً.

(٢٣٦٠) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٣: ٢٣، ونسبه للمسند وقال: «رجاله ثقات» وقال أيضاً: «هو في الصحيح باختصار». وانظر ٢١٤١، ٢١٥٢، ٢٢٢٣، ٢٢٧٧، ٢٢٨٧، ٢٣٤٨.

(٢٣٦١) إسناده صحيح؛ وانظر ٢٢٧٤.

عبدالله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال: ما أعمر رسول الله ﷺ عائشة ليلة الحصبه إلا قطعاً لأمر أهل الشرك، فإنهم كانوا يقولون: إذا برأ الدبر، وعفا الأثر، ودخل صفر، فقد حلت العمرة لمن اعتمر.

٢٣٦٢ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق حدثني عبدالله ابن أبي نجيح عن مجاهد بن جبر عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قد كان أهدي جمل أبي جهل، الذي كان استلب يوم بدر، في رأسه برة من فضة، عام الحديبية، في هديه، وقال في موضع آخر: ليغيظ بذلك المشركين.

٢٣٦٣ - حدثنا يعقوب قال حدثنا أبي عن ابن إسحق حدثني بشير بن يسار مولى بني حارثة عن عبدالله بن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ عام الفتح في رمضان، فصام رمضان وصام المسلمون معه، حتى إذا كان بالكديد دعا بماء في قعب وهو على راحلته، فشرب والناس ينظرون، يعلمهم أنه قد أفطر، فأفطر المسلمون.

٢٣٦٤ - حدثنا يعقوب حدثني أبي عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس: أنه قال: كان أهل الكتاب يسدلون أشعارهم، وكان المسلمون يفرقون رؤوسهم، قال: وكان رسول الله ﷺ يعجبه موافقة أهل الكتاب في بعض ما لم يؤمر به فيه، فسدل رسول الله ﷺ، ثم فرق بعد.

(٢٣٦٢) إسناده صحيح، ورواه أبو داود ٢: ٧٩ من طريق ابن إسحق، وسكت عنه هو والمنذري. وقد مضى نحوه مختصراً بإسناد آخر حسن ٢٠٧٩.

(٢٣٦٣) إسناده صحيح، بشير بالتصغير، بن يسار الأنصاري مولى بني حارثة: تابعي ثقة، قال ابن سعد ٥: ٢٢٣: «كان شيخاً كبيراً فقيهاً، وكان قد أدرك عامة أصحاب رسول الله ﷺ»، وروى له أصحاب الكتب الستة، وترجمه البخاري في الكبير ١٣٢/٢/١. وانظر ١٨٩٢، ٢٠٥٧، ٢٣٥٠، ٢٣٥١، ٢٣٩٢، ٣٠٨٩.

(٢٣٦٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٠٩.

٢٣٦٥ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق حدثني صالح ابن كيسان عن عبد الله بن الفضل بن عباس بن ربيعة عن نافع بن جبير ابن مطعم عن عبد الله بن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «الأيّم أولى بأمرها، واليتيمة تستأمر في نفسها، وإذنها صماتها».

٢٣٦٦ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق قال حدثني داود ابن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ ردّ ابنت زينب على أبي العاص بن الربيع، وكان إسلامها قبل إسلامه بست سنين، على النكاح الأول، ولم يحدث شهادة ولا صداقاً.

٢٣٦٧ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق قال: وذكر طلحة بن نافع عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: تزوج رجل امرأة من الأنصار من بلعجلان، فدخل بها فبات عندها. فلما أصبح قال: ما وجدتُها عذراء! قال: فرُفع شأنهما إلى رسول الله ﷺ، فدعا الجارية رسول الله ﷺ

(٢٣٦٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٦٣.

(٢٣٦٦) إسناده صحيح، وهو مطول ١٨٧٦.

(٢٣٦٧) إسناده صحيح، طلحة بن نافع أبو سفیان: تابعي ثقة لا بأس به، ومن تكلم فيه فإنما تكلم في سماعه من جابر بن عبد الله، وقد سمع منه أحاديث وروى عن ابن عمر وابن عباس وابن الزبير، فلا نشك في روايته عن سعيد بن جبير: وهذا الحديث لم أجده لم في شيء من المراجع إلا في مجمع الزوائد ٥: ١٣ وقال: «رواه البزار، ورجاله ثقات»، فلم ينسبه للمسند، ولم أجده فيه في باب التفسير في تفسير سورة النور، ولا في تفسير ابن كثير، فلعله فاتهما من المسند.

فسألها؟، فقالت: بلى، قد كنتُ عذراء، قال: فأمر بهما رسول الله ﷺ فتلاعنا وأعطاها المهر.

٢٣٦٨ - حدثنا يعقوب وسعد قالا حدثنا أبي عن ابن إسحق قال: وحدثني محمد بن طلحة بن يزيد بن رُكَّانة عن إسماعيل بن إبراهيم الشيباني عن ابن عباس قال: أمر رسول الله ﷺ بجرم اليهودي واليهودية عند باب مسجده، فلما وجد اليهوديَّ مسَّ الحجارة قام على صاحبته فحنى عليها يقيها مسَّ الحجارة، حتى قتلا جميعاً، فكان مما صنع الله عز وجل لرسوله في تحقيق الزنا منهما.

٢٣٦٩ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن صالح قال: وحدث ابن شهاب/ أن عبدة بن عبد الله أخبره أن ابن عباس أخبره: أن رسول الله ﷺ مرَّ بشاة ميتة، فقال: هلاً استمتعتم بإهابها؟، فقالوا: يا رسول الله، إنها ميتة، فقال: إنما حرم أكلها. ٢٦٢

٢٣٧٠ - حدثنا يعقوب قال حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه محمد بن مسلم قال أخبرني عبدة بن عتبة بن عبد الله بن مسعود أن عبد الله بن عباس أخبره: أن رسول الله ﷺ كتب إلى قيصر يدعوه إلى الإسلام، وبعث كتابه مع دحية الكلبي، وأمره رسول الله ﷺ أن يدفعه إلى

(٢٣٦٨) إسناده صحيح، إسماعيل بن إبراهيم الشيباني: حجازي، روى عن ابن عمر وابن عباس وغيرهما، وروى البخاري في الكبير ٣٤٠/١١١ عنه «أنه رأى ابن عباس توضأ مرة مرة»، ووثقه أبو زرعة، وذكره ابن حبان في الثقات. والحديث في مجمع الزوائد ٦: ٣٧١ ونسبه أيضاً للطبراني بمعناه، وقال: «ورجال أحمد ثقات، وقد صرح ابن إسحق بالسماع في رواية أحمد».

(٢٣٦٩) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٠٠٣. وانظر ٢١١٧ ونصب الراية ١: ١١٦ - ١١٧.
(٢٣٧٠) إسناده صحيح، ورواه البخاري ١: ٣٠ - ٤٣ من طريق شعيب عن الزهري، وقال البخاري: «رواه صالح بن كيسان ويونس ومعمّر عن الزهري» ورواه البخاري في مواضع =

عظيم بصرى ليدفعه إلى قيصر، فدفعه عظيم بصرى، وكان قيصر لما كشف
الله عز وجل عنه جنود فارس مشى من حمص إلى إيليا على الزرابي تبسط
له، فقال عبدالله بن عباس: فلما جاء قيصر كتاب رسول الله ﷺ قال حين
قرأه: التمسوا لي من قومه من أسأله عن رسول الله ﷺ، قال ابن عباس:
فأخبرني أبو سفيان بن حرب أنه كان بالشأم في رجال من قريش، قدموا
تجاراً وذلك في المدة التي كانت بين رسول الله ﷺ وبين كفار قريش، قال
أبو سفيان: فأتاني رسول قيصر، فانطلق بي وبأصحابي، حتى قدمنا إيليا،
فأدخلنا عليه، فإذا هو جالس في مجلس ملكه، عليه التاج، وإذا حوله
عظماء الروم، فقال لترجمانه: سلهم: أيهم أقرب نسباً بهذا الرجل الذي
يزعم أنه نبي؟، قال أبو سفيان: أنا أقربهم إليه نسباً، قال: ما قرابتك منه؟،
قال: قلت: هو ابن عمي، قال أبو سفيان: وليس في الركب يومئذ رجل من
بني عبد مناف غيري، قال: فقال قيصر: ادنوه مني، ثم أمر بأصحابي،
فجعلوا خلف ظهري عند كتفي، ثم قال لترجمانه: قل لأصحابه إني سائل
هذا عن الرجل الذي يزعم أنه نبي، فإن كذب فكذبوه، قال أبو سفيان:
فوالله لولا الاستحياء يومئذ أن يآثر أصحابي عني الكذب لكذبت حين سألتني،
ولكنني استحييت أن يآثروا عني الكذب، فصدقته عنه، ثم قال لترجمانه: قل

آخر من صحيحه، ورواه مسلم في المغازي وأبو داود في الأدب والترمذي في الاستئذان
والنسائي في التفسير، ولم يخرج ابن ماجه، كما قال القسطلاني في شرح البخاري ١:
٧٠. وستأتي روايتا صالح بن كيسان ومعمر عقب هذه الرواية. التجار بكسر التاء
وتخفيف الجيم: جمع تاجر، ويجوز أيضاً ضم التاء مع تخفيف الجيم وتشديدها. إيليا،
بالمدة وبالقصير: هي بيت المقدس. «يآثر بضم الثاء وكسرها، يقال «أثر الحديث عن القوم
يآثره ويأثره» أي رواه وحكاه. الأريسيون: جمع أريس، وهم الأكاره، يعني الفلاحين وهم
التبع والضعفاء. «أمر أمر ابن أبي كبشة» أي كثر وارتفع شأنه، يعني النبي ﷺ. قال ابن
الأثير: «كان المشركون ينسبون النبي ﷺ إلى أبي كبشة، وهو رجل من خزاعة خالف
قريشاً في عبادة الأوثان، وعبد الشعري والعبور،

له: كيف نَسَبَ هذا الرجل فيكم؟، قال: قلت: هو فينا ذو نسب، قال: فهل قال هذا القولَ منكم أحدٌ قطُّ قبله؟، قال: قلت: لا، قال: فهل كنتم تتهمونه في الكذب قبل أن يقول ما قال؟، قال: فقلت: لا، قال: فهل كان من آباءه من مَلِكٍ؟، قال: قلت: لا، قال: فأشرفُ الناسُ اتبعوه أم ضعفاؤهم، قال: قلت: بل ضعفاؤهم، قال: فيزيدون أم ينقصون؟، قال: قلت: بل يزيدون، قال: فهل يرتدُّ أحدٌ سخطةً لدينه بعد أن يدخل فيه؟، قال: قلت: لا، قال: فهل يغدر؟، قال: قلت: لا، ونحن الآن منه في مُدَّةٍ ونحن نخاف ذلك! قال أبو سفيان: ولم تمكِّنني كلمةٌ أدخل فيها شيئاً أنتقصه به غيرها، لا أخاف أن يأتروا عني، قال: فهل قاتلتموه أو قاتلكم؟، قال: قلت: نعم، قال: كيف كانت حربكم وحربه؟، قال: قلت: كانت دُولاً سجالاً، تدال عليه المرَّةُ ويدال علينا الأخرى، قال: فبِمِ يأمركم؟، قال: قلت: يأمرنا أن نعبد الله وحده ولا نشرك به شيئاً، وينهانا عما كان يعبد آباؤنا، ويأمرنا بالصلاة، والصدق، والعفاف، والوفاء بالعهد، وأداء الأمانة، قال: فقال لترجمانه حين قلت له ذلك: قل له: إني سألتك عن نسبه فيكم فزعمت أنه فيكم ذو نسب، وكذلك الرسل، تبعث في نسب قومها، وسألتك هل قال هذا القول أحد منكم قط قبله فزعمت أن لا، فقلت: لو كان أحد منكم قال هذا القول قبله قلت: رجل يأتُم بقول قيل قبله، وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال فزعمت أن لا، فقد أعرف أنه لم يكن ليذر الكذب على الناس ويكذب على الله عز وجل، وسألتك هل كان من آباءه من مَلِكٍ فزعمت أن لا، فقلت: لو كان من آباءه ملك قلت: رجل يطلب ملك آباءه، وسألتك أشرفُ الناسُ يتبعونه أم

فلما خالفهم النبي ﷺ في عبادة الأوثان شبهوه به.

٢٦٣
 ١
 ضعفاؤهم فزعمت أن ضعفاءهم اتبعوه، وهم أتباع الرسل وسألتك هل
 يزيدون أم ينقصون فزعمت أنهم يزيدون، وكذلك الإيمان/ حتى يتم،
 وسألتك هل يريد أحد سخطه لدينه بعد أن يدخل فيه فزعمت أن لا،
 وكذلك الإيمان حين يخالط بشاشة القلوب لا يسخطه أحد، وسألتك هل
 يغدر فزعمت أن لا، وكذلك الرسل، وسألتك هل قاتلتموه وقاتلكم
 فزعمت أن قد فعل، وأن حربكم وحربه يكون دولا، يدال عليكم المرة
 وتداول عليه الأخرى، وكذلك الرسل، تبتلى ويكون لها العاقبة، وسألتك
 بماذا يأمركم فزعمت أنه يأمركم أن تعبدوا الله عز وجل وحده لا تشركوا
 به شيئا وينهاكم عما كان يعبد آباؤكم ويأمركم بالصدق والصلاة والعفاف
 والوفاء بالعهد وأداء الأمانة، وهذه صفة نبي، قد كنت أعلم أنه خارج،
 ولكن لم أظن أنه منكم، فإن يكن ما قلت فيه حقا فيوشك أن يملك موضع
 قدمي هاتين، والله لو أرجو أخلص إليه لتجشمت لقيه، ولو كنت عنده
 لغسلت عن قدميه، قال أبو سيفان: ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ فأمر به
 فقرأ، فإذا فيه: بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد عبد الله ورسوله، إلى
 هرقل عظيم الروم، سلام علي من أتبع الهدى، أما بعد: فإني أدعوك بدعاية
 الإسلام، أسلم تسلم، وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فعليك إثم
 الأريسيين، يعني الأكاره، و ﴿يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا
 وبينكم، ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا، ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من
 دون الله، فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون﴾ قال أبو سفيان: فلما
 قضى مقالته علت أصوات الذين حوله من عظماء الروم، وكثر لغظهم، فلا
 أدري ماذا قالوا، وأمر بنا فأخرجنا، قال أبو سفيان: فلما خرجت مع أصحابي
 وخلصت لهم، قلت لهم: أمر أمر ابن أبي كبشة، هذا ملك بني الأصفر
 يخافه، قال أبو سفيان: فوالله ما زلت ذليلا مستيقنا أن أمره سيظهر، حتى
 أدخل الله قلبي الإسلام وأنا كاره.

٢٣٧١ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن صالح بن كيسان قال: قال ابن شهاب: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عبد الله بن عباس أخبره: أن رسول الله ﷺ كتب، فذكره.

٢٣٧٢ - حدثنا عبدالرزاق عن معمر، فذكره.

٢٣٧٣ - حدثني يعقوب قال حدثنا أبي عن صالح قال: قال

(٢٣٧١) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٣٧٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٣٧٣) إسناده صحيح، عبيد الله: هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود. والحديث رواه البخاري ٨:

٧١ - ٧٢ و ١٢: ٣٦٨ - ٣٦٩ عن سعيد بن محمد الجرمي عن يعقوب بن إبراهيم ابن سعد عن أبيه عن صالح عن عبد الله بن عبيدة بن نسيط قال قال عبيد الله بن عبد الله: سألت عبد الله بن عباس الخ، فزاد في الإسناد «عبد الله بن عبيدة بن نسيط اليربذي»، وهو ثقة، بين صالح وبين عبيد الله بن عبد الله بن عتبة. قال الحافظ في الفتح ١٢: ٣٦٩: «وقد اختلف على يعقوب بن إبراهيم بن سعد في سنده، فأخرجه النسائي عن أبي داود الحراني عنه عن أبيه عن صالح قال قال عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أسقط عبد الله بن عبيدة من السند. وهكذا أخرجه الإسماعيلي من وجه آخر عن أبي داود الحراني ومن رواية عبيد الله بن سعد بن إبراهيم عن عمه يعقوب، قال الإسماعيلي: هذان ثقتان روياه هكذا. قلت: لكن سعيد ثقة، وقد تابعه عباس بن محمد الدوري عن يعقوب بن إبراهيم، أخرجه أبو نعيم في المستخرج من طريقه». يريد الحافظ أن يرجح رواية البخاري بزيادة «عبد الله بن عبيدة» في الإسناد، ولكنني أرى أن رواية أبي داود الحراني وعبيد الله بن سعد عن يعقوب أرجح، لأن الإمام أحمد وافقهما على حذف «عبد الله بن عبيدة» من الإسناد، ومهما يكن من توثيق سعيد الجرمي شيخ البخاري وعباس بن محمد الدوري فلن يكونا أوثق من الإمام أحمد ولا أحفظ منه، وقد تابعه على روايته راويان ثقتان. وصالح بن كيسان: تابعي معروف، أدرك ابن عمر وابن الزبير، وسمع من كبار التابعين، منهم عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، ولعله سمع الحديث =

عبيدالله: سألتُ عبدَ اللهِ بنَ عباسٍ عن رؤيا رسولِ اللهِ ﷺ التي ذَكَرَ؟، فقال ابنُ عباسٍ: ذَكَرَ لي رسولُ اللهِ ﷺ قال: «بينما أنا نائمٌ رأيتُ أنه وضعَ في يديَّ سوارانَ من ذهبٍ، ففطعتُهما، فكرهتُهما، وأذنَ لي ففختُهما، فطارا، فأولتُهُ كذَّابينَ يخرجانِ»، قالَ عبيدالله: أحدهما العنسي الذي قتله فيروز باليمن، والآخرُ مسيلمة.

منه ومن عبد الله بن عبدة معاً، فرواه على الوجهين. وانظر مقدمة الفتح ٤١٣. وقول ابن عباس «ذَكَرَ لي رسولُ اللهِ ﷺ قال» في رواية البخاري: «ذَكَرَ لي أن رسولَ اللهِ ﷺ قال»، قال الحافظ ٨: ٧٢: «كذا فيه بضم الذال من ذكر على البناء للمجهول، وقد وضح من حديث الباب قبله أن الذي ذَكَرَ له ذلك هو أبو هريرة» يريد حديث نافع بن جبير عن ابن عباس ٨: ٧٠ وفيه: «قال ابن عباس: فسألت عن قول رسول الله ﷺ: إنك أرى الذي أريت فيه ما أريت؟ فأخبرني أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال إلخ. ولكن رواية المسند هنا في الأصلين ليس فيها حرف «أن» فيتعين أن يكون «ذكر» بالبناء للمعلوم. والظاهر من سياق حديث نافع بن جبير أن ابن عباس شهد القصة، قصة مجيء مسيلمة وسمع قول رسول الله له «إنك أرى الذي أريت فيه ما أريت» فسأل عنه أبا هريرة، ولا يبعد أن يكون سمع الرؤيا بعد ذلك من رسول الله، فتحدث به على الوجهين، ويكون تصريحه هنا بأن رسول الله ﷺ ذَكَرَ له ذلك مؤيداً له. وقد سبق أن رجحنا رواية الإمام أحمد على رواية سعيد الجريري شيخ البخاري. فهي أرجح إسناداً وامتناً. العنسي: هو «الأسود العنسي» بالنون، واسمه «عبهلة بن كعب»، وكان كاهناً شعباداً وكان يريهم الأعاجيب، كما قال الطبري، وقد قتله فيروز الديلمي في سنة ١١ من الهجرة، وفيروز صحابي يمني، من أبناء الأساورة من فارس، الذين كان كسرى بعثهم إلى قتال الحبشة. انظر الإصابة ٥: ٢١٤ وتاريخ الطبري ٣: ١٨٨ وما بعدها. ففطعتُهما: قال ابن الأثير: «هكذا روى متعدداً حملاً على المعنى، لأنه بمعنى أكبرتُهما وخفتُهما، والمعروف فضعت به، ومنه»، وسيأتي معناه من حديث أبي هريرة ٨٢٣٢، ٨٤٤١، ٨٥١١ ومن حديث أبي سعيد أيضاً ١١٨٣٩.

٢٣٧٤ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن صالح قال: قال ابن شهاب أخبرني عبد الله بن كعب بن مالك أن ابن عباس أخبره: أن علي بن أبي طالب خرج من عند رسول الله ﷺ في وجعه الذي توفي فيه، فقال الناس: يا أبا حسن، كيف أصبح رسول الله ﷺ؟، فقال: أصبح بحمد الله بارئاً، قال ابن عباس: فأخذ بيده عباس بن عبد المطلب فقال: ألا ترى أنت والله؟، إن رسول الله ﷺ سيتوفى في وجعه هذا، إني أعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت، فاذهب بنا عند رسول الله ﷺ فلنسأله فيمن هذا الأمر؟، فإن كان فينا علمنا ذلك، وإن كان في غيرنا كلمناه فأوصى بنا، فقال علي: والله لعن سألتها رسول الله ﷺ فمنعناها لا يعطيناها الناس أبداً، فوالله لا أسأله أبداً.

٢٣٧٥ - حدثنا يعقوب حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه حدثني عروة بن الزبير أن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري حدثاه أنهما سمعا عمر بن الخطاب يقول: سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ، فذكر الحديث، قال محمد: وحدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن ابن عباس حدثه: أن رسول الله ﷺ قال: أقرني جبريل

٢٦٤
١

(٢٣٧٤) إسناده صحيح، عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري: مدني تابعي ثقة، وأبوه كعب بن مالك هو أحد الثلاثة الذين خلفوا ثم تاب الله عليهم. والحديث ذكره ابن كثير في التاريخ ٥: ٢٢٧ من صحيح البخاري من طريق الزهري، وقال: «انفرد به البخاري». وانظر ١٩٣٥.

(٢٣٧٥) إسناده صحيحان، وهو في الحقيقة حديثان بإسنادين: الأول حديث عمر بن الخطاب، وقد مضى مطولاً ومختصراً في مسنده ١٥٨، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٩٦، ٢٩٧، والثاني حديث ابن عباس. المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري، وأمه «الشفاء» أخت عبد الرحمن ابن عوف، وهو من صغار الصحابة. وحديث ابن عباس رواه البخاري ٦: ٢٢٢ و٩: ٢٠ - ٢١. وحديث عمر رواه البخاري أيضاً ٩: ٢١ - ٢٣.

عليه السلام على حَرْفٍ، فراجعته، فلم أزل أستزيده ويزيدني، حتى انتهى إلى سبعة أحرف.

٢٣٧٦ - حدثنا يعقوب حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن ابن عباس قال: أقبلت وقد ناهزت الحلم أسير على أتان، ورسول الله ﷺ قائم يصلي للناس، يعني، حتى صرت بين يدي بعض الصف الأول، ثم نزلت عنها، فرتعت، فصففت مع الناس وراء رسول الله ﷺ.

٢٣٧٧ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن محمد بن إسحق حدثنا محمد بن عمرو بن عطاء بن عباس بن علقمة أخو بني عامر بن لؤي قال: دخلت على ابن عباس بيت ميمونة زوج النبي ﷺ لغد يوم الجمعة، قال: وكانت ميمونة قد أوصت له به، فكان إذا صلى الجمعة بسط له فيه، ثم انصرف إليه فجلس فيه للناس، قال: فسأله رجل، وأنا أسمع، عن الوضوء مما مسّت النار من الطعام؟ قال: فرفع ابن عباس يده إلى عينيه، وقد كف بصره، فقال: بصر عيناها هاتان، رأيت رسول الله ﷺ توضأ لصلاة الظهر في بعض حجره، ثم دعا بلال إلى الصلاة، فنهض خارجاً، فلما وقف على باب الحجرة لقيته هدية من خبز ولحم، بعث بها إليه بعض أصحابه، قال: فرجع رسول الله ﷺ بمن معه، ووضعت لهم في الحجرة، قال: فأكل وأكلوا معه، قال: ثم نهض رسول الله ﷺ بمن معه إلى الصلاة، وما مسّ ولا أحد ممن كان معه ماءً، قال: ثم صلى بهم، وكان ابن عباس، إنما عقل من أمر رسول الله ﷺ آخره.

(٢٣٧٦) إسناده صحيح، وهو في معنى ١٨٩١. وانظر ٢٢٩٥.

(٢٣٧٧) إسناده صحيح، وانظر ٢٣٤١ وشرحنا على الترمذي ١: ١١٩ - ١٢٢.

٢٣٧٨ - حدثنا يحيى بن أبي بكير حدثنا إبراهيم بن طهمان
حدثني خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال: طاف رسول الله ﷺ
على بعيره، فكلما أتى على الركن أشار إليه وكبّر.

٢٣٧٩ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن محمد بن إسحق حدثني
الحجاج بن أرطاة عن عطاء بن أبي رباح قال سمعت ابن عباس يقول:
توفي رسول الله ﷺ وأنا ختين.

٢٣٨٠ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن محمد بن إسحق حدثني
محمد بن الوليد بن نويفع عن كريب مولى عبدالله بن عباس عن عبدالله
ابن عباس قال: بعثت بنو سعد بن بكر ضمام بن ثعلبة وافداً إلى

(٢٣٧٨) إسناده صحيح، وانظر ٢١١٨.

(٢٣٧٩) إسناده صحيح، وفي الإصابة ٤: ٩٠ أن هذا الحديث في الصحيح، ولعله في صحيح
مسلم. وانظر ٢٢٨٣.

(٢٣٨٠) إسناده صحيح، وقد مضى بهذا الإسناد مختصراً ٢٢٥٤. وهذه الرواية المطولة في سيرة
ابن هشام ٩٤٣ - ٩٤٤ كما أشرنا هناك. ورواه ابن سعد مختصراً ٤٣/٢/١ - ٤٤
عن الواقدي عن أبي بكر بن عبدالله بن أبي سبرة عن شريك بن عبدالله بن أبي نمر
عن كريب عن ابن عباس. الجلد، بفتح الجيم وسكون اللام: القوى الشديد. الأشعر:
الكثير الشعر أو الطويله. «ذا غديرتين» أي ضفيرتين، وفي ح «غريرتين» بالراء بدل
الدال، وهو تصحيف. العقيصه: الغديرة أيضاً، وهي الشعر المعقوص نحو من المظفور،
وفي ح «وأشهد أن سيدنا محمداً رسول الله»، وكلمة «سيدنا» ليست في ك ولا سيرة
ابن هشام. ورسول الله ﷺ سيدنا وسيد الخلق، بأبي هو وأمي، ولكن الزيادة على النص
الوارد غير جائزة، وهذه زيادة من الناسخين يقيناً. وقول ضمام «بمست اللات والعزى»
هكذا في الأصلين، وفي السيرة «بأست اللات والعزى»، وهي أقرب إلى كلمات هؤلاء
الأعراب.

رسول الله ﷺ، فقدم عليه، وأناخ بغيره على باب المسجد، ثم عقّله، ثم دخل المسجد ورسول الله ﷺ جالس في أصحابه، وكان ضمّام رجلاً جليداً أشعر ذا غديرتين، فأقبل حتى وقف على رسول الله ﷺ في أصحابه، فقال: أيكم ابن عبد المطلب؟!، فقال رسول الله ﷺ: «أنا ابن عبد المطلب»، قال: محمد؟، قال: «نعم»، فقال: ابن عبد المطلب! إني سائلك ومغلظ في المسئلة، فلا تجدن في نفسك!، قال: «لا أجد في نفسي، فسأل عما بدا لك»، قال: أنشدك الله إلهك وإله من كان قبلك وإله من هو كائن بعدك، آله بعثك إلينا رسولاً؟، فقال: «اللهم نعم»، قال: فأنشدك الله إلهك وإله من كان قبلك وإله من هو كائن بعدك، آله أمرك أن تأمرنا أن نعبده وحده لا نشرك به شيئاً وأن نخلع هذه الأنداد التي كانت آباؤنا يعبدون معه؟، قال: «اللهم نعم»، قال: فأنشدك الله إلهك وإله من كان قبلك وإله من هو كائن بعدك، آله أمرك أن نصلي هذه الصلوات الخمس؟، قال: «اللهم نعم»، قال: ثم جعل يذكر فرائض الإسلام فريضة فريضة، الزكاة والصيام والحج وشرائع الإسلام كلها، يناشده عند كل فريضة كما يناشده في التي قبلها، حتى إذا فرغ قال: فإني أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، وسأؤدي هذه الفرائض، وأجتنب ما نهيتني عنه، ثم لا أزيد ولا أنقص، قال: ثم انصرف راجعاً إلى بغيره، فقال رسول الله ﷺ حين ولى: «إن يصدق ذو العقيبتين يدخل الجنة»، قال: فأنتى إلى بغيره فأطلق عقاله، ثم خرج حتى قدم على قومه، فاجتمعوا إليه، فكان أول ما تكلم به أن قال: بثست اللات والعزى! قالوا: مه يا ضمّام، اتق البرص والجذام، اتق الجنون! قال: ويلكم، إنهما والله لا يضران ولا ينفعان، إن الله عز وجل قد بعث رسولاً، وأنزل عليه كتاباً، استنقذكم به مما كنتم فيه، وإني أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، إني قد جئتمكم من عنده بما أمركم به ونهاكم عنه، قال: فوالله ما أمسى من ذلك اليوم وفي حاضره رجل ولا امرأة إلا مسلماً، قال: يقول ابن عباس: فما سمعنا بوافد قوم كان

أفضل من ضمام بن ثعلبة.

٢٣٨١ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق حدثني محمد ابن الوليد بن نُوَيْفِع مولى آل الزبير، فذكره مختصراً.

٢٣٨٢ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق حدثني داود بن الحصين مولى عمرو بن عثمان عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس قال: ما كانت صلاة الخوف إلا كصلاة أحراسكم هؤلاء اليوم خلف أيمتكم، إلا أنها كانت عقباً، قامت طائفة وهم جمع مع رسول الله ﷺ، وسجدت معه طائفة، ثم قام رسول الله ﷺ وسجد الذين كانوا قياماً لأنفسهم، ثم قام رسول الله ﷺ وقاموا معه جميعاً، ثم ركع وركعوا معه جميعاً، ثم سجد، فسجد معه الذين كانوا قياماً أول مرة، وقام الآخرون الذين كانوا سجدوا معه أول مرة، فلما جلس رسول الله ﷺ والذين سجدوا معه في آخر صلاتهم سجد الذين كانوا قياماً لأنفسهم، ثم جلسوا فجمعهم رسول الله ﷺ بالسلام.

٢٣٨٣ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق حدثني الزهري

(٢٣٨١) إسناده صحيح، وهو مختصر ما قبله، وهو الذي سبق ٢٢٥٤. فيعقوب بن إبراهيم حدث الإمام أحمد الحديث على الوجهين بإسناد واحد، مرة مختصراً ومرة مطولاً، فأثبتهما معاً، زيادة في الأمانة والتوثق، رضي الله عنه ورحمه.

(٢٣٨٢) إسناده صحيح، ورواه النسائي ١: ٢٢٨ عن عبيد الله بن سعد بن إبراهيم عن عمه عن أبيه عن ابن إسحق، وفيه اختصار قليل. ورواه البيهقي ٣: ٢٥٨ - ٢٥٩ من طريق أبي الأزهر عن يعقوب. وانظر ٢٠٦٣. الأحراس: هم الحراس والحرس. قوله «وهم جمع» في ك «وهم جميعاً» كرواية النسائي، وفي البيهقي «وهم جميع». قوله «فسجد معه الذين كانوا قياماً أول مرة» أثبتنا فيه نص ك والنسائي والبيهقي، وفي ح تأخير «معه» بعد «كانوا».

(٢٣٨٣) إسناده صحيح، ورواه البخاري ٢: ٢١٠ - ٢١١ من طريق شعيب عن الزهري، =

عن طاوس اليماني قال: قلت لعبدالله بن عباس: يزعمون أن رسول الله ﷺ قال: اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رؤوسكم، وإن لم تكونوا جنباً، ومسوا من الطيب، قال: فقال ابن عباس: أما الطيب فلا أدري، وأما الغسل فنعم.

٢٣٨٤ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق حدثني سلمة ابن كهيل الحضرمي ومحمد بن الوليد بن نوفع مولى آل الزبير كلاهما حدثني عن كريب مولى عبدالله بن عباس عن عبدالله بن عباس قال: لقد رأيت رسول الله ﷺ يصلي من الليل في بردٍ له حضرمي، متوشحاً، ما عليه غيره.

٢٣٨٥ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق قال: حدثنا حسين بن عبدالله بن عبيدالله بن عباس عن عكرمة مولى عبدالله بن عباس عن عبدالله بن عباس قال: لقد رأيت رسول الله ﷺ في يوم مطير، وهو يتقي الطين إذا سجد بكساءٍ عليه، يجعله دون يديه إلى الأرض إذا سجد.

٢٣٨٦ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق قال حدثني

ومختصراً من طريق ابن جريج عن إبراهيم بن ميسرة، كلاهما عن طاوس. ورواه مسلم

أيضاً كما في القسطلاني ٢: ١٣٥.

(٢٣٨٤) إسناده صحيح، وانظر ٢٣٢٠.

(٢٣٨٥) إسناده ضعيف، لضعف الحسين بن عبدالله. والحديث مطول ٢٣٢٠. وانظر ٢٣٨٤.

(٢٣٨٦) إسناده ضعيف، لجهالة راويه عن ابن عباس. عباس بن عبدالله بن معبد بن عباس: ثقة،

وثقه ابن معين وغيره، وترجمه البخاري في الكبير ٨/١/٤ ونقل عن ابن عيينة قال:

«كان رجلاً صالحاً». والحديث نقله السيوطي في الدر المنثور ١: ٣٧٩ ونسبه لأبي يعلى

فقط، ولم يذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، ولعله اكتفى بما رواه أحمد فيما مضى

بإسنادين ٢٠٣٨، ٢٠٤٥ ومسلم ١: ٢٠١ - ٢٠٢ بإسنادين أيضاً من طريق عثمان

ابن حكيم عن سعيد بن يسار عن ابن عباس: «كان رسول الله ﷺ يقرأ في ركعتي =

العباس بن عبد الله بن معبد بن عباس عن بعض أهله عن عبد الله بن عباس أنه كان يقول: كان رسول الله ﷺ يقرأ في ركعتيه قبل الفجر بفاتحة القرآن والآيتين من خاتمة البقرة في الركعة الأولى، وفي الركعة الآخرة بفاتحة القرآن وبآية من آل عمران ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ﴾ حتى يختم الآية.

٢٣٨٧ - حدثنا سعد بن إبراهيم حدثنا أبي عن محمد بن إسحق حدثني داود بن الحصين عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس قال: طلق رُكَّانَةُ بن عبد يزيد أخو بني مُطَلِّبِ امرأته ثلاثاً في مجلس واحد، فحزن عليها حزناً شديداً، قال: فسأله رسول الله ﷺ: «كيف طلقته؟»، قال: طلقته ثلاثاً، قال: فقال: «في مجلس واحد؟»، قال: نعم، قال: «فإنما تلك واحدة، فأرجعها إن شئت»، قال: فرجعها، فكان ابن عباس يرى أنّما الطلاق عند كلِّ طهرٍ.

= الفجر ﴿ قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا ﴾ والتي في آل عمران ﴿ تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ﴾ الآية. والآية الأولى هي الآية ١٣٦ من سورة البقرة. ورواه أيضاً أبو داود ١: ٤٨٧ ونسبه المنذري للنسائي. والحديثان متقاربان، والظاهر أن الراوي المبهم الذي هنا أخطأ في حكاية إحدى الآيتين.

(٢٣٨٧) إسناده صحيح، ورواه الضياء في المختارة، كما نقله ابن القيم في إغائة اللهفان ١٥٨، ورواه أبو يعلى، كما ذكر الشوكاني ٧: ١٧ - ١٨، ورواه البيهقي، كما في الدر المنثور ١: ٢٧٩. وهذا الحديث عندي أصل جليل من أصول التشريع في الطلاق، يدل على أن الخلاف في وقوع الطلقات الثلاث مجتمعة وعدم وقوعه إنما هو في الطلاق إذا كرهه المطلق، أي طلق مرة ثم مرة ثم ثالثة في العدة، في مجلس واحد أو مجالس. وأنه ليس الخلاف في وصف الطلاق بالعدد، كقولهم «طالق ثلاثاً» مثلاً، فإن هذا الوصف لغو في اللغة، باطل في العقل. وقد شرحته وفضلت القول فيه في كتابي (نظام الطلاق في الإسلام) ص ٣٩ وما بعدها.

٢٦٦
١

٢٣٨٨ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق حدثني إسماعيل ابن أمية بن عمرو بن سعيد عن أبي الزبير المكي عن ابن عباس / قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأَحَدٍ جَعَلَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ أَرْوَاحَهُمْ فِي أَجْوَافِ طَيْرٍ خَضِرٍ، تَرُدُّ أَنْهَارَ الْجَنَّةِ تَأْكُلُ مِنْ ثَمَارِهَا، وَتَأْوِي إِلَى قِنَادِيلٍ مِنْ ذَهَبٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ، فَلَمَّا وَجَدُوا طَيْبَ مَشْرِبِهِمْ وَمَأْكَلِهِمْ وَحَسَنَ مَنَقَلِبِهِمْ قَالُوا: يَا لَيْتَ إِخْوَانُنَا يَعْلَمُونَ بِمَا صَنَعَ اللَّهُ لَنَا، لئَلَّا يَزْهَدُوا فِي الْجِهَادِ وَلَا يَنْكَلُوا عَنِ الْحَرْبِ، فَقَالَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ: أَنَا أَبْلَغُهُمْ عَنْكُمْ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ عَلَى رَسُولِهِ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءٌ﴾.

٢٣٨٩ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحق عن إسماعيل بن أمية عن أبي الزبير عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس عن النبي ﷺ، نحوه.

٢٣٩٠ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق قال حدثني

(٢٣٨٨) إسناده صحيح، ونقله ابن كثير في التفسير ٢: ٢٩٠ وذكر أنه رواه أيضاً أبو داود والحاكم وابن جرير، وذكر أن في رواية أخرى لأبي داود والحاكم «عن إسماعيل بن أمية عن أبي الزبير عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس، قال: «وهذا أثبت» يريد زيادة «سعيد بن جبيرة» في الإسناد، وهي الرواية الآتية بعد هذه.

(٢٣٨٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله، وقد أشرنا هناك إلى هذه الرواية، ولعل أبا الزبير سمع الحديث من ابن عباس وسعيد بن جبيرة، فرواه على الوجهين، وكلاهما صحيح.

(٢٣٩٠) إسناده صحيح، الحرث بن فضيل الأنصاري: ثقة: وثقه ابن معين والنسائي، وترجمه البخاري في الكبير ٢٧٧/٢١١. والحديث نقله ابن كثير في التفسير ٢: ٢٩٢ عن المسند، وقال: «تفرد به أحمد» ثم ذكر أن ابن جرير رواه أيضاً من طريق ابن إسحق وقال: «وهو إسناده جيد». وهو في مجمع الزوائد ٥: ٢٩٨ ونسبه أيضاً للطبراني، وقال: =

الحرث بن فضيل الأنصاري عن محمود بن لبيد الأنصاري عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الشهداء علي بَارِق، نهرٍ بباب الجنة، في قبة خضراء، يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرةً وعشياً».

٢٣٩١ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق حدثني ثور بن يزيد عن عكرمة عن ابن عباس قال: مشى معهم رسول الله ﷺ إلى بقيع الغرقد، ثم وجههم، وقال: «انطلقوا على اسم الله، وقال: اللهم أعنهم»، يعني النفر الذين وجههم إلى كعب بن الأشرف.

٢٣٩٢ - حدثنا يعقوب قال حدثنا أبي عن ابن إسحق قال فحدثني محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس قال: ثم مضى رسول الله ﷺ لسفره، واستخلف على المدينة أبا رهم

«ورجال أحمد ثقات». وذكر ياقوت ٢: ٣٣ أن الحديث رواه ابن حبان في التقاسيم والأنواع، وهو اسم صحيح ابن حبان. وانظر الحديث السابق.

(٢٣٩١) إسناده صحيح، ثور بن يزيد الكلاعي أبو خالد الحمصي: ثقة، وثقه ابن إسحق وابن سعد والثوري ووكيع والقطان وغيرهم، وأخرج له البخاري في صحيحه، وترجمه في الكبير ١٨٠/٢١ - ١٨١ وروى عن عيسى بن يونس قال: «كان ثور من أثبتهم»، ومن تكلم فيه فإنما تكلم في رأيه في القدر، وأما الثقة به فنعم، والحديث في سيرة ابن هشام عن ابن إسحق ٥٥١ - ٥٥٢ في قصة مقتل كعب بن الأشرف. وكذلك نقله ابن كثير في التاريخ ٤: ٧ عن ابن إسحق.

(٢٣٩٢) إسناده صحيح، وهو في سيرة ابن هشام ٨١٠ في خبر غزوة الفتح، ونقله ابن كثير في التاريخ ٤: ٢٨٥ عن ابن إسحق. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٦: ١٦٤ عن المسند، وقال: «ورجاله رجال الصحيح غير ابن إسحق، وقد صرح بالسماع»، وقال أيضاً: «في الصحيح طرف منه في الصيام». وانظر ٢٣٦٣، ٣٠٨٩. أبو رهم، بضم الراء وسكون الهاء، الغفاري: أحد الذين بايعوا تحت الشجرة رضي الله عنه. أمج، بفتح الهمزة والميم وآخره جيم: بلد من أعراض المدينة. مر الظهران: موضع على مرحلة من مكة.

كَلْثُومَ بْنِ حُصَيْنِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ خَلْفِ الْغَفَارِيِّ، وَخَرَجَ لِعَشْرَةِ مَضِينَ مِنْ رَمَضَانَ، فَصَامَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَصَامَ النَّاسَ مَعَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْكَدِيدِ، مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ وَأَمَجِّ أَفْطَرَ، ثُمَّ مَضَى حَتَّى نَزَلَ بِمَرِّ الظُّهْرَانَ، فِي عَشْرَةِ آلَافٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

٢٣٩٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ وَمَجَاهِدِ أَبِي الْحَجَّاجِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَرِثِ فِي سَفَرِهِ وَهُوَ حَرَامٌ.

٢٣٩٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ ابْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ وَقَصَبَتْهُ رَاحِلَتُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَقَالَ: «كَفَّنُوهُ وَلَا تَغْطُوا رَأْسَهُ، وَلَا تَمْسُوهُ طَيْبًا، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ يَلْبِي»، أَوْ «وَهُوَ يَهْلُ».

٢٣٩٥ - حَدَّثَنَا أُسُودٌ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، بِإِسْنَادِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «وَلَا تَغْطُوا وَجْهَهُ».

(٢٣٩٣). إسناده صحيح، مجاهد أبو الحجاج: هو مجاهد بن جبر، كنيته «أبو الحجاج». وفي ح «مجاهد بن الحجاج» وهو خطأ، صححناه من ك. والحديث مطول ٢٢٧٣.

(٢٣٩٤) إسناده صحيح، منصور: هو ابن المعتمر. الحكم: هو ابن عتيبة. ابن جبير: هو سعيد. والحديث مكرر ١٨٥٠، ١٩١٤.

(٢٣٩٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. وإسرائيل رواه أيضاً عن منصور بهذا الإسناد، كما في صحيح مسلم ١: ٣٣٩، ولكن الذي فيه «منصور عن سعيد بن جبير» فلم يذكر الحكم، وقد ظهر من الرواية السابقة أنه إنما سمعه من الحكم عن سعيد، ومنصور يروي عن سعيد مباشرة أيضاً.

٢٣٩٦ - حدثنا زياد بن عبد الله قال: حدثنا منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: «لا هجرة»، يقول: «بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإن استنفرتم فانفروا».

٢٣٩٧ - حدثنا حسن بن موسى حدثنا زهير أبو خيثمة عن عبد الله ابن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ وضع يده على كتفي أو على منكبي، شك سعيد، ثم قال: «اللهم فقّهه في الدين، وعلمه التأويل».

٢٣٩٨ - حدثنا حسن بن موسى قال حدثنا ثابت أبو يزيد عن

(٢٣٩٦) إسناده صحيح، مجاهد: سمع من ابن عباس، ولكن هذا الحديث مضى ١١٩١ من روايته عن طاوس عن ابن عباس. وهكذا رواية كل من رواه عن منصور، رواه عنه عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس، كما في روايات البخاري ٤: ٤٠، ٦: ٣، ٢٨، ١٣٢، ٢٠٢، ومسلم ٢: ٩٢ - ٩٣، وأبي داود ٢: ٣١٢، وأحمد فيما يأتي ٢٨٩٨، فلعل زياد بن عبد الله البكائي أخطأ في روايته فحذف من الإسناد «عن طاوس». وقال الحافظ في الفتح ٤: ٤٠: «عن مجاهد عن طاوس: كذا رواه منصور موصولا، وخالفه الأعمش، فرواه عن مجاهد عن النبي ﷺ، مرسلا، أخرجه سعيد بن منصور عن أبي معاوية عنه. وأخرجه أيضاً عن سفيان عن داود بن شابور عن مجاهد، مرسلا، ومنصور ثقة حافظ، فالحكم لوصله». قوله «يقول: بعد الفتح» في ك «يعني بعد الفتح».

(٢٣٩٧) إسناده صحيح، زهير أبو خيثمة: هو زهير بن معاوية، يكنى «أبا خيثمة». ووقع في الأصلين هنا «زهير بن خيثمة»، وهو خطأ، وليس في الرواة - فيما نعلم - من يسمى بهذا. والحديث في مجمع الزوائد ٩: ٢٦٧ ونسبه لأحمد والطبراني، وقال: «ولأحمد طريقان رجالهما رجال الصحيح». وانظر ١٨٤٠، ٢٤٢٢.

(٢٣٩٨) في إسناده نظر، ثابت أبو يزيد: هو ثابت بن موسى بن عبد الرحمن الضبي، وهو ضعيف، ولكنني أستبعد أن يكون هو الذي في هذا الإسناد، فإنه متأخر من طبقة حسن =

عبدالله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لهذا الحجر لساناً وشفقتين، يشهد لمن استلمه يوم القيامة بحق».

٢٣٩٩ - حدثنا حسن بن موسى قال حدثنا حماد بن سلمة عن عمارة بن أبي عمارة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ أقام بمكة خمس عشرة سنة، ثمان سنين أو سبعة يرى الضوء ويسمع الصوت، وثمانياً أو سبعة يوحى إليه، وأقام بالمدينة عشرًا.

٢٤٠٠ - حدثنا حسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن عمارة بن أبي عمارة عن ابن عباس، وثابت البناني عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ كان يخطب إلى جذع نخلة، فلما اتخذ المنبر تحول إلى المنبر، فحن الجذع حتى أتاه رسول الله ﷺ فاحتضنه، فسكن، فقال رسول الله ﷺ: «لو لم أحتضنه لحن إلى يوم القيامة».

٢٦٧
١

٢٤٠١ - حدثنا عفان حدثنا حماد بن عمارة عن ابن عباس عن

ابن موسى، وأكد أظن أنه ثابت بن يزيد الأحول، وكنيته «أبو زيد» وهو ثقة، كما مضى في ٢٣٠٣. والحديث لم يذكر في ك حتى أتوثق من صحة الاسم. وقد مضى الحديث بإسناد آخر صحيح ٢٢١٥.

(٢٣٩٩) إسناده صحيح، وانظر ٢٢٤٢.

(٢٤٠٠) إسناده صحيحان، وهو في الحقيقة حديثان: حماد بن عمارة عن ابن عباس، وحماد بن عمارة عن أنس. وقد مضى من هذين الطريقتين ٢٢٣٦، ٢٢٣٧.

(٢٤٠١) إسناده صحيحان، وهو مكرر ما قبله. وقد مضى بالإسنادين نفسيهما عن عفان بن عبد الله، ٢٢٣٦، ٢٢٣٧.

النبي ﷺ، وعن ثابت عن أنس عن النبي ﷺ، مثل معناه.

٢٤٠٢ - حدثنا حسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن علي ابن زيد بن جدعان عن يوسف بن مهران عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ أتاه فيما يرى النائم ملكان، فقعدهما عند رجليه، والآخر عند رأسه، فقال الذي عند رجليه للذي عند رأسه: اضرب مثل هذا ومثل أمته، فقال: إن مثله ومثل أمته كمثل قوم سَفَرِ انتَهَوْا إلى رأس مفاضة، فلم يكن معهم من الزاد ما يقطعون به المفاضة ولا ما يرجعون به، فبينما هم كذلك إذ أتاهم رجل في حلة حبرية، فقال: رأيتم إن وردت بكم رياضاً معشبةً وحياضاً رواءً، أتتبعوني؟، فقالوا: نعم، قال: فانطلق بهم فأوردهم رياضاً معشبةً وحياضاً رواءً، فأكلوا وشربوا وسمنوا، فقال لهم: ألم ألقكم على تلك الحال فجعلتم لي إن وردت بكم رياضاً معشبةً وحياضاً رواءً أن تتبعوني؟، فقالوا: بلى، قال: فإن بين أيديكم رياضاً أعشب من هذه وحياضاً هي أروى من هذه، فاتبعوني، قال: فقالت طائفة: صدق والله، لتتبعنّه، وقالت طائفة: قد رضينا بهذا نقيم عليه.

٢٤٠٣ - حدثنا يحيى بن يمان عن حسن بن صالح عن جعفر

(٢٤٠٢) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٨: ٢٦٠ وقال: «رواه أحمد والطبراني والبخاري، وإسناده حسن». وإنما هذا عنده من أجل علي بن زيد، وقد بينا في ٧٨٣ أنه ثقة. «حلة حبرية»: الحبرة، بكسر الحاء وفتحها مع فتح الباء والراء: ضرب من برود اليمن منمّر، ويجوز «حلة حبرية» على الوصف وعلى الإضافة، كما نص عليه في اللسان ٥: ٢٣٠. الرواء، بضم الراء والمد: المنظر الحسن، يريد حسنة المنظر.

(٢٤٠٣) إسناده ضعيف، لانقطاعه. جعفر بن محمد: هو الصادق، وهو من أتباع التابعين، لم يدرك ذلك، ولم يسنده. يحيى بن يمان العجلي: صدوق من شيوخ أحمد، وثقه يعقوب بن شيبه والعجلي وذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير =

ابن محمد قال: كان الماء ماءً غسله ﷺ حين غسلوه بعد وفاته، يستنقع في جفون النبي ﷺ، فكان عليّ يحسوه.

٢٤٠٤ - حدثنا حسن بن موسى حدثنا زهير عن أبي إسحق عن الضحّاك بن مزاحم قال: كان ابن عباس إذا لبى يقول: «لبيك اللهم لبيك، لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك، والملك لا شريك لك»، قال: وقال ابن عباس: أنته إليها، فإنها تلبية رسول الله ﷺ.

٢٤٠٥ - حدثنا حسن بن موسى حدثنا زهير عن أبي إسحق عن التميمي الذي يحدث التفسير، عن ابن عباس قال: أتيت رسول الله ﷺ من خلفه، فرأيت بياضاً أبطيه وهو مجخ قد فرج يديه.

٢٤٠٦ - حدثنا حسن بن موسى حدثنا زهير حدثنا سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أكل كتف شاة ثم صلى ولم يعد الوضوء.

٣١٣/٢/٤ فلم يذكر فيه جرحاً، وإنما تكلم فيه أحمد وغيره من جهة حفظه وتغيره وكثرة خطئه في حديثه عن الثوري. الحسن بن صالح بن صالح حي: ثقة مأمون، قال أبو زرعة: «اجتمع فيه إتقان وفقه وعبادة وزهد»، وقال أبو حاتم: «ثقة حافظ متقن»، ومن تكلم فيه تكلم بغير حجة، وترجمه البخاري في الكبير ٣٩٣/٢/١. يحسوه: يشربه، وفي ك، «يلحسه».

(٢٤٠٤) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٣: ٢٢٢. وقال: «رواه أحمد، ورجالته ثقات».

(٢٤٠٥) إسناده صحيح، التميمي: هو أريدة، مضى ٢١٢٥، وهو التفسير عن ابن عباس، ولذلك قال هنا: «الذي يحدث التفسير». والحديث لم أجده في غير المسند، وقد أشار إليه الترمذي ١: ٢٣٣ بقوله «وفي الباب»، ولم أجده في مجمع الزوائد. مجخ: اسم فاعل من «جخى» بتشديد الخاء المعجمة، أي فتح عضديه وجافاهما عن جنبيه ورفع بطنه عن الأرض، وذلك في السجود.

(٢٤٠٦) إسناده صحيح، وهو في معنى ٢٣٤١. وانظر ٢٣٧٧.

٢٤٠٧ - حدثنا حسن بن موسى حدثنا زهير حدثنا سماك حدثني سعيد بن جبير أن ابن عباس حدثه قال: كان رسول الله ﷺ في ظل حجرة من حجره، وعنده نفر من المسلمين قد كاد يقلص عنهم الظل، قال: فقال: إنه سيأتيكم إنسان ينظر إليكم بعيني شيطان، فإذا أتاكم فلا تكلموه، قال: فجاء رجل أزرق، فدعاه رسول الله ﷺ فكلمه، قال: علام تشمني أنت وفلان وفلان؟، نفر دعاهم بأسمائهم، قال: فذهب الرجل فدعاهم، فحلفوا بالله واعتذروا إليه، قال: فأنزل الله عز وجل ﴿يَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ﴾ الآية.

٢٤٠٨ - حدثنا مؤمل حدثنا إسرائيل حدثنا سماك عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ جالساً في ظل حجرة، قد كاد يقلص عنه الظل، فذكره.

٢٤٠٩ - حدثنا حسن بن زهير عن قابوس أن أباه حدثه عن ابن عباس قال: جاء نبي الله ﷺ رجلان حاجتهما واحدة، فتكلم أحدهما، فوجد نبي الله ﷺ من فيه إخلافاً، فقال له: «ألا تستاك؟!»، فقال: إني لأفعل، ولكنني لم أطعم طعاماً منذ ثلاث، فأمر به رجلاً فأواه، وقضى له حاجته.

(٢٤٠٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٤٧. يقلص عن الظل: ينزوي ويذهب. وفي هذه الرواية دليل على جواز حذف حرف العطف ونحوه عند الاستشهاد بآية إذا لم يكن مغيراً للمعنى الكلام، فإن تلاوة هذه الآية، وهي الآية ١٨ من سورة المجادلة: ﴿يوم يبعثهم الله جميعاً فيحلفون له كما يحلفون لكم﴾.

(٢٤٠٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٤٠٩) إسناده صحيح، الإخلاف: من قولهم «أخلف فمه» إذا تغيرت رائحته، ومنه خلوف فم الصائم.

٢٤١٠ - حدثنا حسن حدثنا زهير عن قابوس بن أبي / ظبيان أن أباه حدثه قال: قلنا لابن عباس: أرأيت قول الله عز وجل ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾ ما عنى بذلك؟، قال: قام نبي الله ﷺ يوماً يصلي، قال: فخطر خطرة، فقال المنافقون الذين يصلون معه: ألا ترون له قلبين، قال: قلب معكم وقلب معهم؟، فأنزل الله عز وجل: ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾.

٢٤١١ - حدثنا حسن، يعني ابن موسى، حدثنا حماد بن سلمة عن يوسف بن عبد الله بن الحرث عن أبي العالية عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان إذا حزبه أمر قال: « لا إله إلا الله الحليم العظيم، لا إله إلا الله رب العرش الكريم، لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم»، ثم يدعو.

٢٤١٢ - حدثنا معاوية بن عمرو قال حدثنا أبو إسحق عن عطاء

(٢٤١٠) إسناده صحيح، ورواه الترمذي ٤: ١٦٢ بإسنادين من طريق زهير، وقال: «حديث

حسن». ونقله ابن كثير في التفسير ٦: ٤٩٩ ونسبه أيضاً لابن جرير وابن أبي حاتم.

(٢٤١١) إسناده صحيح، يوسف بن عبد الله بن الحرث: هو ابن أخت محمد بن سيرين، وهو

ثقة، وثقه ابن معين، وروى له مسلم، وذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري

في الكبير ٣٧٢/٢/٤. والحديث مطول ٢٣٤٥.

(٢٤١٢) إسناده حسن، إن لم يكن صحيحاً. أبو إسحق: هو الفزاري، وأنا أرجح أنه سمع من

عطاء بن السائب قبل اختلاطه، وإن لم أجد نقلاً في ذلك. وسيأتي نحوه ٢٤٧٥ من

رواية الثوري عن أبي إسحق، والثوري سمع منه قديماً، فهو صحيح. والحديث في

مجمع الزوائد ٣: ١٨ مختصراً، ونسبه للبخاري، وأعله بعطاء، وكأنه لم يره في المسند. أم

أيمن: هي حاضنة رسول الله ﷺ. وانظر ٢١٢٧، ٢١٣٠. السوق، بفتح السين: النزاع،

كأن الروح تساق لتخرج من البدن.

ابن السائب عن عكرمة عن ابن عباس قال: جاء النبي ﷺ إلي بعض بناته وهي في السوق، فأخذها ووضعها في حجره حتى قبضت، فدعت عيناه، فبكت أم أيمن، فقيل لها: أتبكين عند رسول الله ﷺ؟ فقالت: ألا أبكي ورسول الله ﷺ يبكي؟! قال: إنني لم أبك، وهذه رحمة، إن المؤمن تخرج نفسه من بين جنبيه وهو يحمد الله عز وجل.

٢٤١٣- حدثنا أبو سعيد مولي بنى هاشم وعبدالصمد، المعني، قال حدثنا ثابت حدثنا عاصم عن الشعبي عن ابن عباس: قال: قمت أصلى مع النبي ﷺ، فقامت عن يساره، فقال بيده من ورائه، حتى إذا أخذ بعضدي أو يدي حتى أقامني يمينه.

٢٤١٤- حدثنا يحيى بن غيلان حدثنا رشدين حدثنا حسن بن ثوبان عن عامر بن يحيى المَعافري حدثني حنش عن ابن عباس قال: أنزلت هذه الآية ﴿ نَسَاؤُكُمْ حَرْتُ لَكُمْ ﴾ في أناس من الأنصار، أتوا النبي ﷺ فسألوه، فقال رسول الله ﷺ: «إيتها علي كل حال، إذا كان في الفرج».

(٢٤١٣) إسناده صحيح، ثابت: هو ابن يزيد الأحول. عاصم: هو ابن سليمان الأحول. أبو سعيد مول بنى هاشم: هو عبدالرحمن بن عبدا بن عبيد البصرى، وهو ثقة من شيوخ أحمد. والحديث مكرر ٢٣٢٦.

(٢٤١٤) إسناده ضعيف، لضعف رشدين بن سعد. وفي ك «رشيد» بضم الراء، وهو خطأ واضح. حسن بن ثوبان بن عامر الهمداني المصري: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخارى فى الكبير ٢٨٥/٢/١ وقال ابن يونس: «كان أميراً علي ثغر رشيد فى خلافة مروان، وكانت له عبادة وفضل». وفى ك «حسين بن نعمان» وهو خطأ، وليس فى الرواة من هذا اسمه. عامر بن يحيى بن حبيب المَعافري المصري: ثقة، وثقه أبو داود والنسائى. حنش: هو الصنعانى، واختلف فى اسم أبيه: «عبدا» أو «على»، وهو تابعى ثقة. والحديث نقله ابن كثير فى التفسير ١: ٥١٥ عن هذا الموضوع، ونقله بمعناه قبل ذلك عن ابن أبى حاتم. وهو فى مجمع الزوائد ٦: ٢١٩ ونسبه للطبرانى فقط، وضعفه من أجل رشدين. ونقله السيوطى فى الدر المنثور ١: ٢٦٢ فلم ينسبه للغير المسند. وقد ثبت متن الحديث فى ح محرراً وفيه تقديم وتأخير أفسد معنى الكلام، فصححناه من ك وابن كثير.

٢٤١٥ - حدثنا حسن بن موسى حدثنا قزعة، يعني ابن سويد، حدثني عبدالله بن أبي نجیح عن مجاهد عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: «لا أسألكم على ما أتيتكم به من البيئات والهدى أجراً، إلا أن تودوا الله، وأن تقرّبوا إليه بطاعته».

٢٤١٦ - حدثنا أبو سلمة الخزاعي قال أخبرنا ابن بلال عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس: أنه توضأ فغسل وجهه، ثم أخذ غرفةً من ماء فتمضمض بها واستنثر، ثم أخذ غرفةً فجعل بها هكذا، يعني أضافها إلى يده الأخرى، فغسل بها وجهه، ثم أخذ غرفةً من ماء فغسل بها يده اليمنى، ثم أخذ غرفةً من ماء فغسل بها يده اليسرى، ثم مسح برأسه، ثم أخذ غرفةً من ماء ثم رشّ على رجله اليمنى حتى غسلها ثم أخذ غرفةً أخرى فغسل بها رجله اليسرى، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ.

(٢٤١٥) إسناده ضعيف، قزعة، بفتح القاف والزاي والعين، ابن سويد الباهلي: ضعيف، ضعفه أحمد والنسائي وغيرهما، وقال البخاري في الكبير ١٩٢/١/٤ والضعفاء ٣٠: «ليس هو بذاك القوي». والحديث نقله ابن كثير في التفسير ٧: ٣٦٤ عن هذا الموضع، ونسبه أيضاً لابن أبي حاتم. وهو في مجمع الزوائد ٧: ١٠٣ وقال: «رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد فيهم قزعة بن سويد، وثقه ابن معين وغيره، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات»، وابن معين اختلفت عنه الرواية في قزعة، تضعيفاً وتوثيقاً. وذكره السيوطي في الدر المنثور ٦: ٦ ونسبه أيضاً للحاكم وصححه وابن مردويه. وهو في المستدرک ٢: ٤٤٣ - ٤٤٤ وصححه ووافقه الذهبي على تصحيحه. قوله «إلا أن تودوا الله» في ح «إلا أن تودوا الله ورسوله»، وكلمة «تودوا» هي الثابتة في ك مضبوطة، وفي كثير من الروايات التي أشرنا إليها، وكلمة «ورسوله» لم تذكر في ك ولا في سائر المصادر، فحذفناها. وانظر ٢٠٢٤، ٢٥٩٩.

(٢٤١٦) إسناده صحيح، ابن بلال: هو سليمان بن بلال. والحديث رواه البخاري ١: ٢١١ - ٢١٢ عن محمد بن عبدالرحيم عن أبي سلمة الخزاعي، ورواه أبو داود ١: ٥٢ من طريق هشام بن سعد عن زيد بن أسلم. وانظر ١٨٨٩، ٢٠٧٢.

٢٤١٧ - حدثنا أبو سلمة حدثنا ابن بلال عن يحيى بن سعيد قال

أخبرني يعقوب بن إبراهيم عن ابن عباس، نحو هذا، عن النبي ﷺ.

٢٤١٨ - حدثنا أبو سلمة حدثنا حماد بن سلمة عن فرقد السبخي

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ بابن لها، فقالت: إن ابني هذا به جنون يأخذه عند غداثنا وعشائنا، فيخبث علينا، فمسح النبي ﷺ صدره ودعا، فثَعَّ ثَعَّةً، يعني سَعَلَ، فخرج من جوفه مثل الجرو الأسود.

٢٤١٩ - حدثنا أبو سعيد حدثنا سليمان بن بلال عن عمرو، يعني

(٢٤١٧) إسناده مشكل، أما يحيى بن سعيد: فهو الأنصاري. وأما يعقوب بن إبراهيم: فما أدري من هو؟، وليس في التهذيب بهذا الاسم إلا اثنان: يعقوب بن إبراهيم بن سعد، شيخ أحمد، ويعقوب بن إبراهيم بن كثير، وهو من طبقة أحمد. وفي التاريخ الكبير للبخاري بضعة أشخاص يسمون «يعقوب بن إبراهيم» أقربهم إلى أن يكون الراوي هنا «يعقوب ابن إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص» ٣٩٥/٢/٤ فإنه يروي عن أبيه عن عمر، فمثل هذا لا يعد أن يكون أدرك ابن عباس، و«يعقوب بن إبراهيم بن عبدالله بن حنين» ٣٩٦ وهو مولى ابن عباس، يروي عن نافع، ويروي عن أبيه عن جده عن ابن عباس، فإن كان هذا كانت روايته منقطعة، وقد سبق ذكر أبيه: ٧١٠، ١٠٤٣ وجده ٦١١. والحديث مكرر ما قبله، فهو في ذاته صحيح.

(٢٤١٨) إسناده ضعيف، لضعف فرقد السبخي. والحديث مكرر ٢١٣٣، ٢٢٨٨. «فتح ثعة» في ح بالثاء، وفي ك بالثاء المثناة، وقد أوضحنا ذلك آنفاً.

(٢٤١٩) إسناده صحيح، عمرو بن أبي عمرو: هو مولى المطلب بن عبدالله بن حنطب، وهو ثقة، كما مضى ٣٧، وفي التهذيب: «قال البخاري: روى عن عكرمة في قصة البهيمة، فلا أدري سمع أم لا؟»، يريد الحديث الآتي عقب هذا، وهذا تشكيك، وعمرو سمع من أنس، وهو أقدم موتاً من عكرمة، والمعاصرة تكفي في صحة الرواية، وتحمل على السماع، إلا من المدلس. والحديث في مجمع الزوائد ٢: ١٧٢ وقال: «رجال رجال =

ابن أبي عمرو، عن عكرمة عن ابن عباس: وسأله رجل عن الغسل يوم الجمعة، أواجب هو؟، قال: لا، ومن شاء اغتسل، وسأحدثكم عن بدء الغسل: كان الناس محتاجين، وكانوا يلبسون الصوف، وكانوا يسقون النخل على ظهورهم، وكان مسجد النبي ﷺ / ضيقاً متقارب السقف، فراح الناس في الصوف، ففرقوا، وكان منبر النبي ﷺ قصيراً، إنما هو ثلاث درجات، ففرق الناس في الصوف، فثارت أرواحهم، أرواح الصوف، فتأذى بعضهم ببعض، حتى بلغت أرواحهم رسول الله ﷺ وهو على المنبر، فقال: «يا أيها الناس، إذا جئتم الجمعة فاغتسلوا، وليمس أحدكم من أطيب طيب إن كان عنده».

٢٤٢٠ - حدثني أبو سعيد حدثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن

الصحيح وقال: «في الصحيح بعضه». وانظر ٢٣٨٣، ٣٠٥٩. الأرواح: جمع ربح، وتجمع أيضاً على «رياح»، قال الجوهري: «أصلها الواو، وإنما جاءت بالياء لانكسار ما قبلها».

(٢٤٢٠) إسناده صحيح، وهو الحديث الذي أعله البخاري بشكه في سماع عمرو من عكرمة،

كما أشرنا إليه في الحديث السابق. والحديث رواه الترمذي ٢: ٣٣٥ وأبو داود ٤: ٢٧١

والبيهقي ٨: ٢٣٣ - ٢٣٤ والحاكم ٤: ٣٥٥ - ٣٥٦ كلهم من طريق عمرو بن

أبي عمرو عن عكرمة، زاد الترمذي وأبو داود: «فليل لابن عباس: ما شأن البهيمة؟،

فقال: ما سمعت من رسول الله ﷺ في ذلك شيئاً، ولكن أرى رسول الله ﷺ كره أن يؤكل

لحمها أو ينتفع بها وقد عمل بها ذاك العمل»، واللفظ للترمذي: «هذا حديث لا نعرفه

إلا من حديث عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ، وروى

سفيان الثوري عن عاصم عن أبي رزين عن ابن عباس أنه قال: من أتى بهيمة فلا حد

عليه. حدثنا بذلك محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان الثوري.

وهذا أصح من الحديث الأول». وكذلك صنع أبو داود، روى أثر ابن عباس الموقوف هذا

من طريق شريك وأبي الأحوص وأبي بكر بن عياش عن عاصم، ثم قال: «حديث

عاصم يضعف حديث عمرو بن أبي عمرو» وأراد الترمذي وأبو داود تعليل رواية عمرو =

أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: «من وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة».

٢٤٢١ - حدثنا أبو سعيد حدثنا وهيب عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال في التقديم والتأخير في الرمي والذبح والحلق: «لا حرج».

٢٤٢٢ - حدثنا أبو سعيد حدثنا سليمان بن بلال قال حدثنا حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم أعط ابن عباس الحكمة وعلمه التأويل».

٢٤٢٣ - حدثنا أبو سعيد حدثنا إسماعيل بن ربيعة بن هشام بن

ابن أبي عمرو برواية عاصم الموقوفة، وهذا خطأ، ورد البيهقي عليهما وعلى من تبعهما فقال ٨: ٢٣٤: «وقد رويناه من أوجه عن عكرمة، ولا أرى عمرو بن أبي عمرو يقصر عن عاصم بن بهدلة في الحفظ، كيف وقد تابعه على روايته جماعة؛ وعكرمة عند أكثر الأئمة من الثقات الأثبات». وقد رواه البيهقي وغيره من طريق عباد بن منصور عن عكرمة، ومن طريق داود بن الحصين عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً بمعنى حديث عمرو بن أبي عمرو. وستأتي رواية داود بن الحصين ٢٧٢٧، ورواية عباد بن منصور ٢٧٣٣. وتعليق الترمذي وأبي داود خطأ من وجه آخر: أن الراجح عند المحدثين والفقهاء ترجيح رواية الصحابي عن رسول الله ﷺ على رأيه وفتواه، كما هو بديهي معروف. وانظر أيضاً ١٨٧٥، ٢٧٣٢، ٢٨١٧، ٢٩١٥ - ٢٩١٧. وفي هذا الحديث كلام طويل، انظر بلوغ المرام ١٢٤٢ والمنتقى ٤٠٥٩ والتلخيص ٣٥٢ ونصب الراية ٣: ٢٤٢ - ٢٤٣.

(٢٤٢١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٣٣٨.

(٢٤٢٢) إسناده ضعيف، لضعف الحسين بن عبد الله، كما بينا في ٣٩، ٢٣٢٠. وقد مضى معناه بإسناد آخر صحيح ٢٣٩٧.

(٢٤٢٣) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٠٣٩ وسبقت الإشارة إليه هناك.

إسحق بن عبدالله بن كنانة قال: سمعت جدِّي هشام بن إسحق بن عبدالله يحدث عن أبيه قال: بعث الوليد يسأل ابن عباس: كيف صنع رسولُ الله ﷺ في الاستسقاء؟، فقال: خرج رسولُ الله ﷺ متبخِّعاً فأَتَى المصليَّ، فصلَّى ركعتين كما يصلي في الفطر والأضحى.

٢٤٢٤ - حدثنا أبو سعيد حدثنا زائدة حدثنا سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن من الشعر حُكماً، ومن البيان سحراً».

٢٤٢٥ - حدثنا أبو سعيد حدثنا زائدة حدثنا سماك عن عكرمة عن

(٢٤٢٤) إسناده صحيح، وسيأتي أيضاً ٢٤٧٣، ٢٧٦١، ٢٨١٥، ٢٨٦١، ٣٠٢٦، ٣٠٦٩. ورواه أبو داود ٤: ٤٦١ من طريق سماك. قال المنذري: «وأخرجه البخاري وابن ماجه». وليس هو في البخاري - فيما أعلم - من حديث ابن عباس، بل هو فيه من حديث ابن عمر ومن حديث أبي بن كعب. وروى الترمذي منه «إن من الشعر حكماً» ٤: ٣٢ من طريق أبي عوانة، وقال: «حديث حسن صحيح»، ونسبه شارحه للبخاري في الأدب المفرد، لعل هذا هو مراد المنذري، وإن كان إطلاقه موهماً أنه في الصحيح. وروى الحاكم ٣: ٦١٣ قصة تفاخر الزبيرقان بن بدر وعمرو بن الأهتم وقول رسول الله ﷺ «إن من البيان لسحراً» من طريق الحكم عن مقسم عن ابن عباس. وانظر الفتح ٩: ١٧٣ و ١٠: ٢٠٢، ٤٤٦، والإصابة ٣: ٣ - ٤ وأسد الغابة ٢: ١٩٤ وابن سعد ١/١٧/٢٥ وتاريخ ابن كثير ٥: ٤٤ - ٤٥ وجمهرة الأمثال ٣ - ٤ ومجمع الأمثال ١: ٦ ولباب الآداب بشرحنا ٣٥٤ - ٣٥٥ والمفضلية ٢٣. الحكم، بضم الحاء وسكون الكاف: الحكمة، قال ابن الأثير: «أي من الشعر كلاماً نافعاً يمنع من الجهل والسفه وينهى عنهما، قيل: أراد بها المواعظ والأمثال التي ينتفع بها الناس».

(٢٤٢٥) إسناده صحيح، رواه ابن ماجه ٢: ١٨٩ من طريق أبي الأحوص عن سماك مختصراً، وليس فيه تفسير سماك ولا سؤال الرجل عن الإبل الجرية، ونقل شارحه عن الزوائد: «حديث ابن عباس صحيح، رجاله ثقات». وفي مجمع الزوائد ٥: ١٠٢ «عن ابن =

ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: « لا عدوى، ولا طيرة، ولا صفر، ولا هام»، فذكر سماك أن الصفر دابة تكون في بطن الإنسان، فقال رجل: يا رسول الله، تكون في الإبل الجربة في المائة فتجربها؟، فقال النبي ﷺ: «فمن أعدى الأول؟!».

٢٤٢٦ - حدثنا عبدالرحمن وأبو سعيد قالا حدثنا زائدة حدثنا

عباس قال: قال رسول الله ﷺ: لا عدوى، فقال أعرابي: يا رسول الله، فإننا نأخذ الشاة الجربة فنطرحها في الغنم فتجرب؟، فقال رسول الله ﷺ: يا أعرابي، من أجرب الأولى؟!، رواه الطبراني بأسانيد، ورجال بعضها رجال الصحيح». والحديث صحيح ثابت عند الشيخين وغيرهما من حديث أبي هريرة، وعند أحمد ومسلم من حديث السائب ابن يزيد ومن حديث جابر. وقد مضى معناه صحيحاً من حديث سعد ١٥٠٢، ١٥٥٤، وسيأتي أيضاً من حديث ابن عباس ٣٠٣٢ وابن مسعود ٤١٩٨ وجابر ١٤١٦٢، ١٤٤٠٠، ١٥١٦٤. الصفر: فسر سماك، ونحوه في النهاية، قال: «كانت العرب تزعم أن في البطن حية يقال لها الصفر، تصيب الإنسان إذا جاع وتؤذيه، وأنها تعدي، فأبطل الإسلام ذلك. وقيل: أراد به النسيء الذي كانوا يفعلونه في الجاهلية، وهو تأخير الحرم إلى صفر، ويجعلون صفر هو الشهر الحرام، فأبطله». الهام: جمع هامة، وهي الرأس واسم طائر، قال ابن الأثير: «وهو المراد في الحديث. وذلك أنهم كانوا يتشاءمون بها، وهي من طير الليل، وقيل: هي البومة، قيل: كانت العرب تزعم أن روح القتيل الذي لا يدرك بثأره تصير هامة، فتقول: اسقوني، فإذا أدرك بثأره طارت. وقيل: كانوا يزعمون أن عظام الميت، وقيل روحه، تصير هامة فتطير، ويسمونه الصدى، فنفاه الإسلام ونهاهم عنه». «الجربة» هكذا هو في الأصلين، وهو مؤنث «جرب» بفتح فكسر، ولكن الذي في المعاجم أن الأنتى «جرباء».

(٢٤٢٦) إسناده صحيح، ورواه الترمذي ١: ٢٧٣ عن قتيبة عن أبي الأحوص عن سماك، وقال: «حديث حسن صحيح». ورواه الجماعة إلا الترمذي من حديث ميمونة، كما في المنتقى ٧٦٧. قال الترمذي: «الخمرة: هو حصير صغير». وانظر ٢٠٦١.

سِمَاك، قال عبدالرحمن: «عن سماك» عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يصلى علي الخمرة.

٢٤٢٧- حدثنا مؤمل بن إسماعيل حدثنا سفيان عن الأعمش عن الحكم عن مِقْسَم عن ابن عباس قال: فأفاض رسول الله ﷺ من عرفة، وأمرهم بالسكينة، وأردف أسامة بن زيد، وقال: يا أيها الناس، عليكم بالسكينة والوقار، فإن البر ليس بإيجاف الإبل والحيل، فما رأيت ناقة رافعة يدها عادية حتى بلغت جمعا، ثم أردف الفضل بن عباس من جمع إلي مني وهو يقول: يا أيها الناس، عليكم بالسكينة والوقار، فإن البر ليس بإيجاف الإبل والحيل، فما رأيت ناقة رافعة يدها عادية حتى بلغت مني.

٢٤٢٨- حدثنا مؤمل قال حدثنا سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مِقْسَم عن ابن عباس قال: أهدى رسول الله ﷺ: مائة بدن، فيها جمل أحمر لأبي جهل، في أنفه برة من فضة.

٢٤٢٩- حدثنا مؤمل حدثنا سفيان حدثنا عبدالأعلي عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار».

٢٤٣٠- حدثنا مؤمل قال حدثنا سفيان قال حدثنا حماد قال حدثنا علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس: أن امرأة مغيباً أتت

(٢٤٢٧) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٢٦٤. وانظر ٢٥٠٧.

(٢٤٢٨) إسناده حسن، سفيان: هو الثوري. والحديث مكرر ٢٠٧٩، وانظر ٢٣٦٢.

(٢٤٢٩) إسناده ضعيف، لضعف عبدالأعلي الثعلبي. الحديث مكرر ٢٠٦٩ وسيأتي مطولا

ومختصراً ٢٩٧٦، ٣٠٢٥.

(٢٤٣٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٠٦. المغيب والمغيبية: التي غاب زوجها.

رجلاً تشتري منه شيئاً، فقال: ادخلي الدُولج حتى أُعطيك، فدخلت، فقبلها وغمزها، فقالت: ويحك! إني مغيب، فتركها، وندم على ما كان منه، فأتى عمر فأخبره بالذي صنع، فقال: ويحك! فلعلها مغيب؟، قال: فإنها مغيب، قال: فأتت أبا بكر فأسأله، فأتى أبا بكر فأخبره، فقال أبو بكر: /ويحك! لعلها مغيب؟، قال: فإنها مغيب، قال: فأتت النبي ﷺ فأخبره، فأتى النبي ﷺ فأخبره، فقال النبي ﷺ: «لعلها مغيب؟»، قال: فإنها مغيب، فسكت رسول الله ﷺ، ونزل القرآن: ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزَلْفًا مِنْ اللَّيْلِ ﴾ إلى قوله ﴿ لِلذَّاكِرِينَ ﴾، قال: فقال الرجل: يا رسول الله، أهي في خاصة أو في الناس عامة؟، قال: فقال عمر: لا، ولا نعمة عين لك! بل هي للناس عامة، فضحك النبي ﷺ، وقال: «صَدَقَ عمر».

٢٤٣١ - حدثنا مؤمل قال أبو عوانة حدثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال في قول الجن ﴿ وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا ﴾ قال: لما رآه يصلي بأصحابه، ويصلون بصلاته، ويركعون بركوعه، ويسجدون بسجوده، تعجبوا من طواعية أصحابه له، فلما رجعوا إلى قومهم قالوا: إنه لما قام عبد الله، يعني النبي ﷺ يدعوه كادوا يكونون

(٢٤٣١) إسناده صحيح، ورواه الترمذي ٤: ٢٠٧ - ٢٠٨ وجعله تابعاً للحديث الذي سبق برقم ٢٢٧١، وقال: «حديث حسن صحيح». ونقله ابن كثير في التفسير ٩: ١٩ - ٢٠ من رواية الطبري من طريق أبي عوانة. ونسبه السيوطي في الدر المنثور ٦: ٢٧٥ أيضاً لعبد بن حميد والحاكم وصححه وابن مردويه والضياء في المختارة. «وأنه»: قرأ نافع وأبو بكر بكسر الهمزة، وباقي السبعة بفتحها. «لبدًا» قرأ هشام بضم اللام، والباقون بكسرها. انظر التيسير ٢١٥. وقال أبو حيان في البحر ٨: ٣٥٣: «وقرأ الجمهور لبداً بكسر اللام وفتح الباء، جمع لبدة، نحو كسرة وكسر، وهي الجماعات، شبهت بالشيء المتلبد بعضه فوق بعض... وقرأ مجاهد وابن محيصن وابن عامر بخلاف عنه، بضم اللام، جمع لبدة، كزبرة وزبر» وانظر ١٤٣٥، ٢٢٧١، ٢٤٨٢.

عليه لُبْدًا.

٢٤٣٢ - حدثنا إسحق بن عيسى حدثنا جرير عن يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه عاصباً رأسه في خرقه، فقعده على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «إنه ليس أحدٌ آمنٌ عليّ في نفسه وماله من أبي بكر بن أبي قحافة، ولو كنت متخذاً من الناس خليلاً، لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن خلة الإسلام أفضلُ سدّوا عني كل خوخة في هذا المسجد غير خوخة أبي بكر».

٢٤٣٣ - حدثنا إسحق بن عيسى حدثنا جرير عن يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس: أن النبي ﷺ لما أتاه ماعز بن مالك قال: «لعلك قبّلت أو غمّزت أو نظرت؟» قال: لا، قال رسول الله ﷺ: «أنكتهأ؟» لا يَكْنِي، قال: نعم، فعند ذلك أمر برجمه.

٢٤٣٤ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا سفيان عن منصور عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يُعوذُ الحسن والحسين فيقول: «أُعِيدُ كما بكلمة الله التامة، من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة». ثم يقال: «هكذا كان أبي إبراهيم عليه السلام يُعوذُ إسماعيل وإسحق، عليهما السلام».

(٢٤٣٢) إسناده صحيح، ورواه البخاري ١: ٤٦٤ عن عبدالله بن محمد عن وهب بن جرير عن أبيه، قال القسطلاني ١: ٣٧٠: «وأخرجه في الفرائض بزيادة، وأخرجه النسائي في المناقب». وذكره ابن كثير في التاريخ ٥: ٢٣٠ من رواية البيهقي، وأشار إلى رواية البخاري.

(٢٤٣٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٢٩.

(٢٤٣٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١١٢.

٢٤٣٥ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا سفيان عن زيد بن أسلم قال: حدثني عبدالرحمن بن وعلة عن ابن عباس قال: قلت له: إنا نغزو^(١) فنؤتى بالإهاب والأسقية؟ قال: ما أدري ما أقول لك، إلا أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِعَ فَقَدْ طَهَّرَ».

٢٤٣٦ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال: أمر النبي ﷺ أن يسجد على سبع، ولا يكفَّ شعراً ولا ثوباً.

٢٤٣٧ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال: تزوج النبي ﷺ وهو محرم.

٢٤٣٨ - حدثنا عبدالرزاق حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ: «من اشترى طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه» قال ابن عباس: وأحسب كل شيء بمنزلة الطعام.

٢٤٣٩ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا سفيان عن عطاء بن السائب عن

(٢٤٣٥) إسناده صحيح، وهو مطول ١٨٩٥، وسفيان هنا: هو الثوري، وهناك: هو ابن عيينة. والحديث في نصب الراية ١: ١١٥ - ١١٦، ونسبه أيضاً للنسائي ومالك في الموطأ وابن حبان في صحيحه، والشافعي وإسحق بن راهوية والبخاري، وانظر ٢٠٠٣، ٢١١٧، ٢٣٦٩.

(١) في الأصل وفي الحلبي (نغزوا)، فحذفنا الألف. [المصحح].

(٢٤٣٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٣٠٠.

(٢٤٣٧) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٣٩٣.

(٢٤٣٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٨٤٧، ١٩٢٨. وانظر ٢٢٧٥، ٣٣٤٦.

(٢٤٣٩) إسناده صحيح، سفيان: هو الثوري، وهو قد سمع من عطاء بن السائب قديماً، فحديثه =

سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «كلوا في القصعة من جوانبها، ولا تأكلوا من وسطها، فإن البركة تنزل في وسطها».

٢٤٤٠ - حدثنا سريج حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، عن قيس بن سعد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، أحسبه رفعه، قال: كان إذا رفع رأسه من الركوع قال: «سمع الله لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد، ملء السماء وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد».

٢٤٤١ - حدثنا سريج حدثنا عبّاد، يعني ابن العوام، عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس: أن النبي ﷺ خطب ميمونة بنت الحرث، فجعلت أمرها إلى العباس، فزوجها النبي ﷺ.

٢٧١
١

عنه صحيح. والحديث رواه الترمذي ٣: ٨٢ - ٨٣ من طريق جرير عن عطاء، وقال: «حديث حسن صحيح، إنما يعرف من حديث عطاء بن السائب، وقد رواه شعبة والثوري عن عطاء بن السائب». ونسبه شارحه أيضاً لأبي داود والنسائي وابن ماجه والدرامي وابن حبان في صحيحه والحاكم، وهو في المستدرک ٤: ١١٦ وصححه الحاكم والذهبي، وفي رواية الحاكم قصة تدل على أن عطاء سمعه من سعيد بن جبير حين حدثهم.

(٢٤٤٠) إسناده صحيح، ويظهر أن الذي شك في رفعه هو حماد بن سلمة، فقد رواه مسلم ١: ١٣٧ - ١٣٨ مطولاً ومختصراً والنسائي ١: ١٦٢ مختصراً من طريق هشام بن حسان عن قيس بن سعد عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً دون شك، يحتمل أن يكون عطاء هو الذي جزم برفعه، وسعيد بن جبير شك فيه. وعلى كل فهو حديث صحيح.

(٢٤٤١) إسناده صحيح، مقسم: هو مولى عبدالله بن الحرث، الذي يقال له «مولى ابن عباس» للزومه له، وفي ح «القاسم» وهو خطأً صححناه من ك. وإنما جعلت أمرها إلى العباس أنه كان زوج أختها لبابة أم الفضل. والحديث رواه ابن سعد ٨: ٩٥ من طريق داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس.

٢٤٤٢ - حدثنا سريج حدثنا عبّاد عن حجاج عن الحَكَم عن مقسّم عن ابن عباس قال: قتل المسلمون رجلاً من المشركين يوم الخندق، فأرسلوا رسولاً إلى رسول الله ﷺ يغرّمون الدية بجيفته، قال رسول الله ﷺ: «إنه لخبيث، خبيث الدية، خبيث الجيفة»، فخلّى بينهم وبينه.

٢٤٤٣ - حدثنا سريج حدثنا عبّاد عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن النبي ﷺ كتب كتاباً بين المهاجرين والأنصار: أن يعقلوا معاقلمهم، وأن يقدّوا عانيهم بالمعروف، والإصلاح بين المسلمين.

٢٤٤٤ - حدثني سريج حدثنا عبّاد عن حجاج عن الحَكَم عن مقسّم عن ابن عباس، مثله.

٢٤٤٥ - حدثنا سريج حدثنا ابن أبي الزناد عن أبيه عن الأعمى عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس قال: تنقل

(٢٤٤٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٣٠. وانظر ٢٣١٩.

(٢٤٤٣) إسناده صحيح، وهو من مسند عبدالله بن عمرو بن العاص، ذكر هنا لرواية الحديث الآتي بعده «مثله» من حديث ابن عباس. والحديثان: هذا والذي بعده، في تاريخ ابن كثير ٣: ٢٢٤، وقال: «تفرد به الإمام أحمد». المعامل: الديات، جمع «معلقة» بضم القاف. العاني: الأسير.

(٢٤٤٤) إسناده صحيح، وانظر ما قبله.

(٢٤٤٥) إسناده صحيح، ابن أبي الزناد، هو عبدالرحمن. والحديث ذكره ابن كثير في التاريخ ٤: ١١ - ١٢ من رواية البيهقي من طريق وهب عن ابن أبي الزناد، بأطول مما هنا، وقال: «رواه الترمذي وابن ماجه من حديث عبدالرحمن بن أبي الزناد عن أبيه، به». «ذو الفقار» بفتح الفاء: سمي بذلك لأنه كانت فيه حفر صغار حسان، والسيف المفقر: الذي فيه حوز مطمئنة عن متنه. الفل، بفتح الفاء وتشديد اللام: الثلم في السيف، وأصله الكسر والضرب، ومنه «الفل» للقوم المنهزمين.

رسول الله ﷺ سيفه ذا الفقار يوم بدر، وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد فقال: «رأيت في سيفي ذي الفقار فلا، فأولته فلا يكون فيكم، ورأيت أني مردف كبشاً، فأولته كبش الكتيبة، ورأيت أني في درع حصينة، فأولتها المدية، ورأيت بقرأ تذبج، فبقر والله خير، فبقر والله خير، فكان الذي قال رسول الله ﷺ.

٢٤٤٦ - حدثنا سريج حدثنا ابن أبي الزناد عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال: كانت قراءة رسول الله ﷺ بالليل قدر ما يسمعه من في الحجرة وهو في البيت.

٢٤٤٧ - حدثنا سريج بن النعمان حدثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس الخبير كالمعاينة، إن الله عز وجل أخبر موسى بما صنع قومه في العجل، فلم يلتق الألواح، فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواح فانكسرت».

٢٤٤٨ - حدثنا سريج حدثنا هشيم أخبرنا حصين بن عبدالرحمن

(٢٤٤٦) إسناده صحيح، ورواه أبو داود ١: ٥٠٩ عن الوركاني عن ابن أبي الزناد، قال المنذري: «في إسناده ابن أبي الزناد، وهو عبدالرحمن بن عبدالله بن ذكوان. وفيه مقال، وقد استشهد به البخاري في مواضع». وابن أبي الزناد ثقة كما بينا مراراً، آخرها ١٦٠٥.

(٢٤٤٧) إسناده صحيح، وهو مطول ١٨٤٢. وهذا المطول نقله ابن كثير في التفسير ٣: ٥٥٨ بنحوه عن ابن أبي حاتم، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٣: ١٢٧ ونسبه أيضاً لعبد بن حميد والبخاري وابن حبان والطبراني وأبي الشيخ وابن مردويه. ورواه الحاكم ٢: ٣٢١ من طريق سريج، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٢٤٤٨) إسناده صحيح، ورواه البخاري مطولاً ومختصراً ١٠: ١٣٠ - ١٣١، ١٧٩ - ١٨٠ و١١: ٣٥٢ - ٣٥٨. ورواه مسلم ١: ٧٨ - ٧٩ عن سعيد بن منصور عن هشيم.

«من عين»: قال ابن الأثير: «يقال أصابت فلاناً عين: إذا نظر إليه عدو أو حسود فأثرت =

قال: كنت عند سعيد بن جبير قال: أيكم رأى الكوكب الذي انقضَّ البارحة؟، قلت: أنا، ثم قلت: أما إنني لم أكن في صلاة، ولكنني لدغت، قال: وكيف فعلت؟، قلت: استرقيت، قال: وما حملك علي ذلك؟، قلت: حديث حدثناه الشعبي عن بريدة الأسلمي أنه قال: لا رقية إلا من عين أو حمة، فقال سعيد، يعني ابن جبير: قد أحسن من انتهى إلى ما سمع، ثم قال: حدثنا ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «عرضت علي الأمم، فرأيت النبي ونعه الرهط، والنبي ومعه الرجل والرجلين، والنبي وليس معه أحد، إذ رفع لي سواد عظيم، فقلت: هذه أمتي؟، فقيل: هذا موسى وقومه، ولكن انظر إلى الأفق، فإذا سواد عظيم، ثم قيل: انظر إلى هذا الجانب الآخر، فإذا سواد عظيم، فقيل: هذه أمتك ومعهم سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب»، ثم نهض النبي ﷺ فدخل، فخاض القوم في ذلك، فقالوا: من هؤلاء الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب؟، فقال بعضهم: لعلمهم الذين صحبوا النبي ﷺ، وقال بعضهم: لعلمهم الذين ولدوا في الإسلام ولم يشركوا بالله شيئاً قط، وذكروا أشياء، فخرج إليهم النبي ﷺ،

فيه فمرض بسببها، يقال منه عانه يعينه فهو عائن: إذا أصابه بالعين، والمصاب معين =
يعني يفتح الميم. والحمة: بضم الحاء وتخفيف الميم، ويقال أيضاً بتشديدها، وأنكره الأزهري، وهي السم، قال ابن الأثير: «ويطلق أيضاً على إبرة العقرب للمجاورة، لأن السم منها يخرج». «ومعه الرجل والرجلين»: هكذا في الأصلين، وفي صحيح مسلم «والرجلان». «بمقالتهم» كذا في ح، وفي ك «بمقالاتهم». «أنت منهم»: في ح أنت فيهم»، وصححناه من ك وصحيح مسلم. «ثم قال الآخر» في ك «فقام رجل آخر». «عكاشة»: بضم العين وتشديد الكاف ويجوز تخفيفها أيضاً، وهو عكاشة بن محصن الأسدي، من السابقين الأولين، وشهد بدرأ، واستشهد في قتل أهل الردة، رضي الله عنه. وهذه القصة ثبت نحوها أيضاً في صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة، ومن حديث عمران بن حصين. وسيأتي نحوها كذلك من حديث ابن مسعود ٣٨٠٦، ٣٩٨٧، ٣٨١٩.

فقال: «ما هذا الذي كنتم تخوضون فيه؟»، فأخبروه بمقاتلتهم، فقال: «هم الذين لا يكتون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون»، فقام عكاشة بن محصن الأسدي، فقال: أنا منهم يا رسول الله؟، فقال: «أنت منهم»، ثم قام الآخر فقال: أنا منهم يا رسول الله؟، فقال رسول الله ﷺ: «سبقك بها عكاشة».

٢٤٤٩ - حدثنا شجاع حدثنا هشيم، مثله.

٢٤٥٠ - حدثنا سريج بن النعمان حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: ما صام رسول الله ﷺ شهراً كاملاً قط غيراً رمضان، وإن كان ليصوم إذا صام حتى يقول القائل والله لا يفطر، وإن كان ليفطر إذا أفطر حتى يقول القائل والله لا يصوم.

٢٤٥١ - حدثنا سريج حدثنا عبد الله بن المؤمل عن عطاء عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قطع الأودية وجاء بهدي، فلم يكن له بد من أن يطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة قبل أن يقف بعرفة، فأما أنتم يا أهل مكة فأخروا طوافكم حتى ترجعوا.

٢٤٥٢ - حدثنا أسود بن عامر أخبرنا إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: لما حرمت الخمر قالوا: يا رسول الله، أصحابنا

(٢٤٤٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٤٥٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٩٩٨، ٢٠٤٦، ٢١٥١.

(٢٤٥١) إسناده صحيح، عبد الله بن المؤمل الخزومي: وثقه ابن سعد وابن نمير، وقال ابن معين: صالح الحديث، وضعفه أبو داود والنسائي، وقال أحمد: ليس بذلك، وقال أيضاً أحاديثه مناكير. ويظهر لي أن كلامهم فيه إنما هو من جهة حفظه، فهذا يصح حديثه حتى يتبين خطؤه. وانظر ٢٣٦٠.

(٢٤٥٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠٨٨. ونقله ابن كثير في التفسير ٣: ٢٣٣ عن هذا الموضع من المسند. وهو في المستدرک ٤: ١٤٣، وصححه الحاكم والذهبي.

الذين ماتوا وهم يشربونها؟، فأنزل الله عز وجل: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا﴾.

٢٤٥٣ - حدثنا أسود بن عامر حدثنا الحسن، يعني ابن صالح، عن محمد بن المنكدر قال: حدثت عن ابن عباس أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مُدْمِنُ الخمر إن مات لقي الله كعابد وثن».

٢٤٥٤ - حدثنا حسين حدثنا شيبان عن عيسى بن علي عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «إن يمن الخيل في شقْرِها».

(٢٤٥٣) إسناده ضعيف، لجهالة من حدث ابن المنكدر. وهو في مجمع الزوائد ٥: ٧٤ وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، إلا أن ابن المنكدر قال: حدثت عن ابن عباس. وفي إسناده الطبراني يزيد بن أبي فاختة، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات». وفي التاريخ الكبير للبخاري ١/١٢٩ في ترجمة محمد بن عبدالله: «قال لنا إسماعيل: حدثني أخي عن سليمان عن سهيل بن أبي صالح عن محمد بن عبدالله عن أبيه قال النبي ﷺ: مدمن خمر كعابد وثن. وقال لي فروة: حدثنا محمد بن سليمان عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال النبي ﷺ، مثله. ولا يصح حديث أبي هريرة في هذا».

(٢٤٥٤) إسناده حسن، عيسى بن علي بن عبدالله بن عباس: ثقة، قال ابن معين: «لم يكن به بأس، كان له مذهب جميل، وكان معتزلاً للسلطان، وليس بقديم الموت، بلغني أنه مات في السنة التي مات فيها شعبة»، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح التعديل ٤/٢٨٢ فلم يذكر فيه جرحاً، ولم يذكره البخاري ولا النسائي في الضعفاء، وفي التهذيب عن البزار أنه لم يرو عن أبيه حديثاً مسنداً غير هذا الحديث، وفي هذا تساهل، فقد ذكر له ابن أبي حاتم حديثاً آخر. والحديث رواه أبو داود ٢: ٣٢٨ عن يحيى بن معين عن حسين بن محمد عن شيبان، قال المنذري: «وأخرجه الترمذي وقال: حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، من حديث شيبان، يعني ابن عبدالرحمن».

٢٤٥٥ - حدثنا حسين بن محمد حدثنا جرير، يعني ابن حازم، عن كلثوم بن جبر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «أخذ الله الميثاق من ظهر آدم بنعمان، يعني عرفة، فأخرج من صلبه كل ذرية ذراها، فشرهم بين يديه كالذر، ثم كلمهم قبلاً ﴿ قَالَ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ . أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴾».

(٢٤٥٥) إسناده صحيح، كلثوم بن جبر بن مؤمل الديلي: تابعي ثقة، وثقه أحمد وابن معين، وترجمه البخاري في الكبير ٢٢٧/١/٤ وقال: «سمع أبا غادية الجهني صاحب النبي ﷺ». والحديث في مجمع الزوائد ٧: ٢٥ وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». ونقله ابن كثير في التفسير ٣: ٥٨٤ - ٥٨٥ عن هذا الموضع، وقال: «وقد روى هذا الحديث النسائي في كتاب التفسير من سننه عن محمد بن عبدالرحيم صاعقة عن حسين بن محمد المروري، به. ورواه ابن جرير وابن أبي حاتم من حديث حسين بن محمد، به، إلا أن ابن أبي حاتم جعله موقوفاً. وأخرجه الحاكم في مستدرکه من حديث حسين بن محمد وغيره عن جرير بن حازم عن كلثوم بن جبر، به، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد احتج مسلم بكلثوم بن جبر. هكذا قال. وقد رواه عبدالوارث عن كلثوم بن جبر عن سعيد بن جبير فوقفه. وكذا رواه إسماعيل ابن علي ووكيع عن ربيعة بن كلثوم بن جبر عن أبيه، به. وكذا رواه العوفي وعلي بن أبي طلحة عن ابن عباس. فهذا أكثر وأثبت». وكان ابن كثير يريد تعليل المرفوع بالموقوف! وما هذه بعلة، والرفع زيادة من ثقة، فهي مقبولة صحيحة. وانظر ٣١١.

«كلثوم بن جبر» بفتح الجيم وسكون الباء، ووقع في ابن كثير «كلثوم بن جبير» وهو تصحيف. نعمان، بفتح النون: واد لهذيل على ليلتين من عرفات. «ثم كلمهم قبلاً» بكسر القاف وفتح الباء، ويضم القاف وفتح الباء، ويفتحهما، ويضمهما، أي عياناً ومقابلة لا من وراء حجاب ومن غير أن يولي أمرهم أو كلامهم أحدًا من ملائكته.

٢٤٥٦ - حدثنا حسين حدثنا شريك عن أبي إسحق عن أبي الأحوص قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في كل صلاة الفجر يوم الجمعة ﴿الم. تنزيل﴾ و ﴿هل أتى على الإنسان حين من الدهر﴾.

٢٤٥٧ - حدثنا حسين حدثنا شريك عن أبي إسحق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، مثله.

٢٤٥٨ - حدثنا حسين حدثنا شريك عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس عن النبي ﷺ: في الرجل يأتي امرأته وهي حائض، قال: «يتصدق بنصف دينار».

٢٤٥٩ - حدثنا حسين حدثنا شريك عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال: عجلنا النبي ﷺ، أو عجل أم سلمة وأنا معهم، من المزدلفة إلى جمره العقبة، فأمرنا أن نرميها حين تطلع الشمس.

٢٤٦٠ - حدثنا حسين حدثنا داود، يعني العطار، عن عمرو قال:

(٢٤٥٦) إسناده ضعيف، لإرساله. أبو الأحوص: هو الجشمي، واسمه «عوف بن مالك بن نضلة»، وهو تابعي ثقة، وروى هذا الحديث مرسلًا، وإنما رواه الإمام هنا للحديث بعده الموصول، «مثله». وانظر ١٩٩٣.

(٢٤٥٧) إسناده صحيح، وانظر ما قبله، و ١٩٩٣.

(٢٤٥٨) إسناده صحيح، خصيف: هو ابن عبدالرحمن الجزري. والحديث من طريق شريك عن خصيف رواه الترمذي ١: ٢٤٤ - ٢٤٥ من شرحنا، والدارمي ١: ٢٥٤ وأبو داود ١: ١٠٩ والبيهقي ١: ٣٠٦، وأطلقنا الكلام عليه وعلى سائر أسانيد الحديث هناك، وانظر ٢٠٣٢، ٢١٢١، ٢١٢٢، ٢٢٠١.

(٢٤٥٩) إسناده صحيح، ليث: هو ابن أبي سليم. وانظر ٢٢٠٤.

(٢٤٦٠) إسناده صحيح، عمرو: هو ابن دينار. والحديث رواه مسلم ١: ٣٦٦ مختصراً من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار. وانظر الحديث السابق.

حدثني عطاء أنه سمع ابن عباس يقول: أرسلني رسول الله ﷺ مع ثقله وضعفة أهله ليلة المزدلفة، فصلينا الصبح بمنى ورمينا الجمرة.

٢٤٦١ - حدثنا حسين حدثنا ابن أبي الزناد عن أبيه عن محمد ابن عمرو بن عطاء بن علقمة القرشي قال: دخلنا بيت ميمونة زوج النبي ﷺ، فوجدنا فيه عبد الله بن عباس، فذكرنا الوضوء مما مست النار، فقال عبد الله: رأيت رسول الله ﷺ يأكل مما مسته النار ثم يصلي ولا يتوضأ، فقال له بعضنا: أنت رأيت يا ابن عباس؟ قال: فأشار بيده إلى عينيه فقال: بصر عيني.

٢٤٦٢ - حدثنا حسين بن محمد وخلف بن الوليد قالا حدثنا إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: مر رجل من بني سليم على نفر من أصحاب النبي ﷺ: وهو يسوق غنماً له، فسلم عليهم، فقالوا: ما سلم عليكم إلا ليتعوذ منكم، فعمدوا إليه فقتلوه وأخذوا غنمه، فأتوا بها النبي ﷺ فأنزل الله عز وجل ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾ إلى آخر الآية.

٢٤٦٣ - حدثنا حسين وأبو نعيم قالا حدثنا إسرائيل / عن سماك

(٢٤٦١) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٣٧٧.

(٢٤٦٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠٢٣.

(٢٤٦٣) إسناده صحيح، أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، بضم الدال، وهو ثقة ثبت صدوق، قال أحمد: «أبو نعيم صدوق ثقة، موضع للحجة في الحديث»، وقال أيضاً: «ثقة، كان يقظان في الحديث عارفاً به، ثم قام في أمر الامتحان ما لم يقم غيره، عافاه الله»، وترجمه البخاري في الكبير ١١٨/١/٤. والحديث أشار إليه ابن كثير في التفسير ٢: ٢١٣ وذكر أنه رواه أيضاً النسائي في سننه والحاكم في مستدركه. ونسبه السيوطي في الدر المنثور ٢: ٦٣ أيضاً إلى عبدالرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والفريري وابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر والطبراني.

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله عز وجل ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ قال: هم الذين هاجروا مع محمد ﷺ إلى المدينة، قال أبو نعيم: مع النبي ﷺ.

٢٤٦٤ - حدثنا حسين وأبو نعيم قالا: حدثنا إسرائيل عن عبدالعزيز بن رفيع قال: حدثني من سمع ابن عباس يقول: لم ينزل رسول الله ﷺ بين عرفات وجمع إلا ليهريق الماء.

٢٤٦٥ - حدثنا حسين حدثنا شعبة قال أخبرني عمرو بن دينار قال: سمعت جابر بن زيد قال: سمعت ابن عباس يقول: صلى رسول الله ﷺ ثمانياً جميعاً وسبعاً جميعاً.

٢٤٦٦ - حدثنا حسين حدثنا جرير بن حازم عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ أهدى في بدنه بعيراً كان لأبي جهل، في أنفه برة من فضة.

٢٤٦٧ - حدثنا حسين حدثنا جرير عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس: أن النبي ﷺ انتهس عرقاً ثم صلى ولم يتوضأ.

٢٤٦٨ - حدثنا حسين حدثنا جرير عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال: لما قذف هلال بن أمية امرأته قيل له: والله ليجلدنك رسول الله ﷺ ثمانين جلدة، قال: الله أعدل من ذلك أن يضربني ثمانين ضربة،

(٢٤٦٤) إسناده ضعيف، لجهالة راويه عن ابن عباس. وانظر ٢٢٦٥.

(٢٤٦٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ١٩١٨. وانظر ٢٢٦٩.

(٢٤٦٦) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٣٦٢. وانظر ٤٣٢٨.

(٢٤٦٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٨٩. وانظر ٢٤٦١.

(٢٤٦٨) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢١٣١.

وقد علم أنني قد رأيتُ حتى استيقنتُ، وسمعتُ حتى استيقنتُ، لا والله لا يضريني أبداً، قال: فنزلت آية الملاعنة.

٢٤٦٩ - حدثنا حسين حدثنا جرير عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس: أن جارية بكرأ أنت النبي ﷺ فذكرت أن أباهاً زوجها وهي كارهة، فخيرها النبي ﷺ.

٢٤٧٠ - حدثنا حسين وأحمد بن عبد الملك قالا حدثنا عبيد الله،

(٢٤٦٩) إسناده صحيح، ورواه أبو داود ٢: ١٩٥ عن عثمان بن أبي شيبة عن حسين بن محمد، ثم رواه عن محمد بن عبيد عن حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة عن النبي ﷺ، وقال أبو داود: «لم يذكر ابن عباس، وهكذا رواه الناس مرسلًا، معروف». يريد أبو داود تعليل الموصول بالمرسل، وتبعه على ذلك البيهقي، وهو تعليل غير مقبول. وقد رد ابن القيم هذا التعليل قال: «وعلى طريقة البيهقي وأكثر الفقهاء وجميع أهل الأصول هذا حديث صحيح، لأن جرير بن حازم ثقة ثبت، وقد وصله، وهم يقولون: زيادة الثقة مقبولة، فما بالها تقبل في موضع، بل في أكثر المواضع التي توافق مذهب المقلد، وترد في موضع يخالف مذهبه؟! وقد قبلوا زيادة الثقة في أكثر من مائتي حديث رفعاً ووصلاً، وزيادة لفظ ونحوه. هذا لو انفرد به جرير، فكيف وقد تابعه على رفعه عن أيوب زيد بن حبان، ذكره ابن ماجه في سننه». انظر المنتقى ٣٤٦٨، وفي عون المعبود عن الفتح: «والطعن في الحديث فلا معنى له، فإن طرقه تقوي بعضها ببعض» وانظر ٢٣٦٥.

(٢٤٧٠) إسناده صحيح، عبد الكريم: هو ابن مالك الجزري. والحديث رواه أبو داود ٤: ١٣٩ وصرح فيه «عن عبد الكريم الجزري». وذكره الحافظ في القول المسدد ٤١ - ٤٢ وقال: «أورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق أبي القاسم البغوي عن هاشم بن الحرث عن عبيد الله بن عمرو، به. وقال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، والمتهم به عبد الكريم بن أبي الخارق أبو أمية البصري، ثم نقل تجريحه عن جماعة. قلت: وأخطأ في ذلك، فإن الحديث المذكور من رواية عبد الكريم الجزري الثقة المخرج له =

يعني ابن عمرو، عن عبدالكريم عن ابن جبير، قال أحمد: عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «يكون قوم في آخر الزمان يخضبون بهذا السواد»، قال حسين: «كحواصل الحمام، لا يريحون رائحة الجنة».

٢٤٧١ - حدثنا حسين حدثنا عبدالحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب قال: قال عبدالله بن عباس: حضرت عصابة من اليهود رسول الله ﷺ، فقالوا: يا أبا القاسم، حدثنا عن خلال نسألك عنها، لا يعلمهن إلا نبي؟، فكان فيما سألوه: أي الطعام حرم إسرائيل على نفسه قبل أن تنزل التوراة؟، قال: «فأنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى، هل تعلمون أن إسرائيل يعقوب عليه السلام مرض مرضاً شديداً فطال سقمه فنذر لله نذراً لئن شفاه الله من سقمه ليحرم من أحب الشراب إليه وأحب الطعام إليه، فكان أحب الطعام إليه لحمان الإبل وأحب الشراب إليه ألبانها؟»، فقالوا: اللهم نعم.

في الصحيح. وقد أخرج الحديث المذكور من هذا الوجه أبو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه»، ثم ذكر الحافظ أنه أخرجه الحاكم وأبو يعلى «والحافظ ضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين، من هذا الوجه أيضاً». لا يريحون: لا يشمون، ولا يجدون ريحها، يقال «راح يريح» و«راح يراح» و«أراح يريح» إذا وجد رائحة الشيء.

(٢٤٧١) إسناده صحيح، عبدالحميد بن بهرام، بفتح الباء، الفزاري: ثقة، وثقه أحمد وابن معين وأبو داود، وتكلم فيه بعضهم من أجل روايته عن شهر، وهو روايته، ولكن شهر ابن حوشب ثقة، كما قلنا في ٢١٧٤، وقال أحمد بن صالح المصري: «عبدالحميد ابن بهرام ثقة، يعجبني حديثه، أحاديثه عن شهر صحيحة». والحديث مختصر ٢٥١٤. وانظر ٢٤٨٣. وذكر ابن كثير في التفسير الحديث المطول الآتي ٢: ١٨٦ - ١٨٧ =

٢٤٧٢ - حدثنا الفضل بن دكين حدثنا زمعة عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ صلى على بساط.

٢٤٧٣ - حدثنا الفضل قال حدثنا شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من الشعر حكماً، وإن من القول سحراً».

٢٤٧٤ - حدثنا الفضل حدثنا سفيان عن سماك عن عكرمة قال: مرَّ ابن عباس على أناسٍ قد وضعوا حمامةً يرمونها، فقال: نهى رسول الله ﷺ أن يتخذ الروح غرضاً.

٢٤٧٥ - حدثنا أبو أحمد حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس قال: أخذ النبي ﷺ بنتاً له تقضي، فاحتضنها، فوضعها بين ثديه، فماتت وهي بين ثديه، فصاحت أم أيمن، فقيل أتبكي عند رسول الله ﷺ؟ قالت: أَلَسْتُ أراك تبكي يا رسول الله؟ قال: «لست أبكي، إنما هي رحمة، إن المؤمن بكل خيرٍ على كل حال، / إنَّ نفسه تخرج من بين جنبيه وهو يحمد الله عز وجل».

وأشار إلى هذا فقال: «ورواه أحمد أيضاً عن حسين بن محمد عن عبد الحميد، به».

(٢٤٧٢) إسناده ضعيف، لضعف زمعة. والحديث مكرر ٢٠٦١. وانظر ٢٤٢٦.

(٢٤٧٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤٢٤.

(٢٤٧٤) إسناده صحيح، وهو مطول ١٨٦٣. وانظر ٢٤٨٠، ٢٥٣٢.

(٢٤٧٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤١٢، وسفيان: هو الثوري، وسماعه من عطاء قبل

اختلاطه.

٢٤٧٦ - حدثنا أبو أحمد حدثنا سفيان عن علي بن بذيمة حدثني قيس بن حبتر قال: سألت ابن عباس عن الجرّ الأبيض والجرّ الأخضر والجرّ الأحمر؟، فقال: إن أول من سأل النبي ﷺ وفد عبد القيس، فقالوا: إنا نصيب من الثقل، فأبيّ الأسقية؟، فقال: «لا تشربوا في الدُّبَاءِ والمزقَّت والنَّقِيرِ والحنّتم، واشربوا في الأسقية»، ثم قال: «إن الله حرّم عليّ»، أو «حرّم الخمرَ والميسرَ والكوبة، وكلُّ مسكرٍ حرام»، قال سفيان: قلت لعلي بن بذيمة: ما الكوبة؟، قال: الطُّبْلُ.

٢٤٧٧ - حدثنا أبو أحمد حدثنا سفيان عن رجل عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «العين حق، تستنزل الحالق».

٢٤٧٨ - حدثنا عبد الله بن الوليد العدني قال حدثنا سفيان عن

(٢٤٧٦) إسناده صحيح، علي بن بذيمة، فتح الباء وكسر الذال المعجمة الحرري: ثقة، وثقه ابن معين وأبو زرعة والنسائي وغيرهم، وقال أحمد: «ثقة وفيه شيء»! وقال أيضاً: «صالح الحديث، ولكن كان رأساً في التشيع». وانظر ترجمته في الجرح والتعديل ١٧٥/١/٣ - ١٧٦. والحديث رواه أبو داود ٣: ٣٨٢ وسكت عنه هو والمنذري. وانظر ٢٠٢٠، ٢٠٢٨، ٢٤٩٩. الكوبة، بضم الكاف، قال الخطابي ٤: ٢٦٧: «الكوبة يفسر بالطبل، ويقال: هو النرد. ويدخل في معناه كل وتر ومزهر، في نحو ذلك من الملاهي والغناء».

(٢٤٧٧) إسناده ضعيف، لإبهام من روى عنه سفيان. وانظر الحديث التالي. الحالق: الجبل العالي المنيف المشرف.

(٢٤٧٨) إسناده صحيح، إسماعيل بن ثوبان: ثقة من أتباع التابعين، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٣٤٩/١/١، وفرق كلاهما بينه وبين إسماعيل بن ثوبان التابعي، وذكر الحافظ في التعجيل ٣٤ - ٣٥ أن ابن أبي حاتم خلط الترجمتين، =

دويد عن إسماعيل بن ثوبان عن جابر بن زيد عن ابن عباس، مثله.

٢٤٧٩ - حدثنا أبو أحمد حدثنا سفيان عن عبدالله بن عثمان عن

سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «خير أحوالكم الإئتمد عند النوم، ينبت الشعر، ويجلو البصر، وخير ثيابكم البياض، فالبسوها وكفّنوا فيها موتاكم».

٢٤٨٠ - حدثنا أبو أحمد حدثنا العلاء بن صالح حدثنا عدي بن

وتعقبه بذلك. دويد: هو دويد البصري، وهو ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٢٣٠/١/٢ فقال: «دويد: سمع إسماعيل بن ثوبان عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي ﷺ: العين حق، العين حق. قاله إسحق بن إبراهيم. حدثنا عبدالله بن الوليد قال حدثنا سفيان. وقال وكيع وقبيصة عن سفيان عن رجل عن جابر ابن زيد، وقال وكيع: وقد يستنزل بها الجمل، ولم يذكر قبيصة: يستنزل». وترجمه الذهبي في الميزان وتبعه الحافظ في اللسان، ولكنه وهم فذكر في التعجيل في ترجمة إسماعيل بن ثوبان أن الذي روى عنه هو «دويد بن نافع»، وجزم بذلك! فلذلك لم يترجم فيه لدويد البصري اكتفاء بترجمة «دويد بن نافع» في التهذيب، فوقع فيما نراه على ابن أبي حاتم، مع أن البخاري فرق في الكبير بين الترجمتين. وهما اثنان يقيناً. والحديث في مجمع الزوائد ٥: ١٠٧ وقال: «في الصحيح منه: العين حق، فقط. رواه أحمد والطبراني، وفيه دويد البصري، قال أبو حاتم: لين، وبقيّة رجاله ثقات». وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٥٧٤٥ ونسبه أيضاً للحاكم.

(٢٤٧٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢١٩.

(٢٤٨٠) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٤٧٤. «شيء» في ح «شيئاً»، وهو خطأ، =

ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتخذ شيئا فيه الروح غرضاً.

٢٤٨١ - حدثنا أبو أحمد حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن موهب قال: أخبرني نافع بن جبير عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الأيام أملكُ بأمرها من وليها، والبكرُ تستأمر في نفسها، وصماتها إقرارها».

٢٤٨٢ - حدثنا أبو أحمد حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كان الجنّ يسمعون الوحي، فيسمعون الكلمة فيزيدون فيها عشرًا، فيكون ما سمعوا حقًا وما زادوه باطلاً، وكانت النجوم لا يرمى بها قبل ذلك، فلما بعث النبي ﷺ كان أحدهم لا يأتي مقعده إلا رمي بشهابٍ يحرق ما أصاب، فشكوا ذلك إلى إبليس، فقال: ما هذا إلا من أمر قد حدث، فبث جنوده فإذا هم بالنبي ﷺ يصلي بين جبلي نخلة، فأتوه فأخبروه، فقال: هذا الحدث الذي حدث في الأرض.

صححناه من ك.

(٢٤٨١) إسناده صحيح، عبيد الله بن عبد الله بن موهب: هو عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله ابن موهب، وانظر ما قلنا فيه في ٥١٧، وفي ح «عبد الله بن عبيد الله بن موهب»، وهو خطأ، صححناه من ك. والحديث مكرر ٢٣٦٥.

(٢٤٨٢) إسناده صحيح، وذكره ابن كثير في التفسير ٧: ٤٧٥ وقال: «ورواه الترمذي والنسائي في كتابي التفسير من سننهما من حديث إسرائيل، به، وقال الترمذي: حسن صحيح». وهو في الترمذي ٤: ٢٠٨. والحديث مختصر ٢٢٧١. وانظر ٢٤٣١.

٢٤٨٣ - حدثنا أبو أحمد حدثنا عبد الله بن الوليد العجلي، وكانت له هيئة، رأيناه عند حسن، عن بكير بن شهاب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: أقبلت يهود إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا أبا القاسم، إنا نسألك عن خمسة أشياء، فإن أنبأتنا بهن عرفنا أنك نبي واتبعناك، فأخذ عليهم ما أخذ إسرائيل على بنيه إذ قالوا ﴿اللَّهُ عَلِيٌّ مَا نَقُولُ وَكَيْلٌ﴾ قال: «هاتوا»، قالوا: أخبرنا عن علامة النبي؟، قال: «تنام عيناه ولا ينام قلبه»، قالوا: أخبرنا كيف تؤنث المرأة وكيف تذكر؟، قال: «يلتقي المآن، فإذا علا ماء الرجل ماء المرأة أذكرت، وإذا علا ماء المرأة ماء الرجل آنتت»، قالوا: أخبرنا ما حرم إسرائيل

(٢٤٨٣) إسناده صحيح، عبد الله بن الوليد بن معقل بن مقرن المزني: كان يكون في بني عجل، فرما قيل «العجلي»، وهو ثقة، وثقه ابن معين والعجلي والنسائي. وقول أبي أحمد الزبيري: «رأيناه عند حسن» يريد أنه لقي عبد الله بن الوليد عند الحسن بن ثابت الأحول. بكير بن شهاب الكوفي: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ١١٤/١/٢، وقال أبو حاتم: «شيخ»، وليس له في الكتب الستة غير هذا الحديث عند الترمذي والنسائي. والحديث ذكر البخاري أوله في ترجمة بكير، رواه عن أبي نعيم عن عبد الله بن الوليد. وذكره ابن كثير في التفسير ١: ٢٤٠ و ٢: ١٨٧ - ١٨٨ عن هذا الموضع، وقال: «وقد رواه الترمذي والنسائي من حديث عبد الله بن الوليد العجلي، به نحوه. وقال الترمذي حسن غريب». وانظر ٢٤٧١، ٢٥١٤. النساء، بفتح النون وبالقصر، بوزن «عصا»: عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذين ثم يمر بالعرقوب حتى يبلغ الكعب أو الحافر، قال الأصمعي وابن سيده: «لا يقال عرق النساء» وأشار ابن بري إلى هذا الحديث وقال: «فإذا ثبت أنه مسموع فلا وجه لإنكار قولهم: عرق النساء، ويكون من باب إضافة المسمى إلى اسمه، كحبل الوريد، ونحوه... وقد يضاف الشيء إلى نفسه إذا اختلف اللفظان، كحبل الوريد، وحب الحصيد، وثابت قطنه، وسعيد كرز». انظر اللسان ٢٠: ١٩٤.

على نفسه؟، قال: «كان يشتكي عرق النساء فلم يجد شيئاً يلائمه إلا ألبان كذا وكذا» [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: قال بعضهم: يعني الإبل، قال: «فحرّم لحومها»، قالوا: صدقت، قالوا: أخبرنا ما هذا الرعد؟، قال: «ملك من ملائكة الله عز وجل موكل بالسحاب، بيده أو في يده مخراق من نار، يزجر به السحاب يسوقه حيث أمر الله»، قالوا: فما هذا الصوت الذي يسمع؟، قال: «صوته»، قالوا: صدقت، إنما بقيت واحدة، وهي التي نبأعك إن أخبرتنا بها، فإنه ليس من نبي إلا له ملك يأتيه بالخبر، فأخبرنا من صاحبك؟، قال: «جبريل عليه السلام»، قالوا: جبريل، ذلك الذي ينزل بالحرب والقتال والعذاب، عدونا!!، لو قلت ميكائيل، الذي ينزل بالرحمة والنبات والقطر، لكان، فأنزل الله عز وجل: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ﴾ إلى آخر الآية.

٢٧٥
١
٢٤٨٤ - / حدثنا الحسن بن يحيى حدثنا الفضل بن موسى عن حسين بن واقد عن علباء بن أحمر عن عكرمة عن ابن عباس قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر، فحضر النحر، فذبحنا البقرة عن سبعة، والبعير عن عشرة.

٢٤٨٥ - حدثنا الحسن بن يحيى والطالقاني قالا حدثنا الفضل بن

(٢٤٨٤) إسناده صحيح، الفضل بن موسى السيناني، بكسر السين، نسبة: إلى «سينان» قرية من خراسان: ثقة صاحب سنة، إمام من أئمة عصره في الحديث، وترجمه البخاري في الكبير ١١٧/١/٤. الحسين بن واقد المرزوي، قاضي مرو: ثقة، وثقه ابن معين وأبو زرعة وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٣٨٦/٢/١. علباء، بكسر العين، بن أحمر اليشكري: ثقة، وثقه ابن معين وأبو زرعة، وترجمه البخاري في الكبير ٧٨/١/٤. والحديث رواه الترمذي ٢: ٣٥٦ عن الحسين بن حريث عن الفضل بن موسى، وقال: «حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث الفضل بن موسى». وفي المنتقى ٢٦٩١ أنه رواه أيضاً النسائي وابن ماجه.

(٢٤٨٥) إسناده صحيح، الطالقاني: هو إبراهيم بن إسحق. ثور بن زيد الديلي: ثقة، وثقه ابن =

موسى حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يصلي يلتفت يمينا وشمالا، ولا يلوي عنقه خلف ظهره. قال الطالقاني: حدثني ثور عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ، مثله.

٢٤٨٦ - حدثنا وكيع حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن رجل من أصحاب عكرمة قال: كان رسول الله ﷺ يَلْحَظُ في صلاته من غير

معين وأبو زرعة والنسائي، روى عنه مالك، وقال فيه وفي ناس سئل عنهم: «كانوا لأن يخرؤا من السماء أسهل عليهم من أن يكذبوا كذبة» وترجمه البخاري في الكبير ١٨٠/٢/١. وقول أحمد في آخر الحديث «قال الطالقاني» إلخ: يريد به أن الطالقاني قال في روايته عن الفضل عن عبد الله بن سعيد: «حدثني ثور» أي أن ثورا حدث عبد الله ابن سعيد، لا أنه حدث الطالقاني. والحديث رواه الترمذي ٤٠٦: ١ عن محمود بن غيلان وغير واحد عن الفضل بن موسى، وقال: «حديث غريب»، ثم رواه عن محمود ابن غيلان عن وكيع، وهي الرواية الآتية عقب هذه، «عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن بعض أصحاب عكرمة»، يريد تعليل هذا الإسناد المتصل بالإسناد الآخر الذي فيه مبهم. وقلت في شرحي للترمذي ٤٨٣: ٢: «وليست هذه علة، بل إسناد الحديث صحيح. والرواية المتصلة زيادة من ثقة، فهي مقبولة. والفضل بن موسى ثقة ثبت، والحديث رواه أحمد مرة أخرى من طريق الفضل ٢٧٩٢ والنسائي ١: ١٧٨ والحاكم ١: ٢٣٦ - ٢٣٧ وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. ثم ذكر الحاكم شاهداً له بإسناد صحيح من حديث سهل بن الحنظلية، وفيه: فجعل النبي ﷺ يصلي ويلتفت إلى الشعب. وفيه قصة، ووافقه الذهبي على تصحيحه أيضاً».

(٢٤٨٦) إسناده ضعيف، لإرساله وإلزامه راويه عن عكرمة. ولكن تبين من الحديث السابق أن الحديث في ذاته صحيح متصل الإسناد. في ح «عبد الله بن سعيد بن أبي هند» وهو خطأ ظاهر، صححناه من ك.

أَنْ يَلْوِيَ عَنقَهُ .

٢٤٨٧- حدثنا حسن بن الربيع حدثنا حماد بن زيد عن الجعد أبي عثمان عن أبي رجاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر، فإنه من خالف الجماعة شيراً فمات فميتته جاهلية» .

٢٤٨٨- حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين حدثنا إسماعيل بن مسلم العبدي قال حدثنا أبو المتوكل: أن ابن عباس حدث: أنه بات عند نبي الله ﷺ ذات ليلة، فقام نبي الله ﷺ من الليل، فخرج فنظر في السماء، ثم تلا هذه الآية التي في آل عمران ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ حتى بلغ ﴿سَبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾، ثم رجع إلى البيت فتسوك وتوضأ، ثم قام فصلى، ثم اضطجع، ثم رجع أيضاً فنظر في السماء، ثم تلا هذه الآية، ثم رجع فتسوك وتوضأ، ثم قام فصلى، ثم اضطجع، ثم رجع أيضاً فنظر في السماء، ثم تلا هذه الآية، ثم رجع فتسوك وتوضأ، ثم قام فصلى.

٢٤٨٩- حدثنا معاوية بن عمرو قال حدثنا زائدة عن منصور عن

(٢٤٨٧) إسناده صحيح، حسن بن الربيع بن سليمان البجلي: ثقة رجل صالح متعبد، روى له أصحاب الكتب الستة، وترجمة البخاري في الكبير ٢٩٢/٢/١. الجعد أبو عثمان: هو الجعد بن دينار اليشكري، وهو ثقة، وثقه ابن معين وأبو داود وغيرهما، وترجمه البخاري ٢٣٨/٢/١. والحديث رواه مسلم ٢: ٨٩ عن الحسن بن الربيع بإسناده.

(٢٤٨٨) إسناده صحيح، أبو المتوكل: هو الناجي، واسمه «علي بن دؤاد» ويقال «داود»، وهو ثقة، أخرج له أصحاب الكتب الستة. وانظر ٢١٦٤، ٢٢٤٥.

(٢٤٨٩) هو بإسنادين عن منصور، ثانيهما صحيح، جزم به منصور بن المعتمر ولم يشك فيه، وهو سماعه إياه من عون عن أخيه عبيدالله، يريد «عن ابن عباس». عون: هو ابن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي، وهو ثقة، وثقه أحمد وابن معين والعجلي والنسائي. أخوه =

أبي هاشم عن يحيى بن عباد، أو عن أبي هاشم عن حجاج، شك منصور،
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا قال سمع الله

عبيدالله: تابعي ثقة، سمع من ابن عباس وغيره من الصحابة. والإسناد الأول مشكل!
والظاهر عندي ضعفه، رواه منصور عن أبي هاشم عن أحد رجلين شك فيهما: أهو
يحيى بن عباد أم حجاج، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس؟ منصور: هو ابن المعتمر،
وهو ثقة ثبت، وكان لا يروي إلا عن ثقة، كما قلنا، في ١٨٣٥، وهو يروي عن
سعيد بن جبير مباشرة، ولكنه روى عنه هنا بواسطتين، ومات سنة ١٣٢، وترجمه
البخاري في الكبير ٣٤٦/١/٤. أبو هاشم: هو الرماني، واسمه «يحيى بن دينار» وقيل
«يحيى بن أبي الأسود»، وهو ثقة، وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة والنسائي وقال ابن
عبدالبر: «لم يختلفوا في أن اسمه يحيى، وأجمعوا على أنه ثقة»، وترجمه البخاري في
الكبير ٢٧١/٢/٤، مات سنة ١٢٢، وهو يروي عن سعيد بن جبير مباشرة، ولكنه
روى عنه هنا بأحد واسطتين: يحيى بن عباد أو حجاج. يحيى بن عباد بن شيبان بن
مالك الأنصاري: ثقة، وثقه النسائي وغيره، وأثنى عليه مجاهد، وهو من طبقة أبي هاشم
الرماني، مات بعد سنة ١٢٠، وترجمه البخاري في الكبير ٢٩١/٢/٤ - ٢٩٢. فلو
كان منصور جزم في هذا الإسناد بأنه عن أبي هاشم عن يحيى بن عباد لكان الإسناد
صحيحاً، ولكنه شك في شيخ شيخه أبي هاشم، هل هو يحيى أو حجاج، وحجاج لم
أعرف من هو في هذا الإسناد، ومن المحتمل أن يكون حجاج بن أرتاة أو حجاج بن
دينار، وكلاهما - فيما أرى - متأخر عن أن يدرك سعيد بن جبير، بل هما متأخران
عن منصور، يرويان عنه، وقد ورد كثيراً رواية الأكاير عن الأصاغر، ولكن روايتهما عن
سعيد بن جبير تكون منقطعة. وعن ذلك أرى ضعف هذا الإسناد. والحديث صحيح
بكل حال، بالإسناد الثاني، رواية منصور عن عون، كما قلنا آنفاً. وقد مضى بإسناد آخر
صحيح ٢٤٤٠ من رواية قيس بن سعد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، ورواه مسلم
١: ١٣٧ - ١٣٨ والنسائي ١: ١٦٢ من طريق قيس بن سعد عن عطاء عن ابن
عباس، وسيأتي من هذه الطريق ٢٤٩٨، ورواه النسائي أيضاً من طريق وهب بن مينا
العدني عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. وستأتي رواية وهب بن مينا ٢٥٠٥.

لمن حمده قال: «اللهم ربنا لك الحمد، ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد»، قال: وقال منصور: وحدثني عون عن أخيه عبيد الله بهذا.

٢٤٩٠ - حدثنا عبد الله بن بكر ومحمد بن جعفر قالا: حدثنا سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ أريد علي ابنة حمزة أن يتزوجها، فقال: «إنها ابنة أخي من الرضاعة، وإنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب».

٢٤٩١ - حدثنا عبد الله بن بكر قال حدثنا سعيد عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس: أن علياً قال للنبي ﷺ في ابنة حمزة، وذكر من جمالها، فقال رسول الله ﷺ: «إنها ابنة أخي من الرضاعة»، ثم قال نبي الله ﷺ: «أما علمت أن الله عز وجل حرم من الرضاعة ما حرم من النسب».

٢٤٩٢ - حدثنا عبد الله بن بكر ومحمد بن جعفر قالا: حدثنا سعيد ابن أبي عروبة عن يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس: أنه كان لا يرى بأساً أن يتزوج الرجل وهو محرم، ويقول: إن نبي الله ﷺ تزوج ميمونة بنت الحرث، بماء يقال له سرف، وهو محرم، فلما قضى نبي الله ﷺ حجه أقبل، حتى إذا كان بذلك الماء أعرس بها.

٢٤٩٣ - حدثنا محمد بن سابق حدثنا إسرائيل عن أبي يحيى

(٢٤٩٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٩٥٢. وانظر ٩٣١، ١٣٥٧، ٢٠٤٠.

(٢٤٩١) إسناده صحيح، سعيد: هو ابن أبي عروبة. وانظر الحديث السابق.

(٢٤٩٢) إسناده صحيح، وانظر ١٩١٩، ٢٤٣٧.

(٢٤٩٣) إسناده صحيح، أبو يحيى الققات، بفتح القاف وتشديد التاء: اختلف في اسمه، =

القتات عن مجاهد عن ابن عباس قال: مر رسول الله ﷺ على رجل وفخذه خارجة، فقال: «غطّ فخذك، فإن فخذ الرجل من عورته».

٢٤٩٤ - حدثنا محمد بن سابق حدثنا إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس قال: قال: أي القراءتين كانت أخيراً، قراءة عبدالله أو قراءة زيد؟، قال: قلنا: قراءة زيد، قال: لا، إلا أن رسول الله ﷺ كان يعرض القرآن على جبرائيل كل عام مرة، فلما كان في العام الذي قبض فيه عرضه عليه مرتين، وكانت آخر القراءة قراءة عبدالله.

٢٤٩٥ - حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا أبو إسحق عن سفيان عن

وترجمه البخاري في الكبير ٤٠٠/١١٢ باسم «زاذان»، وهو ثقة لم يذكر فيه البخاري جرحاً ولم يذكره في الضعفاء، ووثقه ابن معين، وقال النسائي «ليس بالقوي»، وقال أحمد: «روى عنه إسرائيل أحاديث كثيرة مناكير جداً»، ونحن نرجح توثيقه، بما وثقه ابن معين والبخاري. والحديث رواه الترمذي ١٩: ٤ مختصراً، وقال: «حديث حسن غريب»، وأشار إليه البخاري في الصحيح ١: ٤٠٣ تعليقاً فقال: «ويروى عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي ﷺ: الفخذ عورة، وقال أنس: حسر النبي ﷺ عن فخذه. وحديث أنس أسند، وحديث جرهد أحوط، حتى يخرج من اختلافهم». وانظر ١٢٤٨.

(٢٤٩٤) إسناده صحيح، عبدالله: هو ابن مسعود. وزيد: هو ابن ثابت. والحديث في مجمع الزوائد ٩: ٢٨٨ وقال: «رواه أحمد والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح» وذكر أن في الصحيح بعضه، يشير إلى ما مضى ٢٠٤٢.

(٢٤٩٥) إسناده صحيح، حبيب بن أبي عمرة القصاب: ثقة، وثقه جرير بن عبد الحميد وأحمد وابن معين والنسائي، وترجمه البخاري في الكبير ٣٢٠/٢١١. والحديث ذكره ابن كثير في التفسير ٦: ٤١٣ وقال: «هكذا رواه الترمذي والنسائي جميعاً عن الحسين بن حريث عن معاوية بن عمرو عن أبي إسحق الفزاري عن سفيان الثوري، به. وقال =

حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله ﴿الم﴾ قال: غلبت الروم. قال: غلبت وغلبت، قال: كان المشركون يحبون أن تظهر فارس على الروم، لأنهم أهل أوثان، وكان المسلمون يحبون أن تظهر الروم على فارس، لأنهم أهل كتاب، فذكروه لأبي بكر، فذكره أبو بكر لرسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «أما إنهم سيغلبون»، قال: فذكره أبو بكر لهم، فقالوا: اجعل بيننا وبينك أجلاً، فإن ظهرنا كان لنا كذا وكذا، وإن ظهرتم كان لكم كذا وكذا، فجعل أجلاً خمس سنين، فلم يظهروا، فذكر ذلك أبو بكر للنبي ﷺ، فقال: «ألا جعلتها إلى دون»، قال: أراه قال: «العشر»، قال: قال سعيد بن جبير: البضع ما دون العشر، ثم ظهرت الروم بعد، قال: فذلك قوله ﴿الم﴾. غلبت الروم ﴿إلى قوله﴾ ويومئذ يفرح المؤمنون ﴿قال: يفرحون﴾ بنصر الله ﴿.

٢٤٩٦ - حدثنا معاوية بن عمرو قال حدثنا زائدة حدثنا عبد الله بن خثيم قال حدثني عبد الله بن أبي مليكة أنه حدثه ذكوان حاجب عائشة: أنه جاء عبد الله بن عباس يستأذن، على عائشة فجئت، وعند رأسها ابن أخيها عبد الله بن عبد الرحمن، فقلت: هذا ابن عباس يستأذن، فأكب عليها ابن أخيها عبد الله، فقال: هذا عبد الله بن عباس يستأذن، وهي تموت، فقالت:

الترمذي: حديث حسن غريب، إنما نعرفه من حديث سفيان عن حبيب. ثم نسيه بعد لابن أبي حاتم وابن جرير. ورواه البخاري في الكبير في ترجمة حبيب من طريق الفزاري مختصراً: «أن النبي ﷺ قال لأبي بكر لما نزلت ﴿الم﴾ غلبت الروم: ألا قلت؟ البضع دون العشر».

(٢٤٩٦) إسناده صحيح، وهو مطول ١٩٠٥. ورواه البخاري ٨: ٣٧١ - ٣٧٢ مختصراً. وفي ذخائر المواريث ٢٩٠٩ في هذا الحديث رمز مسلم (م) وهو خطأ مطبعي، وصوابه (خ) رمز البخاري، فلم يروه من أصحاب الكتب الستة غيره. كلمة [فيه] زيادة من ك.

دعني من ابن عباس، فقال: يا أُمَّتَاهُ، إن ابن عباس من صالحِي بَنِيكَ، لِيُسَلِّمَ عَلَيْكَ وَيُودِّعَكَ؛ فقالت: ائذْنُ لَهُ إِنْ شِئْتَ، قال: فأَدْخَلْتَهُ، فلما جَلَسَ قال: أَبْشِرِي، فقالت: أَيضاً! فقال: ما بينك وبين أن تَلْقَيَ مُحَمَّدًا ﷺ والأَحَبَّةَ إِلَّا أَنْ تَخْرُجَ الرُّوحُ مِنَ الجَسَدِ، كُنْتُ أَحَبَّ نِساءِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَسولِ اللَّهِ، ولم يكن رسول الله ﷺ يحبُّ إِلَّا طَيِّبًا؛ وسَقَطَتْ قِلاَدَتُكَ لَيْلَةَ الأَبْواءِ؛ فأَصْبَحَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَصْبِحَ فِي المَنْزَلِ، وَأَصْبَحَ النَّاسُ لَيْسَ مَعَهُمَ ماءٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ لِهَذِهِ الأُمَّةِ مِنَ الرِّخْصَةِ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ بِراءَتَكَ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَواتٍ، جاءَ بِهِ الرُّوحُ الأَمِينُ، فأَصْبَحَ لَيْسَ لِلَّهِ مَسْجِدٌ مِنْ مَساجِدِ اللَّهِ يُذَكِّرُ اللَّهَ [فِيهِ] إِلَّا يُتَلَى فِيهِ آناءُ اللَّيْلِ وَأَناءُ النَّهارِ، فقالت: دعني منك يا ابن عباس، والذي نفسي بيده لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ نَسِيًّا مَنْسِيًّا.

٢٤٩٧ - حَدَّثَنَا سَفِيانُ عَنِ لَيْثٍ عَنِ رَجُلٍ قال: قال لهما ابن عباس: إنما سُمِّيتِ أُمَّ المَؤْمِنِينَ لِتَسْعِدِي، وإِنَّهُ لَأَسْمُكَ قَبْلَ أَنْ تُوَلِّدِي.

٢٤٩٨ - حَدَّثَنَا سَفِيانُ عَنِ لَيْثٍ حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةَ قال حَدَّثَنَا زائِدَةُ عَنِ هِشامِ عَنِ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِي عَطَاءُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ إِذا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قال: «اللَّهُمَّ رَبِّنا لَكَ الحَمْدُ، مِلءَ السَّمِواتِ وَمِلءَ الأَرْضِ وَمِلءَ ما شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ.

(٢٤٩٧) إسناده ضعيف، لجهالة راويه عن ابن عباس. وهو تابع للذي قبله، ومكرر ١٩٠٦ بهذا الإسناد.

(٢٤٩٨) إسناده صحيح، هشام: هو ابن حسان. والحديث رواه مسلم ١: ١٣٧ - ١٣٨ مطولا من طريق هشيم عن هشام. وهو مكرر ٢٤٨٩.

٢٤٩٩ - حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا زائدة حدثنا حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمَزْقِ وَالنَّقِيرِ، وَأَنْ يَخْلَطَ الْبَلْحُ وَالزَّهْوُ.

٢٥٠٠ - حدثنا معاوية حدينا أبو إسحق عن محمد بن أبي حفصة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال: كان الفتح في ثلاث عشرة خلت من رمضان.

٢٥٠١ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون عن مجاهد قال: كنا عند ابن عباس، فذكروا الدجال، فقالوا: إنه مكتوب / بين عينيه ك ف ر، قال: ما تقولون! قال: يقولون: مكتوب بين عينيه ك ف ر، قال: فقال ابن عباس: لم أسمع قال ذلك، ولكن قال: «أما إبراهيم عليه السلام فانظروا

٢٧٧
١

(٢٤٩٩) إسناده صحيح، وسيأتي مطولا ٢٧٧٢. وانظر ٢٠٢٠، ٢٤٧٦. «حبيب بن أبي عمرة» في ح «بن أبي عمرة» وهو خطأ ظاهر.

(٢٥٠٠) إسناده صحيح، ورواه البيهقي من طريق أبي إسحق الفزاري، كما في تاريخ ابن كثير ٤: ٢٨٥ - ٢٨٦، ثم قال: وروى البيهقي من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ خرج في رمضان ومعه عشرة آلاف من المسلمين، فصام حتى بلغ الكديد ثم أفطر، فقال الزهري، وإنما يؤخذ بالأحدث فالأحدث، قال الزهري: فصبح رسول الله ﷺ مكة لثلاث عشرة ليلة خلت من رمضان. ثم عزاه في الصحيحين من طريق عبدالرزاق. وانظر ٢٣٩٢، ٢٩٩٦، ٣٠٨٩.

(٢٥٠١) إسناده صحيح، ورواه مسلم ١: ٦١ عن محمد بن المثني عن ابن أبي عدي. وانظر الحديث التالي لهذا. وانظر أيضاً ١٦٩٣، ١٨٥٤، ٢٠٦٧، ٢١٤٨، ٢١٩٧، ٢١٩٨.

إلى صاحبكم، وأمّا موسى عليه السلام فرجل آدمُ جَعْدٌ، على جمل أحمر مخطومٍ بخُلبَةٍ، كأنّي أنظر إليه إذا انحدر في الوادي يَلِيّي» .

٢٥٠٢ - حدثنا يزيد أخبرنا ابن عَوْن عن مجاهد قال: ذكروه، يعني الدجال، وقال: مكتوب بين عينيه ك ف ر، فقال ابن عباس: لم أسمعه يقول ذلك، ولكن قال: «أمّا إبراهيم عليه الصلاة والسلام فإنظروا إلى صاحبكم»، قال يزيد: يعني نفسه ﷺ، «وأمّا موسى فرجل آدم جعد طوال، على جمل أحمر مخطوم بخُلبَةٍ، كأنّي أنظر إليه وقد انحدر في الوادي يَلِيّي»، [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: قال هشيم: الخُلبَةُ اللَّيْفُ.

٢٥٠٣ - حدثنا ابن أبي عديّ عن ابن عَوْن عن محمد أن ابن عباس، قال ابن عون: أظنه قد رفعه، قال: أمر منادياً فنأدى في يوم مطير، أن: صلُّوا في رحالكم.

٢٥٠٤ - حدثنا يحيى بن أبي بكير حدثنا إبراهيم، يعني ابن نافع، عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس: أنه مات شاة في بعض بيوت نساء النبي ﷺ: فقال النبي ﷺ: «ألا انتفعتم بمسكها؟!». .

(٢٥٠٢) إسناده صحيح، يزيد: هو ابن هرون. والحديث مكرر ما قبله. وتفسير هشيم للخُلبَة مضي في ١٨٥٤.

(٢٥٠٣) إسناده صحيح، محمد: هو ابن سيرين. والحديث مختصر، ورواه أبو داود ١: ٤١١ - ٤١٢ مطولاً من رواية عبدالله بن الحرث ابن عم محمد بن سيرين عن ابن عباس مرفوعاً. قال المنذري: «وأخرجه البخاري ومسلم وابن ماجه». وانظر المنتقى ١٤٠٩.

(٢٥٠٤) إسناده صحيح، إبراهيم بن نافع الخزومي المكي: ثقة، قال ابن مهدي: «كان أوثق شيخ بمكة»، وترجمه البخاري في الكبير ١/١/٣٣٢ - ٣٣٣ وقد سمع من عطاء، ولكنه روى عنه هنا بواسطة. وانظر ٢٠٠٣، ٢١١٧، ٢٣٦٩، المسك، بفتح الميم وسكون السين: الجلد.

٢٥٠٥ - حدثنا ابن أبي بكير، هو يحيى، حدثنا إبراهيم، يعني ابن نافع، عن وهب بن ميناس العدني عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان إذا أراد السجود بعد الركعة يقول: «اللهم ربنا لك الحمد، ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد».

٢٥٠٦ - حدثنا موسى بن داود قال حدثنا ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن حنّس الصنعاني عن ابن عباس قال: ولد النبي ﷺ يوم الاثنين، واستنّبى يوم الاثنين، وتوفي يوم الاثنين، وخرج مهاجراً من مكة إلى المدينة يوم الاثنين، وقدم المدينة يوم الاثنين، ورفع الحجر الأسود يوم الاثنين.

٢٥٠٧ - حدثنا عثمان بن محمد حدثنا جرير عن الأعمش عن الحَكَم عن مقبسم عن ابن عباس قال: رأيتُ النبي ﷺ بعرفات واقفاً، وقد

(٢٥٠٥) إسناده صحيح، وهب بن ميناس، ويقال «مانوس»، العدني، ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ١٦٨/٢/٤ - ١٦٩ فلم يذكر فيه جرحاً، وجزم بأنه سمع سعيد بن جبير. وروى له هذا الحديث عن يحيى بن أبي بكير. والحديث مكرر ٢٤٩٨، وسيأتي ٣٠٨٣.

(٢٥٠٦) إسناده صحيح، خالد بن أبي عمران التميمي، بضم التاء وكسر الجيم، قاضي إفريقية: ثقة، وثقه ابن سعد والعجلي وغيرهما، وقال ابن يونس: «كان فقيه أهل المغرب، ومفتي أهل مصر والمغرب»، وترجمه البخاري في الكبير ١٥٠/١/٢. والحديث ذكره ابن كثير في التاريخ ٢: ٢٥٩ - ٢٦٠ عن هذا الموضوع. وقال: «تفرد به أحمد». وهو في مجمع الزوائد ١: ١٩٦ ونسبه لأحمد والطبراني في الكبير، وقال: «وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات من أهل الصحيح».

(٢٥٠٧) إسناده صحيح، عثمان بن محمد: هو ابن أبي شيبة، وهو من أقران أحمد، وجرير بن عبد الحميد من شيوخ أحمد، ولكنه روى هنا عن شيخه بواسطة أحد إخوانه، كعادة العلماء الثقات. والحديث مطول ٢٤٢٧. وانظر ٢٢٦٦، ٣٠٤٢، ضعفى، بالألف المقصورة: جمع ضعيف.

أردف الفضل، فجاء أعرابي فوقف قريباً وأمةً خلفه، فجعل الفضل ينظر إليها، ففطن له رسول الله ﷺ، فجعل يصرف وجهه، قال: ثم قال: «يا أيها الناس، ليس البرّ بإيجاف الخيل ولا الإبل، فعليكم بالسكينة»، قال: ثم أفاض، فما رأيتها رافعةً يدها عاديةً حتى أتى جمعاً، قال: فلما وقف بجمع أردف أسامة، ثم قال: «يا أيها الناس، إن البر ليس بإيجاف الخيل والإبل، فعليكم بالسكينة»، قال: ثم أفاض، فما رأيتها رافعةً يدها عاديةً، حتى أتت منى، فأتانا سواد ضعفى بني هاشم على حمرات لهم، فجعل يضرب أنفسنا ويقول: «يا بني، أفيضوا، ولا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس».

٢٥٠٨ - حدثنا هرون بن معروف حدثنا ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحرث أن بكيراً حدثه عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ حين دخل البيت وجد فيه صورة إبراهيم وصورة مريم، فقال: «أما هم فقد سمعوا أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة، هذا إبراهيم مصوراً، فما باله يستقسم؟!».

٢٥٠٩ - حدثنا هرون، قال أبو عبد الرحمن [عبدالله بن أحمد]: وسمعتُه أنا من هرون قال أخبرنا ابن وهب حدثني أبو صخر عن شريك بن عبدالله بن أبي نمر عن كريب مولى ابن عباس عن عبدالله بن عباس: أنه مات ابن له بقديد أو بعسفان، فقال: يا كريب، انظر ما اجتمع له من الناس، قال: فخرجت فإذا ناس قد اجتمعوا له، فأخبرته، قال: يقول: هم أربعون؟، قال: نعم، قال: أخرجوه، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلا

(٢٥٠٨) إسناده صحيح، وذكره ابن كثير في التاريخ ٤: ٣٠٢ - ٣٠٣ وقال: «وقد رواه البخاري والنسائي من حديث ابن وهب، به».

(٢٥٠٩) إسناده صحيح، ورواه مسلم ١: ٢٦٠ عن هرون بن معروف وشيخين آخرين. ورواه أبو داود ٣: ١٧٥ - ١٧٦ مختصراً. قديد وعسفان: موضعان قرب مكة.

شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ» .

٢٥١٠- حدثنا عبد الجبار بن محمد، يعني الخطابي، حدثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم عن عكرمة عن ابن عباس: أن رجلاً خرج فتبعه رجلان، ورجل يتلوهما يقول: ارجعا، قال: فرجعا، قال: فقال له: إن هذين شيطانان، وإني لم أزل بهما حتى رددتهما، فإذا أتيت النبي ﷺ فأقرئه السلام، وأعلمه أنا في جمع صدقاتنا، ولو كانت تصلح له لأرسلنا بها إليه، قال: فنهي رسول الله ﷺ عند ذلك عن الخلوة.

٢٥١١- حدثنا أبو قطن عن المسعودي قال: ما أدر كنا أحدًا أقوم بقول الشيعة من عدي بن ثابت.

٢٥١٢- حدثنا عبد الجبار بن محمد، يعني الخطابي، حدثنا

(٢٥١٠) إسناده صحيح، عبد الجبار بن محمد بن عبد الحميد الخطابي العدوي: ثقة من شيوخ أحمد، ذكره ابن حبان في الثقات، وعرف بالخطابي لأن جده عبد الحميد هو أبو عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب. قاله الحافظ في التعجيل ٢٤٣ - ٢٤٤. عبد الكريم: هو ابن مالك الجزري. والحديث في مجمع الزوائد ٨: ١٠٤ ونسبه لأحمد وأبي يعلى وقال: «ورجالهما رجال الصحيح» ثم نسبه أيضاً للبخاري. ومن الواضح أن الذي أمر الشيطانين بالرجوع كان من مؤمني الجن، ولذلك كانت صدقاتهم لا تصلح للناس، إذ لم تكن من مادتهم التي يرون والتي يعرفون.

(٢٥١١) هذا ليس بحديث، بل هو أثر عن المسعودي، وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة. عدي بن ثابت الأنصاري الكوفي: سبق توثيقه ٦٤٢، ونزيد هنا ما روى ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢/٢/٣ عن عبد الله بن أحمد قال: «قال أبي: عدي بن ثابت ثقة»، ثم قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن عدي بن ثابت الأنصاري؟ فقال: هو صدوق، وكان أمام مسجد الشيعة وقاصهم»، وترجمه البخاري في الكبير ٤٤/١/٤ فلم يذكر فيه جرحاً.

(٢٥١٢) إسناده صحيح، ورواه أبو داود ٣: ٢٩٧ بمعناه من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي، =

عبيد الله، يعني ابن عمرو، عن عبد الكريم عن قيس بن حبتر عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ثمن الكلب خبيث»، قال: «فإذا جاءك يطلب ثمن الكلب فاملاً كفيه تراباً».

٢٥١٣ - حدثنا يزيد أخبرنا شعبة عن قتادة عن أبي حسان قال: قال رجل من بلهجوم: يا أبا العباس، ما هذه الفتيا التي تفتشت بالناس: أن من طاف بالبيت فقد حل؟، فقال: سنة نبيكم ﷺ وإن رغمتم.

٢٥١٤ - حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا عبد الحميد حدثنا شهر قال ابن عباس: حضرت عصابة من اليهود نبي الله ﷺ يوماً فقالوا: يا أبا القاسم حدثنا عن خلال نسألك عنهن، لا يعلمهن إلا نبي، قال: «سلوني عما شئتم، ولكن اجعلوا لي ذمة الله وما أخذ يعقوب عليه السلام على بنيه: لئن حدثتكم شيئاً فعرفتموه لتتابعني على الإسلام»، قالوا: فذلك لك، قال: «فسلوني عما شئتم»، قالوا: أخبرنا عن أربع خلال نسألك عنهن: أخبرنا أي الطعام حرم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة، وأخبرنا كيف ماء المرأة وماء الرجل؟، كيف يكون الذكر منه؟، وأخبرنا كيف هذا النبي الأمي في النوم؟، ومن وليه من الملائكة؟، قال: «فعلیکم عهد الله وميثاقه لئن أنا أخبرتكم لتتابعني؟»، قال: فأعطوه ما شاء من عهد وميثاق: قال: «فأنشدكم بالذي أنزل التوراة على موسى ﷺ، هل

وسكت عنه هو والمنذري. وانظر ٢٠٩٤. وقد أشرنا إلى رواية أبي داود هناك. «فاملاً كفيه تراباً» قال الخطابي في المعالم ٣: ١٣١: «ومعنى التراب ههنا: الحرمان والخيبة، كما يقال: ليس في كفه إلا التراب، وكقوله ﷺ: وللعاهر الحجر، يريد الخيبة، إذ لا حظ له في الولد، وكان بعض السلف يذهب إلى استعمال الحديث على ظاهره، ويرى أن يوضع التراب في كفه».

(٢٥١٣) إسناده صحيح، وانظر ٢٢٢٣، ٢٣٦٠، ٢٥٣٩. تفتشت: أي فشت وانتشرت.
(٢٥١٤) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٤٧١. ونقله ابن كثير في التفسير ٢: ١٨٦-١٨٧ عن هذا الموضوع، وقد أشرنا إليه هناك. وانظر أيضاً ٢٤٨٣.

تعلمون أن إسرائيل يعقوب عليه السلام مرض مرضاً شديداً وطال سقمه، فندّر الله نذراً، لئن شفاه الله تعالى من سقمه لُيُحَرِّمَنَّ أَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ وَأَحَبَّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ، وكان أحب الطعام إليه لحمان الإبل، وأحب الشراب إليه ألبانها؟»، قالوا: اللهم نعم، قال: «اللهم اشهد عليهم، فأنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو الذي أنزل التوراة على موسى، هل تعلمون أن ماء الرجل أبيض غليظ، وأن ماء المرأة أصفر رقيق، فأيهما علا كان له الولد والشبه بإذن الله، إن علا ماء الرجل على ماء المرأة كان ذكراً بإذن الله، وإن علا ماء المرأة على ماء الرجل كان أنثى بإذن الله؟»، قالوا: اللهم نعم، قال: «اللهم اشهد عليهم، فأنشدكم بالذي أنزل التوراة على موسى، هل تعلمون أن هذا النبي الأُمِّيَّ تام عيناه ولا ينام قلبه؟»، قالوا: اللهم نعم، قال: «اللهم اشهد»، قالوا: وأنت الآن فحدثنا من وليك من الملائكة؟، فعندها نجتمعك أو نفارقك، قال: «فإن وليي جبريل عليه السلام، ولم يبعث الله نبياً قط إلا وهو وليه»، قالوا: فعندها نفارقك، لو كان وليك سواه من الملائكة لتابعناك وصدقناك!!، قال: «فما يمنعكم من أن تصدقوه؟»، قالوا: إنه عدونا!، قال: فعند ذلك قال الله عز وجل: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَيَّ قَلْبًا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ إلى قوله عز وجل: ﴿كَتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَانَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ فعند ذلك ﴿بَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَيَّ غَضَبٍ﴾ الآية.

٢٥١٥ - حدثنا محمد بن بكار حدثنا عبد الحميد بن بهرام حدثنا

شهر عن ابن عباس، بنحوه.

٢٥١٦ - حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا أيوب عن رجل عن

(٢٥١٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٥١٦) إسناده ضعيف، لإبهام شيخ أيوب. ومضى الحديث مطولا ١٨٧٠ عن أيوب أيضاً قال: =

سعيد بن جبير قال: أتيتُ عليَّ ابن عباس وهو يأكلُ رماناً بعرفة، وحدث أن رسول الله ﷺ أفطر بعرفة، بعثت إليه أم الفضل بلبين فشرب.

٢٧٩
١
٢٥١٧ - حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا أيوب عن عكرمة/ عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أفطر بعرفة، قال: بعثت إليه أم الفضل بلبين فشربه.

٢٥١٨ - حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا أبو التياح عن موسى بن سلمة قال: حججت أنا وسنان بن سلمة، ومع سنان بدنة، فأزحفت عليه، فعبي بشأنها، فقلت: لئن قدمت مكة لأستبحثن عن هذا، قال: فلما قدمنا مكة قلت: انطلق بنا إلى ابن عباس، فدخلنا عليه وعنده جارية، وكان لي حاجتان، ولصاحبي حاجة، فقال: ألا أخليك؟، قلت: لا، فقلت: كانت معي بدنة فأزحفت علينا فقلت: لئن قدمت لأستبحثن عن هذا؟، فقال ابن عباس: بعث رسول الله ﷺ بالبُدن مع فلان، وأمره فيها بأمره، فلما قفا رجع فقال: يا رسول الله، ما أصنع بما أزحفت علي منها؟، قال: «انحرها واصبغ نعلها في دمها واضربه على صفحتها، ولا تأكل منها أنت ولا أحد من رفقتك»، قال: فقلت له: أكون في هذه المغازي فأغنم

= «لا أدري أسمعته من سعيد بن جبير أم نبئته عنه». وقد جزم هنا بأنه عن رجل عن سعيد. وانظر الحديث الآتي.

(٢٥١٧) إسناده صحيح، وقد رواه الترمذي من طريق أيوب عن عكرمة ٢: ٥٦، وقد أشرنا إليه في ١٨٧٠. وانظر الحديث السابق.

(٢٥١٨) إسناده صحيح، وهو مطول ٢١٨٩. لأستبحثن: من البحث. قفا، بفتح القاف وتشديد الفاء: في النهاية: «أي ذهب مولياً، وكأنه من القفا أي أعطاه قفاه وظهره»، وحقه أن يرسم بالياء، ولكنه رسم هنا في الأصلين بالألف وهو جائز، ووضع فوق الألف همزة في ح، وهي خطأ لا وجه له. وآخر الحديث في «ماء البحر» لم يروه أحد من أصحاب الكتب الستة، وهو في مجمع الزوائد ١: ٢١٥ - ٢١٦ ونسبه لأحمد وصححه.

فَأَعْتَقَ عَنْ أُمِّي، أَيْ جَزَى عَنْهَا أَنْ أُعْتِقَ؟، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَرَتْ امْرَأَةٌ سَلْمَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْجَهَنِيَّ أَنْ يَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أُمِّهَا تَوَفِيَتْ وَلَمْ تَحْجِجْ، أَيْ جَزَى عَنْهَا أَنْ تَحْجَّ عَنْهَا؟، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّهَا دِينَ فَقَضَيْتَهُ عَنْهَا، أَكَانَ يَجْزَى عَنْ أُمِّهَا؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَلْتَحْجِجْ عَنْ أُمِّهَا»، وَسَأَلَهُ عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ؟، فَقَالَ: «مَاءُ الْبَحْرِ طَهُورٌ».

٢٥١٩ - حَدَّثَنَا عَفَانٌ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا الْجَعْدُ أَبُو عَثْمَانَ عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْعَطَارْدِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا رَوَى عَنْ رَبِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ رَبِّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَحِيمٌ، مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَتْ لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمَلَهَا كَتَبَتْ لَهُ عَشْرَةَ، إِلَى سَبْعِمِائَةٍ، إِلَى أَوْسَعِ كَثِيرَةٍ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَتْ لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمَلَهَا كَتَبَتْ لَهُ وَاحِدَةً، أَوْ يَمْحُوهَا اللَّهُ، وَلَا يَهْلِكُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا هَالِكٌ».

٢٥٢٠ - حَدَّثَنَا عَفَانٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْتَمَسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى، أَوْ سَابِعَةٍ تَبْقَى، أَوْ خَامِسَةٍ تَبْقَى».

٢٥٢١ - حَدَّثَنَا عَفَانٌ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَجَدَ فِي ﴿ص﴾.

(٢٥١٩) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٠٠١، وقد ذكرنا هناك أن البخاري ومسلمًا رواه مطولا، وهما قد رواه من طريق الجعد أبي عثمان.

(٢٥٢٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠٥٢. وانظر ٢٣٥٢.

(٢٥٢١) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٣٨٧. ورواه البخاري مطولا ٤٥٦: ١ من طريق حماد ابن زيد عن أيوب، والترمذي ٤٠١: ١ من طريق سفيان عن أيوب. وانظر ٣٣٨٨، ٣٤٣٦.

٢٥٢٢ - حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن وعلّة قال: قلت لابن عباس: إنا نغزو أهل المغرب وأكثر أسقيتهم، وربما قال حماد: وعامة أسقيتهم الميتة؟، فقال: سمعت النبي ﷺ يقول: «دباغها طهورها».

٢٥٢٣ - حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا عمار بن أبي عمار عن ابن عباس قال: أقام النبي ﷺ بمكة خمس عشرة سنة، سبع سنين يرى الضوء ويسمع الصوت، وثمان سنين يوحى إليه، وأقام بالمدينة عشر سنين.

٢٥٢٤ - حدثنا عفان حدثنا همام بن يحيى عن قتادة عن يحيى ابن يعمر عن ابن عباس: أن النبي ﷺ انتهس من كتف ثم صلى ولم يتوضأ.

٢٥٢٥ - حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة عن جابر عن سعيد بن جبیر قال حدثني عبد الله، لم ينسبه عفان أكثر من «عبد الله» قال: قال رسول الله ﷺ: «من رآني في المنام فإياي رأى، فإن الشيطان لا يتخيل بي»،

(٢٥٢٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤٣٥.

(٢٥٢٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٣٩٩.

(٢٥٢٤) إسناده صحيح، يحيى بن يعمر البصري: تابعي ثقة معروف، قال ابن حبان: «كان من فصحاء أهل زمانه وأكثرهم علماً باللغة، مع الورع الشديد، وكان على قضاء مرو»، وأخذ النحو عن أبي الأسود الدبلي، وترجمه البخاري في الكبير ٣١١/٢/٤ - ٣١٢. «يعمر» بفتح الياء وسكون العين وفتح الميم، ويجوز ضمها. والحديث مكرر ٢٤٦٧.

(٢٥٢٥) إسناده ضعيف، لضعف جابر الجعفي، عمار: هو ابن معاوية الدهني. والحديث رواه ابن ماجة ٢: ٢٣٤ من طريق أبي عوانة. وسيأتي معناه مطولاً بإسناد آخر ٣٤١٠. ومعنى الحديث صحيح ثابت من حديث ابن مسعود وأبي هريرة وأبي قتادة وأنس وغيرهم. انظر شرح الترمذي ٣: ٢٤٨ - ٢٤٩.

وقال عفان مرةً: «لا يتخيلني».

٢٥٢٦ - حدثنا بهز حدثنا شعبة قال: أخبرني عمرو بن دينار قال: سمعت جابر بن زيد يخبر أنه سمع عبد الله بن عباس: أنه سمع رسول الله ﷺ يخطب بعرفات: «من لم يجد نعلين فليلبس خفين، ومن لم يجد إزاراً فليلبس سراويل».

٢٥٢٧ - حدثنا بهز حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن دينار قال: سمعت طاوساً يحدث عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «أمرت أن أسجد على سبعة أعظم ولا أكف شعراً ولا ثوباً»، وقال مرةً أخرى: أمر نبيكم ﷺ أن يسجد على سبعة أعظم، ولا يكف شعراً ولا ثوباً.

٢٥٢٨ - حدثنا بهز قال حدثنا شعبة قال: قتادة أخبرني قال: سمعت أبا حسان يحدث عن عبد الله بن عباس قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر بذي الحليفة، ثم أتني ببذنته فأشعر صفحة سنامها الأيمن، ثم سلّت الدم عنها، ثم قلدها نعلين، ثم أتني براحتي، فلما قعد عليها واستوت به على البيداء أهل بالحج.

٢٥٢٩ - حدثنا بهز حدثنا شعبة أخبرني قتادة قال سمعت سعيد ابن المسيب يحدث أنه سمع ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ: «العائد في هبته كالعائد في قيئه».

(٢٥٢٦) إسناده صحيح، جابر بن زيد: هو أبو الشعثاء. والحديث مكرر ١٨٤٨ ومختصر

.٢٠١٥

(٢٥٢٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤٣٦.

(٢٥٢٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٩٦.

(٢٥٢٩) إسناده صحيح، وهو مختصر ١٨٧٢. وانظر ٢١١٩، ٢١٢٠، ٢٢٥١.

٢٥٣٠ - حدثنا بهز حدثنا شعبة حدثنا حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: أهدى إلى رسول الله ﷺ عجز حمار، أو قال: رجل حمار، وهو محرم، فردّه.

٢٥٣١ - حدثنا بهز حدثنا حماد قال أخبرنا يوسف بن عبد الله بن الحرث عن أبي العالية عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان إذا حزبه أمر قال: «لا إله إلا الله رب العرش العظيم الكريم، لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب العرش الكريم، لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض رب العرش الكريم».

٢٥٣٢ - حدثنا بهز حدثنا شعبة قال أخبرني عدي بن ثابت قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً»، قال شعبة: قلت له عن النبي ﷺ؟، قال: عن النبي ﷺ.

٢٥٣٣ - حدثنا بهز حدثنا شعبة قال أخبرني عدي بن ثابت قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ في فطر لم يصل قبلها ولا بعدها، ثم أتى النساء ومعه بلال، فجعل يقول: «تصدقن»، فجعلت المرأة تلقي خرصها وسخابها.

(٢٥٣٠) إسناده صحيح، وهو مختصر ١٨٥٦. وقد أشرنا هناك إلى أن مسلماً رواه من هذه الطريق، طريق حبيب بن أبي ثابت. وسيأتي بإسناد آخر ٢٥٣٥.

(٢٥٣١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤١١.

(٢٥٣٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤٨٠.

(٢٥٣٣) إسناده صحيح، وانظر ١٩٠٢، ١٩٨٣، ٢١٦٩. السخاب، بكسر السين وتخفيف

الخاء المعجمة: خيط ينظم فيه خرز ويلبسه الصبيان والحواري، وقيل: هو قلادة تتخذ من قرنفل ومحب وسك ونحوه، وليس فيها من الجوهر واللؤلؤ شيء. قاله ابن الأثير.

٢٥٣٤ - حدثنا بهز حدثنا شعبة قال أخبرني الحكم قال: صلى بنا سعيد بن جبير، فجمع، المغرب ثلاثاً بإقامة، قال: ثم سلم، ثم صلى العشاء ركعتين، ثم ذكر أن عبد الله بن عمر فعل ذلك، وذكر أن رسول الله ﷺ فعل ذلك.

٢٥٣٥ - حدثنا بهز حدثنا شعبة عن الحكم قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس قال: أهدى صعب بن جثامة إلى رسول الله ﷺ رجل حمار وهو محرم، فردّه وهو يقطر دماً.

٢٥٣٦ - حدثنا بهز حدثنا شعبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله ﷺ وهو صائم.

٢٥٣٧ - حدثنا بهز حدثنا أبان بن يزيد العطار حدثنا قتادة عن أبي العالية الرياحي عن ابن عم نبيكم، يعني ابن عباس: أن نبي الله ﷺ كان يدعو بهذه الدعوات عند الكرب: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموات والأرض رب العرش الكريم».

٢٥٣٨ - حدثنا بهز حدثنا حماد بن سلمة حدثنا زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن وعلة قال: سألت ابن عباس قلت: إننا نغزو هذا المغرب،

(٢٥٣٤) إسناده صحيح، الحكم: هو ابن عتيبة. وهذا الحديث من مسند عبد الله بن عمر، لا علاقة له بمسند ابن عباس، وسيأتي معناه مراراً في مسند ابن عمر، منها ٤٤٥٢، ٤٤٦٠، ٤٤٧٢، ٤٥٤٢، ٤٥٩٨. وانظر ٢٤٦٥.

(٢٥٣٥) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٥٣٠.

(٢٥٣٦) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٢٢٨.

(٢٥٣٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥٣١.

(٢٥٣٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥٢٢.

وأكثر أسقيتهم جلود الميتة؟، قال: فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «دباغها تطورها».

٢٥٣٩ - حدثنا بهز حدثنا همّام حدثنا قتادة عن أبي حسان: أن رجلاً قال لعبدالله بن عباس: إن هذا الذي تقول قد تفشغ في الناس؟، قال همّام: يعني كل من طاف بالبيت فقد حلّ، فقال: سنة نبيكم ﷺ وإن رَغِمْتُمْ، قال همّام: يعني من لم يكن معه هدي.

٢٥٤٠ - حدثنا عفان حدثنا حاجب ابن عمر أبو خشينة أخو عيسى النحوي قال حدثنا الحكم بن الأعرج قال: جلست إلى ابن عباس، وهو متوسد رداءه عند بئر زمزم، فجلست إليه، وكان نعم الجليس، فسألته عن عاشوراء؟، فقال: عن أيّ باله تسأل؟، قلت: عن صيامه؟، قال: إذا رأيت هلال المحرم فاعدد، فإذا أصبحت من تاسعه فصم ذلك اليوم، قلت: أهكذا كان يصومه محمد ﷺ؟، قال: نعم.

٢٥٤١ - حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن زيد أخبرنا عمرو بن دينار أن طاوساً قال: حدثني من هو أعلم به منهم، يعني عبدالله بن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «لأن يمنح الرجل أخاه أرضه خير له من أن يأخذ عليها خرَجاً معلوماً».

٢٥٤٢ - حدثنا عفان حدثنا همّام قال أخبرنا قتادة عن عكرمة عن

(٢٥٣٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥١٣.

(٢٥٤٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٣٥، ٢٢١٤.

(٢٥٤١) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٠٨٧.

(٢٥٤٢) إسناده صحيح، وروى البخاري والترمذي بعضه بمعناه، كما في المنتقى ٣٥٢٤،

٣٥٢٥. وانظر ما مضى ١٨٤٤.

ابن عباس: أن زوجَ بَريرةَ كان عبداً أسودَ يُسمَّى مُغيثاً، قال: فكنتُ أراه يتبعها في سكك المدينة، يعصر عينيه عليها، قال: وقضى فيها النبي ﷺ أربعَ قَضِيَّاتٍ: إن مَوالِيها اشترطوا الولاءَ، فقضى النبي ﷺ الولاءَ لمن أعتق، وخيرها، فاختارت نفسها، فأمرها أن تعتدَّ، قال: وتصدق عليها بصدقة فأهدت منها إلى عائشة، فذكرت ذلك للنبي ﷺ؟ فقال: «هو عليها صدقة، وعلينا هدية».

٢٥٤٣ - حدثنا عفان حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا عاصم الأحول عن لاحق بن حميد وعكرمة قالا: قال عمر: من يعلم متى ليلة القدر؟، قالا: فقال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: «هي في العشر، في سبع يمضين أو سبع يبقين».

٢٥٤٤ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: صعد رسول الله ﷺ يوماً الصفا، فقال: «يا صباحاه، يا صباحاه»، قال: فاجتمعت إليه قريش، فقالوا له: ما لك؟، فقال: «أرأيتم لو أخبرتكم أن العدو مصبِّحكم أو ممسيِّكم، أما كنتم تصدقوني؟»، فقالوا: بلى، قال: فقال: «إني نذير لكم بين يدي عذاب

(٢٥٤٣) إسناده صحيح، لاحق بن حميد السدوسي: تابعي ثقة، سمع ابن عمر وابن عباس وأنس بن مالك، وترجمه البخاري في الكبير ٢٥٨/٢/٤ - ٢٥٩. وهو وعكرمة لم يدركا عمر، ولكن الحديث حديث ابن عباس، فالظاهر أنه هو الذي حدثهما عن سؤال عمر وعن جوابه إياه. وانظر ٢٥٢٠.

(٢٥٤٤) إسناده صحيح، ورواه البخاري ٨: ٤١٥، ٥٦٧. ونسبه السيوطي في الدر المنثور ٦: ٤٠٨ - ٤٠٩ أيضاً لمسلم وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه وأبي نعيم والبيهقي في الدلائل. «يا صباحاه» قال ابن الأثير: «هذه كلمة يقولها المستغيث، وأصلها إذا صاحوا للغارة، لأنهم أكثر ما كانوا يغيرون عند الصباح، ويسمون يوم الغارة يوم الصباح، فكأن القائل يا صباحاه يقول: قد غشينا العدو».

شديد»، قال: فقال أبو لهب: ألهذا جمعتمنا؟، تباً لك!، قال: فأنزل الله عز وجل ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴾ إلى آخر السورة.

٢٥٤٥ - حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن عبد الله بن عباس قال: رأيت رسول الله ﷺ يأكل عرقاً من شاة ثم صلى ولم يمض ولم يمس ماءً.

٢٥٤٦ - حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أبي نضرة قال: خطبنا ابن عباس علي منبر البصرة فقال: قال رسول الله ﷺ: «إنه لم يكن نبي إلا له دعوة قد تنجزها في الدنيا، وإنني قد اختبأت دعوتي شفاعاً لأمتي، وأنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر، وأنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر، وببيدي لواء الحمد ولا فخر، آدم فمن دونه تحت لوائي ولا فخر، ويطول يوم القيامة على الناس، فيقول بعضهم لبعض: انطلقوا بنا إلى آدم أبي البشر، فليشفع لنا إلى ربنا عز وجل فليقبض بيننا، فيأتون آدم ﷺ، فيقولون: يا آدم، أنت الذي خلقك الله بيده وأسكنك جنته وأسجد لك ملائكته، اشفع لنا إلى ربنا فليقبض بيننا، فيقول: إنني لست هناكم، إنني قد أخرجت من الجنة بخطيئتي، وإنه لا يهمني اليوم إلا نفسي، ولكن اتوا نوحاً رأس النبيين، فيأتون نوحاً، فيقولون: يا نوح، اشفع لنا إلى ربنا فليقبض

(٢٥٤٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠٠٢. وانظر ٢٥٢٤.

(٢٥٤٦) إسناده صحيح، أبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قطعة، بضم القاف وفتح الطاء والعين، العبدى، وهو تابعي ثقة، وثقه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، وترجمه البخاري في الكبير ٣٥٥/١/٤ - ٣٥٦. والحديث في مجمع الزوائد ١٠: ٣٧٢ - ٣٧٣ ونسبه لأحمد وبعضه لأبي يعلى، وقال: «وفيه علي بن زيد، وقد وثق على ضعفه، وبقيه رجالهما رجال الصحيح». وانظر الحديث ١٥ في مسند أبي بكر. وسيأتي أيضاً ٢٦٩٢.

بيننا، فيقول: إني لست هناكم، إني دعوت بدعوةٍ أغرقت أهل الأرض، وإنه لا يهمني اليوم إلا نفسي، ولكن اتتوا إبراهيم خليل الله، فيأتون إبراهيم عليه السلام، فيقولون: يا إبراهيم، اشفع لنا إلى ربنا فليقض بيننا، فيقول: إني لست هناكم، إني كذبت في الإسلام ثلاث كذبات - والله إن حاول بهن إلا عن دين الله، قوله ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ وقوله ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَيْدُ لَهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ﴾ وقوله لامرأته حين أتى على الملك: «أختي» - وإنه لا يهمني اليوم إلا نفسي ولكن اتتوا موسى عليه السلام، الذي اصطفاه الله برسالته وكلامه، فيأتونه، فيقولون: يا موسى، أنت الذي اصطفاك الله برسالته وكلمك، فاشفع لنا إلى ربك فليقض بيننا، فيقول: لست هناكم، إني قتلت نفساً بغير نفس، وإنه لا يهمني اليوم إلا نفسي، ولكن / اتتوا عيسى روح الله وكلمته، فيأتون عيسى، فيقولون: يا عيسى، اشفع لنا إلى ربك فليقض بيننا، فيقول: إني لست هناكم، إني اتخذت إليها من دون الله، وإنه لا يهمني اليوم إلا نفسي، ولكن أرأيتم لو كان متاع في وعاء مختوم عليه، أكان يقدر على ما في جوفه حتى يفض الخاتم؟، قال: فيقولون: لا، قال: فيقول: إن محمداً ﷺ خاتم النبيين، وقد حضر اليوم، وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال رسول الله ﷺ: فيأتوني، فيقولون: يا محمد، اشفع لنا إلى ربك فليقض بيننا، فأقول: أنا لها، حتى يأذن الله عز وجل لمن يشاء ويرضى، فإذا أراد الله تبارك وتعالى أن يصدع بين خلقه نادى مناد: أين أحمد وأمه؟، نحن الآخرون الأولون، نحن آخر الأمم وأول من يحاسب، فتفرج لنا الأمم عن طريقنا فنمضي غرباً محجلين من أثر الطهور، فتقول الأمم: كادت هذه الأمة أن تكون أنبياء كلها، فأتني باب الجنة، فأخذ بحلقة الباب، فأقرع الباب، فيقال: من أنت؟، فأقول: أنا محمد، فيفتح لي، فأتني ربي عز وجل علي كرسيه، أو «سريره»، شك حماد، «فأخبر له ساجداً، فأحمده بمحمد لم يحمده بها أحد كان قبلي، وليس يحمده بها أحد

بعدي، فيقال: يا محمد، ارفع رأسك، وسل تعطه، وقل تسمع، واشفع تشفع، فأرفع رأسي، فأقول: أي رب، أمتي، أمتي، فيقول: أخرج من كان في قلبه مثقال كذا وكذا»، لم يحفظ حماد، «ثم أعيد فأسجد، فأقول ما قلت، فيقال: ارفع رأسك، وقل تسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأقول: أي رب، أمتي، أمتي، فيقول: أخرج من كان في قلبه مثقال كذا وكذا، دون الأول، ثم أعيد فأسجد، فأقول مثل ذلك، فيقال لي: ارفع رأسك، وقل تسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأقول: أي رب، أمتي، أمتي، فيقال: أخرج من كان في قلبه مثقال كذا وكذا دون ذلك».

٢٥٤٧ - حدثنا عفان حدثنا أبو الأحوص قال أخبرنا سماك عن عكرمة قال: قال ابن عباس: أتيت وأنا نائم في رمضان، فقبل لي: إن الليلة ليلة القدر، قال: فقامت وأنا ناعس، فتعلقت ببعض أطناب فسطاط رسول الله ﷺ، قال: فإذا هو يصلي، فنظرت في تلك الليلة، فإذا هي ليلة ثلاث وعشرين.

٢٥٤٨ - حدثنا عفان حدثنا عبدالوارث حدثنا عبدالله بن أبي نجيح عن عبدالله بن كثير عن أبي المنهال عن ابن عباس قال: قدم رسول الله ﷺ وهم يسلفون، فقال: «من أسلف فلا يسلف إلا في كيل معلوم ووزن معلوم».

٢٥٤٩ - حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا أيوب عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس: أن النبي ﷺ خرج من الخلاء فأتني بطعام فقيل له: ألا تتوضأ؟ فقال: «إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة».

(٢٥٤٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٣٠٢ بهذا الإسناد.

(٢٥٤٨) إسناده صحيح، وهو مختصر ١٨٦٨، ١٩٣٧.

(٢٥٤٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٩٣٢. وانظر ٢٥٤٥.

٢٥٥٠ - حدثنا عفان حدثنا عبدالوارث حدثنا حنظلة السدوسي قال: قلت لعكرمة: إني أقرأ في صلاة المغرب ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ وإن ناساً يعيبون ذلك عليّ؟، فقال: وما بأس بذلك، اقرأهما فإنهما من القرآن، ثم قال: حدثني ابن عباس: أن رسول الله ﷺ جاء فصلى ركعتين لم يقرأ فيهما إلا بأَم الكتاب.

٢٥٥١ - حدثنا عفان حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب عن عكرمة: أن علياً أتني بقوم من هؤلاء الزنادقة، ومعهم كتب، فأمر بنار فأججت، ثم أحرقهم وكتبهم، قال عكرمة: فبلغ ذلك ابن عباس، فقال: لو كنت أنا لم أحرقهم، لنهي رسول الله ﷺ، ولقتلتهم، لقول رسول الله ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه»، وقال رسول الله ﷺ: «لا تعذبوا بعذاب الله عز وجل».

٢٥٥٢ - حدثنا عفان حدثنا وهيب عن أيوب عن عكرمة: أن علياً أخذ ناساً ارتدوا عن الإسلام، فحرقهم بالنار، فبلغ ذلك ابن عباس، فقال لو كنت أنا لم أحرقهم، إن رسول الله ﷺ قال: «لا تعذبوا بعذاب الله عز وجل أحداً»، وقال رسول الله ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه»، فبلغ علياً ما قال ابن عباس، فقال: ويح ابن أمّ [ابن] عباس.

٢٥٥٣ - حدثنا عفان حدثنا حماد، هو ابن سلمة، أخبرنا عمار

(٢٥٥٠) إسناده حسن، وذكر المرفوع منه في مجمع الزوائد ٢: ١١٥ وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والبخاري، وفيه حنظلة السدوسي، ضعفه ابن معين وغيره، ووثقه ابن حبان». وقد سبق القول في حنظلة ٢١٧٤.

(٢٥٥١) إسناده صحيح، وهو مطول ١٨٧١، ١٩٠١. وانظر الحديث التالي.

(٢٥٥٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. كلمة [ابن] سقطت من ح خطأ، وزدناها تصحيحاً للكلام، كما مضى في ١٨٧١. وفي ك «ويح ابن عباس».

(٢٥٥٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٦٥. والذي يقول «فأحصينا» إلخ. هو عمار بن أبي =

عن ابن عباس قال: رأيتُ النبي ﷺ فيما يرى النَّائمُ، بنصف النهار، وهو قائم أشعثٌ أغبرٌ، بيده قارورةٌ فيها دم، فقلت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، ما هذا؟ قال هذا دم الحسين وأصحابه، لم أزل ألتقطه منذ اليوم، فأحصينا ذلك اليوم، فوجدوه قتل في ذلك اليوم.

٢٥٥٤ - حدثنا عبدالرزاق قال أخبرنا سفيان عن سليمان الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ صلى على جنازة بعد ما دفنت، ووكيع، قال حدثنا سفيان، مثله.

٢٥٥٥ - حدثنا عبدالرزاق قال أخبرنا سفيان عن منصور عن سالم ابن أبي الجعد عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أن أحدهم إذا أتى أهله قال: بسم الله: اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتني، فيولد بينهما ولد، فيضره الشيطان أبداً».

٢٥٥٦ - حدثنا عبدالرزاق قال أخبرنا سفيان عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «علموا، ويسروا ولا تعسروا، وإذا غضبت فاسكت، وإذا غضبت فاسكت، وإذا غضبت فاسكت».

٢٥٥٧ - حدثنا عبدالرزاق حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن سعيد

= عمار، كما بين هناك.

(٢٥٥٤) إسناده صحيحان، سليمان الشيباني: هو أبو إسحق. وقد رواه أحمد هنا عن عبدالرزاق ووكيع، كلاهما عن سفيان الثوري، والحديث مكرر ١٩٦٢.

(٢٥٥٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٧٨.

(٢٥٥٦) إسناده صحيح، وهو مطول ٢١٣٦.

(٢٥٥٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٩٥٣. وانظر ٢٢٦٩. وفي ح «قال: ذلك أراد أن لا يخرج» إلخ، وكلمة «ذلك» لا معنى لها هنا، ولم تذكر في ك، فحذفناها.

ابن جبير عن ابن عباس قال: جمع النبي ﷺ بين الظهر والعصر بالمدينة، في غير سفر ولا خوف، قال: قلت: يا أبا العباس، ولم فعل ذلك؟، قال: أراد أن لا يخرج أحداً من أمته.

٢٥٥٨ - حدثنا عبدالرزاق قال أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث عن ابن عباس قال: ذهب النبي ﷺ للبراز فقضى حاجته، ثم قرب له طعام، فقالوا أنأتيك بوضوء؟، فقال: «من أي شيء أتوضأ؟! أو صليتُ فأتوضأ؟».

٢٥٥٩ - حدثنا عبدالرزاق قال أخبرنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس قال: نمتُ عند خالتي ميمونة بنت الحرث، فقام النبي ﷺ من الليل، فأتى الحاجة، ثم جاء فغسل وجهه ويديه، ثم نام، ثم قام من الليل، فأتى القرية فأطلق شناقها، فتوضأ وضوءاً بين الوضوءين، لم يكثر وقد أبلغ، ثم قام يصلي، وتمطيتُ كراهةً أن يراني كنتُ أبقيه، يعني أرقبه، ثم قمتُ ففعلتُ كما فعل، فقامت عن يساره، فأخذ بما يلي أذني حتى أدارني فكنت عن يمينه وهو يصلي، فتتأمتُ صلاته إلى ثلاث عشرة ركعة، فيها ركعتا الفجر، ثم اضطجع، فنام حتى نفخ، ثم جاء بلال فأذنه بالصلاة فقام فصلى ولم يتوضأ.

(٢٥٥٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٩٣٢، ٢٥٤٩.

(٢٥٥٩) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٣٢٥. وانظر ٢١٦٤، ٢٥٦٧. الشناق، بكسر الشين، وتخفيف النون: الخيط أو السير الذي تعلق به القرية، والخيط الذي يشد به فمها. «أبقيه»، بفتح الهمزة، فعل ثلاثي، يقال «بقاه يبقيه» من باب «رمى»، أي انتظره وورصده.

٢٥٦٠- حدثنا عبدالرزاق قال أخبرنا سفيان عن عبدالله بن عثمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: تزوج النبي ﷺ وهو محرم، واحتجم وهو محرم.

٢٥٦١- حدثنا عبدالرزاق أخبرنا سفيان عن الأجلح عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس: أن رجلاً قال: يا رسول الله، ما شاء الله وشئت، فقال: «جعلتني لله عدلاً؟! بل ما شاء الله وحده».

٢٥٦٢- حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر أخبرني عثمان الجزري أنه

(٢٥٦٠) إسناده صحيح، وانظر ٢٣٥٥، ٢٤٩٢.

(٢٥٦١) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٨٣٩ ومطول ١٩٦٤. وما وجدت هذا الحديث في غير المسند، بعد طول البحث والتتبع، حتى لم أجده في مجمع الزوائد. نعم، روى ابن ماجه ٣٣٢: ١ من طريق عيسى بن يونس عن الأجلح عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس مرفوعاً: «إذا حلف أحدكم فلا يقل ما شاء الله وشئت، ولكن ليقل: ما شاء الله ثم شئت». فلعل صاحب الزوائد ظنه هذا الحديث الذي هنا أو في معناه. ولكنني أرى غير ذلك، وأن حديث ابن ماجه، غير حديث المسند، وإن تقاربا في المعنى.

(٢٥٦٢) في إسناده نظر، عثمان الجزري: ترجم في التهذيب باسم «عثمان بن ساج» وأحال على ترجمة «عثمان بن عمرو بن ساج» وفيها قال: إن ابن حبان ذكره في الثقات، ثم تعقب الحافظ ابن حجر أصل المزي في قوله «وقد ينسب إلى جده» بأن هذا «يوهم الجزم بأنه عثمان بن ساج الراوي عن خصيف ومقسم وغيرهما»، وأن الفاكهي أكثر التخريج في تاريخ مكة عن «عثمان بن ساج» من غير ذكر «عمرو» بينهما، وأن النسائي والعقيلي وغيرهما «ما زادوا في نسب عثمان بن عمرو شيئاً، إلا أنهم قالوا: أنه حراني، ولا يسمى أحد منهم جده»، قال الحافظ: «فيدل مجموع ذلك على المغايرة بينهما»، وابن أبي حاتم غير بينهما فترجم في الجرح والتعديل ٣ / ١ / ١٥٣: «عثمان بن الساج، روى عن خصيف، روى عنه معتمر بن سليمان ومحمد بن يزيد بن سنان الرهاوي، سمعت أبي يقول ذلك» ثم روى عن أبيه.... ووقع بياض في النسخ سقط به =

سمع مَقْسَمًا مولى ابن عباس يحدث عن ابن عباس قال: دخل النبي ﷺ البيت فدعا في نواحيه، ثم خرج فصلى ركعتين.

٢٥٦٣ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا إسرائيل قال عبدالعزيز، يعني ابن رَفِيعٍ: أخبرني مَنْ سَمِعَ ابنَ عباسٍ يقول: لم ينزل النبي ﷺ بين عرفاتٍ وجمع إلا ليهرق الماء.

٢٥٦٤ - حدثنا عبدالرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ لَبَّى حتى رمى جمرة العقبة.

٢٥٦٥ - حدثنا عبدالرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال: تزوج رسول الله ﷺ ميمونة / بسرفٍ وهو محرم.

٢٨٤

١

٢٥٦٦ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا الثوري عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس: أن امرأة من نساء النبي ﷺ استحمت من جنابة، فجاء النبي ﷺ يتوضأ من فضلها، فقالت: إني اغتسلت منه، فقال: «إن الماء لا ينجسه شيء».

ما بعد ذلك. وترجم ٣ / ١٦٢ / ١: «عثمان بن عمرو بن ساج، جزري، روى عن ابن جريج ومحمد بن إسحق بن يسار وخصيف وموسى بن عبيدة وزهير بن محمد، روى عنه سعيد بن سالم القداح» ثم روى عن أبيه قال: «عثمان والوليد ابني عمرو بن ساج: يكتب حديثهما ولا يحتج بهما». فهذا عثمان الجزري، إن كان ابن ساج، فهو مجهول الحال عندنا، لم تتبين أمره، وإن كان ابن عمرو بن ساج فهو إلى الضعف أقرب. ومعنى الحديث مضي بنحوه ٢١٢٦.

(٢٥٦٣) إسناده ضعيف، لجهالة راويه عن ابن عباس، وهو مكرر ٢٤٦٤.

(٢٥٦٤) إسناده صحيح، وهو مختصر ١٨٦٠.

(٢٥٦٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٥٦٠.

(٢٥٦٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٠٢.

٢٥٦٧- حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس قال: بتُّ في بيت خالتي ميمونة، فرقيت رسول الله ﷺ كيف يصلي، فقام فبال، ثم غسل وجهه وكفيه ثم نام، ثم قام فعمد إلى القرية فأطلق شناقها، ثم صبَّ في الجفنة أو القصعة، وأكبَّ يده عليها، ثم توضأ وضوءاً حسناً بين الوضوءين، ثم قام يصلي، فجئت فقممت عن يساره، فأخذني فأقامني عن يمينه، فتكاملت صلاة رسول الله ﷺ ثلاث عشرة ركعة، قال: ثم نام حتى نفخ، وكنا نعرفه إذا نام بنفخه، ثم خرج إلى الصلاة، فصلى، وجعل يقول في صلاته، أو في سجوده: «اللهم اجعل في قلبي نوراً، وفي سمعي نوراً، وفي بصري نوراً، وعن يميني نوراً، وعن يساري نوراً، وأمامي نوراً، وخلفي نوراً، وفوقي نوراً، وتحتي نوراً، واجعلني نوراً»، قال شعبة: أو قال: «اجعل لي نوراً»، قال: وحدثني عمرو ابن دينار عن كريب عن ابن عباس: أنه نام مضطجعاً.

٢٥٦٨- حدثنا روح حدثنا سعيد وهشام بن [أبي] عبد الله عن قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس: أن نبي الله ﷺ كان يقول عند الكرب: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض رب العرش الكريم».

(٢٥٦٧) إسناده صحيحان، فقد رواه شعبة عن سلمة بن كهيل، ثم أشار إلى روايته إياه عن عمرو بن دينار، والحديث مطول ٢٥٥٩. وانظر ١٩١٢، ٢٠٨٣، ٢٠٨٤، ٢١٦٤، ٢٥٧٢.

(٢٥٦٨) إسناده صحيح، روح: هو ابن عبادة. سعيد: هو ابن أبي عروبة. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، ووقع هنا في الأصلين «هشام بن عبد الله»، وهو خطأ، فلذلك زدنا كلمة [أبي]، وقد مضى الحديث من طريق الدستوائي ٢٠١٢، ٢٣٤٤، ومضى من طرق أخرى، آخرها ٢٥٣٧.

٢٥٦٩ - حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة قال: سمعت

علي بن زيد قال: سمعت عمر بن حرملة قال: سمعت ابن عباس يقول: أهدت خالتي أم حفيد إلى رسول الله ﷺ سمنًا ولبنًا وأضبًا، فأما الأضبُ فإن النبي ﷺ تغل عليها، فقال له خالد بن الوليد: قدرته يا رسول الله؟ قال: «نعم»، أو: «أجل»، وأخذ النبي ﷺ اللبن فشرب منه، ثم قال لابن عباس وهو عن يمينه: «أما إن الشربة لك، ولكن أتأذن أن أسقي عمك؟»، فقال ابن عباس: قلت: لا والله، ما أنا بمؤثر على سؤرك أحدًا، قال: فأخذته فشربت ثم أعطيتها، ثم قال النبي ﷺ: «ما أعلم شرابًا يجزي عن الطعام غير اللبن، فمن شربه منكم فليقل: اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه، ومن طعم طعامًا فليقل: اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا خيرًا منه».

٢٥٧٠ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا ابن جريج حدثنا سعيد بن

الحويرث عن ابن عباس قال: تبرز رسول الله ﷺ لحاجته، ثم رجع، فأتني بعرق، فلم يتوضأ، فأكل منه، وزاد عمرو علي في هذا الحديث عن سعيد ابن الحويرث: قال: قيل: يا رسول الله، إنك لم تتوضأ؟ قال: «ما أردت الصلاة فأتوضأ».

(٢٥٦٩) إسناده صحيح، وقد سبق مطولاً ومختصراً ١٩٠٤، ١٩٧٨، ١٩٧٩. وانظر ٢٢٩٩،

٢٣٥٤. «عمر بن حرملة» في ح «عمر بن حرملة» فصحناه من ك، ولكن في ك

«عمر بن حرملة»، وقد سبق ١٩٧٨، ١٩٧٩ باسم «عمر بن أبي حرملة»، وذكرنا

الخلافاً فيه في ١٩٠٤.

(٢٥٧٠) إسناده صحيح، والذي يقول: «وزاد عمرو علي» إلخ هو ابن جريج، فإنه سمع الحديث

من سعيد بن الحويرث، وسمع الزيادة من عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث، ورواية

عمرو بن دينار مضت ٢٥٥٨، يوضحه رواية مسلم ١: ١١١ من طريق أبي عاصم عن

ابن جريج قال: «حدثني سعيد بن الحويرث» فذكره بنحوه، وفي آخره: «قال وزادني

عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث: أن النبي ﷺ قيل له: إنك لم توضأ؟ قال: ما =

٢٥٧١ - قال أبو عبدالرحمن [عبدالله بن أحمد]: وجدت هذه الأحاديث في كتاب أبي بخط يده: حدثنا سعيد بن محمد الوراق قال: حدثنا رشدين بن كريب عن أبيه عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا شرب تنفس مرتين في الشراب. وكتب أبي في أثر هذا الحديث: لا أرى عبدالله سمع هذا الحديث.

أردت صلاة فأتوضأ، وزعم عمرو أنه سمعه من سعيد بن الحويرث.

(٢٥٧١) إسناده ضعيف، سعيد بن محمد الوراق الثقفي شيخ أحمد: ضعيف، قال أحمد: «لم يكن بذاك، وقد حكوا عنه عن يحيى بن سعيد عن عروة عن عائشة حديثاً منكراً في السخاء»، وضعفه ابن معين وابن سعد وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٤٧١/١/٢ وقال: «قال ابن معين: ليس بشيء»، ونحو ذلك في الصغير ٢٢٠، وقال النسائي في الضعفاء: «ليس بثقة»، ولكنه لم ينفرد بهذا الحديث، فرواه الترمذي ٣: ١٣ من طريق عيسى بن يونس، وابن ماجه ٢: ١٧٥ من طريق مروان بن معاوية، كلاهما عن رشدين بن كريب، وسيأتي أيضاً في رواية عيسى بن يونس ٢٥٧٨، قال الترمذي: «هذا حديث غريب [وفي بعض نسخه: حديث حسن غريب]، لا نعرفه إلا من حديث رشدين بن كريب، قال: سألت عبدالله بن عبدالرحمن [يعني الدارمي] عن رشدين ابن كريب، قلت: هو أقوى أم محمد بن كريب؟ قال: ما أقربهما، ورشدين بن كريب أرجحهما عندي، وسألت محمد بن إسماعيل [يعني البخاري] عن هذا؟ فقال: محمد ابن كريب أرجح من رشدين بن كريب، والقول عندي ما قال أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن: رشدين بن كريب أكبر، وقد أدرك ابن عباس ورآه، وهما أخوان، وعندهما مناكير»، ورشدين هذا ضعفه ابن معين وابن المديني وأبو زرعة وأبو حاتم وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ٢ / ١ / ٣٠٨ وقال: «عنده مناكير» وفي الصغير ١٦٣ وقال: «منكر الحديث، في محمد نظراً»، وذكره النسائي في الضعفاء ١٢، فبه ضعف الحديث، لا بسعيد الوراق شيخ أحمد، وهذا الحديث مما وجده عبدالله بخط أبيه، وقد أثبت أبوه بجواره أنه يرجح أن ابنه عبدالله لم يسمعه منه.

٢٥٧٢ - قال [عبدالله بن أحمد]: وجدت في كتاب أبي بخطه

قال: حدثنا عبدالله بن محمد حدثني محمد بن ثابت العبدي البصري قال: حدثنا جبلة بن عطية عن إسحق بن عبدالله عن عبدالله بن عباس قال: تَضَيَّفْتُ ميمونة زوج النبي ﷺ، وهي خالتي، وهي ليلة إذ لا تصلي، فأخذت كساءً فنتته وألقت عليه نمرقة، ثم رمت عليه بكساء آخر، ثم دخلت فيه، وبسطت لي بساطاً إلى جنبها، وتوسدت معها على وسادها، ف جاء النبي ﷺ وقد صلى العشاء الآخرة، فأخذ خرقة فتوازر بها، وألقى ثوبه، ودخل معها لحافها وبات، حتى إذا كان من آخر الليل قام إلى سقاءٍ معلقٍ فحركه، فهمت أن أقوم فأصب عليه، فكرهت أن يرى أنني كنت مستيقظاً، قال: فتوضأ، ثم أتى الفراش فأخذ ثوبه وألقى الخرقة، ثم أتى المسجد، فقام فيه يصلي؛ وقمت إلى السقاء فتوضأت ثم جئت إلى المسجد، فقامت عن يساره، فتناولني فأقامني عن يمينه، فصلى وصليت معه ثلاث عشرة ركعة، ثم قعد وقعدت إلى جنبه، فوضع مرفقه إلى جنبه، وأصغى بخرجه إلى خدي حتى سمعت نفس النائم، فبينما أنا كذلك إذ جاء بلال، فقال: الصلاة يا رسول الله، فسار إلى المسجد واتبعته، فقام يصلي ركعتي الفجر، وأخذ بلال في الإقامة.

٢٨٥
١

(٢٥٧٢) إسناده حسن، محمد بن ثابت العبدي البصري: هو عندي حسن الحديث، اختلف فيه قول ابن معين، قال مرة: «ليس بشيء» ومرة: «ليس به بأس» ومرة: «ينكر عليه حديث ابن عمر في التيمم لا غير»، ووثقه لوين والعجلي، وترجمه البخاري في الكبير ١ / ١ / ٥٠ وقال: «يخالف في بعض حديثه»، ثم ذكر أنه روى عن نافع عن ابن عمر حديثاً مرفوعاً في التيمم، وقال: «وخالفه أيوب وعبيدالله والناس، فقالوا: عن نافع عن ابن عمر، فعله»، يعني موقوفاً، وهذا هو الذي أشار إليه ابن معين، فيما نقلنا عنه آنفاً، وقال نحو ذلك في الصغير ١٩٧، والضعفاء ٣٠، وقال النسائي في الضعفاء ٢٦: «ليس بالقوي»، فهذا أكثر ما أخذوا عليه خطأ في رفع حديث. «العصري» بفتح العين =

٢٥٧٣- حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن أبي إسحق عن التميمي عن ابن عباس، فذكر شيئاً، قال: وكان رسول الله ﷺ يكثُر السواك قال: حتى ظننا أو رأينا أنه سينزل عليه.

٢٥٧٤- حدثنا عبدالله بن الوليد حدثنا سفيان عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس قال: صلى رسول الله ﷺ ثم خطب، وأبو بكر، وعمر، وعثمان، في العيد، بغير أذانٍ ولا إقامة. [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: قد سمعه عبدالله.

٢٥٧٥- قال [عبدالله بن أحمد]: وجدتُ هذا الحديث في كتاب أبي: حدثنا حجاج حدثنا شعبة عن أبي إسحق عن أبي السفر عن سعيد بن شفي عن ابن عباس: أنهم جعلوا يسألونه عن الصلاة في السفر؟، فقال ابن عباس: كان النبي ﷺ إذا خرج من أهله لم يزد على ركعتين حتى يرجع.

٢٥٧٦- قال [عبدالله بن أحمد]: وجدتُ هذا الحديث في

والصاد المهملتين، نسبة إلى «عصر» بطن من عبد القيس، وهو عصر بن عوف بن عمرو بن عوف. جبلة ابن عطية الفلسطيني: ثقة، وثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ١ / ٢ / ٢١٩. إسحق: هو ابن عبدالله بن الحرث بن كنانة، سبق توثيقه ٢٠٢٩. والحديث في معنى ٢٥٦٧، وما أشرنا إليه من الأحاديث هناك. وانظر أيضاً ٣٠٦١، ٣٤٩٠. النمرقة، بضم النون والراء وبكسرهما: الوسادة.

(٢٥٧٣) إسناده صحيح، وهو بمعنى ٢١٢٥.

(٢٥٧٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٧٣.

(٢٥٧٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٥٩، ٢١٦٠.

(٢٥٧٦) إسناده صحيح، جعفر الأحمر: هو جعفر بن زياد، وهو ثقة، وثقه ابن معين وعثمان ابن أبي شيبة والعجلي وغيرهم، وتكلم فيه آخرون، وما تكلموا فيه إلا للتشيع، وترجمه =

كتاب أبي بخطه: حدثنا أسود بن عامر حدثنا جعفر الأحمر عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تصلح قبلتان في مصرٍ واحد ولا على المسلمين جزية».

٢٥٧٧- حدثنا جرير، رفعه أيضاً، قال: «لا تصلح قبلتان في أرضٍ، وليس على مسلم جزية».

٢٥٧٨- حدثنا الحكم بن موسى حدثنا عيسى بن يونس عن رشدين عن أبيه عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان يتنفس في الإناء مرتين.

٢٥٧٩- حدثنا الحكم حدثنا عبدالسلام بن حرب عن خُصيف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن النبي ﷺ لبى دبر الصلاة.

٢٥٨٠- حدثنا أسود بن عامر حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت ربي تبارك وتعالى». [قال عبدالله بن أحمد]: وقد سمعت هذا الحديث من أبي، أُملي عليّ في موضعٍ آخر.

البخاري في الكبير ١/ ١٩١/ ٢١ فلم يذكر فيه جرحاً. والحديث مكرر ١٩٤٩.

(٢٥٧٧) لم يذكر إسناده كاملاً، وهو الإسناد الذي مضى ١٩٤٩ عن جرير عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس، والحديث مكرر ما قبله.

(٢٥٧٨) إسناده ضعيف، وهو مكرر ٢٥٧١.

(٢٥٧٩) إسناده صحيح، عبدالسلام بن حرب: ثقة حجة حافظ، من تكلم فيه فقد أخطأ، وهو من شيوخ أحمد، ولكنه روى عنه هنا بواسطة «الحكم بن موسى»، والحديث مختصر ٢٣٥٨. وانظر ٢٥٢٨.

(٢٥٨٠) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ١: ٧٨ وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح».

٢٥٨١- حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ تزوج وهو محرم.

٢٥٨٢- حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي ﷺ: أنه صلى سبعة جميعاً، وثمانياً جميعاً.

٢٥٨٣- حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد يحدث عن ابن عباس: أنه سمع النبي ﷺ يخطب بعرفات، فقال: «من لم يجد إزاراً فليلبس سراويل، ومن لم يجد نعلين فليلبس خفين».

٢٥٨٤- حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار عن طاوس يحدث عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «أمرت أن أسجد على سبعة، ولا أكف شعراً ولا ثوباً».

٢٥٨٥- حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار عن طاوس يحدث عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الطعام حتى يستوفيه، أو يستوفى، وقال ابن عباس: أحسب البيوع كلها بمنزلته.

٢٥٨٦- حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت

(٢٥٨١) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٥٦٥.

(٢٥٨٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤٦٥.

(٢٥٨٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥٢٦.

(٢٥٨٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥٢٧.

(٢٥٨٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤٣٨.

(٢٥٨٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥٣٢.

قال: سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً».

٢٨٦
١
٢٥٨٧- حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحجاج بن أرتاة وابن عطاء أنهما سمعا عطاءً يحدث عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم.

٢٥٨٨- حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس عن النبي ﷺ: «أمرت أن أسجد على سبعة، ولا أكف شعراً ولا ثوباً».

٢٥٨٩- حدثنا محمد بن جعفر حدثني شعبة عن يزيد بن أبي زياد عن مِقْسَمٍ عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله ﷺ محرماً صائماً.

٢٥٩٠- حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار عن طاوس يحدث عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «أمرت أن أسجد على سبعة، ولا أكف شعراً ولا ثوباً».

٢٥٩١- حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد عن قتادة وأيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن رجلاً صرع من راحلته فمات، وهو محرم، فأمر رسول الله ﷺ أن يغسلوه بماء وسدر، وأن يكفونوه في ثوبيه، وأن لا يخمروا رأسه، فإنه يبعث يوم القيامة ملبياً، وقال أيوب: ملبداً.

(٢٥٨٧) إسناده صحيح، ابن عطاء: هو يعقوب بن عطاء بن أبي رباح، روى شعبة هذا الحديث عنه وعن الحجاج بن أرتاة كلاهما عن عطاء. والحديث مكرر ٢٥٨١.

(٢٥٨٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥٨٤ بإسناده.

(٢٥٨٩) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٢٢٨. وانظر ٢٥٣٦، ٢٥٦٠.

(٢٥٩٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥٨٨ بإسناده.

(٢٥٩١) إسناده صحيح، سعيد: هو ابن أبي عروبة، والحديث مكرر ١٨٥٠، ١٩١٤، ٢٣٩٥.

٢٥٩٢- حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد عن يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس: أنه كان لا يرى بأساً أن يتزوج الرجل وهو محرم، ويقول: إن نبي الله ﷺ تزوج ميمونة بنت الحرث بماء يقال له سرف، وهو محرم، فلما قضى نبي الله ﷺ حجه أقبل حتى كان بذلك الماء أعرس بها.

٢٥٩٣- حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أيوب عن عطاء: أنه شهد على ابن عباس وابن عباس شهد على رسول الله ﷺ: أنه صلى في يوم عيد، ثم خطب، ثم أتى النساء فأمرهن بالصدقة، فجعلن يلقين.

٢٥٩٤- حدثني محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ احتجم صائماً.

٢٥٩٥- حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن الحكم عن عبد الحميد بن عبد الرحمن عن مقسم عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال في الذي يأتي امرأته وهي حائض: «يتصدق بدينار أو نصف دينار».

٢٥٩٦- حدثنا هشيم عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «أمرت أن أسجد على سبعة أعظم، ولا أكف شعراً ولا ثوباً».

(٢٥٩٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤٩٢ ومطول ٢٥٨٧.

(٢٥٩٣) إسناده صحيح، وهو مختصر ١٩٨٣. وانظر ٢٥٣٣، ٢٥٧٤.

(٢٥٩٤) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٥٨٩.

(٢٥٩٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠٣٢، وقد فصلنا القول هناك وفي شرحنا للترمذي ١:

٢٤٨ - ٢٤٩. وانظر ٢٤٥٨.

(٢٥٩٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥٩٠.

٢٥٩٧- حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور عن سالم ابن أبي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «لو أن أحدكم، أو: لو أن أحدهم إذا أتى امرأته قال: اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتني، ثم كان بينهما ولد، إلا لم يسلط عليه الشيطان، أو: لم يضره الشيطان».

٢٥٩٨- حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس وعطاء ومجاهد عن رافع بن خديج قال: خرج إلينا رسول الله ﷺ فنهانا عن أمر كان لنا نافعاً، وأمر رسول الله ﷺ خير لنا مما نهانا عنه، قال: «من كانت له أرض فليزرعها أو ليذرها أو ليمنحها»، قال: فذكرت ذلك لطاوس، وكان يرى أن ابن عباس من أعلمهم، قال: قال ابن عباس: إنما قال رسول الله ﷺ: «من كانت له أرض أن يمنحها أخاه خير له». قال شعبة: وكان عبد الملك يمنح هؤلاء: طاوساً وعطاءً ومجاهداً، وكان الذي يحدث عنه مجاهد، قال شعبة: كأنه صاحب الحديث.

٢٥٩٩- حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة قال: سمعت طاوساً قال: سئل ابن عباس عن هذه الآية ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾؟، قال: فقال سعيد بن جبيرة: قربي آل محمد، قال: فقال ابن عباس: عجبت، إن رسول الله ﷺ لم يكن [بطن] من بطون قريش إلا كان له فيهم قرابة، فقال: إلا أن تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة.

(٢٥٩٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥٥٥.

(٢٥٩٨) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٠٨٧، ٢٥٤١.

(٢٥٩٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠٢٤. وانظر ٢٤١٥، وكلمة [بطن] زيادة من ك.

٢٦٠٠ - / حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال: سمعت أبا بشر يحدث أنه سمع سعيد بن جبير يحدث أنه سمع ابن عباس يحدث: أن رجلاً أتى النبي ﷺ وهو محرم، فوقع من ناقته، فأوقصته، فأمر به رسول الله ﷺ أن يغسل بماء وسدر، وأن يكفن في ثوبين، وقال: «لا تمسوه بطيب خارج رأسه»، قال شعبة: ثم إنه حدثني به بعد ذلك فقال: «خارج رأسه أو وجهه، فإنه يبعث يوم القيامة ملبداً».

٢٦٠١ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: مات رسول الله ﷺ وأنا ابن عشر سنين، وأنا مختون، وقد قرأت المحكم من القرآن، قال: فقلت لأبي بشر: ما المحكم؟ قال: المفصل.

٢٦٠٢ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أنه أتى النبي ﷺ وهو يصلي، فقمت عن يساره، فأخذني فجعلني عن يمينه.

٢٦٠٣ - حدثني محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن محمد بن جادة عن أبي صالح عن ابن عباس قال: لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج.

٢٦٠٤ - حدثنا سليمان بن داود الهاشمي حدثنا عبدالرحمن بن

(٢٦٠٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥٩١.

(٢٦٠١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٨٣.

(٢٦٠٢) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٥٧٢.

(٢٦٠٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠٣٠.

(٢٦٠٤) إسناده صحيح، موسى بن عقبة بن أبي عياش: ثقة ثبت، وثقه مالك وابن معين وأبو =

أبي الزناد عن موسى بن عُقبة عن صالح مولى التَّوْأمة قال: سمعت ابن عباس يقول: سأل رجل النبي ﷺ عن شيء من أمر الصلاة؟، فقال له رسول الله ﷺ: «خلل أصابع يديك ورجليك»، يعني إسباغ الوضوء، وكان فيما قال له: «إذا ركعت فضع كفَّيك على ركبتيك حتى تطمئن»، وقال الهاشمي مرّة: «حتى تطمئنًا، وإذا سجدت فأمكن جبهتك من الأرض حتى تجد حجَمَ الأرض».

٢٦٠٥ - حدثنا علي بن إسحق قال: أخبرنا عبد الله، وعتاب قال:

حاتم وغيرهم، وهو صاحب المغاري، وكان مالك يقول: «عليكم بمغازي الرجل الصالح موسى بن عقبة، فإنها أصح المغازي»، ويعد في التابعين، قال البخاري في الكبير ١/٤ / ٢٩٢: «سمع أم خالد، وكانت لها صحبة، وأدرك ابن عمر وسهل بن سعد»، مات سنة ١٤١. صالح مولى التَّوْأمة: هو صالح بن نبهان، وهو ثقة حجة، كما قال ابن معين، ومن تكلم فيه فإنما تكلم على أنه كبير وخرف، فمن سمع منه بعد ذلك فروايته ضعيفة، أما القدماء فلا، قيل لابن معين: «إن مالكاً ترك السماع منه؟ فقال: إن مالكاً إنما أدركه بعد أن كبير وخرف، والثوري إنما أدركه بعد ما خرف، وسمع منه أحاديث منكرات، ولكن ابن أبي ذئب سمع منه قبل أن يخرف»، مات صالح بعد سنة ١٢٧ وبدأ خرفه سنة ١٢٥، وموسى بن عقبة قديم وسمع منه قديماً، كما ذكر الحفاظ في التلخيص ٣٤، والحديث روى الترمذي منه الأمر بتخليل الأصابع فقط ١: ٥٠ وكذلك ابن ماجه ١: ٨٧، قال الترمذي: «حديث حسن غريب»، وفي التلخيص أنه رواه أيضاً الحاكم وحسنه البخاري، وأما آخره فلم أجده في موضع آخر، «التَّوْأمة» بفتح التاء وسكون الواو وفتح الهمزة، وهي التَّوْأمة بنت أمية بن خلف.

(٢٦٠٥) إسناداه صحيحان، رواه أحمد عن شيخين: عن علي بن إسحق، وعن عتاب بن زياد الخراساني، كلاهما عن عبد الله بن المبارك، والحديث مكرر ٢٢٠٩، ٢٣٦٤.

حدثنا عبدالله، قال: أخبرنا يونس عن الزهري قال: حدثني عبيدالله عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يسدل شعره، وكان المشركون يفرقون رءوسهم، وكان أهل الكتاب يسدلون شعورهم، وكان يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء، ثم فرق رسول الله ﷺ رأسه.

٢٦٠٦- حدثنا علي بن إسحق حدثنا عبدالله قال: أخبرنا حسين ابن عبدالله عن عكرمة: أن رجلاً سأل ابن عباس عن نبذ رسول الله ﷺ؟، فقال: كان يشرب بالنهار ما صنع بالليل، ويشرب بالليل ما صنع بالنهار.

٢٦٠٧- حدثنا علي بن إسحق قال: أخبرنا عبدالله قال: أخبرنا حسين بن عبدالله بن عبدالله بن عباس عن عكرمة عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن النقيير والدُّبَاء والمزفت، وقال: «لا تشربوا إلا في ذي إكاء»، فصنعوا جلود الإبل ثم جعلوا لها أعناقاً من جلود الغنم، فبلغه ذلك، فقال: «لا تشربوا إلا فيما أعلاه منه».

٢٦٠٨- حدثني علي بن إسحق أخبرنا عبدالله، وعتاب قال:

(٢٦٠٦) إسناده ضعيف، لضعف الحسين بن عبدالله. وانظر ١٩٦٣، ٢١٤٣.

(٢٦٠٧) إسناده ضعيف، من أجل الحسين، وهو في مجمع الزوائد ٥: ٦٠، وقال: «في الصحيح

طرف من أوله، رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه حسين بن عبدالله بن عبدالله، وهو متروك، ضعفه الجمهور، وحكى عن ابن معين في رواية أنه لا بأس به يكتب حديثه». وانظر

٢٤٩٩. الإكاء: الوكاء.

(٢٦٠٨) إسناده صحيحان، وهو مكرر ٢٢٤٤.

حدثنا عبد الله أخبرنا عاصم عن الشعبي أن ابن عباس حدثه قال: سقيت رسول الله ﷺ من زمزم، فشرب وهو قائم.

٢٦٠٩ - حدثني سليمان بن داود أخبرنا عبدالرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن عبيد الله عن ابن عباس أنه قال: ما نصر الله تبارك وتعالى في موطن كما نصر يوم أحد، قال: فأنكرنا ذلك! فقال ابن عباس: بيني وبين من أنكر ذلك كتاب الله تبارك وتعالى، إن الله عز وجل يقول في يوم أحد ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُونَهُمْ بِأَذْنِهِ﴾ يقول ابن عباس: والحسُّ القتلُ ﴿حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ﴾ إلى قوله ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ﴾، والله ذو فضل على المؤمنين ﴿وَإِنَّمَا عَنَى بِهَذَا الرَّمَاةَ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقَامَهُمْ فِي مَوْضِعٍ، ثُمَّ قَالَ: «أَحْمُوا ظَهْرَنَا، فَإِنْ رَأَيْتُمُونَا نَقْتَلْ فَلَا تَنْصُرُونَا، وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا

(٢٦٠٩) إسناده صحيح، ورواه الحاكم في المستدرک ٢: ٢٩٦ - ٢٩٧ من طريق عثمان بن سعيد الدارمي عن سليمان بن داود، وصححه هو والذهبي، وذكره ابن كثير في التفسير ٢: ٢٦١ - ٢٦٢ وقال: «هذا حديث غريب، وسياق عجيب وهو من مراسلات ابن عباس، فإنه لم يشهد أحداً ولا أبوه، وقد أخرجه الحاكم في مستدرکه عن أبي النضر الفقيه عن عثمان بن سعيد عن سليمان بن داود بن علي بن عبد الله بن عباس، به، وهكذا رواه ابن أبي حاتم والبيهقي في دلائل النبوة من حديث سليمان بن داود الهاشمي، به. ولبعضه شواهد في الصحاح وغيرها». وذكره في التاريخ ٢: ٢٤ - ٢٥ وقال: «وهذا حديث غريب، وهو من مراسلات ابن عباس، وله شواهد من وجوه كثيرة». وهو في مجمع الزوائد ٦: ١١٠ - ١١١، وقال: «رواه أحمد وفيه عبدالرحمن ابن أبي الزناد، وقد وثق على ضعفه». وفي الدر المنثور ٢: ٨٤ ونسبه أيضاً لابن المنذر والطبراني، وهو حديث غريب حقاً! في لفظه ما يوهم أن ابن عباس شهد الواقعة، وما كان ذلك قط، فإنه كان إذ ذاك طفلاً مع أبيه بمكة. والظاهر عندي أنه حكاه عن واحد من الصحابة ممن شهد أحداً، ونسي بعض الرواة أن يذكر من حدث ابن عباس به، حتى يقول في حديثه «فما زلنا كذلك ما نشك أنه قد قتل» إلخ وأما سياق القصة في ذاتها فصحيح، له شواهد كثيرة في الصحاح، أشار ابن كثير إلى بعضها في التفسير وفي =

قد غنمنا فلا تشركونا»، فلما غنم النبي ﷺ وأباحوا عسكر المشركين أكب الرماة جميعاً فدخلوا في العسكرا ينهاون، وقد التقت صفوف رسول الله ﷺ فهم كذا، وشبك بين أصابع يديه، والتبسوا، فلما أخل الرماة تلك الخلة التي كانوا فيها، دخلت الخيل من ذلك الموضع على أصحاب النبي ﷺ، فضرب بعضهم بعضاً والتبسوا، وقتل من المسلمين ناس كثير، وقد كان لرسول الله ﷺ وأصحابه أول النهار، حتى قتل من أصحاب لواء المشركين سبعة أو تسعة، وجال المسلمون جولة نحو الجبل، ولم يبلغوا حيث يقول الناس الغار، إنما كانوا تحت المهراس، وصاح الشيطان: قتل محمد، فلم يشك فيه أنه حق، فما زلنا كذلك ما نشك أنه قد قتل، حتى طلع رسول الله ﷺ بين السعدين، نعرفه بتكفئه إذا مشى، قال: ففرحنا [حتى]

التاريخ. وقد أشار الحافظ في الفتح ٧: ٢٧٠ إلى هذه الرواية ونقل شيئاً منها. «ينهبون» في ك «ينتهبون»، وما هنا هو الموافق لتفسير ابن كثير وتاريخه ومجمع الزوائد. التبسوا: أي اختلطوا، خالط بعضهم بعضاً، والملابسة المخالطة. الخلة بفتح الخاء: الخصاصة والفرجة. المهراس: ماء بجبل أحد، دفن بجواره حمزة عم رسول الله. «بين السعدين» هكذا هو في كل الأصول، والواضح أنهما مكانان في ذلك الموضع، ولم أجد لهما ذكراً في مصدر آخر. التكفؤ: التمايل إلى قدام، وانظر ٦٨٤، ٧٤٦، ٩٤٤. كلمة [حتى] زيادة من ك، وهي ثابتة في التفسير والزوائد. «فرقي» بكسر القاف وفتح الياء، وهو الثابت في ك وسائر الروايات، وفي ح «فرقا» بالألف، وهو جائز على لغة، وحقه أن يكتب بالياء أيضاً مع فتح القاف. «دموا وجه رسوله»: أي أسالوا دمه، يقال «دماه يدميه» بتشديد الميم، «ابن أبي كبشة» يريد به رسول الله ﷺ، انظر ٢٣٧٠. ابن أبي قحافة: يريد أبا بكر الصديق، أبوه اسمه «عثمان» وكنيته «أبو قحافة». «إنه قد أنعمت عينها فعاد عنها، أو فعال عنها». أنعمت عينها، أي قرت، وكلمة «عينها» ثابتة في الأصلين وتاريخ ابن كثير، وأما ابن الأثير فلم يذكرها، وفسر «أنعمت» فقال ٣: ١٢٥ «كان الرجل من قريش إذا أراد ابتداء أمر عمد إلى سهمين فكتب على أحدهما «نعم» وعلى الآخر «لا» ثم يتقدم إلى الصنم ويجعل سهامه، فإن خرج سهم نعم أقدم، وإن خرج سهم لا امتنع،

كأنه لم يصبنا ما أصابنا، قال: فرقي نحونا وهو يقول: «اشتد غضبُ الله على قومٍ دموا وجهَ رسوله»، قال: ويقول مرةً أخرى: «اللهم إنه ليس لهم أن يعلونا»، حتى انتهى إلينا، فمكث ساعةً، فإذا أبو سفيان يصيح في أسفل الجبل: اعل هبل، مرتين، يعني آلهته، أين ابن أبي كبشة؟، أين ابن أبي قحافة؟، أين ابن الخطاب؟، فقال عمر: يا رسول الله، ألا أُجيبه؟، قال: «بلى»، قال: فلما قال اعل هبل قال عمر: الله أعلي وأجل، قال: فقال أبو سفيان: يا ابن الخطاب، إنه قد أنعمت عينها، فعاد عنها، أو فعّال عنها، فقال: أين ابن أبي كبشة؟، أين ابن أبي قحافة؟، أين ابن الخطاب؟، فقال عمر: هذا رسول الله ﷺ، وهذا أبو بكر، وها أنا ذا عمر، قال: فقال أبو سفيان: يوم بيوم بدر، الأيام دول، وإن الحرب سجّال، قال: فقال عمر: لا سواءً، قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار، قال: إنكم لتزعمون ذلك، لقد خبنا إذن وخسرنا، ثم قال أبو سفيان: أما إنكم سوف تجدون في قتلاكم مثلاً، ولم يكن ذلك عن رأي سراتنا: قال: ثم أدركته حمية الجاهلية، قال: فقال: أما إنه قد كان ذلك ولم نكرهه.

وكان أبو سفيان لما أراد الخروج إلى أحد استفتى هبل، فخرج له سهم الإنعام، فذلك قوله لعمر أنعمت فعّال عنها، أي تجاف عنها ولا تذكرها بسوء يعني آلهتهم». وقال أيضاً ٤: ١٥٨: «أنعمت فعّال عنها، أي اترك ذكرها فقد صدقت في فتواها وأنعمت، أي أجابت بنعم»، وأما قوله «فعاد عنها» فلم يذكر ابن الأثير، ومعناه أيضاً تجاف عن ذكرها وتجاوز، من «التعدي» وهو مجاوزة الشيء إلى غيره، أو من «التعادي» وهو التباعد، والأصل واحد. «سجال» بكسر السين: جمع «سجل» بفتحها وسكون الجيم، أي مرة لنا ومرة علينا، وأصله أن المستقين بالسجل يكون لكل واحد منهم سجل، قاله ابن الأثير. «مثلاً» بفتح الميم وسكون الثاء: مصدر «مَثَّلَ بالقتيل» من بابي «ضرب» و «نصر» إذا نكّل به بجدّع أنفه أو قطع أذنه أو نحو ذلك، كمثل به تمثيلاً، ورسم في ح «مثلي» بالياء، وهو خطأ لا وجه له، صححناه من ك والمصادر الأخر. «سراتنا»: السراة، بفتح السين: جمع سرى، وهم الأشراف والكبراء. «ولم نكرهه» في ح «لم يكرهه»، وهو خطأ، صححناه من ك.

٢٦١٠ - حدثنا نوح بن ميمون قال أخبرنا عبد الله، يعني العمري، عن محمد بن عقبة عن أخيه إبراهيم بن عقبة عن كريب عن ابن عباس: أن امرأة أخرجت صبياً لها، فقالت: يا رسول الله، هل لهذا حج؟، فقال: «نعم، ولك أجر».

٢٦١١ - حدثنا نوح بن ميمون حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن ابن عباس وعائشة قالا: أفاض رسول الله ﷺ من منى ليلاً.

٢٦١٢ - حدثنا عبدالرحمن حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن عائشة وابن عباس: أن رسول الله ﷺ أحرطواف يوم النحر إلى الليل.

(٢٦١٠) إسناده صحيح، نوح بن ميمون بن عبد الحميد بن أبي الرجال: ثقة، وثقه الخطيب في تاريخ بغداد ١٣: ٣١٨، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «ربما أخطأ» وهو من تلاميذ مالك والثوري، ومن شيوخ أحمد. محمد بن عقبة بن أبي عياش الأسدي: ثقة، وثقه أحمد وابن معين والنسائي، وهو يروي عن كريب، ولكنه روى هنا عنه بواسطة أخيه إبراهيم، وهما أخوا موسى بن عقبة. والحديث مكرر ٢١٨٧، وقد مضى هناك. «عن كريب مولى عبد الله بن عباس قال» إلخ، سقط منه «عن عبد الله بن عباس» وهو خطأ في ح، وذكر في ك على الصواب، فيستدرك هناك ويصحح.

(٢٦١١) إسناده حسن، أبو الزبير: هو المكي محمد بن مسلم بن تدرس، سبق توثيقه ١٨٩٦، ولكن في سماعه من ابن عباس وعائشة شك، روى ابن أبي حاتم في المراسيل ٧١ عن سفيان بن عيينة قال: «يقولون إن المكي لم يسمع من ابن عباس». وروى عن أبيه أبي حاتم قال «أبو الزبير رأى ابن عباس رؤية، ولم يسمع من عائشة». والحديث رواه أبو داود ٢: ١٥٦ - ١٥٧ والترمذي ٢: ١١١ من طريق الثوري عن أبي الزبير، قال الترمذي: «حديث حسن». وذكره البخاري في صحيحه تعليقا. «وقال أبو الزبير عن عائشة وابن عباس» ٣: ٤٥٢، وانظر الفتح.

(٢٦١٢) إسناده حسن، وهو مكرر ما قبله.

٢٦١٣ - حدثنا حسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء ابن السائب عن أبي يحيى عن ابن عباس: أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ، فسأل رسول الله ﷺ المدعي البينة، فلم يكن له بينة، فاستحلف المطلوب، فحلف بالله الذي لا إله إلا هو، فقال رسول الله ﷺ: «إنك قد حلفت، ولكن قد غفر الله لك بإخلاصك قولك لا إله إلا الله».

٢٦١٤ - حدثنا علي بن إسحق أخبرنا عبدالله أخبرنا ابن لهيعة عن عبدالله بن هبيرة عن حنّش بن حنّس عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يخرج فيهرق الماء، فيتمسح بالتراب، فأقول: يا رسول الله، إن الماء منك قريب، فيقول: «وما يدريني، لعلي لا أبلغه».

٢٦١٥ - حدثنا عتاب بن زياد قال أخبرنا عبدالله قال أخبرنا الحسين ابن عبدالله بن عبدالله بن عباس عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تصوموا يوم الجمعة وحده».

٢٦١٦ - حدثنا عتاب حدثنا عبدالله قال أخبرنا يونس عن الزهري

(٢٦١٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٨٠. وسيأتي أيضاً معناه من حديث ابن عمر ٥٣٦١، ٥٣٨٠، وسيأتي من حديث ابن عباس بهذا الإسناد أثناء مسند ابن عمر ٥٣٧٩. وانظر ذيل القول المسدد ٧٣ - ٧٥. «إنك قد حلفت»: يعني حلفت كاذباً، كما تدل عليه الروايات الأخر فيما مضى وما سيأتي: «قد فعلت».

(٢٦١٤) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ١: ٢٦٣ ونسبه أيضاً للطبراني، وأعله بابن لهيعة، وهو ثقة، كما قلنا مراراً. عبدالله: هو ابن مبارك.

(٢٦١٥) إسناده ضعيف، لضعف الحسين بن عبدالله. وهو في مجمع الزوائد ٣: ١٩٩ ولم ينسبه لغير المسند. والنهي عن صوم يوم الجمعة وحده ثابت عند الشيخين وغيرهما من حديث جابر ومن حديث أبي هريرة، وعند البخاري من حديث جويرية بنت الحرث. انظر المنتقى ٢٢٣٤ - ٢٢٣٩.

(٢٦١٦) إسناده صحيح، ورواه البخاري ١: ٢٩ و ٤: ٩٩. ورواه مسلم أيضاً كما في القسطلاني =

قال حدثني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقى جبريل، وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان، فيدارسه القرآن، قال: فلرسول الله ﷺ أجود بالخير من الريح المرسلة.

٢٦١٧ - / حدثنا عتاب حدثنا عبد الله قال أخبرنا معمر عن يحيى ابن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس: أن الأسلمي أتى رسول الله ﷺ فاعترف بالزنا، فقال: «لعلك قبلت أو غمزت أو نظرت؟».

٢٦١٨ - حدثنا عتاب حدثنا عبد الله قال أخبرنا معمر عن عمرو

١: ٦٠. وانظر ٢٠٤٢.

(٢٦١٧) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٤٣٣.

(٢٦١٨) إسناده صحيح، وزواه أبو داود ٣: ٦٢ من طريق عبد الله بن المبارك. قال المنذري: «في إسناده عمرو بن عبد الله الصنعاني، وهو الذي يقال له عمرو بن برق، وقد تكلم فيه غير واحد». وعمرو: هو ابن عبد الله بن الأسوار اليماني، تكلم فيه ابن معين وغيره، وذكره ابن حبان في الثقات، وقد سبقت الإشارة إلى «عمرو بن برق» في شرح ٢٢٣، ولكني لم أجد ما يدل على أن عمرو بن عبد الله هو عمرو بن برق إلا كلمة المنذري، وأظن أن التهذيب قلده في ذلك. وقد ترجمه ابن أبي حاتم ١٣ / ١ / ٢٤٤ فلم يذكر أنه هو ابن برق، وقال: «حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل حدثنا علي، يعني ابن المديني، قال: سألت هشاماً، يعني ابن يوسف، عن عمرو بن عبد الله الذي روى عن عكرمة روى عنه معمر؟، فقال: هو عمرو بن عبد الله بن الأسوار. قال هشام: قال معمر: فذكرت حديثه عن عكرمة لأيوب، فلم ينكر ذلك. قال معمر: ولم أره حمل إلا ما حمل الفقهاء. سمعت أبي يقول: قال علي بن المديني: سألت هشاماً، يعني ابن يوسف، عن عمرو بن عبد الله الذي روى عنه معمر؟ فقال: كان عكرمة ينزل على أبيه، فقال لي أمية بن شبل: إنما كان عدا على كتاب لعكرمة فنسخه، ثم جعل يسأل عكرمة، فعلم عكرمة أنه كتبه من كتابه، فقال: علمت أن عقلك لم يبلغ هذا». فهذه الترجمة تدل على أنه =

ابن عبدالله عن عكرمة عن أبي هريرة وابن عباس عن النبي ﷺ قال: «لا تأكل الشريطة، فإنها ذبيحة الشيطان».

٢٦١٩ - حدثنا عتاب حدثنا عبدالله قال أخبرنا شعبة عن الحكم

عن ميمون بن مهران عن ابن عباس: أنه نهى عن كل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطير، قال: رفعه الحكم، قال شعبة: وأنا أكره أن أحدث برفعه، قال: وحدثني غيلان والحجاج عن ميمون بن مهران عن ابن عباس: لم يرفعه.

٢٦٢٠ - حدثنا عتاب قال أخبرنا عبدالله أخبرنا سفيان عن الحكم

عن مقسم عن ابن عباس: أن النبي ﷺ مر على أبي قتادة وهو عند رجل قد قتله، فقال: «دعوه وسلّبه».

سمع من عكرمة صغيراً ونقل كتابه، وهو أمانة الإتقان، فهو تلميذ فقه كتاب أستاذه، فغدا يسأل ويجادل، ففهم أستاذه أن أسئلته فوق عقله، وأنه إنما أخذ من كتابه. ومثل هذا لا يكون مطعناً ولا جرحاً. الشريطة: قال الخطابي في المعالم ٤: ٢٨١: «إنما سمي هذا شريطة الشيطان من أجل أن الشيطان هو الذي يحملهم على ذلك ويحسن هذا الفعل عندهم. وأخذت الشريطة من الشرط، وهو شق الجلد بالمضع ونحوه، كأنه اقتصر على شرطه بالحديد دون ذبجه والإتيان بالقطع على حلقه». وقال ابن الأثير: «كان أهل الجاهلية يقطعون بعض حلقها ويتركونها حتى تموت».

(٢٦١٩) إسناده صحيحان، وتردد شعبة في رفعه، بعد أن جزم بأن شيخه رفعه، لا يصلح علة للحديث، وكذلك روايته إياه موقوفاً عن غيلان والحجاج. والحديث ثابت مرفوعاً. وهو مكرر ٢١٩٢.

(٢٦٢٠) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٥: ٣٣٠ - ٣٣١ وقال: «رواه [أحمد و] أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط بمعناه، ورجال أحمد والكبير رجال الصحيح، غير عتاب بن زياد، وهو ثقة». واسم [أحمد] لم يذكر في الزوائد، خطأ مطبعياً، كما هو واضح.

٢٦٢١ - حدثنا عتّاب قال أخبرنا أبو حمزة عن يزيد النحوي عن
عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ سَوَى بين الأسنان والأصابع في
الدِّية.

٢٦٢٢ - حدثنا أحمد بن عبد الملك حدثنا موسى بن أعين حدثنا
عمرو بن الحرث عن بكير بن عبد الله عن سعيد بن المسيب قال: سمعت
ابن عباس يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما مثل الذي يتصدق ثم
يعود في صدقته كالذي يقيء ثم يأكل قيئه».

(٢٦٢١) إسناده صحيح، أبو حمزة: هو محمد بن ميمون السكري، وهو ثقة، وثقه ابن المبارك
والنسائي وغيرهما، وسئل ابن المبارك عن الأئمة الذين يقتدى بهم؟ فذكر أبا بكر
وعمر، حتى انتهى إلى أبي حمزة، وأبو حمزة حي، وقال الدوري: «لم يكن يبيع
السكر، وإنما سُمي السكري لحلاوة كلامه»، وترجمه البخاري في الكبير ٢٣٤/١/١.
يزيد النحوي: هو يزيد بن أبي سعيد المروزي، وهو ثقة، وثقه أبو زرعة وابن معين وأبو
داود والنسائي، قتله أبو مسلم لأمره إياه بالمعروف سنة ١٣١، و«النحوي» نسبة إلى «بني
نحو» بطن من الأزد، وترجمه البخاري في الكبير ٣٣٩/٢/٤. والحديث رواه أبو داود
٤: ٣١٣ من طريق علي بن الحسن عن أبي حمزة، وسكت عنه هو والمنذري، وهو
الإسناد الآتي ٢٦٢٤، وروى منه دية الأصابع فقط من طريق حسين المعلم عن يزيد
النحوي. وروى الترمذي منه دية الأصابع أيضاً من طريق الحسين بن واقد عن يزيد
النحوي، وقال: «حديث حسن غريب». وانظر ١٩٩٩.

(٢٦٢٢) إسناده صحيح، موسى بن أعين الجزري الحراني: ثقة، وثقه أبو زرعة وأبو حاتم وابن
معين، وكان يثني عليه، وقال الأوزاعي: «إني لأعرف رجلاً من الأبدال، فقيل له: من
هو؟ قال: موسى بن أعين»، وترجمه البخاري في الكبير ٢٨٠/١/٤ - ٢٨١. عمرو
ابن الحرث بن يعقوب المصري: إمام حافظ ثقة، قال أبو حاتم: «كان أحفظ الناس في
زمانه»، روى عنه قتادة ومالك والليث، وقال الذهبي: «كان عالم الديار المصرية ومحدثها
ومفتيها مع الليث»، وترجمه ابن أبي حاتم ٢٢٥/١/٣. والحديث مكرر ٢٥٢٩.

٢٦٢٣ - حدثنا أحمد بن عبدالمملك الحرّاني قال حدثنا يحيى بن عمرو بن مالك النُّكري قال سمعت أبي يحدث عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «كفارة الذنب الندامة»، وقال رسول الله ﷺ: «لو لم تذبوا لجاء الله عز وجل بقوم يذنبون ليغفر لهم».

٢٦٢٤ - حدثنا علي بن الحسن، يعني ابن شقيق، قال أخبرنا أبو حمزة قال حدثنا يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الأسنان سواء، والأصابع سواء».

٢٦٢٥ - حدثنا أحمد بن عبدالمملك وعبدالجبار بن محمد قالا

(٢٦٢٣) إسناده ضعيف، يحيى بن عمرو بن مالك النكري: ضعيف، ضعفه ابن معين وأبو زرعة وأبو داود والنسائي وغيرهم، ورواه حماد بن زيد بالكذب، وقال أحمد: «ليس بشيء»، وترجمه البخاري في الكبير ٢٩٢/٢/٤ فلم يذكر فيه جرحاً، ولم يذكره في الضعفاء. أبوه عمرو بن مالك: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «يعتبر حديثه من غير رواية ابنه عنه، يخطئ ويغرب»، وترجمه ابن أبي حاتم ٢٥٩/١/٣ فلم يذكر فيه جرحاً، ولم يذكره البخاري ولا النسائي في الضعفاء. أبو الجوزاء: وهو أوس بن عبد الله الربيعي، بفتح الباء الموحدة، وهو تابعي بصري ثقة، أخرج له أصحاب الكتب الستة، وترجمه البخاري في الكبير ١٧/٢/١ - ١٨ فلم يذكر فيه جرحاً، وذكر أثرًا من رواية عمرو بن مالك النكري عنه، ثم قال: «في إسناده نظر»، يريد هذا الإسناد بعينه، فظن بعض الناس أنه جرح لأبي الجوزاء، وقد بين ابن حبان الصواب في ذلك، كما قلنا. والحديث ذكره الذهبي في الميزان ٣: ٢٩٩ وجعله من مناكير يحيى بن عمرو. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠: ٢١٥، ونسبه لأحمد والطبراني في الكبير باختصار والأوسط والبخاري، وقال: «فيه يحيى بن عمرو بن مالك النكري، وهو ضعيف وقد وثق، وبقيّة رجاله ثقات»، وذكر القسم الأول منه ١٠: ١٩٩ ونسبه لأحمد والطبراني في الكبير والأوسط، وقال: «وفيه يحيى بن عمرو بن مالك النكري، وهو ضعيف!» «النكري» بضم النون وسكون الكاف وآخره راء، نسبة إلى «بني نكرة» من بني عبد القيس.

(٢٦٢٤) إسناده صحيح، وهو الطريق الذي رواه منه أبو داود، كما أشرنا إليه في ٢٦٢١.

(٢٦٢٥) إسناده صحيح، عبدالكريم: هو ابن مالك الجزري. والحديث مختصر ٢٤٧٦. وانظر

حدثنا عبیدالله، یعنی ابن عمرو، عن عبدالکریم عن قیس بن حبتّر عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله حرم عليكم الخمر والميسر والكوبة»، وقال: «كل مسكر حرام».

٢٦٢٦ - حدثنا أحمد بن عبد الملك حدثنا عبیدالله عن عبدالکریم عن قیس بن حبتّر أن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الخمر ومهر البغي وثمن الكلب، وقال: «إذا جاء صاحبه يطلب ثمنه فاملاً كفيه تراباً».

٢٦٢٧ - حدثنا موسى بن داود قال حدثنا ابن لهيعة عن ابن هبيرة أن ميمون*^١ المكي أخبره: أنه رأى عبد الله بن الزبير صلى بهم، يشير بكفيه حين يقوم، وحين يركع، وحين يسجد، وحين ينهض للقيام، فيقوم فيشير بيديه، قال: فانطلقت إلى ابن عباس، فقلت: إني رأيت ابن الزبير يصلي صلاة لم أر أحداً يصلها، فوصفت له هذه الإشارة؟، فقال: إن أحببت أن تنظر إلى صلاة النبي ﷺ فاقتد بصلاة ابن الزبير.

٢٦٢٨ - حدثنا داود بن مهراّن حدثنا داود، يعني العطار، عن ابن جريج عن عبیدالله بن أبي يزيد عن ابن عباس قال: قال رجل: كم يكفيني من الوضوء؟، قال: مدّ، قال: كم يكفيني للغسل؟، قال: صاع، قال: فقال الرجل: لا يكفيني! قال: لا أم لك! قد كفى من هو خير منك، رسول الله ﷺ.

(٢٦٢٦) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٠٩٤، ٢٥١٢.

(٢٦٢٧) إسناده حسن، وهو مكرر ٢٣٠٨.

(٢٦٢٨) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ١: ٢١٨ - ٢١٩، ٢٧٠، وقال: «رواه أحمد

والبزار والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات».

(١) هكذا في طبعة الشيخ شاكر، وفي الحلبية، والظاهر أنها (ميمونا). والله أعلم. «المصحح».

٢٦٢٩ - حدثنا موسى بن داود حدثنا عبدالرحمن بن الغسيل عن عكرمة عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ متقنعا بثوبه، فقال: «أيها الناس، إن الناس يكثرون، وإن الأنصار يقلون، فمن ولي منكم أمرا ينفع فيه أحدا فليقبل من / محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم».

٢٦٣٠ - حدثنا عفان حدثنا شعبة قال أخبرني الحكم بن عتيبة قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس: أن الصعب بن جثامة الليثي أهدى إلى رسول الله ﷺ وهو محرم بقديد عجز حمار، فردّه، وهو يقطر دما.

٢٦٣١ - حدثنا عفان قال شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن النبي ﷺ رده.

٢٦٣٢ - حدثنا عفان حدثنا شعبة قال: قتادة أنبأني قال سمعت موسى بن سلمة قال: سألت ابن عباس، قال: قلت: إني أكون بمكة، فكيف أصلي؟، قال: ركعتين، سنة أبي القاسم ﷺ.

٢٦٣٣ - حدثنا بهز وعفان قالا حدثنا همام عن قتادة، قال عفان: قال حدثنا قتادة، عن جابر بن زيد عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أُريد على

(٢٦٢٩) إسناده صحيح، ورواه البخاري مطولا ٢: ٣٣٥ عن إسماعيل بن أبان، و٦: ٤٦٢ عن أبي نعيم، و٧: ٩٢ - ٩٣ عن أحمد بن يعقوب، كلهم عن ابن الغسيل، وهو عبدالرحمن بن سليمان. وقد تبين من روايات البخاري أن الحديث ٢٠٧٤ «خطب الناس وعليه عصابة دسمة» مختصرة من هذا الحديث ولكن في رواياته «دسما»، وهي بمعنى «دسمة»، أو معناها: لونها كلون الدسم وهو الدهن.

(٢٦٣٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٥٣٥.

(٢٦٣١) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٦٣٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٩٩٦.

(٢٦٣٣) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٤٩١.

ابنة حمزة، فقال: «إنها ابنة أخي من الرضاعة، ويحرم من الرضاعة ما يحرم من الرحم»، قال عفان: «وإنها لا تحل لي».

٢٦٣٤ - حدثنا عفان حدثنا عبدالصمد بن كيسان حدثنا حماد ابن سلمة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت ربي تبارك وتعالى».

٢٦٣٥ - حدثنا عفان حدثنا عبدالواحد حدثنا الحجاج حدثنا الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس قال: رمى رسول الله ﷺ الجمار حين زالت الشمس.

٢٦٣٦ - حدثنا عفان حدثنا حماد قال أخبرنا ثابت عن أبي عثمان النهدي عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: «أهون أهل النار عذاباً أبو طالب، وهو متعل نعلين من نار يغلي منهما دماغه».

(٢٦٣٤) في إسناده نظر، عبدالصمد بن كيسان: في التعجيل ٢٦٠: «عن حماد بن سلمة وعنه عفان، فيه نظر. قلت: أظنه الأول، تصحف اسمه». يريد الذي ترجم قبله، وهو عبدالصمد بن حسان المروزي «خادم سفيان الثوري، وهو ثقة من شيوخ أحمد، مات سنة ٢١١، فلا يبعد أن يكون هو، وهو من طبقة عفان، أقدم منه قليلاً، عفان مات سنة ٢٢٠. والحديث في ذاته صحيح، سبق بإسناد صحيح ٢٥٨٠.

(٢٦٣٥) إسناده صحيح، عبدالواحد: هو ابن زياد العبدي. والحديث مكرر ٢٢٣١.

(٢٦٣٦) إسناده صحيح، ثابت: هو ابن أسلم البستاني، وهو تابعي ثقة مأمون، صحب أنس بن مالك أربعين سنة، وقال أنس: «إن ثابتاً لفتح من مفاتيح الخير»، وسمع ابن عمر وابن الزبير، ترجمه البخاري في الكبير ١٥٩/٢/١ - ١٦٠. «البناني» بضم الباء وتخفيف النون، نسبة إلى قبيلة «بني بنانة». والحديث رواه مسلم ١: ٧٧ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان. وانظر ١٧٨٩.

٢٦٣٧ - حدثنا عفان حدثنا همام قال أخبرنا قتادة عن موسى بن سلمة: أنه سأل ابن عباس عن الصلاة بالبطحاء إذا لم يدرك الصلاة مع الإمام، قال: ركعتان، سنة أبي القاسم عليه السلام.

٢٦٣٨ - حدثنا عفان حدثنا همام حدثنا حجاج عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم ذبح ثم حلق.

٢٦٣٩ - حدثنا عفان حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وقد وهنتهم حمى يثرب، قال: فقال المشركون: إنه يقدم عليكم قوم قد وهنتهم الحمى، قال: فأطلع الله النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك، فأمر أصحابه أن يرملوا، وقعد المشركون ناحية الحجر ينظرون إليهم فرملوا ومشوا ما بين الركنين، قال: فقال المشركون: هؤلاء الذين تزعمون أن الحمى وهنتهم؟!، هؤلاء أقوى من كذا وكذا، ذكروا قولهم، قال ابن عباس: فلم يمنع أن يأمرهم أن

(٢٦٣٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٣٢. موسى بن سلمة، بفتح السين، وفي ح «مسلمة»، وهو خطأ.

(٢٦٣٨) إسناده صحيح، وانظر تاريخ ابن كثير ٥: ١٨٩.

(٢٦٣٩) إسناده صحيح، ورواه مسلم ١: ٣٥٩ عن أبي الربيع الزهراني عن حماد بن زيد. وانظر ٢٠٢٩، ٢٠٧٧، ٢٢٢٠، ٢٣٠٥. وقول عفان في آخره: «وقد سمعت حمادا» إلخ، وهو شك منه فيما سمع من حماد: أهو عن أيوب عن سعيد بن جبير مباشرة، أم عن أيوب عن عبد الله بن سعيد جبير عن أبيه؟ وهذا الشك لا يضر، لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة، ولذلك قال بعد ذلك: «لا شك فيه عنه» يعني أنه حديث سعيد لا شك فيه سواء أكان أيوب سمعه منه أم من ابنه عبد الله. وهذا الشك من عفان وحده، ولم يشك فيه أبو الربيع الزهراني شيخ مسلم، فرواه عن حماد بن زيد عن أيوب عن سعيد بن جبير. وعبد الله بن سعيد بن جبير: ثقة مأمون، كما قال النسائي، وحكى الترمذي عن أيوب قال: «كانوا يعدونه أفضل من أبيه».

يرملوا الأشواط كلها إلا إبقاء عليهم. وقد سمعت حماداً يحدثه عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس، أو عن عبدالله بن سعيد بن جبير، لا شك فيه عنه.

٢٦٤٠ - حدثنا عفان حدثنا يزيد بن زريع حدثنا يونس عن عمّار مولى بني هاشم قال: سألت ابن عباس: كم أتى لرسول الله ﷺ يوم مات؟، قال: ما كنت أرى مثلك في قومه يخفى عليك ذلك!، قال: قلت: إني قد سألت فاختلف عليّ، فأحببت أن أعلم قولك فيه، قال: أتَحَسِبُ؟، قلت: نعم، قال: أَمْسِكْ، أربعين بُعْثَ لها، وخمسَ عشرةَ أقامَ بمكةَ يأمنُ ويخاف، وعشراً مهاجراً بالمدينة.

٢٦٤١ - حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا أيوب عن رجل قال: سمعت ابن عباس يقول: قدم رسول الله ﷺ وأصحابه لصباح رابعة مهلين بالحج، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يجعلوها عمرة إلا من كان معه الهدى، قال: فليست القمص، وسطعت المجامر، ونكحت النساء.

٢٦٤٢ - حدثنا عفان حدثنا سليمان بن كثير أبو داود الواسطي

(٢٦٤٠) إسناده صحيح، والحديث نقله ابن كثير في التاريخ ٥: ٢٥٨ - ٢٥٩ عن هذا الموضوع، وقال: «وهكذا رواه مسلم من حديث يزيد بن زريع وشعبة بن الحجاج، كلاهما عن يونس بن عبيد عن عمار عن ابن عباس بنحوه». وانظر ٢٢٤٢، ٢٣٩٩. وانظر أيضاً ١٨٤٦ وما أشرنا إليه من الأحاديث هناك. «مهاجراً» في ح «مهاجرة»، وأثبتنا ما في ك وابن كثير.

(٢٦٤١) إسناده ضعيف، لجهالة الرجل الذي روى عنه أيوب. وقال الحافظ في التعميل ٥٣٧: «لعله عكرمة». وانظر ٢٣٦٠.

(٢٦٤٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٣٠٤ بهذا الإسناد، ولكن وقع هنا في الأصلين =

٢٩١
 قال: سمعت ابن شهاب يحدث عن أبي سنان عن ابن عباس قال: /خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «يا أيها الناس، كتب عليكم الحج»، قال: فقام الأقرع ابن حابس فقال: أفي كل عام يا رسول الله؟، فقال: «لو قلتها لوجبت، ولو وجبت لم تعملوا بها، ولم تستطيعوا أن تعملوا بها، الحج مرة، فمن زاد فهو تطوع».

٢٦٤٣ - حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «ليبعثن الله الحجر يوم القيامة، وله عينان يبصر بهما، ولسان ينطق به، يشهد لمن استلمه بحق».

٢٦٤٤ - حدثنا عفان حدثنا عبد الوارث حدثنا أيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة، فرأى اليهود يصومون يوم عاشوراء، فقال: «ما هذا اليوم الذي تصومون؟»، قالوا: هذا يوم صالح، هذا يوم نجى الله بني إسرائيل من عدوهم، قال: فصامه موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أحق بموسى منكم»، قال: فصامه رسول الله ﷺ وأمر بصومه.

= «الطيالسي» بدل «الواسطي»، وهو خطأ بين، فالطيالسي هو سليمان بن داود، وسليمان ابن كثير العبدي الواسطي لم ينسب «طيالسيًا»: وهذا الخطأ من الناسخين يقيناً، فما كان مثل الإمام أحمد ليخطئ في هذا، وفي أسماء شيوخه خاصة. وسيأتي معنى هذا الحديث ٢٧٤١ من رواية أبي داود الطيالسي عن شريك عن سماك. وانظر ٢٦٦٣.

(٢٦٤٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢١٥، ٢٣٩٨. في ح «يشهد به على من استلمه»، ويحتاج لتأويل، وأثبتنا ما في ك لموافقة الروايتين الماضيتين.

(٢٦٤٤) إسناده صحيح، ورواه الشيخان، كما في المنتقى ٢٢١٨. وانظر ٢٥٤٠.

٢٦٤٥ - حدثنا عفان حدثنا حماد بن زيد: حَفَظِي عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن النبي ﷺ نَهَى عن جَلِّ الحَبْلَةِ.

٢٦٤٦ - حدثنا عفان حدثنا هَمَّامٌ حدثنا قَتَادَةَ عن سعيد بن المُسَيَّبِ عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «العائِدُ في هبته كالعائِدِ في قِيَّهه»، قال قَتَادَةَ: ولا أعلم القِيَّهَ إلا حراماً.

٢٦٤٧ - حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا عبدالله بن طاوس عن أبيه قال: كنا نقول ونحن صبيان: العائِدُ في هبته كالكلب يقيء ثم يعود في قِيَّهه، ولم نعلم أن رسول الله ﷺ ضَرَبَ في ذلك مثلاً، حتى حدثنا ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «العائِدُ في هبته كالكلب يقيء ثم يعود في قِيَّهه».

٢٦٤٨ - حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ سئل في حجة الوداع، فقال: يا رسول الله، حلقت قبل أن أذبح؟، قال: فأوماً بيده وقال: «لا حرج»، وقال رجل: يا رسول الله، ذبحت قبل أن أرمي؟، قال: فأوماً بيده وقال: «لا حرج»، فما سئل يومئذٍ عن شيء من التقديم والتأخير إلا أوماً بيده وقال: «لا حرج».

٢٦٤٩ - حدثنا عفان حدثنا هَمَّامٌ أخبرنا أبو جمرَةَ قال: كنت أدفع الناس عن ابن عباس، فاحتبست أياماً، فقال: ما حبسك؟، قلت: الحمى، قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن الحمى من فيح جهنم، فأبردوها بماء زمزم».

(٢٦٤٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢١٤٥. وانظر ٣٩٤.

(٢٦٤٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٢٢.

(٢٦٤٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٦٤٨) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٤٢١.

(٢٦٤٩) إسناده صحيح، ورواه البخاري ٦: ٢٣٨ مختصراً من طريق أبي عامر العقدي عن =

٢٦٥٠ - حدثنا عفان حدثنا أبو عوَّانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمَزْفَةِ.

٢٦٥١ - حدثنا عفان حدثنا أبو عوَّانة قال أخبرنا أبو حمزة قال: سمعت ابن عباس يقول: كنتُ غلاماً أسعى مع الصبيان، قال: فالتفتُ فإذا نبي الله ﷺ خلفي مقبلاً، فقلت: ما جاء نبي الله ﷺ إلا إليّ، قال: فسعيت حتى أحتبىء وراء باب دارٍ، قال: فلم أشعر حتى تناولني، قال: فأخذ بقفائي، فحطَّاني حطاً، قال: «أذهب فادع لي معاوية»، وكان كاتبه، قال: فسعيت فقلت: أحبُّ نبي الله ﷺ، فإنه على حاجةٍ.

٢٦٥٢ - حدثنا عفان حدثنا أبو عوَّانة عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة، فصام حتى بلغ عسفان، ثم دعا بماءٍ فرفعه إلى يده ليريه الناس، فأفطر حتى قدم مكة، وذلك في رمضان، وكان ابن عباس يقول: قد صام رسول الله ﷺ وأفطر، فمن شاء صام، ومن شاء أفطر.

همام، وقال: «فأبردوها بالماء، أو بماء زمزم، شك همام»، قال الحافظ في الفتح ١٠: ١٤٧: «وقد تعلق به من قال بأن ذكر ماء زمزم ليس قيماً لشك راويه، ومن ذهب إلى ذلك ابن القيم، وتعقب بأنه وقع في رواية أحمد عن عفان عن همام: فأبردوها بماء زمزم، ولم يشك، [يريد الحافظ هذه الرواية]، وكذا أخرجه النسائي وابن حبان والحاكم من رواية عفان». أبو جمره بالجيم والراء، وهو نصر بن عمران الضبيعي.

(٢٦٥٠) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٦٠٧.

(٢٦٥١) إسناده صحيح، وهو مطول ٢١٥٠، ورواه مسلم مختصراً ٢: ٢٨٨، وفيه زيادة «لا أشبع الله بطنه»، أبو حمزة: بالحاء والزاي، وهو عمران ابن أبي عطاء.

(٢٦٥٢) إسناده صحيح، ورواه أبو داود ٢: ٢٩٠ عن مسدد عن أبي عوَّانة، قال المنذري: «وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي»، وسيأتي أيضاً ٢٩٩٦. وانظر ٢٠٥٧، ٢٣٩٢،

٣٠٨٩.

٢٦٥٣- حدثنا عفان حدثنا شعبة قال: أخبرني عمرو قال: سمعت يحيى بن الجزار عن ابن عباس، لم يسمعه منه: أن جدياً أراد أن يمر بين يدي رسول الله ﷺ وهو يصلي، فجعل يتقيه.

٢٦٥٤- / حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «ما من أحد من ولد آدم إلا قد أخطأ أو همَّ بخطيئة، ليس يحيى بن زكريا، وما يتبغى لأحد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى».

٢٦٥٥- حدثنا عفان حدثنا حماد أخبرنا علي بن زيد عن يوسف ابن مهران عن ابن عباس قال: جاءنا رسول الله ﷺ ورديفه أسامة، فسقيناها من هذا النبيذ، يعني نبيذ السقاية، فشرب منه، وقال: «أحسنتم، هكذا فاصنعوا».

٢٦٥٦- حدثنا عفان حدثنا همام عن قتادة عن عكرمة قال:

(٢٦٥٣) إسناده منقطع، للتصريح بأن يحيى بن الجزار لم يسمعه من ابن عباس، وفي ترجمته في التهذيب ١١: ١٩٢: «قال ابن أبي خيثمة: لم يسمع من ابن عباس! كذا رأيت هذا بخط مغلطاي، وفيه نظر، فإن ذلك إنما وقع في حديث مخصوص، وهو حديثه عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان يصلي، فذهب جدي يمر بين يديه، الحديث، فإن ابن أبي خيثمة رواه عن عفان عن شعبة عن عمرو بن مرة عنه عن ابن عباس، قال: ولم أسمعه منه، وهو في كتاب أبي داود عن سليمان بن حرب وغيره عن شعبة عن عمرو ابن يحيى عن ابن عباس، ولم يقل في سياقه ولم أسمعه منه، وكذلك رواه ابن أبي شيبة كما رواه ابن أبي خيثمة». وانظر أيضاً ٢٠٩٥، ٢٢٥٨، ٢٢٩٥، وانظر أيضاً ١٨٩١، ١٩٦٥، ٢١٧٥، ٢٢٢٢، ٢٣٧٦.

(٢٦٥٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٩٤ بإسناده. وانظر ٢٢٩٨.

(٢٦٥٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٠٧.

(٢٦٥٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٨٨٦. وانظر ٢٢٥٧.

صليت خلف شيخ بمكة، فكبر في صلاة الظهر ثنتين وعشرين تكبيرةً،
فأتيت ابن عباس، فقلت: إني صليت خلف شيخٍ أحمقٍ!، فكبر في صلاة
الظهر ثنتين وعشرين تكبيرةً؟، قال: ثكلتك أمك! تلك سنة أبي القاسم ﷺ.

٢٦٥٧- حدثنا عفان حدثنا وهيب بن خالد حدثنا عبد الله بن
طاوس عن أبيه عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «أَلْحِقُوا الْفِرَائِضَ بِأَهْلِهَا،
فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ».

٢٦٥٨- وبهذا الإسناد، [قال عبد الله بن أحمد]: كذا قال أبي: إن
رسول الله ﷺ قال: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ: الْجَبْهَةِ، ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ
إِلَى أَنْفِهِ، وَالْيَدَيْنِ، وَالرَّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ، وَلَا نَكْفَ الثِّيَابِ وَلَا
الشَّعْرَ».

٢٦٥٩- وبهذا الإسناد، قال [عبد الله بن أحمد]: كذا قال أبي:
إن رسول الله ﷺ احتجم وأعطى الحجام أجره، واستعط.

٢٦٦٠- حدثنا عفان حدثنا أبان العطار حدثنا يحيى بن أبي كثير
عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «المكاتب يودى ما أعتق
منه بحساب الحرِّ، وما رَقَّ منه بحساب العبد».

٢٦٦١- حدثنا حسين بن محمد حدثنا جرير بن حازم عن

(٢٦٥٧) إسناده صحيح، ورواه الشيخان، كما في المنتقى ٣٢٩٩.

(٢٦٥٨) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٥٩٦.

(٢٦٥٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٣٣٧.

(٢٦٦٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٣٥٦، «يودى» رسمت في ح بهمزة فوق الواو، «رق» في
ح «أرق» وكلاهما خطأ، صحناه من ك.

(٢٦٦١) إسناده ضعيف، لضعف الحسين بن عبد الله، والحديث مختصر ٢٣٥٧.

محمد - يعني ابن إسحق - عن حسين عن عكرمة عن ابن عباس قال: «كان بالمدينة رجلان يحفران القبور، أبو عبيدة بن الجراح، يحفر لأهل مكة، وأبو طلحة، يحفر للأَنْصار ويلحد لهم، قال: فلما قبض رسول الله ﷺ بعث العباس رجلين إليهما، فقال: اللهم خر لنبيك، فوجدوا أبا طلحة ولم يجدوا أبا عبيدة، فحفر له ولحدَّ.

٢٦٦٢ - حدثنا حسين حدثنا أبو وكيع عن أبي إسحق عن التميمي عن ابن عباس قال: استدبرت رسول الله ﷺ فرأيت بياض إبطيه وهو ساجد.

٢٦٦٣ - حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «على كل مسلم حجة، ولو قلت كل عام لكان».

٢٦٦٤ - حدثنا يونس بن محمد حدثنا عبد الواحد يعني ابن زياد حدثنا ليث عن طاوس عن ابن عباس قال: تمتع رسول الله ﷺ حتى مات، وأبو بكر حتى مات، وعمر حتى مات، وعثمان حتى مات، وكان أول من نهى عنها معاوية، قال ابن عباس: فعجبت منه وقد حدثني أنه قصر عن رسول الله ﷺ بمشقص.

(٢٦٦٢) إسناده صحيح، أبو وكيع: هو الجراح بن مريح الرؤاسي، سبق توثيقه ٦٥٠، التميمي: هو أريدة، سبق توثيقه ٢١٢٥. والحديث مختصر ٢٤٠٥.

(٢٦٦٣) إسناده صحيح، وهو في معنى ٢٦٤٢، ٢٧٤١.

(٢٦٦٤) إسناده صحيح، ليث: هو ابن أبي سليم، قال الحافظ ابن كثير في التاريخ ٥: ١٢٤ في حديث عائشة «تمتع رسول الله ﷺ بالعمرة إلى الحج» ما نصه: «إن أريد بذلك التمتع الخاص، وهو الذي يحل منه بعد السعي، فليس كذلك، فإن في سياق الحديث ما يردده، ثم في إثبات العمرة المقارنة لحجه عليه السلام ما يباه وإن أريد به التمتع العام دخل فيه =

٢٦٦٥- حدثني يونس وحجّين قالا حدثنا ليث بن سعد عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير وطاوس عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا القرآن، فكان يقول: «التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله، السلام عليك» قال حجّين: «سلام عليك، أيها النبي ورحمة الله وبركاته، سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله».

٢٦٦٦- حدثنا يونس حدثنا ليث عن أبي الزبير عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ احتجم وهو محرم.

٢٦٦٧- حدثنا يونس حدثنا البراء يعني ابن عبد الله الغنوي، عن أبي نضرة قال: كان ابن عباس علي منبر أهل البصرة، فسمعتة يقول: إن النبي الله ﷺ كان يتعوذ في دبر صلاته من أربع، يقول: «أعوذ بالله من عذاب القبر، وأعوذ بالله من عذاب النار، وأعوذ بالله من الفتن، ما ظهر منها وما بطن، وأعوذ بالله من فتنة الأعور الكذاب».

٢٩٣
١

القران، وهو المراد»، وقال أيضاً ٥: ١٢٦: «وأكثر السلف يطلقون المتعة على القران»، وانظر ٢٠٩٠، ٢١١٥، ٢١٥٨، ٢٢١١، ٢٢٢٣، ٢٢٧٤، ٢٣٤٨، ٢٣٦٠، ٢٤٥١، ٢٥١٣، ٢٥٣٩، ٢٦٤١.

(٢٦٦٥) إسناده صحيح، ورواه الشافعي في الرسالة ٧٤٣ بتحقيقنا عن الثقة، وهو يحيى بن حسان، عن الليث بن سعد، قال الشافعي في اختلاف الحديث (ص ٦٣): «وإنما قلنا بالتشهد الذي روي عن ابن عباس لأنه أتمها، وأن فيه زيادة على بعضها: المباركات»، والحديث رواه أصحاب الكتب الستة عدا البخاري، انظر المنتقى ٩٩٨ - ١٠٠٣.

(٢٦٦٦) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٥٨٩. وانظر ٢٧٨٥.

(٢٦٦٧) إسناده صحيح، البراء بن عبد الله بن يزيد الغنوي البصري القاضي قد ينسب إلى جده، وعن هذا اضطرب قولهم فيه، فجعله النسائي في الضعفاء ٦: راويين، قال: «براء بن =

٢٦٦٨- حدثنا يونس حدثنا داود بن أبي الفرات عن علباء عن
عكرمة عن ابن عباس قال: خطَّ رسول الله ﷺ في الأرض أربعة خطوط،
قال: «تدرون ما هذا؟»، فقالوا: الله ورسوله أعلم، فقال رسول الله ﷺ:
«أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد، وآسية
بنت مزاحم امرأة فرعون، ومريم ابنة عمران».

٢٦٦٩- حدثنا يونس حدثنا ليث عن قيس بن الحجاج عن حنَّش

يزيد الغنوي، يروي عن أبي نضرة، ضعيف» ثم قال: «براء بن عبدالله بن يزيد، روى
عن عبدالله بن شقيق، ليس بذاك، بصري»، وتبعه في الفرق بينهما ابن عدي وابن
حبان وغيرهما، وقال أحمد: «سمع سعيد، يعني ابن أبي عروبة، من ذلك الشيخ
الضعيف، البراء بن عبدالله الغنوي»، وتكلم فيه غيره أيضاً، وأما البخاري فجزم بأنه راو
واحد، ترجم في التاريخ الكبير ١ / ٢ / ١١٩ - ١٢٠: «البراء بن يزيد العابد الغنوي»
وذكر أنه «يعد في البصريين» ثم روى هذا الحديث تعليقا: «وقال مسلم وسعيد بن
سليمان: حدثنا البراء بن يزيد قال حدثنا أبو نضرة عن ابن عباس» الحديث، وقال بعده:
«وقال لي إسحق: حدثنا ابن شميل قال حدثنا البراء أبو يزيد الغنوي قال حدثنا أبو نضرة
بهذا، وقال أبو نعيم: حدثنا البراء بن عبدالله الغنوي القاص البصري، وقال أحمد: البراء
ابن عبدالله الغنوي أحب إليّ من عقبة الأصم»، وكذلك في التهذيب ٧: ٢٤٤ في
ترجمة عقبة: «قال عبدالله بن أحمد: سئل أبي عن عقبة يعني الأصم؟، فقال: البراء
الغنوي أحب إليّ منه»، فلم يذكر البخاري في البراء هذا جرحاً، بل ذكر كلمة أحمد،
ثم لم يذكره في الضعفاء، فهو عنده ثقة أو مقبول، وإلى هذا ذهب، وانظر ٢١٦٨،
٢٣٤٣.

(٢٦٦٨) إسناده صحيح، علباء: هو ابن أحمر اليشكري، والحديث في مجمع الزوائد ٩: ٢٢٣،
وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجالهم رجال الصحيح».

(٢٦٦٩) إسناده صحيح، ليث: هو ابن سعد، قيس بن الحجاج الكلاعي: ثقة، ذكره ابن حبان
في الثقات، وقال ابن يونس: «كان رجلاً صالحاً»، وترجمه البخاري في الكبير ٤/
١٥٥/١، وليس له في الكتب الستة غير هذا الحديث عند الترمذي، وهو الحديث ١٩ =

الصنعاني عن عبد الله بن عباس أنه حدثه أنه ركب خلف رسول الله ﷺ يوماً، فقال له رسول الله ﷺ: «يا غلام، إني معلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، وإذا سألتَ الله، وإذا استعنتَ فاستعنْ بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعوا على أن ينفعوك لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف».

٢٦٧٠- حدثنا أبو سعيد حدثنا وهيب حدثنا [ابن] طاوس عن أبيه عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ احتجم، وأعطى الحجام أجره، واستعط.

٢٦٧١- حدثني معاذ بن هشام قال: حدثنا أبي عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس: أن النبي ﷺ نهى عن الشرب من في السقاء، وعن المجثمة، وعن لبن الجلالة.

من الأربعين النووية، قال النووي: «رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح» قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم ١٣٢: «وخرجه الإمام أحمد من حديث حنش الصنعاني مع إسنادين آخرين منقطعين، ولم يميز بعضها من بعض! فكان الحافظ ابن رجب لم ير في المسند إلا الإسناد الذي أشار إليه، وسيأتي ٢٨٠٤، ولكن الإمام أحمد رواه مرتين بإسنادين صحيحين من طريق حنش، ميمز اللفظ غير مختلط بإسناد منقطع، وهما هذا الحديث والحديث ٢٧٦٣.

(٢٦٧٠) إسناده صحيح، أبو سعيد: هو مولى بني هاشم. والحديث مكرر ٢٦٥٩. «ابن طاوس»، هو عبد الله. وكلمة [ابن] سقطت خطأ من ح، والتصحيح من ك.

(٢٦٧١) إسناده صحيح، معاذ بن هشام الدستوائي: ثقة مأمون من شيوخ أحمد، ليس لمن تكلم فيه وجه، وترجمه البخاري في الكبير ٤ / ١ / ٣٦٦ وأخرج له أصحاب الكتب الستة والحديث مكرر ٢١٦١.

٢٦٧٢ - حدثنا عبد الله بن الحرث عن ابن جريج قال: أخبرني عطاء أنه سمع ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا أكل أحدكم من الطعام فلا يمسح يده حتى يلعقها، أو يلعقها»، قال أبو الزبير: سمعت جابر ابن عبد الله يقول ذلك: سمعته من النبي ﷺ: «ولا يرفع الصحفة حتى يلعقها أو يلعقها، فإن آخر الطعام فيه البركة».

٢٦٧٣ - حدثنا حسن يعني ابن موسى حدثنا ابن لهيعة حدثنا يزيد ابن أبي حبيب عن عكرمة عن ابن عباس قال: صليت مع رسول الله ﷺ الكسوف، فلم أسمع منه فيها حرفاً من القرآن.

٢٦٧٤ - حدثنا علي بن إسحق أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن عكرمة عن ابن عباس قال: صليت خلف النبي ﷺ صلاة الخسوف، فلم أسمع منه فيها حرفاً واحداً.

(٢٦٧٢) إسناده صحيحان، بل هو في الحقيقة حديثان رواهما ابن جريج: عن عطاء عن ابن عباس، وعن أبي الزبير عن جابر، وحديث ابن عباس مكرر ١٩٢٤، وحديث جابر سيأتي بنحوه في مسنده ١٤٢٧٠، وانظر المنتقى ٤٦٩٠، «الصحفة» بفتح الصاد وسكون الحاء: إناء كالقصعة المبسوطة ونحوها، وفي ح «الصحيفة»، وهو خطأ، والصواب من ك.

(٢٦٧٣) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٢: ٢٠٧ ونسبه أيضاً لأبي يعلى والطبراني في الأوسط، وأعله كعادته بابن لهيعة، وذكر أن لابن عباس حديثاً في الصحيح خالياً عن قوله «فلم أسمع منه حرفاً»، ويحمل هذا على أن ابن عباس كان بعيداً في آخر الصفوف، بأنه كان صبيهاً، فلم يسمع القراءة وهو قد أثبت القراءة فيها، كما مضى ١٨٦٤، وقد ثبت الجهر فيها في حديث عائشة في الصحيحين وغيرهما، انظر المنتقى ١٧٣٢، ١٧٣٣.

(٢٦٧٤) إسناده صحيح، عبد الله: هو ابن المبارك. والحديث مكرر ما قبله.

٢٦٧٥- حدثنا [حسن حدثنا] ^(١) أبو عوانة الوضاح عن عبد الأعلى الثعلبي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم، فإنه من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

٢٦٧٦- حدثنا حسن حدثنا شيبان عن ليث عن طاوس عن ابن عباس أنه قال: لما حضر رسول الله ﷺ قال: «أئتوني بكتف أكتب لكم فيه كتاباً لا يختلف منكم رجلان بعدي»، قال: فأقبل القوم في لغطهم، فقالت المرأة: ويحكم، عهد رسول الله ﷺ.

٢٦٧٧- حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا عبد الله بن هبيرة عن حنش بن عبد الله أن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن في أبوال الإبل وألبانها شفاءً للذرية بطونهم».

٢٦٧٨- حدثنا سريج حدثنا هشيم أخبرنا خالد الحذاء عن بركة ابن العريان المجاشعي قال: سمعت ابن عباس يحدث قال: قال رسول الله

(٢٦٧٥) إسناده ضعيف، لضعف عبد الأعلى الثعلبي، والحديث في مجمع الزوائد ١: ١٤٦ - ١٤٧ نسبة للطبراني في الكبير فقط، وأعله بعبداً أعلى، وانظر ١٤١٣، ١٤٢٨، ٢٩٧٦.

(١) الزيادة من ك.

(٢٦٧٦) إسناده صحيح، ليث: هو ابن أبي سليم. وانظر ١٩٣٥، ٢٩٩٢، ٣١١١.

(٢٦٧٧) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٥: ٨٨ وقال: «رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات»، وأشار إليه الترمذي ٤: ١٥٩ ونسبه شارحه لابن المنذر فقط، «الذرية» بفتح الذال وكسر الراء: من الذرب، بفتحهما، وهو الداء الذي يعرض للمعدة فلا تهضم الطعام ويفسد فيها فلا تمسكه.

(٢٦٧٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٢١.

عَنْهُ: «لعن الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها، وإن الله عز وجل إذا حرمَ أكلَ شيءٍ حرمَ ثمنه».

٢٦٧٩ - حدثنا حسن حدثنا حماد بن سلمة عن عمّار بن أبي
عمار: أن ابن عباس قال: كنت مع أبي عند رسول الله ﷺ، وعنده رجل
يُنَاجِيهِ، / فكان كالمُعْرَضِ عن أبي، فخرجنا من عنده، فقال لي أبي، أي
بني، ألم تر إلى ابن عمك كالمُعْرَضِ عَنِّي؟، فقلت: يا أبت، إنه كان عنده
رجل يُنَاجِيهِ، قال: فرجعنا إلى النبي ﷺ، فقال أبي: يا رسول الله، قلتُ
لعبدالله كذا وكذا، فأخبرني أنه كان عندك رجل يُنَاجِيكَ، فهل كان عندك
أحدٌ؟، فقال رسول الله ﷺ: «وهل رأيته يا عبدالله؟»، قال: قلت: نعم، قال:
«فإن ذاك جبريل، وهو الذي شغلني عنك».

٢٩٤
١

٢٦٨٠ - حدثنا حسن حدثنا حماد بن سلمة عن عمّار بن أبي
عمار عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ أقام بمكة خمس عشرة سنة، ثمان
سنين أو سبعة يرى الضوء ويسمع الصوت، وثمانياً أو سبعة يوحى إليه، وأقام
بالمدينة عشرًا.

٢٦٨١ - حدثنا عبدالله بن الوليد حدثنا سفيان عن دؤيد حدثني
إسماعيل بن ثوبان عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال: قال
رسول الله ﷺ: «العين حق، العين حق، تستنزل الحالق».

(٢٦٧٩) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٩: ٢٧٦ وقال: «رواه أحمد والطبراني بأسانيد،
ورجالها رجال الصحيح».

(٢٦٨٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٣٩٩، ٢٥٢٣، وهو في تاريخ ابن كثير ٥: ٢٥٨، وقال:
«رواه مسلم من حديث حماد بن سلمة، به»، وانظر ٢٦٤٠.

(٢٦٨١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤٧٨.

٢٦٨٢- حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبي قال: سمعت يونس يحدث عن الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربعمائة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولا يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة».

٢٦٨٣- حدثنا يونس حدثنا عبدالواحد حدثنا يحيى بن عبدالله قال: حدثنا سالم بن أبي الجعد قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: يا ابن عباس، أرايت رجلاً قتل مؤمناً؟، قال: فقال ابن عباس: ﴿جَزَاؤُهُ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا﴾، إلى آخر الآية، قال: فقال: يا ابن عباس، أرايت إن تاب وآمن وعمل صالحاً؟، قال: ثكلته أمه!، وأنتى له التوبة؟!، وقد قال رسول الله ﷺ: «إن المقتول يجيء يوم القيامة متعلقاً رأسه بيمينه»، أو قال: «بشماله، آخذاً صاحبه بيده الأخرى، تشخب أوداجه دمًا في قبل عرش الرحمن، فيقول: رب، سل هذا فيم قتلني؟!».

٢٦٨٤- حدثنا يونس حدثنا عبدالواحد حدثنا سليمان الشيباني قال: حدثنا يزيد بن الأصم قال: دعانا رجل، فأتى بخوانٍ عليه ثلاثة عشر

(٢٦٨٢) إسناده صحيح، وهو في الجامع الصغير ٤٠١٩ ونسبه لأبي داود والترمذي والحاكم، وسيأتي أيضاً ٢٧١٨.

(٢٦٨٣) إسناده صحيح، عبدالواحد: هو ابن زياد. يحيى: هو ابن عبدالله بن الحرث المجبر. والحديث مختصر ٢١٤٢.

(٢٦٨٤) إسناده صحيح، سليمان الشيباني: هو أبو إسحق سليمان بن أبي سليمان. وانظر ١٩٧٨، ٢٢٩٩، ٢٣٥٤، ٢٥٦٩. وقوله ﷺ: «لا آكله ولا أحرمه» ثابت صحيح عند الشيخين وغيرهما من حديث ابن عمر، وإنما أنكر ابن عباس ما يظنه ناقل هذا في مجلسه أن ذلك أمانة التحريم أو الكراهة، فأنكر فهم الراوي، لا ما روى، وانظر المنتقى ٤٥٨٢، ٤٥٨٣.

ضَبًّا، قال: وذاك عَشَاءً، فَأَكَلُ وَتَارِكُ، فلما أصبحنا غدونا على ابن عباس، فسألتُه، فأكثر في ذلك جلساؤُه، حتى قال بعضهم: قال رسول الله ﷺ: «لا آكلُه ولا أحرمه»، قال: فقال ابن عباس: بئسما قلتُم! إنما بعث رسول الله ﷺ مُحَلًّا ومُحَرَّمًا، ثم قال: كان رسول الله ﷺ عند ميمونة، وعنده الفضل ابن عباس وخالد بن الوليد وامرأة، فَأَتِي بِخَوَانٍ عليه خبز ولحم ضَبِّ، قال: فلما ذهب رسول الله ﷺ يتناول قالت له ميمونة: إنه يا رسول الله لحم ضَبِّ، فكفَّ يده، وقال: «إنه لحم لم آكلُه، ولكن كلوا»، قال: فأكل الفضل بن عباس وخالد بن الوليد والمرأة، قال: وقالت ميمونة: لا آكل من طعامٍ لم يأكل منه رسول الله ﷺ.

٢٦٨٥ - حدثنا عبد الوهاب بن عطاء أخبرنا جرير بن حازم عن قيس بن سعد عن يزيد بن هرمز أن نَجْدَةَ كَتَبَ إلى ابن عباس يسأله عن سهم ذي القربى، لمن هو؟ وعن اليتيم، منى ينقضى يتمه؟، وعن المرأة والعبد يشهدان الغنيمة؟، وعن قتل أطفال المشركين؟، فقال ابن عباس: لولا أن أردّه عن شيء يقع فيه ما أحبته، وكتب إليه: إنك كتبت إليّ تسأل عن سهم ذي القربى لمن هو، وإننا كنا نراها لقراة رسول الله ﷺ، فأبى ذلك علينا قومنا، وعن اليتيم متى ينقضى يتمه، قال: إذا احتلم أو أونس منه خير، وعن المرأة والعبد يشهدان الغنيمة، فلا شيء لهما، ولكنهما يحذيان ويعطيان، وعن قتل أطفال المشركين، فإن رسول الله ﷺ لم يقتلهم، وأنت فلا تقتلهم، إلا أن تعلم منهم ما علم الخضر من الغلام حين قتله!

٢٦٨٦ - حدثنا يونس حدثنا حماد يعني ابن زيد حدثنا أيوب عن

(٢٦٨٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٢٣٥.

(٢٦٨٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٣٩.

٢٩٥
١
سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قدم رسول الله ﷺ وأصحابه مكة، وقد وهنتهم حمى يثرب، فقال المشركون: إنه لقد قدم عليكم قوم قد وهنتهم حمى يثرب ولقوا منها شرًا، فجلس المشركون من الناحية التي تلي الحجر، فأطلع الله نبيه على ما قالوا، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يرملوا الأشواط الثلاثة، ليرى المشركون جلدهم، قال: فرملوا ثلاثة أشواط، وأمرهم أن يمشوا بين الركنين حيث لا يراهم المشركون، وقال ابن عباس: ولم يمنع النبي ﷺ أن يأمرهم أن يرملوا الأشواط كلها إلا الإبقاء عليهم، فقال المشركون: هؤلاء الذين زعمتم أن الحمى قد وهنتهم؟، هؤلاء أجلد من كذا وكذا!.

٢٦٨٧- حدثنا يونس حدثنا حماد يعني ابن زيد عن عمرو ابن دينار عن طاوس عن ابن عباس أن أعرابياً وهب للنبي ﷺ هبةً، فأتابه عليها، قال: رضيت؟، قال: لا، قال: فزاده، قال: رضيت؟، قال: لا، قال: فزاده، قال: رضيت؟، قال: نعم، قال: فقال رسول الله ﷺ: «لقد هممت أن لا أتهب هبةً إلا من قرشي أو أنصاري أو ثقيفي».

٢٦٨٨- حدثنا حسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن أبي الطفيل عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ وأصحابه اعتمروا من جعرانة، فرملوا بالبيت ثلاثاً، ومشوا أربعاً.

(٢٦٨٧) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٤: ١٤٨، ونسبه أيضاً للبخاري والطبراني في الكبير بمعناه، وقال: «ورجال أحمد رجال الصحيح». ونسبه الحافظ في التلخيص أيضاً ٢٦٠ لابن حبان في صحيحه. «أن لا أتهب» إلخ، بتشديد التاء: قال ابن الأثير: «أي لا أقبل هدية إلا من هؤلاء، لأنهم أصحاب مدن وقرى، وهم أعرف بمكارم الأخلاق، ولأن في أخلاق البادية جفاء وذهاباً عن المروءة وطلباً للزيادة، وأصله أوتهب، فقلبت الواو تاء وأدغمت في تاء الافعال، مثل اترن واتعد، من الوزن والوعد».

(٢٦٨٨) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٠٢٩، وانظر ٢٠٧٧، ٢٢٢٠، ٢٣٠٥، ٢٦٣٩،

.٢٧٠٧

٢٦٨٩ - حدثنا حسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من الناس أحد إلا قد أخطأ، أو همَّ بخطيئة، ليس يحيى بن زكريا».

٢٦٩٠ - حدثنا حسن وعفان، المعنى، قالوا: حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أبي عثمان النهدي عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أهون أهل النار عذاباً أبو طالب، في رجله نعلان من نار، يغلي منهما دماغه».

٢٦٩١ - حدثنا شاذان أخبرنا إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: لما حرمت الخمر قال أناس: يا رسول الله، أصحابنا الذين ماتوا وهم يشربونها؟، فأنزلت ﴿لَيْسَ عَلَي الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا﴾ قال: ولما حوّلت القبلة قال أناس: يا رسول الله، أصحابنا الذين ماتوا وهو يصلون إلى بيت المقدس؟، فأنزلت ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾.

٢٦٩٢ - حدثنا حسن حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أبي نضرة قال: خطبنا ابن عباس على هذا المنبر، منبر البصرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنه لم يكن نبي إلا له دعوة تنجزها في الدنيا، وإنني اختبأت

(٢٦٨٩) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٦٥٤.

(٢٦٩٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٣٦.

(٢٦٩١) إسناده صحيح، شاذان: هو أسود بن عامر. والقسم الأول من الحديث في شأن الخمر مضى ٢٠٨٨، ٢٤٥٢، والثاني في شأن القبلة رواه الترمذي ١: ٧٠ من طريق وكيع عن إسرائيل، وقال: «حديث حسن صحيح»، ونسبه السيوطي في الدر المنثور ١: ١٤٦ أيضاً لو كيع والفريابي والطبراني وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن حبان والطبراني والحاكم وصححه.

(٢٦٩٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥٤٦.

دعوتي شفاعةً لأمتي، وأنا سيدُّ ولدِ آدمَ يومَ القيامةِ ولا فخر، وأنا أولُ منِ
تَشقُّ عنه الأرضُ ولا فخر، وبِيدي لواءُ الحمدِ ولا فخر، آدمُ فمن دُونه
تحتِ لوائي»، قال: «ويطولُ يومُ القيامةِ على الناسِ، حتى يقولُ بعضهم
لبعضٍ: انطلقوا بنا إلى آدمَ أبي البشرِ، فيشفعُ لنا إلى ربِّه عزَّ وجلَّ فليقبضِ
بيننا، فيأتونُ آدمَ عليه السلامُ، فيقولون: يا آدمُ، أنتَ الذي خلقك اللهُ بيدهِ
وأَسكنك جنته وأَسجدَ لك ملائكتَه، فاشفَعْ لنا إلى ربِّك فليقبضِ بيننا،
فيقول: إنِّي لستُ هناكم، إنِّي قد أُخرجتُ من الجنةِ بخطيئتي، وإنه لا
يَهمني اليومُ إلا نفسي، ولكن اتنوا نوحاً رأسَ النبيين، فيأتونُ نوحاً، فيقولون:
يا نوحُ، اشفعْ لنا إلى ربِّك فليقبضِ بيننا، فيقول: إنِّي لستُ هناكم، إنِّي قد
دعوتُ دعوةً غرقتُ أهلَ الأرضِ، وإنه لا يَهمني اليومُ إلا نفسي، ولكن اتنوا
إبراهيمَ خليلَ اللهِ عليه السلامُ، قال: فيأتونُ إبراهيمَ، فيقولون: يا إبراهيمُ،
اشفَعْ لنا إلى ربِّك فليقبضِ بيننا، فيقول: إنِّي لستُ هناكم، إنِّي قد كذبتُ
في الإسلامِ ثلاثَ كذباتٍ، وإنه لا يَهمني اليومُ إلا نفسي»، فقال
رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنْ حَاوَلَ بَهَنٌ إِلَّا عَن دِينِ اللهِ، قَوْلُهُ ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ وَقَوْلُهُ
﴿بَلْ فَعَلَهُ كَيْسِرُهُمْ هَذَا﴾ وَقَوْلُهُ لَامْرَأَتِهِ: (إِنهَا أُخْتِي)، وَلَكِنْ اتنوا موسى
عليه السلامُ الَّذِي اصطفاه اللهُ برسالتهِ وكلامه، فيأتونُ موسى، فيقولون: يا
موسى، أنتَ الَّذِي اصطفاك اللهُ برسالتهِ/ وكَلِّمك، فاشفَعْ لنا إلى ربِّك
فليقبضِ بيننا، فيقول: إنِّي لستُ هناكم، إنِّي قَتَلتُ نفساً بغيرِ نفسٍ، وإنه لا
يَهمني اليومُ إلا نفسي، ولكن اتنوا عيسىَ رُوحَ اللهِ وكَلِّمته، فيأتونُ عيسىَ،
فيقولون: يا عيسى، أنتَ رُوحَ اللهِ وكَلِّمته، فاشفَعْ لنا إلى ربِّك فليقبضِ بيننا،
فيقول: إنِّي لستُ هناكم، قد اتُّخِذتُ إلهاً من دونِ اللهِ، وإنه لا يَهمني اليومُ
إلا نفسي، ثم قال: أرأيتم لو كان متاعٌ في وعاءٍ قد ختمَ عليه، أكان يقدرُ
علي ما في الوعاءِ حتى يفضَّ الخاتمُ؟، فيقولون: لا، فيقول: إنَّ محمداً ﷺ
خاتمُ النبيينِ قد حضرَ اليومَ، وقد غفرَ له ما تقدَّم من ذنبه وما تأخَّر»، قال
رسولُ اللهِ ﷺ: «فيأتوني، فيقولون: يا محمدُ، اشفعْ لنا إلى ربِّك فليقبضِ بيننا،

فأقول: نعم، أنا لها، حتى يأذن الله لمن يشاء ويرضى، فإذا أراد الله عز وجل أن يصدع بين خلقه نادى مناد: أين أحمد وأمه؟، فنحن الآخرون الأولون، فنحن آخر الأمم وأول من يحاسب، فتفرج لنا الأم عن طريقنا، فنمضي غرباً محجلين من أثر الطهور، وتقول الأمم: كادت هذه الأمة أن تكون أنبياء كلها»، قال: «ثم أتى باب الجنة، فأخذ بحلقة باب الجنة، فأقرع الباب، فيقال: من أنت؟، فأقول: محمد، فيفتح لي، فأرى ربي عز وجل وهو علي كرسية»، أو «سريه، فأخر له ساجداً، وأحمده بمحامد لم يحمده بها أحد كان قبلي، ولا يحمده بها أحد بعدي، فيقال: ارفع رأسك، وقل تسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع»، قال: «فأرفع رأسي، فأقول: أي رب، أمتي، أمتي، فيقال لي: أخرج من النار من كان في قلبه مثقال كذا وكذا، فأخرجهم، ثم أعود فأخر ساجداً، وأحمده بمحامد لم يحمده بها أحد كان قبلي، ولا يحمده بها أحد بعدي، فيقال لي: ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأرفع رأسي، فأقول: أي رب، أمتي، أمتي، فيقال: أخرج من النار من كان في قلبه مثقال كذا وكذا، فأخرجهم، قال: وقال في الثالثة مثل هذا أيضاً.

٢٦٩٣ - [قال] عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل: حدثني أبي حدثنا حسن حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس ابن مالك عن النبي ﷺ، نحوه، أنه قال في الأول: «من كان في قلبه مثقال شعيرة من الإيمان»، والثانية «برة»، والثالثة «ذرة».

(٢٦٩٣) إسناده صحيح، وهو من مسند أنس، وإنما ذكر تبعاً للذي قبله، بياناً للمثاقيل المهمة في حديث أبي نضرة عن ابن عباس. وسيأتي بنحوه في مسند أنس ١٣٦٢٥ عن عفان عن حماد عن ثابت عن أنس، وسيأتي من حديثه أيضاً بأسانيد أخر ١٢١٧٩، ١٢٤٩٦، ١٢٤٩٧، ١٢٨٥٥، ١٣٥٩٧ بمعناه.

٢٦٩٤ - حدثنا حسن حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: «قال لي جبريل عليه السلام: إنه قد حبيت إليك الصلاة، فخذ منها ما شئت».

٢٦٩٥ - حدثنا أسود بن عامر حدثنا شريك عن عطاء بن السائب عن يحيى الأعرج عن ابن عباس قال: اختصم إلى النبي ﷺ رجلان، فوقعت اليمين على أحدهما، فحلف بالله الذي لا إله إلا هو ما له عنده شيء، قال: فنزل جبريل علي النبي ﷺ فقال: إنه كاذب، إن له عنده حقه، فأمره أن يعطيه حقه، وكفارة يمينه معرفته أن لا إله إلا الله، أو شهادته.

٢٦٩٦ - حدثنا حسن حدثنا شيبان عن يحيى قال وأخبرني أبو سلمة عن عائشة وابن عباس: أن رسول الله ﷺ لبث بمكة عشر سنين ينزل عليه القرآن، وبالمدينة عشراً.

٢٦٩٧ - حدثنا أسود بن عامر حدثنا إسرائيل عن عثمان، يعني ابن المغيرة، عن مجاهد عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت عيسى ابن مريم وموسى وإبراهيم، فأما عيسى فأحمر جعد عريض الصدر، وأما موسى فإنه جسيم»، قالوا له: فإبراهيم؟، قال: «انظروا إلى صاحبكم»، يعني نفسه.

٢٦٩٨ - حدثنا حسن حدثنا زهير قال حدثنا قابوس بن أبي ظبيان

(٢٦٩٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٠٥، ٢٣٠١.

(٢٦٩٥) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٢٨٠، ٢٦١٥.

(٢٦٩٦) إسناده صحيح، يحيى: هو ابن أبي كثير. والحديث في تاريخ ابن كثير ٥: ٢٥٧ أنه رواه البخاري عن أبي نعيم عن شيبان، قال: «ولم يخرج مسلم». وانظر ٢٦٤٠.

(٢٦٩٧) إسناده صحيح، وانظر ٢٣٢٤، ٢٣٤٧، ٢٥٠١، ٢٥٠٢.

(٢٦٩٨) إسناده صحيح، ورواه أبو داود ٤: ٣٩٤ من طريق زهير عن قابوس، وأعله المنذري =

أن أباه حدثه عن ابن عباس عن نبي الله ﷺ، قال زهير: لا شك فيه، قال: «إن الهدى الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة».

٢٦٩٩- حدثنا أسود بن عامر حدثنا زهير وجعفر، يعني الأحمر، عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «السمت الصالح»، فذكر مثله.

٢٧٠٠- حدثنا أسود/ حدثنا أبو كدينة يحيى بن المهلب عن الأعمش عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال: صلى النبي ﷺ بمنى خمس صلوات.

٢٧٠١- حدثنا أسود بن عامر حدثنا أبو الحياة يحيى بن يعلى التيمي عن الأعمش عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس: أن النبي ﷺ صلى الظهر يوم التروية بمنى وصلى الغداة يوم عرفة بها.

٢٧٠٢- حدثنا حسن حدثنا حماد بن زيد عن الجعد أبي عثمان قال سمعت أبا رجاء العطاردي يحدث عن ابن عباس يرويه عن النبي ﷺ

بقابوس، وقد سبق أن بينا في ١٩٤٦ أنه ثقة. السمت: الهيئة الحسنة. الاقتصاد: سلوك القصد في القول والفعل، والدخول فيهما برفق على سبيل يمكن الدوام عليها.

(٢٦٩٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٧٠٠) إسناده صحيح، وذكر في المنتقى ٢٥٨٣ منسوباً لأحمد فقط. وانظر الحديث الآتي.

(٢٧٠١) إسناده صحيح، يحيى بن يعلى أبو الحياة، بضم الميم وفتح الحاء تشديد الياء وآخره هاء، التيمي: ثقة، وثقه ابن معين وغيره، وترجمه البخاري في الكبير ٣١١/٢/٤. والحديث في المنتقى ٢٥٨٢ ونسبه أيضاً لأبي داود. وهو مطول ٢٣٠٦.

(٢٧٠٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤٨٧. وحسن هنا: هو ابن موسى الأشيب، وأما هناك فهو =

قال: «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر، فإنه ما أحد يفارق الجماعة شبراً فيموت إلا مات ميتة جاهلية».

٢٧٠٣ - حدثنا حسن حدثنا يعقوب، يعني القمي، عن جعفر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: جاء عمر بن الخطاب إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، هلكت! قال: «وما الذي أهلكك؟»، قال حولت رحلي البارحة، قال: فلم يردّ عليه شيئاً، قال: فأوحى الله إلى رسوله هذه الآية ﴿يَسْأُؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَاتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ أقبِلْ وأدبر، ، واتقوا الدبر والحیضة.

٢٧٠٤ - حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا إسرائيل عن عطاء بن

حسن بن الربيع.

(٢٧٠٣) إسناده صحيح، يعقوب القمي: هو يعقوب بن عبد الله بن سعد بن مالك الأشعري، وهو ثقة، وثقه الطبراني وابن حبان، وقال محمد بن حميد الرازي: «دخلت بغداد فاستقبلني أحمد وابن معين، فسألاني عن أحاديث يعقوب القمي»، وترجمه البخاري في الكبير ٣٩١/٢/٤. جعفر: هو ابن أبي المغيرة الخزاعي، وهو ثقة، وثقه أحمد وغيره، وترجمه البخاري ٢٠٠/٢/١. والحديث ذكره ابن كثير في التفسير ١: ٥١٥ - ٥١٦ وقال: «ورواه الترمذي عن عبد بن حميد عن حسن بن موسى الأشيب، به. وقال: حسن غريب». وهو في الترمذي ٤: ٧٥ - ٧٦ ونسبه شارحه لأبي داود وابن ماجه، ولم أجده فيهما. والظاهر عندي أنه خطأ منه، فإن السيوطي ذكره في الدر المنثور ١: ٢٦٢، ولم ينسبه لهما، بل نسبه لأحمد وعبد بن حميد والترمذي والنسائي وأبي يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والخرائطي في مساوي الأخلاق والبيهقي في سننه والضياء في المختارة. وانظر ٢٤١٤. «حولت رحلي»: قال ابن الأثير: «كنى يرحله عن زوجته، أراد به غشيانها في قبلها من جهة ظهرها، لأن المجامع يعلو المرأة ويركبها مما يلي وجهها فحيث ركبها من جهة ظهرها كنى عنه بتحويل رحله، إما أن يريد به المنزل والمأوى، وإما أن يريد به الرحل الذي تُركب عليه الإبل، وهو الكور».

(٢٧٠٤) إسناده حسن، إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحق السبيعي، وهو ثقة، ومن تكلم فيه =

السائب عن عكرمة عن ابن عباس قال: أتى رسول الله ﷺ بعض بناته وهي تجود بنفسها، فوقع عليها، فلم يرفع رأسه حتى قبضت، قال: فرفع رأسه، وقال: «الحمد لله، المؤمن بخير، تنزع نفسه من بين جنبيه وهو يحمد الله عز وجل».

٢٧٠٥ - حدثنا أسود بن عامر وخلف بن الوليد قالا حدثنا إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: مر النبي ﷺ برهط من الأنصار وقد نصبوا حمامة يرمونها، فقال: «لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً».

٢٧٠٦ - حدثنا أسود حدثنا إسرائيل عن جابر عن مسلم بن صبيح عن ابن عباس قال: أردفني رسول الله ﷺ خلفه، وقثم أمامه.

٢٧٠٧ - حدثنا سريج ويونس قالا حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، عن أبي عاصم الغنوي عن أبي الطفيل قال: قلت لابن عباس: يزعم قومك أن رسول الله ﷺ رمل بالبيت، وأن ذلك سنة؟، فقال: صدقوا وكذبوا، قلت: وما صدقوا وكذبوا؟!، قال: صدقوا، رمل رسول الله ﷺ بالبيت،

خطأ، ولكن لم يذكر فيمن سمع من عطاء بن السائب قبل اختلاطه، كما قلنا في

١٢١٨. وقد مضى الحديث مطولاً بإسنادين صحيحين ٢٤١٢، ٢٤٧٥.

(٢٧٠٥) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٥٨٦. وانظر ٢٤٧٤.

(٢٧٠٦) إسناده ضعيف، لضعف جابر الجعفي. وانظر ١٧٦٠، ٢١٤٦، ٢٢٥٩.

(٢٧٠٧) إسناده صحيح، أبو عاصم الغنوي: ثقة، وثقه ابن معين، وترجمه البخاري في الكنى

رقم ٥٢٧ وأشار إلى هذا الحديث كعادته في إشاراتة الدقيقة، قال: «أبو عاصم عن أبي الطفيل عن ابن عباس، قال: الذبيح، قال حجاج بن منهال عن حماد بن سلمة».

والحديث نقل الحافظ ابن كثير في التفسير ٧: ١٤٩ آخره عن هذا الموضوع، من أول

قوله «لما أمر إبراهيم بالمناسك»، وكذلك صنع الهيثمي في مجمع الزوائد ٣: ٢٥٩ و٨:

٢٠٠ - ٢٠١ من أول قوله «قلت لابن عباس: يزعم قومك أن رسول الله ﷺ سعى بين =

وكذبوا، ليس بسنة، إن قریشاً قالت زمن الحديبية: دَعُوا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ
حتى يموتوا موت النَّعْفِ، فلما صالحوه على أن يقدّموا من العام المقبل
ويقيموا بمكة ثلاثة أيام، فقدّم رسول الله ﷺ، والمشركون من قبل قعيقعان،
فقال رسول الله لأصحابه: «ارملوا بالبيت ثلاثاً»، وليس بسنة، قلت: ويزعم
قومك أنه طاف بين الصفا والمروة على بعير، وأن ذلك سنة؟، فقال: صدقوا
وكذبوا! فقلت: وما صدقوا وكذبوا؟!، فقال: صدقوا، قد طاف بين الصفا
والمروة على بعير، وكذبوا، ليست بسنة، كان الناس لا يدفعون عن رسول
الله ولا يصدفون^(١) عنه، فطاف على بعير، ليسمعوا كلامه، ولا تناله
أيديهم، قلت: ويزعم قومك أن رسول الله ﷺ سعى بين الصفا والمروة، وأن
ذلك سنة، قال: صدقوا: إن إبراهيم لما أمر بالمناسك عرض له الشيطان عند
المسعى، فسابقه، فسبقه إبراهيم، ثم ذهب به جبريل إلى جمرة العقبة،
فعرض له شيطان، قال يونس: الشيطان، فرماه بسبع حصيات حتى ذهب، ثم
عرض له عند الجمرة الوسطى، فرماه بسبع حصيات، قال: قد تله للجبين،
قال يونس: وثم تله للجبين، وعلى إسماعيل قميص أبيض، وقال، يا أبت،
إنه ليس لي ثوب تكفني فيه غيره، فاخذه حتى تكفني فيه، فعالجه
ليخلعه، فنودي من خلفه ﴿أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا﴾، فالتفت
إبراهيم فإذا هو بكبش أبيض أقرن أعين، قال ابن عباس: لقد رأيتنا نبيع هذا

الصفا والمروة» وقال في الموضوع الأول: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات». =
وقال في الثاني: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، غير أبي عاصم الغنوي، وهو ثقة».
وكذلك ذكر السيوطي جزءاً منه في الدر المنثور ٥: ٢٨٠ ونسبه أيضاً لابن جرير وابن
أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان. وانظر ٢٠٢٩، ٢٠٧٧، ٢٦٨٨،
٢٧٨٣. النعف، بالنون والغين المفتوحتين: دود تكون في أنوف الإبل والغنم، واحدها
«نعفة». تله: ألقاه وصرعه.

(١) لا يصدفون أي لا يمالون ولا يمانون، من أصدفه عن الشيء إذا أماله عنه.

الضَّرْبَ مِنَ الْكِبَاشِ، قَالَ: ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جَبْرِيلُ إِلَى الْجَمْرَةِ الْقَصْوَى، فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ حَتَّى ذَهَبَ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جَبْرِيلُ إِلَى مَنْى، قَالَ: هَذَا مَنْى، / قَالَ يُونُسُ: هَذَا مَنَاخُ النَّاسِ، ثُمَّ أَتَى بِهِ جَمْعًا فَقَالَ: هَذَا الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ إِلَى عَرْفَةَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَدْرِي لِمَ سُمِّيَتْ عَرْفَةَ؟، قُلْتُ: لَا، قَالَ: إِنَّ جَبْرِيلَ قَالَ لِإِبْرَاهِيمَ: عَرَفْتَ؟، قَالَ يُونُسُ: هَلْ عَرَفْتَ؟، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَمَنْ تَمَّ سُمِّيَتْ عَرْفَةَ. ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَدْرِي كَيْفَ كَانَتْ التَّلْبِيَّةُ؟، قُلْتُ: وَكَيْفَ كَانَتْ؟، قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمَّا أَمَرَ أَنْ يُؤَذَّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ خَفَضَتْ لَهُ الْجِبَالُ رُؤُوسَهَا وَرَفَعَتْ لَهُ الْقُرَى، فَأَذَّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ.

٢٧٠٨ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الْغَنَوِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ، فَذَكَرَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: لَا تَنَالُهُ أَيْدِيهِمْ، وَقَالَ: وَتَمَّ تَلَّ إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ لِلْجَبِينِ.

٢٧٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ عِيسَى قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْلَمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ كَمَا يَعْلَمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْحَيَاةِ وَالْمَمَاتِ».

٢٧١٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ طَاوُسٍ

(٢٧٠٨) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَهُوَ مَكْرُورٌ مَا قَبْلَهُ.

(٢٧٠٩) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَهُوَ مَكْرُورٌ ٢١٦٨، ٢٣٤٣. وَانظُرْ ٢٣٤٢، ٢٦٦٧.

(٢٧١٠) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَهُوَ فِي الْمَوْطَأِ ١: ٢١٧. الْقِيَامُ: بِمَعْنَى الْقِيَوْمِ، أَيِ الَّذِي لَا يَزُولُ، وَالْقَائِمُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، أَيِ الْمُدَبِّرِ أَمْرَ خَلْقِهِ. وَانظُرْ ٢٧٤٨.

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل يقول: «اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض، ولك الحمد أنت قيام السموات والأرض، ولك الحمد أنت رب السموات والأرض ومن فيهن، أنت الحق، وقولك الحق، ووعدك الحق، ولقاؤك حق، والجنة حق، والنار حق، والساعة حق، اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت، وإليك حاكمت، فاغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت وأعلنت، أنت الذي لا إله إلا أنت».

٢٧١١ - حدثنا إسحق، يعني ابن عيسى، قال أخبرنا مالك عن زيد، يعني ابن أسلم، عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال: خسفت الشمس، فصلى رسول الله ﷺ والناس معه، فقام قياماً طويلاً، قال: نحواً من سورة البقرة، ثم ركع ركوعاً طويلاً، ثم رفع فقام قياماً طويلاً، وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً، وهو دون الركوع الأول، ثم سجد، ثم قام، فقام قياماً طويلاً، وهو دون الركوع الأول، [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: وفيما قرأت على عبدالرحمن قال: ثم قام قياماً طويلاً، قال: دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً، وهو دون الركوع الأول، [ثم قام قياماً طويلاً، وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً، وهو دون الركوع

(٢٧١١) إسناده صحيح، عطاء بن يسار المدني: تابعي كبير الثقة، مات بالإسكندرية سنة ١٠٣ عن ٨٤ سنة. والحديث في الموطأ ١: ١٩٤ - ١٩٥. ورواه الشيخان أيضاً كما في المنتقى ١٧١٩. وقد أبان الإمام أحمد أثناء الحديث أنه رواه أيضاً عن عبدالرحمن بن مهدي عن مالك، قرأه على عبدالرحمن. وذكر الخلاف بين روايته ورواية إسحق بن عيسى في بعض لفظ الحديث. ورواية الموطأ المطبوعة من رواية يحيى بن يحيى عن مالك توافق روايته عن عبدالرحمن بن مهدي عن مالك. والزيادة التي أثبتناها بين معكفين هي من ك الموطأ، وسقطت خطأ من ح. وهي ثابتة أيضاً في البخاري ٢: ٢٤٧ من روايته عن عبدالله بن مسلمة عن مالك وانظر ١٨٦٤، ١٩٧٥. «تكعكت» أي أحجمت وتأخرت إلى الورا، قال الحافظ في الفتح ٢: ٤٤٨: «يقال: كع الرجل إذا نكص على عقبيه، قال الخطابي: أصله تكعكت، فاستنقلوا اجتماع ثلاث عينات، فأبدلوا من إحداهما حرفاً مكرراً».

الأول] ثم سجد، ثم انصرف، ثم رجع إلى حديث إسحق، ثم انصرف وقد تجلّت الشمس، فقال: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله»، قالوا: يا رسول الله، رأيناك تناولت شيئاً في مقامك، ثم رأيناك تكعكت؟، فقال: «إني رأيت الجنة، فتناولت منها عنقوداً، ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا، ورأيت النار، فلم أر كالיום منظرًا قط، ورأيت أكثر أهلها النساء»، قالوا: لم يا رسول الله؟، قال: «بكفرهن»، قيل أيكفرن بالله؟، قال: «يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأيت منك شيئاً قالت: ما رأيت منك خيراً قط!!».

٢٧١٢ - حدثنا حجاج عن ابن جريج قال أخبرني ابن أبي مليكة أن حميد بن عبدالرحمن بن عوف أخبره: أن مروان قال: اذهب يا رافع، لبوابه، إلى ابن عباس فقل: لئن كان كل امرئ منا فرح بما أوتي وأحب أن يحمد بما لم يفعل لنعدبن أجمعون؟، فقال ابن عباس: وما لكم وهذه؟! إنما نزلت هذه في أهل الكتاب، ثم تلا ابن عباس ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنَهُ لِلنَّاسِ هَذِهِ الْآيَةَ، وَتَلا ابن عباس ﴿لَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُوتُوا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾، وقال ابن

(٢٧١٢) إسناده صحيح، ونقله ابن كثير في التفسير ٢: ٣١٦ عن هذا الموضع، وقال: «وهكذا رواه البخاري في التفسير ومسلم والترمذي والنسائي في تفسيريهما وابن أبي حاتم وابن خزيمة والحاكم في مستدركه وابن مردويه، كلهم من حديث عبدالملك بن جريج بنحوه، ورواه البخاري من حديث ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن علقمة بن وقاص: أن مروان قال لبوابه: اذهب يا رافع إلى ابن عباس، فذكره». وانظر الفتح ٨: ١٧٥ - ١٧٦. قول مروان «بما أوتي» هكذا هو في الأصلين والبخاري. وفي الآية «بما أوتوا» في الأصلين، وفي البخاري «بما أوتوا»، انظر الطبعة السلطانية ٦: ٤٠ - ٤١، قال القسطلاني ٧: ٥٦: «ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني: بما أوتوا»، ونقل الحافظ في الفتح أن (أوتوا) قراءة السلمي وسعيد بن جبير.

عباس: سألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه إياه، وأخبروه بغيره، فخرجوا قد أروه أن قد أخبروه بما سألهم عنه، واستحمدوا بذلك إليه، وفرحوا بما أتوا من كتمانهم إياه ما سألهم عنه.

٢٧١٣ - حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أول من جحد آدم»، قالها ثلاث مرات، «إن الله لما خلقه مسح ظهره، فأخرج ذريته، فعرضهم عليه، فرأى فيهم رجلاً يزهر، قال: أي رب، من هذا؟، قال: ابنك داود، قال: كم عمره؟، قال: ستون، قال: أي رب، زد في عمره، قال: لا، إلا أن تزيد أنت من عمرك، فزاده أربعين سنة من عمره، فكتب الله عليه كتاباً وأشهد عليه الملائكة، فلما أراد أن يقبض رُوحه قال: بقي من أجلي أربعون!، فقبل له: إنك جعلته لابنك داود، قال: فجحد، قال: فأخرج الله عز وجل الكتاب، وأقام عليه البيعة، فأتمها لداود مائة سنة، وأتمها لآدم عمره، ألف سنة».

٢٧١٤ - حدثنا أبو أحمد حدثنا أبو بكر، يعني النهشلي، عن حبيب بن أبي ثابت عن يحيى بن الجزار عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل ثمانين ركعات، ويوتر بثلاث، ويصلي الركعتين، فلما كبر صار إلى تسع وست وثلاث.

٢٧١٥ - حدثنا عتاب بن زياد حدثنا عبدالله قال أخبرنا ابن لهيعة

(٢٧١٣) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٢٧٠.

(٢٧١٤) إسناده صحيح، أبو بكر النهشلي: رجح البخاري في الكنى رقم ٥٤ أنه أبو بكر بن عبدالله بن قطاف، وهو ثقة، وثقه ابن معين وابن مهدي وأبو داود وغيرهم. وانظر ٢٥٧٢.

(٢٧١٥) إسناده ضعيف، لإبهام رواه عن ابن عباس. والحديث في مجمع الزوائد ١: ٢٠٤ وأعله بذلك. وانظر المنتقى ١٣٧، ١٣٨.

قال حدثني ابن هبيرة قال أخبرني من سمع ابن عباس يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اتقوا الملاعن الثلاثة»، قيل: ما الملاعن يا رسول الله؟ قال: «أن يقعد أحدكم في ظل يستظل فيه، أو في طريق، أو في نقع ماء».

٢٧١٦- حدثنا أبو سلمة الخزاعي قال أخبرنا ليث عن أبي الزبير عن عطاء عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ احتجم وهو صائم.

٢٧١٧- حدثنا يعقوب حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه قال حدثني عبيد الله بن عتبة أن ابن عباس حدثه: أن رسول الله ﷺ قال: «أقراني جبريل عليه السلام على حرف، فراجعته، فلم أزل أستزيده ويزيدني، حتى انتهى إلى سبعة أحرف».

٢٧١٨- حدثنا يونس حدثنا حبان بن علي حدثنا عقيل بن خالد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الأصحاب أربعة، وخير السرايا أربعمئة، وخير الجيوش أربعة آلاف»، قال: وقال رسول الله ﷺ: «لن يغلب قوم عن قلة يبلغون أن يكونوا اثني عشر ألفاً».

٢٧١٩- حدثنا زكريا بن عدي أخبرنا عبيد الله عن عبد الكريم عن

(٢٧١٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥٩٤.

(٢٧١٧) إسناده صحيح، وهو مكرر حديث ابن عباس في ٢٣٧٥.

(٢٧١٨) إسناده ضعيف، لضعف حبان بن علي، كما سبق في ١١٦٤. عقيل، بالتصغير، ابن خالد الأيلي: ثقة حافظ حجة، من أوثق الناس في الزهري. وقد مضى الحديث بإسناد آخر صحيح ٢٦٨٢.

(٢٧١٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥١٠. «ارجعاً، ارجعاً» في ح «اربعاً، اربعاً» وهو خطأ، صححناه من ك ومن الزوائد ٨: ١٠٤.

عكرمة عن ابن عباس قال: خرج رجل من خيبر، فاتبعه رجلان، وآخر يتلوهما، يقول: ارجعاً، ارجعاً، حتى ردهما، ثم لحق الأول فقال: إن هذين شيطانان، وإنني لم أزل بهما حتى رددتهما، فإذا أتيت رسول الله ﷺ فأقرته السلام، وأخبره أنا ههنا في جمع صدقاتنا، ولو كانت تصلح له لبعثنا بها إليه، قال: فلما قدم الرجل المدينة أخبر النبي ﷺ، فعند ذلك نهى رسول الله ﷺ عن الخلوة.

٢٧٢٠ - حدثنا إسحق بن عيسى حدثنا شريك عن أبي إسحق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان يوتر بثلاث: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ و ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.

٢٧٢١ - حدثنا إسحق حدثنا عبدالرحمن بن أبي الزناد عن محمد من آل عمرو بن عثمان عن فاطمة بنت حسين قالت: سمعت ابن عباس يقول: نهانا رسول الله ﷺ أن نديم النظر إلى المجدمين.

٢٧٢٢ - حدثنا إسحق حدثني محمد بن ثابت العبدي عن جبلة ابن عطية عن إسحق بن عبدالله بن الحرث عن ابن عباس قال: بينا رسول الله ﷺ في بيت بعض نسائه، إذ وضع رأسه فنام، فضحك في منامه،

(٢٧٢٠) إسناده صحيح، ورواه أيضاً الترمذي والنسائي وابن ماجه، كما في المنتقى ١٢١٠. وهو في الترمذي ١: ٣٤١ ونسبه شارحه لأبي داود، وهو وهم. وسيأتي الحديث أيضاً ٢٧٢٥، ٢٧٢٦. وانظر ٦٧٨.

(٢٧٢١) إسناده صحيح، محمد من آل عمرو بن عثمان: هو محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان، وفاطمة بنت الحسين بن علي: أمه. والحديث مكرر ٢٠٧٥.

(٢٧٢٢) إسناده حسن، وهو في مجمع الزوائد ٥: ٢٨١ وقال: «رواه أحمد، وفيه محمد بن ثابت العبدي، وثقه ابن معين في رواية، وكذلك النسائي، وبقيت رجاله ثقات». ومحمد ابن ثابت حسن الحديث، كما حققنا في ٢٥٧٢.

فلما استيقظ قالت له امرأة من نساءه: لقد ضحكت في منامك، فما أضحكك؟ قال: «أعجب من ناس من أمتي يركبون هذا البحر هولَ العدو، يجاهدون في سبيل الله»، فذكر لهم خيراً كثيراً.

٢٧٢٣ - حدثنا إسحق حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب

عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج في سفر قال: «اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من الضبنة في السفر، والكآبة في المنقلب، اللهم اقبض لنا الأرض، وهون علينا السفر».

٢٧٢٤ - حدثنا عفان وأبو سعيد، المعنى، قال حدثنا ثابت حدثنا

هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس: أن النبي ﷺ التفت إلى أحد فقال: «والذي نفس محمد بيده، ما يسرنني أن أحداً يحول لآل محمد ذهباً أنفقه في سبيل الله، أموت يوم أموت أدع منه دينارين، إلا دينارين أعدتهما لدين إن كان»، فمات وما ترك ديناراً ولا درهماً، ولا عبداً ولا وليدةً، وترك درعه مرهونة عند يهودي على ثلاثين صاعاً من شعير».

٢٧٢٥ - حدثنا حسين بن محمد وأبو أحمد الزبيرى قالوا حدثنا

(٢٧٢٣) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٣١١.

(٢٧٢٤) إسناده صحيح، ثابت: هو ابن يزيد الأحول. والحديث ذكره ابن كثير في التاريخ ٥:

٢٨٣ - ٢٨٤ عن المسند ٢٧٤٣، وقال: «وقد روى آخره ابن ماجه عن عبدالله بن

معاوية عن ثابت بن يزيد عن هلال بن خباب العبدي الكوفي، به». وقد مضى بعض

معناه ٢١٠٩ وأشرنا إلى هذا هناك. وانظر مجمع الزوائد ١٠: ٢٣٩، ٣٢٦.

(٢٧٢٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٧٢٠.

شريك، وحجاج قال حدثنا شريك، عن أبي إسحق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث: بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ و ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.

٢٧٢٦- حدثنا خلف بن الوليد قال حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ، فذكر مثله.

٢٧٢٧- حدثنا أبو القاسم بن أبي الزناد قال أخبرني ابن أبي حبيبة عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «اقتلوا الفاعل والمفعول به، في عمل قوم لوط، والبهيمة والواقع على البهيمة، ومن وقع على ذات محرّم فاقتلوه».

(٢٧٢٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٧٢٧) إسناده حسن، أبو القاسم بن أبي الزناد: ثقة من شيوخ أحمد، وهو أخو عبدالرحمن ابن أبي الزناد، وقد سبق توثيقه ٥٣٩. ابن أبي حبيبة: هو إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأنصاري، قال أحمد: «ثقة»، وقال العجلي: «حجازي ثقة»، وضعفه ابن معين وغيره، وقال البخاري في الكبير ٢٧١/١/١ - ٢٧٢: «منكر الحديث»، وكذلك قال في الضعفاء ص ٢، وقال النسائي في الضعفاء ص ٢: «ضعيف مدني»، وقال الترمذي في السنن ٢: ٣٣٩: «يضعف في الحديث»، والظاهر عندي أن من تكلم فيه فإنما تكلم في حفظه وفي خطئه في بعض ما يروي، فقد قال الحربي: «شيخ مدني صالح له فضل، ولا أحسبه حافظاً»، وقال ابن سعد: «كان مصلياً عابداً، صام ستين سنة، وكان قليل الحديث»، وقال العقيلي: «له غير حديث لا يتابع على شيء منها»، ثم ضرب المثل بحديثه الآتي ٢٧٢٩، ومثله هذا لا يقل حديثه عن درجة الحسن. وانظر ٢٤٢٠ وقد أشرنا إلى هذا الحديث هناك.

٢٧٢٨ - حدثنا أبو القاسم بن أبي الزناد قال أخبرني ابن أبي حبيبة عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث جيوشه قال: «أخرجوا بسم الله، تقاتلون في سبيل الله، من كفر بالله، لا تغدروا، ولا تغلوا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا الولدان، ولا أصحاب الصوامع».

٢٧٢٩ - حدثنا أبو القاسم قال أخبرني ابن أبي حبيبة عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا من الحمى والأوجاع: «بسم الله الكبير، أعوذ بالله العظيم، من شر عرق نعار، ومن شر حر النار».

٢٧٣٠ - حدثنا عبدالرحمن بن مهدي قال حدثنا شعبة عن عطاء ابن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أتني بقصعة من ثريد فقال: «كلوا من حولها، ولا تأكلوا من وسطها، فإن البركة تنزل في وسطها».

٢٧٣١ - حدثنا روح حدثنا هشام عن عطاء بن السائب عن ابن

(٢٧٢٨) إسناده حسن، وهو في مجمع الزوائد ٥: ٣١٦ - ٣١٧، ونسبه لأحمد وأبي يعلى والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط، ثم قال: «وفي رجال البزار إبراهيم بن إسماعيل ابن أبي حبيبة، وثقه أحمد، وضعفه الجمهور، وبقية رجال البزار رجال الصحيح!» ولست أدري لم جعل كلامه على رجال البزار وأمامه رجال المسند؟! وقد سبق الكلام على هذا الإسناد في الحديث قبل هذا.

(٢٧٢٩) إسناده حسن، كسابقيه. وهذا الحديث هو الذي أشار العقيلي إلى أنه مما لا يتابع عليه ابن أبي حبيبة، كما قلنا في ٢٧٢٧. النعار: من قولهم «نعر العرق بالدم»: إذا ارتفع وعلا، وجرح نعار ونعور: إذا صوت دمه عند خروجه. قاله ابن الأثير.

(٢٧٣٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤٣٩.

(٢٧٣١) إسناده حسن، وانظر ٢٦٤٨.

عباس: أن رسول الله ﷺ سئل يوم النحر عن رجل حلقَ قبل أن يرمي؟، أو نحر؟، أو ذبح؟، وأشبه هذا في التقديم والتأخير؟، فقال رسول الله ﷺ: «لا حرج، لا حرج».

٢٧٣٢- حدثنا أبو سلمة الخزازي قال أخبرنا عبدالعزيز بن محمد عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من وجدتموه يعمل عمل قوم لوطٍ فاقتلوا الفاعل والمفعول به».

٢٧٣٣- حدثنا عبد الوهاب قال أخبرنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس: أنه قال في الذي يأتي البهيمة: اقتلوا الفاعل والمفعول به.

٢٧٣٤- حدثنا حجين بن المثنى حدثنا إسرائيل عن عبد الأعلى عن ابن جبير عن ابن عباس: أن رجلاً من الأنصار وقع في آب للعباس كان في الجاهلية، فلطمه العباس، فجاء قومه فقالوا: والله لنلطمنه كما لطمه، فلبسوا السلاح، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فصعد المنبر، فقال: «أيها الناس، أيُّ أهل الأرض أكرم على الله؟»، قالوا: أنت، قال: «فإن العباس مني وأنا

(٢٧٣٢) إسناده صحيح، ورواه الترمذي ٢: ٣٣٦ عن محمد بن عمرو السواق عن عبدالعزيز ابن محمد الدراوردي، به، وقال: «وإنما نعرف هذا الحديث عن ابن عباس عن النبي ﷺ من هذا الوجه. وروى محمد بن إسحق هذا الحديث عن عمرو بن أبي عمرو فقال: ملعون من عمل عمل قوم لوط، ولم يذكر فيه القتل، وذكر فيه: ملعون من أتى بهيمة». وكان الترمذي يرمي إلى تعليل الحديث! وما أتى بعله. وانظر ٢٤٢٠، ٢٧٢٧، ٢٧٣٣.

(٢٧٣٣) إسناده صحيح، وهو موقوف على ابن عباس، يؤيد المرفوع السابق في ٢٤٢٠، وقد أشرنا إليه هناك. وانظر ٢٧٢٧.

(٢٧٣٤) إسناده ضعيف، لضعف عبد الأعلى الثعلبي. وقد ورد هذا المعنى في أحاديث كثيرة. انظر مجمع الزوائد ٨: ٧٦. أحياناً: أحياناً، بتسهيل الهمزة.

منه، فلا تسبوا موتانا فتؤذوا أحيانا»، فجاء القوم فقالوا: يا رسول الله، نعوذ بالله من غضبك.

٢٧٣٥ - حدثنا روح حدثنا / شعبة قال سمعت سليمان عن $\frac{301}{1}$ مجاهد: أن الناس كانوا يطوفون بالبيت وابن عباس جالس معه محجن، فقال: قال رسول الله ﷺ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾، ولو أن قطرة من الزقوم قطرت لأمرت على أهل الأرض عيشتهم، فكيف من ليس لهم طعام إلا الزقوم.

٢٧٣٦ - حدثنا روح حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «ما من أحد من الناس إلا وقد أخطأ أو همَّ بخطيئة، ليس يحيى بن زكريا».

٢٧٣٧ - حدثنا يحيى بن حماد قال أخبرنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس قال: والله ما صام رسول الله ﷺ شهراً كاملاً قط غير رمضان، وكان إذا صام صام حتى يقول القائل: والله لا يفطر، ويفطر إذا أفطر حتى يقول القائل: والله لا يصوم.

(٢٧٣٥) إسناده صحيح، ونقله ابن كثير في التفسير ٢: ٢٠١ عن هذا الموضع، ثم قال: «وهكذا رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدرکه من طرق عن شعبة، به. وقال الترمذي: حسن صحيح. وقال الحاكم: على شرط الشيخين ولم يخرجاه». ثم ذكره مرة أخرى ٧: ١٣٩ من رواية ابن أبي حاتم بإسناده من طريق شعبة.

(٢٧٣٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٨٩.

(٢٧٣٧) إسناده صحيح، يحيى بن حماد بن أبي زياد الشيباني: ثقة من شيوخ أحمد والبخاري، وثقه ابن سعد وأبو حاتم وغيرهما، وقال العجلي: «بصري ثقة، وكان من أروى الناس عن أبي عوانة». والحديث مكرر ٢٤٥٠.

٢٧٣٨ - حدثنا يحيى بن أبي بكير حدثنا حسن بن صالح عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يقصُّ شاره، وكان أبوكم إبراهيم من قبله يقصُّ شاره.

٢٧٣٩ - حدثنا سليمان بن داود حدثنا هشام، يعني الدستوائي، عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «لا تفتخروا بأبائكم الذين ماتوا في الجاهلية، فوالذي نفسي بيده، لما يدهده الجعل بمنخريه خير من آبائكم الذين ماتوا في الجاهلية».

٢٧٤٠ - حدثنا سليمان بن داود قال حدثنا أبو بكر النهشلي عن حبيب بن أبي ثابت عن يحيى بن الجزار عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان يوتر بثلاث.

٢٧٤١ - حدثنا سليمان بن داود أبو داود قال أخبرنا شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس: أن رجلاً قال: يا رسول الله، الحج كل عام؟، فقال: «بل حجة على كل إنسان، ولو قلت نعم كل عام لكان كل عام».

(٢٧٣٨) إسناده صحيح، ورواه الترمذي ٤: ١٠ من طريق يحيى بن آدم عن إسرائيل عن سماك، وقال: «حديث حسن غريب». وانظر ٢١٨١.

(٢٧٣٩) إسناده صحيح، سليمان بن داود: هو الطيالسي. والحديث في مسنده ٢٦٨٢. وهو في مجمع الزوائد ٨: ٨٥ ونسبه أيضاً للطبراني في الأوسط والكبير، وقال: «رجال أحمد رجال الصحيح». الجعل، بضم الجيم وفتح العين: حيوان صغير قدر كالجمل، وفي اللسان: «قيل: هو أبو جعران، بفتح الجيم». يدهده: أي يدحرج، وهو يدحرج العذر والقاذورات.

(٢٧٤٠) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٧١٤. وانظر ٢٧٢٦.

(٢٧٤١) إسناده صحيح، وهو في مسند الطيالسي ٢٦٦٩. وانظر ما مضى ٢٦٦٣.

٢٧٤٢ - حدثنا عبد الصمد حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا يزيد عن مقسم عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «أعطيت خمسا لم يعطهن نبي قبلي، ولا أقولهن فخرا، بعثت إلى الناس كافة، الأحمر والأسود، ونصرت بالرعب مسيرة شهر، وأحللت لي الغنائم، ولم تحل لأحد قبلي، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، وأعطيت الشفاعة، فأخرتها لأمتي، فهي لمن لا يشرك بالله شيئاً».

٢٧٤٣ - حدثنا عبد الصمد حدثنا ثابت حدثنا هلال عن عكرمة عن ابن عباس: أن النبي ﷺ نظر إلى أحد، فقال: «والذي نفس محمد بيده، ما يسرنى أن أحداً لآل محمد ذهباً أنفقه في سبيل الله أموت يوم أموت وعندى منه ديناران، إلا أن أعدهما لدين»، قال: فمات وما ترك ديناراً ولا درهماً ولا عبداً ولا وليدة، وترك درعه رهناً عند يهودي على ثلاثين صاعاً من شعير.

٢٧٤٤ - حدثنا عبد الصمد وأبو سعيد وعفان قالوا حدثنا ثابت حدثنا هلال عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ دخل عليه عمر وهو على حصير قد أثر في جنبه، فقال: يا نبي الله، لو اتخذت فراشاً أوتر من هذا؟، فقال: «ما لي وللدنيا؟، ما مثلي ومثل الدنيا إلا كراكب سار في يوم صائف، فاستظل تحت شجرة ساعة من نهار، ثم راح وتركها».

(٢٧٤٢) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٢٥٦. وذكر في مجمع الزوائد ٨: ٢٥٨ وأشرنا إليه هناك. يزيد: هو ابن أبي زياد.

(٢٧٤٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٧٢٤.

(٢٧٤٤) إسناده صحيح، وهو في تاريخ ابن كثير ٦: ٤٩ - ٥٠ عن هذا الموضع، وقال: «تفرد به أحمد». وهو في مجمع الزوائد أيضاً ١٠: ٣٢٦ وقال: «ورجال أحمد رجال الصحيح غير هلال بن خباب، وهو ثقة». وانظر الحديث ٢٢٢ في مسند عمر.

٢٧٤٥ - حدثنا عبدالصمد حدثنا ثابت حدثنا هلال عن عكرمة عن ابن عباس قال: قاتل النبي ﷺ عدوًّا، فلم يفرغ منهم حتى آخر العصر عن وقتها، فلما رأى ذلك قال: «اللهم من حبسنا عن الصلاة الوسطى فاملاً بيوتهم ناراً، واملاً قبورهم ناراً»، ونحو ذلك.

٢٧٤٦ - حدثنا عبدالصمد وعفان قالا حدثنا ثابت عن هلال عن عكرمة عن ابن عباس قال: قَتَّ رسول الله ﷺ شهراً متتابعاً في الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح، في دبر كل صلاة إذا قال سمع الله لمن حمده من / الركعة الأخيرة، يدعو عليهم، علي حي من بني سليم، علي رجلي وذكوان وعصية، ويؤمن من خلفه، أرسل إليهم يدعوهم إلى الإسلام، فقتلوهم. قال عفان في حديثه: قال: وقال عكرمة: هذا كان مفتاح القنوت.

٢٧٤٧ - حدثنا سليمان بن داود حدثنا أبو عوانة حدثنا الحكم وأبو بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ نهى عن كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير.

(٢٧٤٥) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ١: ٣٠٩، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله موثقون». وانظر ١٣٢٦.

(٢٧٤٦) إسناده صحيح، ورواه أبو داود ١: ٥٤١ عن عبدالله بن معاوية الجمحي عن ثابت بن يزيد، قال المنذري: «في إسناده هلال بن خباب أبو العلاء العبدي مولاهم الكوفي، نزل المدائن، وقد وثقه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبو حاتم الرازي، وقال أبو حاتم: كان يقال تغير قبل موته من كبر السن، وقال العقيلي: في حديثه وهم، تغير بأخرة، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد»، وقد بينا في ٢٣٠٣ أن هلالاً ثقة مأمون، ما اختلط ولا تغير. والقنوت بالدعاء على هذه القبائل ثابت من حديث أنس في صحيح مسلم ١: ١٨٧.

(٢٧٤٧) إسناده صحيح، وهو في مسند الطيالسي ٢٧٤٥. وهو مكرر ٢١٩٢، ٢٦١٩.

٢٧٤٨ - حدثنا عبد الصمد حدثنا أبي حدثنا حسين حدثنا ابن بريدة قال حدثني يحيى بن يعمر عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يقول: «اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وبك توكلت وإليك أنبت، وبك خاصمت، أعوذ بعزتك، لا إله إلا أنت، أن تضلني، أنت الحي الذي لا تموت، والجن والإنس يموتون».

٢٧٤٩ - حدثنا يحيى بن آدم حدثنا حفص بن غياث حدثنا داود ابن أبي هند عن عمرو بن سعيد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قدم ضمام الأزدى مكة، فرأى رسول الله ﷺ وغلما يتبعونه، فقال: يا محمد، إني أعالج من الجنون!، فقال رسول الله ﷺ: «إن الحمد لله، نستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله»، قال: فقال: «رد علي هذه الكلمات؟»، قال: ثم قال: لقد سمعت الشعر والعيافة والكهانة، فما سمعت مثل هذه الكلمات، لقد بلغن قاموس البحر، وإني أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، فأسلم، فقال له رسول الله ﷺ حين أسلم: «عليك وعلى

(٢٧٤٨) إسناده صحيح، حسين: هو ابن ذكوان. ابن بريدة: هو عبد الله. وانظر ٢٧١٠.

(٢٧٤٩) إسناده صحيح، يحيى بن آدم بن سليمان: ثقة ثبت حجة من شيوخ أحمد، وهو مؤلف (كتاب الخراج) الذي حققناه ونشرته المكتبة السلفية سنة ١٣٤٧، مات يحيى سنة ٢٠٣. حفص بن غياث بن طلق بن معاوية: ثقة من شيوخ أحمد أيضاً، وهو قاضي الكوفة وقاضي بغداد، مات سنة ١٩٤. والحديث رواه مسلم ١: ٢٣٧ من طريق عبد الأعلى عن داود بن أبي هند مطولاً، وذكر الحافظ في الإصابة ٣: ٢٧١ أنه رواه النسائي أيضاً. ضمام، بكسر الضاد وتخفيف الميم وآخره دال: هو ابن ثعلبة الأزدى من أزد شنوءة، وهو غير «ضمام بن ثعلبة السعدي من بني سعد بن بكر» الذي مضى ذكره مراراً في قصة وفوده على رسول الله، منها ٢٢٥٤، ٢٣٨٠.

قومك؟»، قال: فقال: نعم، عليّ وعلى قومي، قال: فمَرَّتْ سَرِيَّةٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَوْمِهِ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ مِنْهُمْ شَيْئًا، إِدَاوَةً أَوْ غَيْرَهَا، فَقَالُوا: هَذِهِ مِنْ قَوْمِ ضِمَادٍ، رُدُّوَهَا، قَالَ: فَرَدُّوَهَا.

٢٧٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَتْ أُمُّ الْفَضْلِ ابْنَةُ الْحَرِثِ بِأُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ عَبَّاسٍ، فَوَضَعْتُهَا فِي حِجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَالَتْ، فَاخْتَلَجَتْهَا أُمُّ الْفَضْلِ، ثُمَّ لَكَمَتْ بَيْنَ كَتِفَيْهَا، ثُمَّ اخْتَلَجَتْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْطَيْتَنِي قَدْحًا مِنْ مَاءٍ»، فَصَبَّهُ عَلَى مَبَالِهَا، ثُمَّ قَالَ: «اسْلُكُوا الْمَاءَ فِي سَبِيلِ الْبَوْلِ».

٢٧٥١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي زِيَادٌ أَنَّ قَرَعَةَ مَوْلَى لِعَبْدِ الْقَيْسِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ

(٢٧٥٠) إسناده ضعيف، لضعف الحسين بن عبدالله. وهو في مجمع الزوائد ١: ٢٨٤، وقال: «رواه أحمد، وفيه حسين بن عبدالله، ضعفه أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي، وابن معين في رواية، ووثقه في أخرى». أم الفضل هي لبابة بنت الحرث الهلالية، وهي زوج العباس، وهي شقيقة ميمونة أم المؤمنين. أم حبيبة بنت العباس: كانت طفلة عند وفاة رسول الله، وذكر الحافظ في الإصابة ٨: ٢٢١ أن الأشهر في اسمها «أم حبيب» دون هاء. اختلجتها: جذبتها وانتزعتها.

(٢٧٥١) إسناده صحيح، زياد: هو ابن سعد الخراساني. قرعة، بفتحات مولى عبد القيس: قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٣٩/٢/٣: «سئل أبو زرعة عن قرعة مولى عبد القيس؟ فقال: مكى ثقة»، وذكره ابن حبان في الثقات وترجمه البخاري في الكبير ١٩٢/١/٤، فقول الذهبي في الميزان ٢: ٣٤٧ «لا يدرى من هو» ليس بشيء. والحديث رواه النسائي، كما أشار إلى ذلك الحافظ في التهذيب ٨: ٣٧٧.

عباس: صليت إلى جنب النبي ﷺ، وعائشة خلفنا تصلي معنا، وأنا إلى جنب النبي ﷺ أصلي معه.

٢٧٥٢- حدثنا أسود حدثنا أيوب بن عتبة عن يحيى بن أبي كثير عن عطاء عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغرر، قال أيوب: وفسر يحيى بيع الغرر، قال: إن من الغرر ضربة الغائص، وبيع الغرر العبد الآبق، وبيع البعير الشارد، وبيع الغرر ما في بطون الأنعام، وبيع الغرر تراب المعادن، وبيع الغرر ما في ضروع الأنعام، إلا بكيل.

٢٧٥٣- حدثنا أسود حدثنا شريك عن أبي إسحق عن التميمي عن ابن عباس قال: رأيت رسول الله ﷺ ساجداً مخوياً، حتى رأيت بياض إبطيه.

(٢٧٥٢) إسناده ضعيف، أيوب بن عتبة أبو يحيى قاضي اليمامة: قال البخاري في الكبير ٣٢٠/١/١: «وهو عندهم لين»، وكذلك قال في الصغير ٢١٦ والضعفاء ٥، وفي التهذيب: «قال الترمذي عن البخاري: ضعيف جداً، لا أحدث عنه، كان لا يعرف صحيح حديثه من سقيم»، وضعفه أحمد في رواية، وقال في موضع آخر: «ثقة، إلا أنه لا يقيم حديث يحيى بن أبي كثير»، وليس له في الكتب الستة إلا هذا الحديث عند ابن ماجه ٢: ١٠. والنهي عن بيع الغرر ثابت في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة، كما في المنتقى ٢٧٨٨. وانظر ما مضى ٢١٤٥، ٢٦٤٥. الغرر بفتحتين: «هو ما كان له ظاهر يغر المشتري وباطن مجهول. وقال الأزهري: الغرر ما كان على غير عهدة ولا ثقة، وتدخل فيه البيوع التي لا يحيط بكنهها المتبايعان، من كل مجهول». عن النهاية.

(٢٧٥٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤٠٥، ٢٦٦٢. مخوياً: أي مجافياً بطنه عن الأرض رافعها، مجافياً عضده عن جنبه.

٢٧٥٤ - حدثنا أسود حدثنا شريك عن أبي إسحق عن الضحاك

عن ابن عباس قال: كانت تلبية النبي ﷺ: «لبيك لبيك اللهم لبيك، لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك، والمملك لا شريك لك».

٢٧٥٥ - حدثنا أسود حدثنا شريك عن جابر عن عكرمة عن ابن

عباس قال: أتى النبي ﷺ بجبنة في غزاة، فقال: «أين صنعت هذه؟»، فقالوا: بفارس، ونحن نرى أنه يجعل فيها ميتة، فقال: «اطعنوا فيها/ بالسكين»^{٣٠٣} واذكروا اسم الله وكلوا، ذكره شريك مرة أخرى فزاد فيه: فجعلوا يضربونها بالعصي.

٢٧٥٦ - حدثنا أسود حدثنا الحسن، يعني ابن صالح، عن أبيه عن

سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: جاء عمر إلى النبي ﷺ وهو في مشربة له، فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك، أيدخل عمر؟.

٢٧٥٧ - حدثنا أسود حدثنا شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن

عباس عن النبي ﷺ قال: «إذا اختلفتم في الطريق فدعوا سبع أذرع ثم ابنوا، ومن سأله جاره أن يدعم على حائطه فليدعه».

(٢٧٥٤) إسناده صحيح، الضحاك: هو ابن مزاحم. والحديث مختصر ٢٤٠٤. قوله «لبيك لبيك» في أول الحديث: هكذا ثبت مكرراً في ح، وهو الثابت في مجمع الزوائد، وفي ك مرة واحدة فقط.

(٢٧٥٥) إسناده ضعيف، لضعف جابر الجعفي. والحديث مطول ٢٠٨٠.

(٢٧٥٦) إسناده صحيح، صالح بن صالح بن حي (والد الحسن بن صالح): ثقة ثقة، كما قال أحمد، وروى له أصحاب الكتب الستة. والحديث في مجمع الزوائد ٨: ٤٤، وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». وانظر ما مضى في مسند عمر ٢٢٢. المشربة، بضم الراء الغرفة.

(٢٧٥٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠٩٨. وانظر ٢٣٠٧.

٢٧٥٨- حدثنا أسود حدثنا شريك عن ابن الأصبهاني عن عكرمة عن ابن عباس قال: فتح النبي ﷺ مكة، أقام فيها سبع عشرة يصلي ركعتين.

٢٧٥٩- حدثنا أسود حدثنا شريك عن حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال: من ولدت منه أمتة فهي معتقة عن دبر منه، أو قال: بعده.

٢٧٦٠- حدثنا أسود حدثنا شريك عن حسين عن عكرمة عن ابن عباس قال: رأيت النبي ﷺ يصلي في ثوب واحد متوشحاً به، يتقي بفضوله برد الأرض وحرها.

٢٧٦١- حدثنا حسن بن موسى حدثنا أبو عوانة عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس: أن أعرابياً جاء إلى النبي ﷺ فتكلم بكلام بين، فقال النبي ﷺ: «إن من البيان سحراً، وإن من الشعر حكماً».

٢٧٦٢- حدثنا إسحق بن عيسى حدثنا يحيى بن سليم عن عبد الله ابن عثمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: إن الملاء من قريش

(٢٧٥٨) إسناده صحيح، ابن الأصبهاني: هو عبدالرحمن بن عبدالله. وانظر ١٩٥٨.

(٢٧٥٩) إسناده ضعيف، لضعف حسين بن عبدالله. والحديث رواه ابن ماجه ٢: ٥٥ من طريق

وكيع عن شريك. وسيأتي أيضاً ٢٩١٢، ٢٩٣٩، وانظر طبقات ابن سعد ٨: ١٥٥

والمنتقى ٣٤٠٢ - ٣٤٠٤.

(٢٧٦٠) إسناده ضعيف، كالذي قبله. وهو مكرر ٢٣٢٠. وانظر ٢٣٨٤، ٢٣٨٥.

(٢٧٦١) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٤٢٤، ٢٤٧٣.

(٢٧٦٢) إسناده صحيح، وسيأتي بمعناه ٣٤٨٥. وهو في مجمع الزوائد ٨: ٢٢٨ وقال: «رواه

أحمد بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح». وأقول: بل كلاهما. عقروا، بفتح

العين وكسر القاف: من العقر، بفتحتين، وهو «أن تسلم الرجل قوائمه من الخوف.

وقيل: هو أن يفجأ الرّوع فيدهش ولا يستطيع أن يتقدم أو يتأخر». عن النهاية.

اجتمعوا في الحجر، فتعاقدوا باللات والعزى ومئات الثالثة الأخرى ونائلة وإساف: لو قد رأينا محمداً لقد قمنا إليه قيام رجل واحد فلم نفارقه حتى نقتله، فأقبلت ابنته فاطمة تبكي، حتى دخلت على رسول الله ﷺ، فقالت: هؤلاء الملاء من قريش قد تعاقدوا عليك، لو قد رأوك لقد قاموا إليك فقتلوك، فليس منهم رجل إلا قد عرف نصيبه من دمك، فقال: «يا بنية، أريني وضوءاً»، فتوضأ، ثم دخل عليهم المسجد، فلما رآوه قالوا: ها هو ذا، وخفضوا أبصارهم، وسقطت أذقانهم في صدورهم، وعقروا في مجالسهم، فلم يرفعوا إليه بصراً، ولم يقم إليه منهم رجل، فأقبل رسول الله ﷺ حتى قام على رؤوسهم، فأخذ قبضة من التراب، فقال: «شاهت الوجوه»، ثم حصبهم بها، فما أصاب رجلاً منهم من ذلك الحصى حصاة إلا قتل يوم بدر كافراً.

٢٧٦٣ - حدثنا يحيى بن إسحق حدثنا ابن لهيعة عن نافع بن يزيد أن قيس بن الحجاج حدثه أن حنشا حدثه أن ابن عباس حدثه قال: كنت ردف النبي ﷺ، فقال لي: «يا غلام، إني محدثك حديثاً: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، فقد رفعت الأعلام، وجفت الكتب، فلو جاءت الأمة ينفعونك بشيء لم يكتبه الله عز وجل لك لما استطاعت، ولو أرادت أن تضرك بشيء لم يكتبه الله لك ما استطاعت».

٢٧٦٤ - حدثنا يحيى بن إسحق وموسى بن داود قالوا حدثنا ابن

(٢٧٦٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٦٩. وقوله في هذا الإسناد «حدثنا ابن لهيعة عن نافع ابن زيد» إلخ، كذا هو في الأصلين، وسيأتي في ٢٨٠٤ أن عبدالله بن يزيد المقرئ يرويه عن ابن لهيعة ونافع بن يزيد عن قيس بن الحجاج. وكذلك رواه الترمذي ٣: ٣٢١ - ٣٢٢ من طريق ابن المبارك عن الليث ابن سعد وابن لهيعة عن قيس، فابن لهيعة رواه عن قيس مباشرة. وسيأتي مزيد بحث لهذا هناك، إن شاء الله.

(٢٧٦٤) إسناده صحيح، إلا أن زيادة يحيى بن إسحق في الإسناد «عن الأعرج» بين عبدالله بن =

لهيعة عن عبدالله بن هبيرة، قال يحيى: عن الأعرج، ولم يقل موسى (عن الأعرج)، عن حنّس عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يخرج فيهرق الماء، فيتمسح بالتراب، فأقول: يا رسول الله، إن الماء منك قريب، قال: «ما أدري، لعلي لا أبلغه».

٢٧٦٥- [قال أحمد بن حنبل]: قال يحيى مرة أخرى: كنت مع رسول الله ﷺ فخرج فأهراق الماء، فتيّم، فقيل له: إن الماء منّا قريب.

٢٧٦٦- حدثنا أسود بن عامر قال أخبرنا أبو كدينة عن الأعمش عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس: أن النبي ﷺ صلى خمس صلوات بمنى.

٢٧٦٧- حدثنا أسود حدثنا هريم عن ليث عن عكرمة/ عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يتفاءل ولا يتطير، ويعجبه الاسم الحسن.

٢٧٦٨- حدثنا يحيى بن غيلان حدثنا رشدين حدثني عمرو بن الحرث عن بكير بن الأشج عن كريب عن ابن عباس: أنه رأى عبدالله بن

هبيرة وحنس الصنعاني أكبر الظن أنها خطأ، فإن الحديث رواه ابن المبارك عن ابن لهيعة كرواية موسى بن داود، ليس فيه «عن الأعرج»، وقد مضت رواية ابن المبارك ٢٦١٤.

(٢٧٦٥) إسناده صحيح، على ما فيه مما بينا في الذي قبله، وهو تابع له.

(٢٧٦٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٧٠٠.

(٢٧٦٧) في إسناده نظر، ولعله مرسل. هريم، بالتصغير، ابن سفيان البجلي: ثقة، وثقه ابن معين وأبو حاتم وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٢٤٤/٢/٤. ليث بن أبي سليم يروي عن عكرمة مباشرة، ولكنه روى هذا الحديث عن عبدالمك بن سعيد بن جبير عن عكرمة، كما مضى ٢٣٢٨، وقد حذف هنا «عبدالمك»، فإما أنه أرسل الحديث مرة ووصله أخرى، وإما أنه سمعه من عكرمة ومن عبدالمك عن عكرمة.

(٢٧٦٨) إسناده ضعيف، لضعف رشدين بن سعد. ولكن الحديث صحيح، رواه مسلم ١: ١٤١

من طريق عبدالله بن وهب عن عمرو بن الحرث، ورواه أيضاً أبو داود والنسائي، كما

في المنتقى ١١٠٤.

الحرث يصلي ورأسه معقوصٌ من ورائه، فقام وراءه وجعل يحلّه، وأقر له الآخر، ثم أقبل إلى ابن عباس فقال: ما لك ورأسي؟، قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما مثل هذا كمثل الذي يصلي وهو مكتوف».

٢٧٦٩- حدثني معاوية بن عمرو قال حدثنا زائدة حدثنا سماك ابن حرب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «اجتنبوا أن تشربوا في الحنتم والدباء والمزقت، واشربوا في السقاء».

٢٧٧٠- حدثنا معاوية حدثنا أبو إسحق عن سفيان عن حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كان المسلمون يحبون أن تظهر الروم على فارس، لأنهم أهل كتاب، وكان المشركون يحبون أن تظهر فارس على الروم، لأنهم أهل أوثان، فذكر ذلك المسلمون لأبي بكر، فذكر أبو بكر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال له النبي ﷺ: «أما إنهم سيهزمون»، فذكر ذلك أبو بكر لهم، فقالوا: اجعل بيننا وبينك أجلاً، فإن ظهروا كان لك كذا وكذا، وإن ظهرنا كان لنا كذا وكذا، فجعل بينهم أجلاً خمس سنين، فلم يظهروا، فذكر ذلك أبو بكر للنبي ﷺ، فقال: «ألا جعلته»، أراه قال: «دون العشر؟»، قال: وقال سعيد: البضع ما دون العشر، قال: فظهرت الروم بعد ذلك، فذلك قوله تعالى ﴿الْمَ غَلَبَتِ الرُّومُ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ فِي بَضْعِ سِنِينَ﴾ قال: فغلبت الروم ثم غلبت بعد، قال: ﴿لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدِ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ بِنَصْرِ اللَّهِ﴾ قال: يفرح المؤمنون بنصر الله.

٢٧٧١- حدثنا حسن حدثنا دويد عن سلم بن بشير عن عكرمة

(٢٧٦٩) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٤٧٦. وانظر ٢٤٩٩، ٢٧٧٢.

(٢٧٧٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤٩٥.

(٢٧٧١) إسناده مشكل عندي، سلم بن بشير: ترجمه الحسيني باسم «سالم بن بشير» وتعقبه

الحافظ في التعجيل ١٤٤ قال: «سالم بن بشير عن عكرمة وعنه دويد الخراساني» =

عن ابن عباس قال: النبي ﷺ: «التقى مؤمنان على باب الجنة، مؤمن غني، ومؤمن فقير، كانا في الدنيا، فأدخل الفقير الجنة، وحبس الغني ما شاء الله أن يحبس، ثم أدخل الجنة، فلقى الفقير، فيقول: أي أخي، ماذا حبسك؟، والله لقد احتبست حتى خفت عليك، فيقول: أي أخي، إني حبست بعدك محبساً فظيعاً كريهاً، وما وصلت إليك حتى سال مني من العرق ما لو وردت ألف بعير كلها آكلة حمض لصدرت عنه رواء».

٢٧٧٢ - حدثنا حسين بن محمد حدثنا يزيد بن عطاء عن

مجهول. قلت: هذا غلط نشأ عن تحريف، وإنما هو سلم بسكون اللام بعدها ميم، وسأذكره على الصواب إن شاء الله تعالى، ثم جاء في ص ١٥٨ وقال: «سلم بن بشير: تقدم في سالم!! ثم لم يقل شيئاً، ولم يف بما وعد. ولم أجد لسلم هذا ترجمة أصلاً، خصوصاً وأن القسم الذي يحتمل أن يكون فيه من (التاريخ الكبير) لم يطبع، وحزم الهيثمي بأنه ثقة، كما سنذكر. والحديث في مجمع الزوائد ١٠: ٢٦٣ - ٢٦٤ وقال: «رواه أحمد، وفيه دويد غير منسوب فإن كان هو الذي روى عنه سفيان [في النسخة: عن سفيان، وهو خطأ مطبعي] فقد ذكره العجلي في كتاب الثقات، وإن كان غيره لم أعرفه، وبقيّة رجاله رجال الصحيح، غير مسلم بن بشير، وهو ثقة». وهكذا نرى أن الهيثمي وثق «سلم بن بشير» ولكن ذكره باسم «مسلم» بالميم في أوله، وهو الموافق لما في ك في هذا الحديث. ولم أجد ترجمة أيضاً للذي سماه الهيثمي «مسلم بن بشير». وأما دويد الذي أشار إليه الهيثمي فقد سبق في الحديث ٢٤٧٨ ولكن وصفه في التعجيل بأنه «الخراساني» لم أدر ما وجهه؟ أخطأ هو، أم صواب فيكون شيئاً آخر؟! المحبس بكسر الباء: مصدر كالحبس، فيما حكاه صاحب اللسان عن بعضهم، هذا الحديث شاهده. الحمض، بفتح الحاء وسكون الميم: نبات لا يهيج في الربيع ويبقى على القيط، وفيه ملوحة، إذا أكلته الإبل شربت عليه. وإذا لم تجده رقت وضعفت، وهو كالفأكة للإبل. رواء، بكسر الراء وتخفيف الواو آخره همزة: جمع ريان وريا، للمذكر والمؤنث، يقال «رجل ريان وامرأة ريا من قوم رواء».

(٢٧٧٢) إسناده صحيح، يزيد بن عطاء بن يزيد البشكري الواسطي: قال أبو داود: «كان أحمد =

حَبِيب، يعني ابن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: نَهَى رسول الله ﷺ عن الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُزْفَتِ، وَأَنْ يَخْلُطَ الْبَلْحَ بِالزَّهْوِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَجْعَلُ نَبِيذَهُ فِي جِرَّةِ خَضِرَاءَ كَأَنَّهَا قَارُورَةٌ، وَيَشْرِبُهُ مِنَ اللَّيْلِ؟، فَقَالَ: أَلَا تَنْتَهَوْنَ عَمَّا نَهَاكُمْ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟! .

٢٧٧٣ - حدثنا حسين بن محمد حدثنا يزيد، يعني ابن عطاء، عن يزيد، يعني ابن أبي زياد، عن عكرمة عن ابن عباس قال: جاء النبي ﷺ وكان قد اشتكى، فطاف بالبيت على بعير ومعه محجن، كلما مر عليه استلمه به، فلما فرغ من طوافه أناخ فصلى ركعتين.

٢٧٧٤ - حدثنا خلف بن الوليد حدثنا إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ: «لا يباشر الرجل الرجل، ولا المرأة المرأة».

٢٧٧٥ - حدثنا خلف بن الوليد حدثنا إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: لما نزل تحريم الخمر قالوا: يا رسول الله ﷺ، الذين ماتوا وهم يشربون الخمر؟، فنزلت ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا

يُوثِقَهُ»، وفي رواية عن أحمد أيضاً: «ليس به بأس»، وتكلم فيه بعضهم من قبل حفظه، وترجمه البخاري في الكبير ٣٥١/١/٤ فلم يذكر فيه جرحاً. والحديث مطول ٢٤٩٩. وانظر ٢٧٦٩.

(٢٧٧٣) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٣٧٨.

(٢٧٧٤) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٨: ١٠٢. وقال: «رواه أحمد والبخاري والطبراني في الصغير، وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح، وكذلك رجال البخاري». وسيأتي مرة أخرى ٢٨٧٣ بإسناد صحيح، و٢٨٧٤ بإسناد مرسل، وهو الآخر الذي يشير إليه صاحب الزوائد.

(٢٧٧٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٦٩١.

الصَّالِحَاتِ جَنَاحٍ فِيمَا طَعَمُوا ﴿﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

٢٧٧٦ - حَدَّثَنَا خَلْفٌ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ سَمَاقٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا حُوِّتِ الْقِبْلَةُ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يَصِلُونَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ؟، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿﴾ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴿﴾.

٣٠٥
١

٢٧٧٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَخْلُوفٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يوتر بثلاث بـ ﴿﴾ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴿﴾ و ﴿﴾ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴿﴾ و ﴿﴾ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿﴾.

٢٧٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ أَخْبَرَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَنْ سَبْعَةِ أَعْظَمَ: الْجَبْهَةِ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أَنْفِهِ، وَالْيَدَيْنِ، وَالرَّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ الْأَصَابِعِ، وَلَا أَكْفِ الثِّيَابِ وَلَا الشَّعْرِ».

٢٧٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْغَنَوِيُّ، مِنْ أَنْفُسِهِمْ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يَحْدُثُ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى هَذَا الْمَنْبَرِ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ مِنْ أَرْبَعٍ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْأَعْوَرِ الْكَذَّابِ».

(٢٧٧٦) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٦٩١.

(٢٧٧٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٧٢٦.

(٢٧٧٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٥٨.

(٢٧٧٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٦٧. وانظر ٢٧٠٩.

٢٧٨٠ - حدثنا موسى بن داود قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن ابن عباس عن النبي ﷺ: «من قتل دون مظلّمته فهو شهيد».

٢٧٨١ - حدثنا موسى حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب أن عبّيد الله بن عبد الله أخبره أن ابن عباس أخبره: أن النبي ﷺ بعث بكتابه إلى كسرى مع رجل، وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما قرأه خرّقه، قال: فحسبت أن ابن المسيّب قال: فدعا عليهم رسول الله ﷺ أن يمزقوا كل ممزق.

٢٧٨٢ - حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن التميمي عن ابن عباس قال: تدبرت صلاة رسول الله ﷺ، فرأيتها مخوياً، فرأيت بياض إبطيه.

٢٧٨٣ - حدثنا محمد بن الصباح حدثنا إسماعيل، يعني ابن

(٢٧٨٠) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٦: ٢٤٤، وقال: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح». في ح «مظلمة» بغير إضافة للضمير، وأثبتنا ما في ك ومجمع الزوائد. وانظر ٥٩٠، ١٥٩٨، ١٦٥٣.

(٢٧٨١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٨٤. في ح «فحسب ابن المسيّب قال» وأثبتنا ما في ك.

(٢٧٨٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٧٥٣.

(٢٧٨٣) إسناده صحيح، وانظر ٢٦٨٦، ٢٦٨٨، ٢٧٠٧، ٢٧٠٨ وما أشير إليه من الأحاديث فيها. مر الظهران: موضع على مرحلة من مكة. يتباعثون: من «البعث» وأصله الإثارة، ومنه يقال «انبعث الشيء وتبعث» أي اندفع. العجف، بفتح العين والجيم: ذهاب السمن، والهزال. «انتحرنا»: من النحر، يريد نحرنا، و«انتحر» تأتي بمعنى نحر نفسه، وبمعنى تناحر، يقال «تناحروا على الشيء وانتحروا» أي تشاحوا عليه فكاد بعضهم ينحر بعضاً، وأما المعنى الذي هنا فلم أجده في المعاجم. «من ظهنا»: الظهر الإبل التي يحمل عليها وتركب. جمامة، بفتح الجيم: أي راحة وشبع وري. الأنطاع: جمع «نطع» بفتح =

زكريا، عن عبد الله، يعني ابن عثمان، عن أبي الطفيل عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ لما نزل مر الظهران في عمرته، بلغ أصحاب رسول الله ﷺ أن قريشاً تقول: ما يتباعثون من العجف، فقال أصحابه: لو انتحرننا من ظهرنا فأكلنا من لحمه وحسونا من مرقه أصبحنا غداً حين ندخل على القوم وبنا جمامة؟، قال: «لا تفعلوا، ولكن اجمعوا لي من أزوادكم»، فجمعوا له، وبسطوا الأنطاع، فأكلوا حتى تولوا، وحثاً كل واحد منهم في جرابه، ثم أقبل رسول الله ﷺ حتى دخل المسجد، وقعدت قريش نحو الحجر، فاضطبع بردائه ثم قال: «لا يرى القوم فيكم غميمة»، فاستلم الركن، ثم دخل حتى إذا تغيب بالركن اليماني مشى إلى الركن الأسود، فقالت قريش: ما يرضون بالمشي، إنهم لينقزون نقر الظباء!، ففعل ذلك ثلاثة أطواف، فكانت سنة. قال أبو الطفيل: وأخبرني ابن عباس: أن النبي ﷺ فعل ذلك في حجة الوداع.

٢٧٨٤ - حدثنا سريج حدثنا نوح بن قيس عن عمرو بن مالك

النون وكسرها، مع سكون الطاء وفتحها، أربع لغات، وفي بعضها خلاف، وهو بساط من جلد، يجعل كالمائدة. اضطبع بردائه: هو أن يأخذ الرداء فيجعل وسطه تحت إبطه الأيمن ويلقي طرفيه على كتفه الأيسر من جهتي صدره وظهره، وسمي بذلك لإبداء الضبعين. الغميمة: العيب، من الغمز، والمغامز: المعاييب. النقر: الوثبان صعداً في مكان. (٢٧٨٤) إسناده صحيح، ورواه الطيالسي ٢٧١٢ عن نوح بن قيس، والترمذي ٤: ١٣١، والحاكم ٢: ٣٥٣، كلاهما من طريق نوح. قال الترمذي: «وروى جعفر بن سليمان هذا الحديث عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء، نحوه، ولم يذكر فيه ابن عباس، وهذا أشبه أن يكون أصح من حديث نوح». وذكره ابن كثير في التفسير ٥: ١٢ - ١٣ من تفسير الطبري بإسناده، ثم نسبه لأحمد وابن أبي حاتم والترمذي والنسائي في التفسير من سننهما وابن ماجه، وقال: «وهذا الحديث فيه نكارة شديدة»، ثم رجح أن يكون من كلام أبي الجوزاء. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال عمرو بن علي [يعني الفلاس]: لم يتكلم أحد في نوح بن قيس الطاحي بحجة»، =

التُّكْرَى عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قال: كانت امرأة حسناء تصلي خلف رسول الله ﷺ، قال: فكان بعض القوم يستقدم في الصف الأول لئلا يراها، ويستأخر بعضهم حتى يكون في الصف المؤخر، فإذا ركع نظر من تحت إبطيه، فأنزل الله في شأنها ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾.

٢٧٨٥ - حدثنا سريج حدثنا عبّاد عن هلال عن عكرمة عن ابن عباس: أن امرأة من اليهود أهدت لرسول الله ﷺ شاةً مسمومة، فأرسل إليها، فقال: «ما حملك على ما صنعت؟»، قالت: أحببت، أو أردت إن كنت نبياً فإن الله سيطلعك عليه، وإن لم تكن نبياً أريح الناس منك!، قال: وكان رسول الله ﷺ إذا وجد من ذلك شيئاً احتجم، قال: فسافر مرة، فلما أحرم وجد من ذلك شيئاً فاحتجم.

٢٧٨٦ - حدثنا حسين حدثنا أبو أويس حدثنا كثير بن عبدالله بن

ووافقه الذهبي وزاد: «قلت: هو صدوق، خرج له مسلم». ونوح بن قيس سبق توثيقه ١٢٩٩. وتعليق الترمذي وابن كثير ليس بعله. والحديث في الدر المنثور ٤: ٩٦ - ٩٧ ونسبه أيضاً لسعيد بن منصور وابن المنذر وابن خزيمة وابن حبان والبيهقي.

(٢٧٨٥) إسناده صحيح، ونقله ابن كثير في التاريخ ٤: ٢٠٩ عن هذا الموضع، وقال: «تفرد به أحمد، وإسناده حسن». وهو في مجمع الزوائد ٨: ٢٩٥، وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير هلال بن خباب، وهو ثقة».

(٢٧٨٦) إسناده صحيح، أبو أويس: هو عبدالله بن أويس، سبق الكلام عليه ١٦٤٦. كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف المزني: تكلموا فيه طويلاً وضعفوه، بل رماه بعضهم بالكذب، ففي الجرح والتعديل ١٥٤/٢/٣ عن أبي طالب: «سألت أحمد، يعني ابن حنبل، عن كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف؟ فقال: منكر الحديث، ليس بشيء»، وفي التهذيب ٨: ٤٢٢: «قال عبدالله بن أحمد: ضرب أبي علي حديث كثير بن عبدالله في المسند، ولم يحدثنا عنه بشيء»، وهذا حق، فإن أحمد لم يخرج شيئاً من =

مسند عمرو بن عوف جد كثير، وإنما أخرج هذا الإسناد هنا ليذكر الإسناد الذي بعده من حديث ابن عباس «مثله»، فإنه لم يسمع من شيخه حسين بن محمد المروزي لفظ حديث ابن عباس، بل سمع منه حديث كثير، ثم حديث ابن عباس «مثله» فحرص على أن يثبت لفظ شيخه، وفي التهذيب أيضاً عن أبي داود أنه سئل عن كثير؟ فقال: «كان أحد الكذابين»، وعن الشافعي أنه قال فيه: «ذاك أحد الكذابين»، أو «أحد أركان الكذب»! وأما البخاري، حجة أهل الجرح والتعديل، فقد أبى أن يضعف كثير بن عبدالله، ففي التهذيب عن الترمذي قال: «قلت لمحمد في حديث كثير بن عبدالله عن أبيه عن جده في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة، كيف هو؟ قال: هو حديث حسن، إلا أن أحمد كان يحمل على كثير يضعفه، وقد روى يحيى بن سعيد الأنصاري عنه»، والحديث الذي أشار إليه الترمذي، هو في سننه ١: ٣٥٥، وقال فيه: «حديث عمرو بن عوف حديث حسن غريب». وانظر شرحنا عليه ٢: ٣٦١ - ٣٦٢.

وقد روى الترمذي أيضاً ٢: ٢٨٤ حديث «الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً حرم حلالاً أو أحل حراماً» من طريق كثير عن أبيه عن جده، وقال: «حديث حسن صحيح» فأنكر عليه العلماء تصحيحه، حتى قال الذهبي في الميزان ٢: ٣٥٤ - ٣٥٥: «فلهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي!! وقد حاول بعضهم أن يعتذر عن الترمذي بأنه إنما صححه لما أيده من الشواهد. والذي أراه أن الترمذي حسنه تبعاً لأستاذه البخاري في تحسين حديث كثير بن عبدالله، وصححه للشواهد التي عضدته. والبخاري لم يتردد في شأن كثير هذا، فإنه ترجم له في الكبير ٢١٧/١/٤ والصغير ١٨٧ وأثبت فيهما أنه روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري، ولم يذكر فيه جرحاً ولم يذكره في الضعفاء، ونحن نذهب إلى ما ذهب إليه البخاري ثم الترمذي: أن حديثه حسن، فإذا اعتضد بشواهد تقويه كان صحيحاً، وعن هذا صححنا هذا الإسناد، لما أيده الحديث بعده من حديث ابن عباس. أبوه عبدالله ابن عمرو بن عوف: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات.

جده عمرو بن عوف المزني: صحابي قديم الإسلام، كان أحد البكائين، قيل إن أول غزوة شهداها الأبواء وقيل الخندق، ومات في خلافة معاوية.

عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده: أن رسول الله ﷺ أقطع بلال بن الحرث المزني معادن القبليّة: جلسيها وغوريها وحيث يصلح الزرع من قدس، ولم يعطه حق مسلم، وكتب له النبي ﷺ: «بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أعطى محمد رسول الله ﷺ بلال بن الحرث المزني، أعطاه معادن القبليّة: جلسيها وغوريها وحيث يصلح الزرع من قدس، ولم يعطه حق مسلم».

٢٧٨٧ - حدثنا حسين حدثنا أبو أويس قال حدثني ثور بن زيد مولى بني الدليل بن بكر بن كنانة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ، مثله.

والحديث رواه أبو داود ٣: ١٣٨ - ١٣٩ عن العباس بن محمد وغير واحد عن حسين ابن محمد، بإسناده هنا. وانظر شرحنا على خراج يحيى بن آدم رقم ٢٩٤ والأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام، بشرح العلامة الشيخ محمد حامد الفقي رقم ٦٧٧.

المعادن: المواضع التي تستخرج منها جواهر الأرض، كالذهب والفضة والنحاس وغير ذلك. القبليّة: قال ابن الأثير: «منسوبة إلى قبل، بفتح القاف والباء، وهي ناحية من ساحل البحر، بينها وبين المدينة خمسة أيام. وقيل هي من ناحية الفرع [بضم الفاء وسكون الراء]، وهو موضع بين نخلة والمدينة. هذا هو المحفوظ في الحديث. وفي كتاب الأمكنة: معادن القبلة، بكسر القاف وبعدها لام مفتوحة ثم باء». وانظر معجم البلدان ٧: ٢٩. جلسيها: نسبة إلى «الجلس» بفتح الجيم وسكون اللام، وهو كل مرتفع من الأرض. غوريها: نسبة إلى «الغور» بفتح الغين وسكون الواو، وهو ما انخفض من الأرض. قدس، بضم القاف وسكون الدال: جبل معروف، وقيل هو الموضع المرتفع الذي يصلح للزراعة. في ح «من معادن القبليّة» في المرة الأولى، و«يصلح للزرع» في المرتين، وهو خطأ، والتصويب من ك وأبي داود.

(٢٧٨٧) إسناده صحيح، وهو في معنى ما قبله، مؤيد له، ومقور رواية كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف. والحديث رواه أبو داود بالإسناد السابق، الذي أشرنا إليه في الحديث الماضي. «كنانة» في ح «كنان»، وهو خطأ واضح، والصواب من ك وأبي داود.

٢٧٨٨ - حدثنا سُرَيْجٌ ويونس قالا حدثنا حماد، يعني ابن سلمة،
عن عبدالله بن عثمان عن أبي الطُّفَيْلِ عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ
وأصحابه اعتمروا من جعرانة، فرملوا بالبيت ثلاثاً، ومشوا أربعاً.

٢٧٨٩ - حدثنا سُرَيْجٌ حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، عن عطاء
الطار عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «يتصدق بدينار، فإن
لم يجد دیناراً فنصف دیناراً».

٢٧٩٠ - حدثنا سليمان بن داود الهاشمي حدثنا إسماعيل، يعني
ابن جعفر، قال أخبرني محمد، يعني ابن أبي حرملة، عن كُريب: أن أم
الفضل بنت الحرث بعثته إلى معاوية بالشأم، قال: فقدمت الشأم فقضيت
حاجتها، واستهل عليّ رمضان وأنا بالشأم، فرأينا الهلال ليلة الجمعة، ثم
قدمت المدينة في آخر الشهر، فسألني عبدالله بن عباس، ثم ذكر الهلال،
فقال: متى رأيتموه؟، فقلت: رأيناه ليلة الجمعة، فقال: أنت رأيتَه؟، قلت:
نعم، ورآه الناس، وصاموا وصام معاوية، فقال: لكننا رأيناه ليلة السبت، فلا
نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين أو نراه، فقلت: أولاً تكتفي برؤية معاوية

(٢٧٨٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٨٨. وانظر ٢٧٨٣.

(٢٧٨٩) إسناده ضعيف جداً، لضعف عطاء بن عجلان الطار. والحديث مكرر ٢٢٠١ وقد
تكلّمنا عليه هناك. وانظر ٢٠٣٢، ٢١٢٢، ٢٥٩٥. «يعني ابن سلمة» في ح «يعني
أبا أسامة»، وهو خطأ صحح من ك.

(٢٧٩٠) إسناده صحيح، إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري القاري: ثقة مأمون قليل
الخطأ، شارك مالكا في أكثر شيوخه، وترجمه البخاري في الكبير ٣٤٩١/١ - ٣٥٠.
والحديث رواه مسلم ١: ٣٠٠ وأبو داود ٢: ٢٧١ والترمذي ٢: ٣٥، كلهم من طريق
إسماعيل بن جعفر، قال الترمذي: «حديث حسن صحيح غريب». ورواه أيضاً النسائي،
كما في عون المعبود نقلاً عن المنذري.

وصيامه؟، فقال: لا، هكذا أمر النبي ﷺ.

٢٧٩١ - حدثنا سليمان قال أخبرنا إسماعيل قال أخبرني عبد الله ابن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين».

٢٧٩٢ - حدثنا إبراهيم بن إسحق حدثنا الفضل بن موسى عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند قال حدثني ثور عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يلتفت في صلاته يميناً وشمالاً، ولا يلوي عنقه.

٢٧٩٣ - حدثنا سريج ويونس قالا حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، عن عبد الله بن عثمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ وأصحابه اعتمروا من جعرانة، فاضطبعوا أرديتهم تحت آباطهم.

حدثنا يونس: جعلوا أرديتهم، قال يونس: وقذفوها على عواتقهم اليسرى.

٢٧٩٤ - حدثنا سريج ويونس قالا حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن قريشاً قالت: إن محمداً وأصحابه قد وهنتهم حمى يثرب، فلما قدم رسول الله ﷺ لعامة الذي اعتمر فيه، قال لأصحابه: «ارملوا بالبيت ثلاثاً، ليرى المشركون قوتكم»، فلما رملوا

(٢٧٩١) إسناده صحيح، عبد الله بن سعيد بن أبي هند: سبق توثيقه ٢٠٧٥. أبوه سعيد بن أبي هند الفزاري مولى سمرة بن جندب: تابعي ثقة. والحديث رواه الترمذي ٣: ٣٦٩ من طريق إسماعيل بن جعفر، وقال: «حديث حسن صحيح».

(٢٧٩٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤٨٥، ٢٤٨٦. وقد سبقت الإشارة إليه هناك.

(٢٧٩٣) إسناده صحيح، وانظر ٢٧٨٣، ٢٧٨٨.

(٢٧٩٤) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٧٨٣. وانظر ٢٧٨٨، ٢٧٩٣.

قالت قريش: ما وهنتهم.

٢٧٩٥ - حدثنا يونس أخبرنا حماد عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: «إن جبريل ذهب بإبراهيم إلى جمرة العقبة، فعرض له الشيطان، فرماه بسبع حصيات، فساخ، ثم أتى الجمرة الوسطى، فعرض له الشيطان، فرماه بسبع حصيات، فساخ، ثم أتى الجمرة القصوى، فعرض له الشيطان، فرماه بسبع حصيات، فساخ، فلما أراد إبراهيم أن يذبح ابنه إسحق قال لأبيه: يا أبت، أوثقني، لا أضطرب، فينتضح عليك/ من دمي إذا ذبحتني، فشدّه، فلما أخذ الشفرة فأراد أن يذبحه، نودي من خلفه ﴿أَنْ يَا إِبْرَاهِيمَ قَدْ صَدَقْتَ الرَّؤْيَا﴾».

٣٠٧
—
١

٢٧٩٦ - حدثنا يونس حدثنا حماد عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: «الحجر الأسود من الجنة، وكان أشدّ بياضاً من الثلج، حتى سودّته خطايا أهل الشرك».

(٢٧٩٥) إسناده صحيح، إلا أن قوله فيه «فلما أراد إبراهيم أن يذبح ابنه إسحق» نراه خطأ من عطاء بن السائب، فالذبيح إسماعيل، كما دل عليه الكتاب والسنة. والحديث في مجمع الزوائد ٣: ٢٥٩ - ٢٦٠ وقال: «رواه أحمد، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط». وأشار إليه ابن كثير في التفسير ٧: ١٤٩ عن هذا الموضع، وقال: «فعن ابن عباس في تسمية الذبيح روايتان، والأظهر عنه إسماعيل!» ونقول: بل هذه الرواية خطأ قطعاً، فيكون عن ابن عباس رواية واحدة. وانظر ٢٧٠٧.

(٢٧٩٦) إسناده صحيح، ورواه الترمذي ٢: ٩٨ من طريق جرير عن عطاء بن السائب، وقال: «حديث حسن صحيح». ونقل شارحه عن الفتح أنه تعقبه بأن جريراً سمع من عطاء بعد اختلاطه، ثم أجاب الحافظ بأنه رواه النسائي مختصراً من طريق حماد بن سلمة عن عطاء، وأن حماداً ممن سمع من عطاء قبل الاختلاط. وهذا هو الحق، والإسناد الذي هنا من رواية حماد، فهو صحيح.

٢٧٩٧ - حدثنا يونس حدثنا حماد عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: «ليبعثنَّ الحجر يوم القيامة له عينان يبصر بهما ولسان ينطق به، ويشهد على من استلمه بحق».

٢٧٩٨ - حدثنا مؤمل حدثنا حماد حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم، فذكره، إلا أنه قال: «يبعث الركن».

٢٧٩٩ - حدثنا أسود بن عامر حدثنا شريك عن أبي إسحق عن التميمي عن ابن عباس قال: «لقد أمرت بالسواك، حتى رأيت أنه سينزل عليَّ به قرآن، أو وحي»، النبي ﷺ قائل هذا.

٢٨٠٠ - حدثنا أسود بن عامر حدثنا شريك عن أبي إسحق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الفجر من يوم الجمعة ﴿الم تنزيل﴾ السجدة، و﴿هل أتى على الإنسان حين من الدهر﴾.

٢٨٠١ - حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا ابن أبي ذئب عن شعبة مولى ابن عباس: أن ابن عباس كان إذا اغتسل من الجنابة أفرغ بيده اليمنى على اليسرى فغسلها سبعة قبل أن يدخلها في الإناء، فنسي مرة كم أفرغ على

(٢٧٩٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢١٥، ٢٣٩٨، ٢٦٤٣.

(٢٧٩٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٧٩٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٢٥. وانظر ٢٥٧٣.

(٢٨٠٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤٥٧. وانظر ١٩٩٣، ٢٤٥٦.

(٢٨٠١) إسناده حسن، ورواه أبو داود ١: ١٠٢ من طريق ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب،

قال المنذري في مختصره رقم ٢٣٩: «شعبة هذا: هو أبو عبد الله، ويقال أبو يحيى، مولى

عبد الله بن عباس، مدني، لا يحتج بحديثه» وشعبة قد بينا في ٢٠٧٣ أنه حسن

الحديث.

يده، فسألني: كم أفرغت؟، فقلت: لا أدري!، فقال: لا أم لك!، ولم لا تدري؟، ثم توضأ وضوءه للصلاة، ثم يفيض الماء على رأسه وجسده، قال: هكذا كان رسول الله ﷺ يتطهر، يعني يغتسل.

٢٨٠٢ - حدثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: لما أنزل الله عز وجل ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾، قال: أتى النبي ﷺ الصفا، فصعد عليه، ثم نادى: «يا صباحاه»، فاجتمع الناس إليه، بين رجل يجيء إليه، وبين رجل يبعث رسوله، فقال رسول الله ﷺ: «يا بني عبد المطلب، يا بني فهر، يا بني لؤي، أرأيتم لو أخبرتكم أن خيلاً بسفح هذا الجبل تريد أن تغير عليكم، صدقتموني؟»، قالوا: نعم، قال: «فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد»، فقال أبو لهب: تباً لك سائر اليوم!، أما دعوتنا إلا لهذا؟، فأنزل الله عز وجل ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴾.

٢٨٠٣ - حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج قال أخبرني عكرمة مولى ابن عباس زعم أن ابن عباس أخبره: أن النبي ﷺ قسم غنماً يوم النحر في أصحابه، وقال: «اذبحوها لعمرتكم، فإنها تجزئ عنكم»، فأصاب سعد بن أبي وقاص تيس.

٢٨٠٤ - حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا كهَمَسُ بن الحسن عن الحجاج بن الفرافصة، قال أبو عبد الرحمن [هو عبد الله بن يزيد]: وأنا قد رأيته في طريقِ فسلم عليّ وأنا صبي، رفعه إلى ابن عباس، أو أسنده إلى ابن

(٢٨٠٢) إسناده صحيح، وذكره ابن كثير في التفسير ٦: ٣٤٤ عن هذا الموضع، وقال: «ورواه

البخاري ومسلم والترمذي والنسائي، من طرق عن الأعمش، به» وهو مطول ٢٥٤٤.

(٢٨٠٣) إسناده صحيح، وفي مجمع الزوائد ٤: ١٩ - ٢٠ حديث بنحوه عن ابن عباس،

وقال: «رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح».

(٢٨٠٤) هذا حديث رواه أحمد عن شيخه عبد الله بن يزيد المقرئ بثلاثة أسانيد، أحدها صحيح، =

عباس، قال: وحدثنا همام بن يحيى أبو عبدالله صاحب البصري، أسنده إلى

والآخران منقطعان، ودخل حديث بعضهم في بعض، فقال عبدالله بن يزيد: «ولا أحفظ حديث بعضهم من بعض». وهو الحديث الذي أشار إليه ابن رجب في جامع العلوم والحكم ١٣٢، وقد نقلنا قوله في شرح الحديث ٢٦٦٩.

أما الإسناد الأول فهو: عبدالله بن يزيد عن كهمس بن الحسن عن الحجاج بن الفرافصة، رفعه إلى ابن عباس. وهذا منقطع. الحجاج بن الفرافصة، بضم الفاء الأولى وكسر الثانية، الباهلي: متأخر، إنما يروي عن التابعين، كابن سيرين وأيوب، وعمن بعدهم كيحيى بن أبي كثير، ولم يدرك ابن عباس، وقد ذكر أبو عبدالرحمن عبدالله بن يزيد المقرئ شيخ أحمد أنه رآه وهو صبي فسلم عليه، وعبدالله بن يزيد مات سنة ٢١٢ أو ٢١٣ وقد نيف على المائة. وقد زدنا بين معكفين عند قوله «قال أبو عبدالرحمن» [هو عبدالله بن يزيد]، حتى لا يظن أحد أنه عبدالله بن أحمد بن حنبل روي المسند. والحجاج هذا ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: «شيخ صالح متعبد» وترجمه البخاري في الكبير ٣٧٢/٢/١. كهمس بن الحسن التميمي البصري: ثقة، وثقه أحمد وابن معين وأبو داود وغيرهم، وترجمه البخاري أيضاً ٢٣٩/١/٤ - ٢٤٠، مات سنة ١٤٩.

الإسناد الثاني: عبدالله بن يزيد عن همام بن يحيى أسنده إلى ابن عباس. وهذا منقطع أيضاً. همام بن يحيى بن دينار البصري: سبق توثيقه ٧٨٤، وهو يروي عن التابعين كعطاء بن أبي رباح ونافع، وعمن بعدهم كابن جريج، ولم يدرك ابن عباس، ومات سنة ١٦٣، وترجمه البخاري في الكبير ٢٣٧/٢/٤.

الإسناد الثالث: عبدالله بن يزيد المقرئ عن عبدالله بن لهيعة ونافع بن يزيد عن قيس بن الحجاج عن حنش الصنعاني عن ابن عباس. وهذا إسناد صحيح متصل. ابن لهيعة: ثقة، كما قلنا مراراً، مات سنة ١٧٤، وقد روى عن قيس بن الحجاج، كما في التهذيب في ترجمة قيس، وكما سنذكر. نافع بن يزيد الكلاعي، بضم الكاف وتخفيف اللام، المصري: ثقة ثبت مأمون من خيار الناس، مات سنة ١٦٨، وترجمه البخاري أيضاً ٨٦/٢/٤. فهذا إسناد صحيح متصل. وقد روى الترمذي هذا الحديث ٣: ٣٢١ - ٣٢٢ من طريق عبدالله بن المبارك عن الليث بن سعد وابن لهيعة عن قيس بن الحجاج، ومن طريق أبي الوليد عن الليث بن سعد عن قيس بن الحجاج، وقال: =

ابن عباس، وحدثني عبد الله بن لهيعة ونافع بن يزيد المصريان عن قيس بن الحجاج عن حنش الصنعاني عن ابن عباس، ولا أحفظ حديث بعضهم من بعض، أنه قال: كنت رديف النبي ﷺ، فقال: «يا غلام»، أو «يا غليم، ألا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن؟»، فقلت: بلى، فقال: «احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده أمامك، تعرف إليه في الرخاء يعرفك في الشدة، وإذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، قد جف القلم بما هو كائن، فلو أن الخلق كلهم جميعاً أرادوا أن ينفعوك بشيء لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه، وإن أرادوا أن يضروك بشيء لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه، واعلم أن في الصبر على ما تكره خيراً كثيراً، وأن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسراً.

٣٠٨
١

«حديث حسن صحيح». وينحو ذلك رواه أحمد فيما مضى، فرواه ٢٦٦٩ عن يونس عن الليث عن قيس بن الحجاج، ورواه ٢٧٦٣ عن يحيى بن إسحق عن ابن لهيعة عن نافع بن يزيد عن قيس، وهكذا هو في الأصلين في ٢٧٦٣ «ابن لهيعة عن نافع ابن يزيد»، ولكن الرواية التي هنا عن عبد الله بن يزيد المقرئ، ورواية الترمذي تدلان على أن ابن لهيعة رواه هو ونافع معاً عن قيس بن الحجاج، فيما أن يكون ما وقع في الأصلين خطأ من الناسخين صوابه «ابن لهيعة ونافع بن يزيد»، وإما أن يكون ابن لهيعة سمعه من قيس ومن نافع عن قيس، أو ثبته فيه نافع، فرواه على الوجهين. وعلى كل فالإسناد صحيح.

وقد وقع في ح خطأ عجيب في الإسناد الثالث! أثبت فيها هكذا: «وحدثني عبد الله قال حدثني أبي ثنا ابن لهيعة!! ظن الناسخ أن هذا إسناد مبتدأ في المسند يرويه القطيعي عن عبد الله بن أحمد عن أبيه، فأثبتته على الجادة، وظن أنه سقط منه [قال حدثني أبي ثنا] فزاد ذلك في الإسناد، فأوهم أن الذي يقول «وحدثني عبد الله» هو القطيعي، وأوهم أن الإمام أحمد يروي عن ابن لهيعة مباشرة!! وهو محال باطل، ينفية التأريخ وفقه الأسانيد. وقد كاد يقع ناسخك في هذا الخطأ فزاد هذه الزيادة، ثم استدرك خطأه، فضرب عليها، فأصاب الصواب. بل الذي يقول «وحدثني عبد الله بن لهيعة» هو عبد الله بن يزيد المقرئ.

٢٨٠٥- حدثنا الأشجعي حدثنا أبي عن سفيان عن سلمة بن

كُهَيْل عن الحسن العُرَني عن ابن عباس قال: جئت أنا وغلّام من بني عبد
المطلب على حمار، والنبي ﷺ في الصلاة، قال: فأرخيناه بين أيدينا يرعى،
فلم يَقْطَعْ، قال: وجاءت جاريتان من بني عبد المطلب تستبقان، ففَرَعَ النبي
ﷺ بينهما، فلم يَقْطَعْ، وسَقَطَ جَدِّي، فلم يَقْطَعْ.

٢٨٠٦- حدثنا عبد الله بن الوليد قال حدثنا سفيان عن سماك عن

عكرمة عن ابن عباس: أن امرأة من نساء النبي ﷺ استحمت من جنابة،
فجاء النبي ﷺ يَسْتَحِمُّ من فضلها، فقالت: إني اغتسلت منه، فقال
رسول الله ﷺ: «إن الماء لا ينجسه شيء».

٢٨٠٧- حدثنا وكيع عن سفيان عن سماك بن حرب عن

عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الماء لا ينجسه شيء».

٢٨٠٨- [قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي في حديثه: حدثنا به

وكيع في المصنّف عن سفيان عن سماك عن عكرمة، ثم جعله بعد: عن
ابن عباس.

(٢٨٠٥) إسناده ضعيف، لانقطاعه، وهو مختصر ٢٢٢٢. وانظر ١٨٩١، ٢٠٩٥، ٢٢٩٥،
٢٦٥٣.

(٢٨٠٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٠٢، ٢٥٦٦.

(٢٨٠٧) إسناده صحيح، وهو مختصر ما قبله.

(٢٨٠٨) هذا بيان للإسناد السابق، يريد الإمام أن يوضح أن شيخه وكيع بن الجراح حدثه
بالحديث على وجهين: حدثه به في كتابه (المصنّف) عن عكرمة مراسلاً، ثم حدثه بعد
ذلك متصلاً: عن عكرمة عن ابن عباس. وهذا لا يؤثر في صحة الحديث، فإن زيادة
الاتصال زيادة ثقة، وقد توبع عليها وكيع في الأسانيد الماضية.

٢٨٠٩ - حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا ابن أبي ليلى عن عطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «عمرة في رمضان تعدل حجة».

٢٨١٠ - حدثنا عبد الله بن نمير قال وأخبرنا حجاج عن عطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ، مثله.

٢٨١١ - حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن يحيى، يعني ابن أبي إسحاق، عن سعيد بن أبي الحسن قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: يا ابن عباس، إنني رجل أصور هذه الصور وأصنع هذه الصور، فأفتني فيها؟ قال: ادن مني، فدنا منه حتى وضع يده على رأسه، قال: أنبتك بما سمعت من رسول الله ﷺ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل مصور في النار، يجعل له بكل صورة صورها نفس تعذبه في جهنم، فإن كنت لا بد فاعلاً فاجعل الشجر وما لا نفس له».

٢٨١٢ - حدثنا محمد بن ميمون الزعفراني قال حدثني جعفر عن

(٢٨٠٩) إسناده حسن، ابن أبي ليلى: هو محمد بن عبد الرحمن. وقد مضى الحديث مطولاً بإسناد صحيح ٢٠٢٥. وسيأتي مكرراً عقيب هذا.

(٢٨١٠) إسناده صحيح، حجاج: هو ابن أرتاة. والحديث مكرر ما قبله.

(٢٨١١) إسناده صحيح، سعيد بن أبي الحسن: هو أخو الحسن البصري، أبوهما أبو الحسن اسمه «يسار»، وسعيد تابعي ثقة، وترجمه البخاري في الكبير ٤٢٣/١/٢، والحديث رواه البخاري ٤: ٣٤٥ من طريق عوف عن سعيد، وليس لسعيد هذا في البخاري غيره، كما قال الحافظ في التهذيب. وانظر ٢١٦٢.

(٢٨١٢) إسناده صحيح، محمد بن ميمون الزعفراني الكوفي: وثقه ابن معين وأبو داود، وأما البخاري فأساء القول فيه، قال في الكبير ٢٣٤/١/١: «منكر الحديث»، وكذلك ضعفه النسائي والدارقطني والحاكم وابن حبان، ولم أجده في الضعفاء للبخاري، ولا في الضعفاء للنسائي، وقال أبو زرعة: «لین» وقال أبو حاتم «لا بأس به»، ونحن نرجح قول =

أبيه عن يزيد بن هرمز قال: كتب نَجْدَةَ إلى ابن عباس يسأله عن خمس خلال، فقال ابن عباس: إن الناس يزعمون أن ابن عباس يكتب الحرورية، ولولا أنني أخاف أن أكتم علمي لم أكتب إليه، كتب إليه نَجْدَةُ: أما بعد، فأخبرني: هل كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء معه؟، وهل كان يضرب لهنّ بسهم؟، وهل كان يقتل الصبيان؟، ومتى ينقضي يتم اليتيم؟، وأخبرني عن الخمس لمن هو؟، فكتب إليه ابن عباس: إن رسول الله ﷺ قد كان يغزو بالنساء معه، فيداوين المرضى، ولم يكن يضرب لهنّ بسهم، ولكنه كان يُحْدِيهنّ من الغنيمة، وإن رسول الله ﷺ لم يكن يقتل الصبيان، ولا تقتل الصبيان، إلا أن تكون تعلم ما علم الخضر من الصبي الذي قتله، فتقتل الكافر وتدع المؤمن! وكتبت تسألني عن يتم اليتيم متى ينقضي؟، ولعمري إن الرجل تنبت لحيته وهو ضعيف الأخذ لنفسه، فإذا كان يأخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس فقد ذهب اليتيم، وأما الخمس فإننا كنا نرى أنه لنا، فأبى ذلك علينا قومنا.

٢٨١٣ - قرأت على عبدالرحمن عن مالك عن أبي الزبير المكي عن طاوس عن عبدالله بن عباس: أن رسول الله ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل يقول: «اللهم لك الحمد، أنت نور السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد، أنت قيام السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد، أنت رب السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد، أنت الحق، وقولك الحق، ووعدك الحق، ولقاؤك حق والجنة حق، والنار حق، والساعة حق،

ابن معين وأبي داود، لأن أحمد روى عنه، وهو يتحرى شيوخه، ويتوق من حديثهم. جعفر: هو الصادق، ابن محمد الباقر. والحديث سبق بمعناه ١٩٦٧، ٢٢٣٥، ٢٦٨٥. وانظر ٢٩٤٣.

(٢٨١٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٧١٠.

اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت، وإليك حاکمت، فاغفر لي ما قدمت وأخرت، وأسررت وأعلنت، أنت إلهي، لا إله إلا أنت».

٣٠٩
١

٢٨١٤ - / حدثنا عبدالرحمن عن زائدة، وعبدالصمد حدثنا زائدة، عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان يصلي على الخمرة.

٢٨١٥ - حدثنا عبدالرحمن حدثنا أبو عوانة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «إن من الشجر حكماً، وإن من البيان سحراً».

٢٨١٦ - حدثنا عبدالرحمن عن سفيان عن أبي الزبير عن عائشة وابن عباس: أن النبي ﷺ أخرج الطواف يوم النحر إلى الليل.

٢٨١٧ - حدثنا عبدالرحمن عن زهير عن عمرو، يعني ابن أبي عمرو، عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من غير تخوم الأرض، ولعن الله من كتم الأعمى عن السبيل، ولعن الله من سب والده، ولعن الله من تولّى غير مواليه، ولعن الله من عمل عمل قوم لوط، ولعن الله من عمل عمل قوم لوط».

٢٨١٨ - حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن إسرائيل عن

(٢٨١٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤٢٦.

(٢٨١٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٧٦١.

(٢٨١٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦١٢.

(٢٨١٧) إسناده صحيح، وهو مطول ١٨٧٥.

(٢٨١٨) إسناده صحيح، ورواه الترمذي ٣: ١١٣ من طريق سفيان عن عبدالكريم الجزري، =

عبدالكريم عن عكرمة عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن النسخ في الطعام والشراب.

٢٨١٩ - حدثنا عبدالرحمن عن سفيان عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ: «لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله ورسوله»، أو «إلا أبغضه الله ورسوله».

٢٨٢٠ - حدثنا محمد بن جعفر وروح، المعنى، قالوا حدثنا عوف عن زرارة بن أوفى عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لما كان ليلة أسري بي، وأصبحت بمكة، فظعت بأمرى، وعرفت أن الناس مكذبي»،

وقال: «حديث حسن صحيح». وروى أبو داود نحوه ٣: ٣٩٢ من طريق ابن عيينة عن عبدالكريم، وسيأتي مرة أخرى ٣٣٦٦.

(٢٨١٩) إسناده صحيح، ورواه الترمذي ٤: ٣٧٠ من طريق سفيان عن حبيب بن أبي ثابت، وقال: «حديث حسن صحيح». في ح «لا يبغضن» والتصويب من ك والترمذي.

(٢٨٢٠) إسناده صحيح، زرارة بن أوفى العامري الحرشي، بفتح الحاء والراء، البصري القاضي:

تابعي ثقة، وترجمه البخاري في الكبير ٤٠١/١/٢. والحديث في تفسير ابن كثير ٥:

١٢٨ عن هذا الموضع، وقال: «وأخرجه النسائي من حديث عوف بن أبي جميلة، وهو

الأعرابي، به. ورواه البيهقي من حديث النضر بن شميل وهوذة عن عوف، وهو ابن

أبي جميلة الأعرابي، أحد الأئمة الثقات». وهو في مجمع الزوائد ١: ٦٤ - ٦٥ وقال:

«رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح». ونسبه

السيوطي في الدر المنثور ٤: ١٥٥ أيضاً لابن أبي شيبه وابن مردويه وأبي نعيم في

الدلائل والضيء في المختارة وابن عساكر بسند صحيح. وانظر ٣٥٤٦. «ظعت بأمرى»:

أي اشتد علي وهبته. «بين ظهرانينا»: قال ابن الأثير في حديث: «فأقاموا بين ظهرانينهم»:

«قد تكررت هذه اللفظة في الحديث، والمراد أنهم أقاموا بينهم على سبيل الاستظهار

والاستناد إليهم. وزيدت فيه ألف ونون مفتوحة تأكيداً، ومعناه: أن ظهراً منهم قدامه وظهراً

منهم ورائه، فهو مكتوف من جانبيه، ومن جوانبه إذا قيل بين أظهرهم، ثم كثر حتى

استعمل في الإقامة بين القوم مطلقاً».

فقد معتزلاً حزيناً، قال: فمر عدو الله أبو جهل، فجاء حتى جلس إليه، فقال له كالمستهزئ: هل كان من شيء؟، فقال رسول الله ﷺ: «نعم»، قال: ما هو؟، قال: «إنه أُسْرِي بِي اللَّيْلَةَ»، قال: إلى أين؟، قال: «إلى بيت المقدس»، قال: ثم أصبحت بين ظهرانينا؟، قال: «نعم»، قال: فلم ير أنه يكذبه، مخافة أن يجحده الحديث إذا دعا قومه إليه!، قال: أرأيت إن دعوت قومك تحدثهم ما حدثتني؟، فقال رسول الله ﷺ: «نعم»، فقال: هيا معشر بني كعب بن لؤي، قال: فانتفضت إليه المجالس، وجاؤوا حتى جلسوا إليهما، قال: حدث قومك بما حدثتني، فقال رسول الله ﷺ: «إني أُسْرِي بِي اللَّيْلَةَ»، قالوا: إلى أين؟، قلت: «إلى بيت المقدس»، قالوا: ثم أصبحت بين ظهرانينا؟، قال: «نعم»، قال: فمن بين مصفّق، ومن بين واضع يده على رأسه، متعجباً للكذب زعم!، قالوا: وهل تستطيع أن تنعت لنا المسجد، وفي القوم من قد سافر إلى ذلك البلد ورأى المسجد، فقال رسول الله ﷺ: «فذهبت أنعت، فما زلت أنعت حتى التيس عليّ بعض النعت»، قال: «فجيء بالمسجد وأنا أنظر، حتى وُضِعَ دون دار عقال أو عقيل، فنعتته وأنا أنظر إليه»، قال: وكان مع هذا نعت لم أحفظه، قال: فقال القوم: أمّا النعت فوالله لقد أصاب.

٢٨٢١ - حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن يزيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لما قال فرعون ﴿أَمِنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ﴾ قال: قال لي جبريل: يا محمد، لو رأيتني وقد أخذتُ حالاً من حال البحر فديتته في

(٢٨٢١) إسناده صحيح، سليمان بن حرب الأزدي البصري قاضي مكة: ثقة، قال أبو حاتم: «إمام من الأئمة». والحديث مطول ٢٢٠٣. وهو في تفسير ابن كثير ٤: ٣٣٠. وانظر

٢١٤٤

فيه، مخافة أن تناله الرحمة» .

٢٨٢٢ - حدثنا أبو عمر الضرير أخبرنا حماد بن سلمة عن عطاء

ابن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لما كانت الليلة التي أسري بي فيها، أتت علي رائحة طيبة، فقلت: يا جبريل، ما هذه الرائحة الطيبة؟، فقال: هذه رائحة ماشطة ابنة فرعون وأولادها، قال: قلت: وما شأنها؟، قال: بينا هي تمشط ابنة فرعون ذات يوم إذ سقطت المدري من يديها، فقالت: بسم الله، فقالت لها ابنة فرعون: أبي!، قالت: لا، ولكن ربي ورب أبيك الله، قالت: أخبره/ بذلك؟، قالت: نعم، فأخبرته، فدعاها، فقال: يا فلانة، وإن لك رباً غيري؟، قالت: نعم، ربي وربك الله، فأمر ببقرة من نحاس فأحميت، ثم أمر بها أن تلقى هي وأولادها فيها، قالت له: إن لي إليك حاجة، قال: وما حاجتك؟، قالت: أحب أن تجمع عظامي وعظام ولدي في ثوب واحد وتدفننا، قال: ذلك لك علينا من الحق، قال: فأمر بأولادها فألقوا بين يديها واحداً واحداً، إلي أن انتهى ذلك إلي صبي لها مريض، وكأنها تقاعست من أجله، قال: يا أمه، اقتحمي، فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة، فافتحمت»، قال: قال ابن عباس: تكلم أربعة

٣١٠
١

(٢٨٢٢) إسناده صحيح، أبو عمر الضرير: هو حفص بن عمر البصري، وهو ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: «صدوق صالح الحديث، عامة حديثه محفوظة». والحديث في مجمع الزوائد ١: ٦٥ وقال: «رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه عطاء بن السائب، وهو ثقة، ولكنه اختلط». وفات الحافظ الهيثمي أن حماد بن سلمة سمع من عطاء قبل اختلاطه. وذكره ابن كثير في التفسير ٥: ١٢٧ - ١٢٨ من رواية البيهقي من طريق عفان عن حماد بن سلمة، وقال: «إسناده لا بأس به، ولم يخرجوه». فلعله لم يره في المسند، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٤: ١٥٠ ونسبه أيضاً للنسائي وابن مردويه، وصحح إسناده.

صغار: عيسى ابن مريم عليه السلام، وصاحب جريج، وشاهد يوسف، وابن ماشطة ابنة فرعون.

٢٨٢٣- حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ لما أُسري به مرت به رائحة طيبة، فذكر نحوه.

٢٨٢٤- حدثنا حسن حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ لما أُسري به مرت به رائحة طيبة، فذكر معناه، إلا أنه قال: «من ربك، قالت: ربي وربك من في السماء»، ولم يذكر قول ابن عباس (تكلم أربعة).

٢٨٢٥- حدثنا هُدُبة بن خالد حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء ابن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ، نحوه.

٢٨٢٦- حدثنا أبو كامل حدثنا سعيد بن زيد حدثنا الجعد أبو عثمان حدثني أبو رجاء العطاردي، يرويه عن ابن عباس، يرويه عن النبي ﷺ، قال: «أيما رجل كره من أميره أمراً فليصبر، فإنه ليس أحد من الناس يخرج من السلطان شبراً فمات إلا مات ميتة جاهلية.

(٢٨٢٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٨٢٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٨٢٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٨٢٦) إسناده صحيح، أبو كامل: هو الخراساني مظفر بن مدرك. سعيد بن زيد بن درهم:

ثقة، تكلم فيه بعضهم، ووثقه ابن معين وابن سعد والعجلي وغيرهم، وترجمه البخاري

في الكبير ٤٣٢/١/٢ وقال: «قال مسلم [يعني ابن إبراهيم]: حدثنا سعيد بن زيد أبو

الحسن، صدوق حافظ». والحديث مكرر ٢٤٨٧، ٢٧٠٢.

٢٨٢٧ - حدثنا يونس حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا الجعد أبو عثمان حدثنا أبو رجاء قال: سمعت ابن عباس، يرويه عن النبي ﷺ، أنه قال: «من رأى من أميره شيئاً يكرهه»، فذكر نحوه.

٢٨٢٨ - حدثنا أبو كامل حدثنا سعيد بن زيد أخبرنا الجعد أبو عثمان قال حدثني أبو رجاء العطاردي عن ابن عباس، يرويه عن النبي ﷺ يرويه عن ربه عز وجل، قال: «إن الله كتب الحسنات والسيئات، فمن هم بحسنة فلم يعملها كتب الله له عنده حسنة كاملة، وإن عملها كتبها الله عشراً، إلى سبعمائة، إلى أضعاف كثيرة، أو إلى ما شاء الله أن يضاعف، ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة، فإن عملها كتبها الله سيئة واحدة».

٢٨٢٩ - حدثنا أبو كامل حدثنا شريك عن محمد بن عبدالرحمن مولى آل طلحة عن كريب عن ابن عباس قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن أختي نذرت أن تحج ماشية؟، قال: «إن الله لا يصنع بشقاء أختك شيئاً، لتخرج راكبةً وتكفر عن يمينها».

٢٨٣٠ - حدثنا بهز حدثنا همام قال أخبرنا قتادة عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ طاف بالبيت سبعاً، وسعى سبعاً، وإنما سعى أحب أن يري الناس قوته.

(٢٨٢٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٨٢٨) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٠٠١ ومكرر ٢٥١٩.

(٢٨٢٩) إسناده صحيح، ورواه أبو داود أيضاً، كما في المنتقى ٤٩١٤. وانظر ما مضى ٢١٣٤، ٢٢٧٨، ٢١٣٩.

(٢٨٣٠) إسناده صحيح، وانظر ٢٧٩٤، ٢٨٣٦.

٢٨٣١ - حدثنا بهز حدثنا همّام أخبرنا قتادة عن عكرمة عن ابن عباس: كان يكره البسر وحده، ويقول: نهى رسول الله ﷺ وفد عبد القيس عن المراء، فأرهب أن تكون البسر.

٢٨٣٢ - حدثنا عبد الصمد حدثنا أبي حدثنا أيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة، فرأى اليهود يصومون يوم عاشوراء، فقال لهم: «ما هذا اليوم الذي تصومونه؟»، قالوا: هذا يوم صالح، هذا يوم نجى الله فيه بني إسرائيل من عدوهم، فصامه موسى عليه السلام، فقال رسول الله ﷺ: «أنا أحق بموسى منكم»، فصامه رسول الله ﷺ وأمر بصومه.

٣١١
١
٢٨٣٣ - حدثنا عبد الصمد [حدثنا أبي] / حدثني أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال: سئل النبي ﷺ يوم النحر، قيل: يا رسول الله،

(٢٨٣١) إسناده صحيح، وانظر ٢٤٧٦. المراء، بضم الميم وتشديد الزاء وبالمد: قال ابن الأثير في حديث «ألا إن المرات حرام»: «يعني الخمر، وهي جمع مزة، وهي الخمر التي فيها حموضة، ويقال لها المراء بالمد أيضاً. وقيل: هي من خلط البسر والتمر. ومنه الحديث: أخشى أن تكون المراء التي نهيت عنها عبد القيس. وهي فعلاء، من المازاة، أو فعال من المز، الفضل». يريد أن المز، بكسر الميم وتشديد الزاء: هو الفضل، يقال: «هذا شيء له مز على هذا» أي فضل. وفي اللسان: «المراء: الخمر اللذيذة الطعم، سميت بذلك للدعها اللسان».

(٢٨٣٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٤٤.

(٢٨٣٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٤٨. وانظر ٢٧٣١. في ح «حدثنا عبد الصمد حدثني أيوب»، بحذف [حدثنا أبي]، وهو خطأ، صحته من ك. وعبد الصمد بن عبد الوارث لم يدرك أيوب بن أبي تميمة السختياني، وأنى له أن يدركه؟! مات أيوب سنة ١٣١ وقيل قبلها، وعبد الصمد مات سنة ٢٠٦ أو ٢٠٧ وإنما يروي عن أبيه عبد الوارث بن سعيد عن أيوب.

رجل ذبحَ قبل أن يرمي، أو حلق قبل أن يذبح؟، فقال: «لا حرج»، قال: فما سئل يومئذ عن شيء إلا قبض بكفيه كأنه يرمي بهما، ويقول: «لا حرج، لا حرج».

٢٨٣٤- حدثنا عبدالصمد حدثنا همّام حدثنا عطاء عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ دخل الكعبة وفيها ستُّ سوارٍ، فقام إلى كل سارية، فدعا، ولم يصل فيه.

٢٨٣٥- حدثنا عبدالصمد وعفان، المعنى، قالا حدثنا همّام حدثنا قتادة عن عكرمة عن ابن عباس: أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تحج ماشيةً، فسأل النبي ﷺ؟، فقال: «إن الله عز وجل غني عن نذر أختك، لتركب ولتهد بدنة».

٢٨٣٦- حدثنا عبدالصمد وعفان قالا حدثنا همّام حدثنا قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال: طاف رسول الله ﷺ سعيًا، وإنما طاف ليبي المشركين قوته، وقال عفان: ولذا أحب رسول الله ﷺ أن يري الناس قوته.

٢٨٣٧- حدثنا عبدالصمد حدثنا همّام حدثنا قتادة عن أبي مجلز قال: سألت ابن عباس عن الوتر؟، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ركعة من آخر الليل»، وسألت ابن عمر؟، فقال: سمعت رسول الله ﷺ

(٢٨٣٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٢٦. وانظر ٢٥٦٢، ٣٠٩٣ وتاريخ ابن كثير ٤: ٣٠٢.

(٢٨٣٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٧٨. وانظر ٢٨٢٩.

(٢٨٣٦) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٨٣٠.

(٢٨٣٧) إسناده صحيح، أبو مجلز، بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام وآخره زاء معجمة: هو لاحق بن حميد السدوسي، سبق توثيقه ٢٥٤٣. والحديث رواه مسلم، كما في المنتقى ١١٩٤، ١١٩٣.

يقول: «ركعة من آخر الليل».

٢٨٣٨ - حدثنا روح حدثنا حبيب بن شهاب العنبري قال سمعت
أبي يقول: أتيت ابن عباس أنا وصاحب لي، فلقينا أبا هريرة عند باب ابن
عباس، فقال: من أنتما؟، فأخبرناه، فقال: انطلقنا إلى ناس على تمرٍ وماءٍ،
إنما يسيل كلُّ وادٍ بقدره، قال: قلنا: كثر خيرك، استأذن لنا على ابن
عباس، قال: فاستأذن لنا، فسمعنا ابن عباس يحدث عن رسول الله ﷺ،
فقال: خطب رسول الله يوم تبوك، فقال: «ما في الناس مثل رجل أخذ بعنان
فرسه، فيجاهد في سبيل الله، ويجتنب شرور الناس، ومثل رجل بادٍ في
غنمه، يقري ضيفه، ويؤدي حقه»، قال: قلت: أقالها؟، قال: قالها، قال:
قلت: أقالها؟، قال: قالها، قال: قلت: أقالها؟، قال: قالها، فكبرتُ الله
وحمدتُ الله وشكرتُ.

٢٨٣٩ - حدثنا روح حدثنا مالك عن أبي الزبير عن طاوس عن
ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة
من القرآن، يقول: «اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من
عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا
وفتنة الممات».

٢٨٤٠ - حدثنا روح حدثنا ابن جريج قال: قال: عطاء الخراساني
عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أتاه رجل فقال: إن عليّ بدنة، وأنا موسر لها

(٢٨٣٨) إسناده صحيح، وهو مطول ١٩٨٧. وقول أبي هريرة «انطلقا» إلخ: هو يدعوهما إلى

ضيافته على ماء وتمر، ويعتذر عما يقدم لهما من قليل، فهو يجود بما عنده.

(٢٨٣٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٦٨، ٢٧٠٩. وانظر ٢٧٧٩.

(٢٨٤٠) إسناده ضعيف، لانقطاعه. عطاء بن أبي مسلم الخراساني: سبق توثيقه ٥٠٥ ولكنه لم

يسمع من ابن عباس، بل لم يسمع من أحد من الصحابة إلا من أنس في قول الطبراني، =

ولا أجدها فأشتريتها؟، فأمره النبي ﷺ أن يبتاع سبع شياه فيذبهن.

٢٨٤١ - حدثنا رُوح حدثنا أبو مالك عبيد الله بن الأَخَس عن الوليد بن عبد الله بن أبي مغيث عن يوسف بن مَاهَك عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من اقتبس علماً من النجوم اقتبس شعبةً من سحرٍ، ما زاد، وما زاد زاد».

٢٨٤٢ - حدثنا رُوح حدثنا الثوري حدثنا سلمة بن كهيل عن الحسن العرني عن ابن عباس قال: قدمنا على رسول الله ﷺ ليلة المزدلفة، أغيلمة بني عبد المطلب على حمراتنا، فجعل يلطخ أفخاذنا بيده، ويقول: «أي بني، لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس»، فقال ابن عباس: ما إخال أحداً يرمي الجمرة حتى تطلع الشمس.

٢٨٤٣ - حدثنا رُوح حدثنا حماد عن عاصم الغنوي عن أبي الطُّفَيْل، كذا قال رُوح (عاصم) والناس يقولون (أبو عاصم)، قال: قلت لابن عباس: يزعم قومك أن رسول الله ﷺ طاف بين الصفا والمروة على

روى ابن أبي حاتم في المراسيل ٥٨ عن أحمد بن حنبل قال: «عطاء الخراساني لم يسمع من ابن عباس شيئاً، وقد رأى ابن عمر ولم يسمع منه شيئاً»، وروى عن أبي زرعة قال: «لم يسمع من أنس». وانظر الجرح والتعديل ٣٣٤/١/٣ - ٣٣٥. والحديث رواه أيضاً ابن ماجه، كما في المنتقى ٢٦٨٦. وسيأتي مرة أخرى ٢٨٥٣.

(٢٨٤١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠٠٠.

(٢٨٤٢) إسناده ضعيف، لانقطاعه. وهو مكرر ٢٠٨٢ ومطول ٢٠٨٩. وانظر ٢٥٠٧.

(٢٨٤٣) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٧٠٧، ٢٧٠٨. أبو عاصم الغنوي سبق فيهما، وقد بين أحمد هنا أن شيخه رُوح بن عباد وهم فيه، فقال «عاصم» وأن صوابه «أبو عاصم». لا يصدفون: أي لا يدفعون ولا يمالون، الصدوف: الميل عن الشيء، وأصدفتني عنه: أي أمانني عنه.

بعير، وأن ذلك سنة؟، فقال: صدقوا وكذبوا!، قلت: وما صدقوا وكذبوا؟، قال: قد طاف بين الصفا والمروة/ على بعير، وليس ذلك بسنة، كان الناس لا يُصدفون عن رسول الله ﷺ ولا يدفعون، فطاف على بعير ليستمعوا وليروا مكانه ولا تناله أيديهم.

٢٨٤٤ - حدثني يزيد قال أخبرنا سعيد عن قتادة عن مقسم عن ابن عباس قال: أمر النبي ﷺ الذي يأتي امرأته وهي حائض أن يتصدق بدينار أو بنصف دينار.

٢٨٤٥ - حدثنا محمد بن بكر قال أخبرنا ابن جريج أخبرني عمر

(٢٨٤٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٢١ بإسناده. وانظر ٢٧٨٩.

(٢٨٤٥) إسناده صحيح، عمر بن عطاء: هو عمر بن عطاء بن أبي الخوار، وقد سبق توثيقه ١٩٩٤، وأعلّ بعضهم هذا الحديث وضعفه بأن عمر بن عطاء فيه هو «عمر بن عطاء ابن وراز» بفتح الواو وتشديد الراء وآخره زاي، وهو ضعيف، لقول الإمام أحمد: «كل شيء روى ابن جريج عن عمر بن عطاء عن عكرمة فهو ابن وراز، وكل شيء روى ابن جريج عن عمر بن عطاء عن ابن عباس فهو ابن أبي الخوار، كان كبيراً، قيل له: أيروي ابن أبي الخوار عن عكرمة؟، قال: لا»، وكذا جاء نحو هذا عن ابن معين قال: «عمر بن عطاء الذي يروي عنه ابن جريج يحدث عن عكرمة، ليس هو بشيء، وهو ابن وراز، وهم يضعفونه، كل شيء عن عكرمة فهو ابن وراز، وعمر بن عطاء بن أبي الخوار ثقة»: وأما ابن حبان فقد جمعها رجلاً واحداً، فوهم، ذكره في الثقات باسم «عمر بن عطاء بن وراز بن أبي الخوار»؛ وأما أن ابن أبي الخوار كبير يروي عن ابن عباس فلا يمنع أن يروي عن عكرمة الذي من طبقته، وقد بين أبو داود أن هذا الراوي هو ابن أبي الخوار، فروى الحديث ٢: ٧٤ من طريق أبي خالد الأحمر سليمان بن حبان عن ابن جريج «عن عمر بن عطاء يعني ابن أبي خوار عن عكرمة». وأخطأ المنذري خطأ شديداً فقال: «في إسناده عمر بن عطاء، وهو ابن أبي الخوار، وقد ضعفه غير واحد من الأئمة»: ؛ وقد تبع في هذا الخطأ أبو داود، فقد قال الآجري: «سألت أبا =

ابن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «لا ضرورة في الإسلام».

٢٨٤٦ - حدثنا أبو كامل وحسن بن موسى قالا حدثنا حماد قال أخبرنا عمّار بن أبي عمّار، قال حسن: عن عمّار، قال حمّاد: وأظنه عن ابن عباس، ولم يشكّ فيه حسن، قال: قال ابن عباس، [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: وحدثنا عفان حدثنا حماد عن عمّار بن أبي عمّار، مرسل، ليس فيه (ابن عباس): أن النبي ﷺ قال لخديجة، فذكر عفان الحديث، وقال أبو كامل وحسن في حديثهما: أن النبي ﷺ قال لخديجة: «إني أرى ضوءاً وأسمع صوتاً، وإني أخشى أن يكون بي جنٌّ»، قالت: لم يكن الله ليفعل ذلك بك يا ابن عبدالله، ثم أتت ورقة بن نوفل، فذكرت

داود عن عمر بن عطاء الذي روى عنه ابن جريج؟، فقال: هذا عمر بن عطاء بن أبي الخوار، بلغني عن يحيى أنه ضعفه!، قال الحافظ: «كذا قال: والمحفوظ عن يحيى أنه وثقه وضعف الذي بعده» يعني ابن وراز. انظر ترجمتهما في التهذيب ٧: ٤٨٣ - ٤٨٤. والحديث رواه الحاكم أيضاً ١: ٤٤٨. وقال: «حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. الصرورة، بفتح الصاد وضم الراء الأولى: قال ابن الأثير: «قال أبو عبيد: هو في الحديث التبتل وترك النكاح، أي ليس ينبغي لأحد أن يقول لا أتزوج، لأنه ليس من أخلاق المؤمنين، وهو فعل الرهبان، والصرورة أيضاً: الذي لم يحج قط، وأصله من الصر: الحبس والمنع. وقيل أراد من قتل في الحرم قتل، ولا يقبل منه أن يقول إني صرورة ما حججت ولا عرفت حرمة الحرم، كان الرجل في الجاهلية إذا أحدث حدثاً فليجأ إلى الكعبة لم يهج، فكان إذا لقيه ولي الدم في الحرم قيل له: هو صرورة فلا تهجه». والظاهر أن أبا داود والحاكم رجحا أن الصرورة هو الذي لم يحج، فأخرجنا الحديث في أبواب الحج.

(٢٨٤٦) إسناده صحيح، وانظر ٢٦٨٠.

ذلك له، فقال: إن يك صادقاً فإن هذا ناموسٌ مثل ناموس موسى، فإن بعث وأنا حيٌّ فسأعززه وأنصره وأؤمن به.

٢٨٤٧- حدثنا أبو كامل حدثنا حماد أخبرنا عمّار بن أبي عمّار عن ابن عباس قال: أقام النبي ﷺ بمكة خمس عشرة سنة، سبع سنين يرى الضوء والنور ويسمع الصوت، وثمانين سنين يوحى إليه، وأقام بالمدينة عشرًا.

٢٨٤٨- حدثنا أبو كامل وعفان، المعنى، قالوا حدثنا حماد أخبرنا عمار بن أبي عمّار عن ابن عباس قال: كنت مع أبي عند النبي ﷺ، وعنده رجل يناجيه، قال عفان: وهو كالمعرض عن العباس، فخرجنا من عنده، فقال: ألم تر إلى ابن عمك كالمعرض عني؟، فقلت: إنه كان عنده رجل يناجيه، قال عفان: فقال: أو كان عنده أحد؟، قلت: نعم، قال: فرجع إليه فقال: يا رسول الله، هل كان عندك أحد، فإن عبد الله أخبرني أن عندك رجلاً يناجيه؟، قال: «هل رأيته يا عبد الله؟»، قال: نعم، قال: «ذاك جبريل، وهو الذي شغلني عنك».

٢٨٤٩- حدثنا عفان: إنه كان عندك رجل يناجيك.

٢٨٥٠- حدثنا هدبة بن خالد قال: حدثنا حماد بن سلمة عن عمّار عن ابن عباس عن النبي ﷺ، نحوه.

٢٨٥١- حدثنا أبو كامل حدثنا حماد بن سلمة عن عمّار بن أبي

(٢٨٤٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٨٠، وانظر الحديث السابق.

(٢٦٤٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٧٩.

(٢٨٤٩) إسناده صحيح، وهو تابع لما قبله.

(٢٨٥٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٨٥١) إسناده فيه نظر، والأقرب أنه ضعيف، لشك حماد بن سلمة في وصله، إذ قال: «عن =

عمار عن ابن عباس، فيما يحسب حماد: أن رسول الله ﷺ ذكر خديجة، وكان أبوها يرغب أن يزوجه، فصنعت طعاماً وشراباً، فدعت أباهاً وزمراً من قريش، فطعموا وشربوا حتى ثملوا، فقالت خديجة لأبيها: إن محمد بن عبد الله يخطبني، فزوجني إياه، فزوجها إياه، فخلعته وأبسته حلة، وكذلك كانوا يفعلون بالآباء، فلما سرى عنه سكره نظر فإذا هو مخلق وعليه حلة، فقال: «ما شأني؟، ما هذا؟»، قالت: زوجتني محمد بن عبد الله، قال: أنا أزوج يتيم أبي طالب؟!، لا لعمرى!، فقالت خديجة: أما تستحي؟، تريد أن تسفّه نفسك عند قريش؟، تخبر الناس أنك كنت سكران؟!، فلم تنزل به حتى رضي.

٢٨٥٢ - حدثنا عفان حدثنا حماد قال: أخبرنا عمّار بن أبي عمار عن ابن عباس، فيما يحسب: أن رسول الله ﷺ ذكر خديجة بنت خويلد،

ابن عباس فيما يحسب حماد فلم يجزم، وهو في مجمع الزوائد ٩: ٢٢٠ بذلك، وقال: «رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد والطبراني رجال الصحيح»؛ وأشار إليه الحافظ ابن كثير في التاريخ ٢: ٢٩٥ باختصار من رواية البيهقي، فكأنه لم يره في المسند أو نسبه، ثم ذكر نحو هذه القصة مطولة من رواية البيهقي من حديث عمار بن ياسر، وهو أيضاً في مجمع الزوائد ٩: ٢٢٠ - ٢٢١ عن عمار، وقال: «رواه الطبراني والبخاري، وفيه عمر بن أبي بكر المؤملي، وهو متروك»، وهو كما قال، قال ابن كثير بعد نقل ما ذكرنا: «وقد ذكر الزهري في سيره أن أباهاً زوجها وهو سكران، وذكر نحو ما تقدم، حكاة السهيلي، قال: المؤملي: المجتمع عليه أن عمها عمرو بن أسد هو الذي زوجها منه، وهذا هو الذي رجحه السهيلي، وحكاة عن ابن عباس وعائشة، قالت: وكان خويلد مات قبل الفجار». قوله «يرغب أن يزوجه»: يريد يرغب عن أن يزوجه، كما يدل عليه السياق. سري عنه، بالبناء للمجهول مع تشديد الراء: أي كشف عنه. مخلق: أي مضمخ بالخلوق، بفتح الخاء، وهو طيب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب، وتغلب عليه الحمرة والصفرة.

(٢٨٥٢) إسناده أقرب إلى الضعف، مكرراً ما قبله.

فذكر معناه.

٢٨٥٣ - حدثنا محمد بن بكر قال: أخبرني ابن جريج قال: قال عطاء الخراساني عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أتاه رجل فقال: إن عليّ بدنة، وأنا مؤسر بها ولا أجد لها فاشتريتها، فأمره النبي ﷺ أن يتاع سبع شياه فيذبحهن.

٣١٣
١
٢٨٥٤ - حدثنا وهب بن جرير قال: أخبرني شعبة عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس ذكر النبي ﷺ أنه ذكر الدجال، قال: «هو أعور هجان كأن رأسه أصلة، أشبه رجالكم به عبد العزى بن قطن، فإمّا هلك أهلك فإن ربكم عز وجل ليس بأعور».

٢٨٥٥ - حدثنا محمد بن بكر وعبدالرزاق قالوا أخبرنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع طاوساً يقول: قلنا لابن عباس في الإقعاء على القدمين؟، فقال: هي السنة، قال: فقلنا: إننا لنراه جفاء بالرجل؟، فقال ابن عباس: هي سنة نبيك ﷺ.

٢٨٥٦ - حدثنا محمد بن بكر قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني

(٢٨٥٣) إسناده ضعيف، لانقطاعه. وهو مكرر ٢٨٤٠.

(٢٨٥٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٤٨.

(٢٨٥٥) إسناده صحيح، ورواه مسلم ١: ١٥٠ - ١٥١ وأبو داود ١: ٣١٣ - ٣١٤ والترمذي

١: ٢٣٥ كلهم من طريق ابن جريج. «الرجل» اخترنا ضبطها بكسر الراء وسكون الجيم،

يعنى القدم، تبعاً لابن عبدالبر، وضبطه الجمهور بفتح الراء وضم الجيم، ووجه النووي

في شرح مسلم ٥: ١٩. وانظر معالم السنن للخطابي ١: ٢٠٨ - ٢٠٩ وشرحنا على

الترمذي ٢: ٧٣ - ٧٦. وانظر ما يأتي ٢٨٥٧.

(٢٨٥٦) إسناده صحيح، وقد رواه أحمد فيما مضى ١٩٣٨ عالياً عن سفيان بن عيينة عن

عبيدالله بن أبي يزيد عن ابن عباس.

عبيدالله بن أبي يزيد أنه سمع ابن عباس يقول: ما علمت رسول الله كان يتحرى يوماً كان يتغى فضله على غيره، إلا هذا اليوم، يوم عاشوراء، أو شهر رمضان.

٢٨٥٧- حدثنا يحيى بن إسحق أخبرنا ابن لهيعة عن ابن الزبير عن طاوس قال: رأيت ابن عباس يجثو على صدور قدميه فقلت: هذا يزعم الناس أنه من الجفاء؟، قال: هو سنة نبيك ﷺ.

٢٨٥٨- حدثنا محمد بن بكر حدثنا ابن جريج أخبرني عكرمة ابن خالد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن قال: إنما نهى رسول الله ﷺ عن الثوب المصمت حريراً.

٢٨٥٩- حدثنا روح حدثنا ابن جريج قال أخبرني خُصيف عن سعيد بن جبير وعكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس قال: إنما نهى رسول الله ﷺ عن الثوب المصمت.

٢٨٦٠- حدثنا عبدالرزاق قال: أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ قال: «أقراني جبريل على حرف، فراجعته، فلم أزل أستزيده ويزيدني، فانتهى إلى سبعة أحرف»، قال الزهري: وإنما هذه الأحرف في الأمر الواحد، وليس يختلف في حلال ولا حرام.

(٢٨٥٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٨٥٥. وقوله «يجثو» إلخ: هو تفسير الإقعاء. ووقع في ح

«يجبو»؛ وهو تصحيف، صحح من ك.

(٢٨٥٨) إسناده صحيح، وهو مختصر ١٨٧٩، ١٨٨٠.

(٢٨٥٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٨٦٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٧١٧ إلا قول الزهري، فإنه زائد في هذه الرواية.

٢٨٦١- حدثنا عبدالرزاق أخبرنا إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من الشعر حُكْمًا، وإن من البيان سحرًا».

٢٨٦٢- حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «اقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله تبارك وتعالى، فما تركت الفرائض فلا ولي ذكرك».

٢٨٦٣- حدثنا عبدالرزاق حدثنا سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال: كُفِّن رسول الله ﷺ في بردين أبيضين وبرد أحمر.

٢٨٦٤- حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال: لأن يمنح أحدكم أرضه خير له من أن يأخذ عليها كذا وكذا، لشيء معلوم، قال: قال ابن عباس: وهو الحقل، وهو بلسان الأنصار المحاقلة.

٢٨٦٥- حدثنا عبدالرزاق أخبرنا سفيان عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال: تمتع رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان كذلك، وأول من نهى عنها معاوية.

(٢٨٦١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٨١٥.

(٢٨٦٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٥٧.

(٢٨٦٣) إسناده حسن، وهو مكرر ٢٢٨٤. وانظر ٢٣٥١.

(٢٨٦٤) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٥٤١. وانظر ٢٥٩٨. وانظر أيضاً ١٩٦٠.

(٢٨٦٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٦٦٤.

٢٨٦٦- حدثنا أسود بن عامر، معناه بإسناده.

٢٨٦٧- حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ضرر ولا ضرار، وللرجل أن يجعل خشبةً في حائط جاره، والطريق الميتاء سبعة أذرع».

٢٨٦٨- حدثنا عبدالرزاق أخبرنا ابن جريج أنبأنا عطاء أنه سمع ابن عباس يقول: إن استطعتم أن لا يغدو أحدكم يوم الفطر حتى يطعم فليفعل، قال: فلم أدع أن أكل قبل أن أغدو منذ سمعت ذلك من ابن عباس، فأكل من طرف الصريقة الأكلة أو أشرب اللبن أو الماء، قلت: فعلام يؤول هذا؟،

(٢٨٦٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله، وهو يعني أن أسود بن عامر شاذان حدثه عن سفيان الثوري بإسناده بمعنى الحديث.

(٢٨٦٧) إسناده ضعيف، لضعف جابر الجعفي. وقوله «لا ضرر ولا ضرار» رواه ابن ماجه ٢: ٣٠ - ٣١ من طريق عبدالرزاق بإسناده. ومعناه صحيح ثابت بإسناد صحيح عند ابن ماجه أيضاً من حديث عبادة بن الصامت. وكلمة «ضرار» بكسر الضاد، وفي ح «إضرار» بألف قبل الضاد، وأثبتنا ما في ك، لموافقته ابن ماجه. وأما باقي الحديث فقد مضى معناه بأسانيد صحاح ٢٠٩٨، ٢٣٠٧، ٢٧٥٧. الميتاء، بكسر الميم: الطريق المسلوك، وهو «مفعال» من الإتيان، والميم زائدة، وبابه الهمزة، قاله ابن الأثير.

(٢٨٦٨) إسناده صحيح، إلا أن عطاء شك في المرفوع منه، سمعه من ابن عباس، وجزم بأن ابن عباس سمعه، ولكن شك في أنه سمعه من النبي ﷺ، إذ لعله سمعه من غيره من الصحابة. والحديث في مجمع الزوائد ٢: ١٩٨-١٩٩، وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». الصريقة، بفتح الصاد وبالقاف: قال ابن الأثير: «الرقاقة، وجمعها صرق [يعني بضممتين] وصراوق. وروى الخطابي في غريبه عن عطاء أنه كان يقول: لا أغدو حتى أكل من طرف الصريقة، وقال: هكذا روي بالفاء، وإنما هو بالقاف». الضحاء، بالمد وفتح الضاد: هو إذا علّت الشمس إلى ربيع السماء فما بعده.

قال: سمعه أظنُّ عن النبي ﷺ قال: كانوا لا يخرجون حتى يمتدَّ الضحَاءُ، فيقولون: نَطْعَم لثَلَا نَعَجَلْ عن صلاتنا.

٢٨٦٩- حدثنا عبدالرزاق أخبرنا الثوري عن إسماعيل، [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: هو أبو إسرائيل الملائي، عن فضيل، يعني ابن عمرو، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «تعجلوا إلى الحج، يعني الفريضة، فإن أحدكم لا يدري ما يعرض له».

٣١٤
١

٢٨٧٠- حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن ابن خثيم عن أبي الطُّفَيْل عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ لأصحابه، حين أوردوا دخول مكة في عمرته بعد الحديبية: «إن قومكم غداً سيرونكم، فليروكم جلدًا»، فلما دخلوا المسجد استلموا الركنَ ثم رملوا، والنبي ﷺ معهم، حتى إذا بلغوا إلى

(٢٨٦٩) إسناده ضعيف، لضعف الملائي، وهو إسماعيل بن خليفة، كما قلنا في ٩٧٤. والحديث قد مضى في مسند الفضل بن عباس ١٨٣٣ عن أبي أحمد الزبير، و١٨٣٤ عن وكيع، كلاهما عن الملائي عن فضيل عن ابن جبير عن ابن عباس عن الفضل أو عن أحدهما عن الآخر، وسيأتي كذلك مرة أخرى ٢٩٧٥ عن أحمد الزبير. ورواه البيهقي ٤: ٣٤٠ من طريق الثوري عن الملائي كما هنا، ثم رواه بإسنادين من طريق أبي الوليد الطيالسي عن الملائي، فقال في الأول: «عن ابن عباس عن الفضل بن عباس»، وقال في الثاني: «عن ابن عباس عن الفضل أو عن أحدهما». وانظر ١٩٧٣، ١٩٧٤.

تنبيه: رواية البيهقي من طريق الثوري فيها هكذا: «سفيان بن سعيد عن إسماعيل الكوفي»، فظن البيهقي أن «إسماعيل الكوفي» شخص آخر، فقال بعده: «ورواه أبو إسرائيل الملائي عن فضيل»؛ ثم ذكر الإسنادين اللذين أشرنا إليهما. وإسماعيل الكوفي هو الملائي نفسه، وسفيان بن سعيد هو الثوري.

(٢٨٧٠) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٨٣٦.

الركن اليماني مشواً إلى الركن الأسود، ففعل ذلك ثلاث مرات، ثم مشى
الأربع.

٢٨٧١ - حدثنا عبدالرزاق قال: أخبرنا إسرائيل، وأبو نعيم حدثنا
إسرائيل، عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: قضى رسول الله ﷺ
في الركاز الخمس.

٢٨٧٢ - حدثنا أسود حدثنا إسرائيل، قال: وقضى، وقال أبو نعيم
في حديثه: قضى رسول الله ﷺ في الركاز الخمس.

٢٨٧٣ - حدثنا عبدالرزاق وخلف بن الوليد قالا حدثنا إسرائيل عن
سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يباشر الرجل
الرجل، ولا المرأة المرأة».

٢٨٧٤ - قال عبدالله [بن أحمد]: قال أبي: ولم يرفعه أسود،

(٢٨٧١) إسناده صحيح، ولم أجده في مجمع الزوائد، وذكره العيني في شرح البخاري ٩:
١٠٢ ونسبه لابن أبي شيبه في مصنفه. ثم وجدته في القطعة التي طبعت من
(المصنف) ببلاد الهند، وهي الجزء الرابع، في ص ٦٧، ورواه عن الفضل بن دكين،
وهو أبو نعيم، عن إسرائيل. ومتن الحديث ثابت عند الجماعة من حديث أبي هريرة،
انظر المنتقى ٢٠١٣. الركاز بكسر الراء وتخفيف الكاف وآخره زاي: قال ابن الأثير:
«الركاز عند أهل الحجاز كنوز الجاهلية المدفونة في الأرض. وعند أهل العراق المعادن.
والقولان تحتملها اللغة، لأن كلا منهما مركوز في الأرض، أي ثابت... والحديث إنما
جاء في التفسير الأول، وهو الكنز الجاهلي، وإنما كان فيه الخمس لكثرة نفعه وسهولة
أخذه». وانظر تفصيل القول فيه في الأموال لأبي عبيد ٨٥٦ - ٨٧٣.

(٢٨٧٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله، تابع له.

(٢٨٧٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٧٧٤.

(٢٨٧٤) إسناده ضعيف، لإرساله. وهو مكرر ما قبله، وقد أشرنا إليه في ٢٧٧٤.

وحدثناه عن حسن عن سماك عن عكرمة، مرسلًا.

٢٨٧٥- حدثنا عبدالرزاق أخبرنا إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: قيل للنبي ﷺ حين فرغ من بدر: عليك العير ليس دونها شيء، قال: فناداه العباس وهو أسير في وثاقه: لا يصلح، قال: فقال له النبي ﷺ: «لم؟»، قال: لأن الله عز وجل وعدك إحدى الطائفتين، وقد أعطاك ما وعدك.

٢٨٧٦- حدثنا عبدالرزاق أخبرنا إسرائيل عن سماك عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: أتى النبي ﷺ بماعز، فاعترف عنده مرتين، فقال: «أذهبوا به»، ثم قال: «ردوه»، فاعترف مرتين، حتى اعترف أربع مرات، فقال النبي ﷺ: «أذهبوا به فارجموه».

٢٨٧٧- حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال: كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر بن الخطاب، طلاق الثلاث: واحدة، فقال عمر: إن الناس قد استعجلوا في أمرٍ كان لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم؟، فأمضاه عليهم.

(٢٨٧٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠٢٢.

(٢٨٧٦) إسناده صحيح، ورواه أبو داود ٤: ٢٥٤ - ٢٥٥ عن نصر بن علي عن أبي أحمد عن إسرائيل. وقد سبق بنحوه ٢٢٠٢ من طريق أبي عوانة عن سماك. وانظر ٢١٢٩، ٢٣١٠، ٢٤٣٣، ٢٦١٧.

(٢٨٧٧) إسناده صحيح، ورواه مسلم ١: ٤٢٣ - ٤٢٤ والحاكم ٢: ١٩٦ كلاهما من طريق عبدالرزاق، وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، ويستدرك عليهما أنه في صحيح مسلم. وقد أوفيت هذا الحديث شرحاً في كتابي نظام الطلاق في الإسلام ص ٤٢ وما بعدها. وانظر ٢٣٨٧.

٢٨٧٨ - حدثنا أبو النضر قال: حدثنا الفرّج بن فضالة عن أبي هرّم عن صدقة الدمشقي قال: جاء رجل إلى ابن عباس يسأله عن الصيام؟، فقال: كان رسول الله ﷺ يقول: «إن من أفضل الصيام صيام أخي داود، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً».

٢٨٧٩ - حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال: تمتع رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان، وأوّل من نهى عنها معاوية.

٢٨٨٠ - حدثنا يحيى بن آدم حدثنا مسعر عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن أخيه عن ابن عباس قال: أراد النبي ﷺ [أن] يتوضأ من سقاء، فقليل له: إنه ميتة، فقال: «دباغه يذهب خبثه»، أو «رجسه»، أو

(٢٨٧٨) إسناده ضعيف، لضعف الفرّج بن فضالة، كما ذكرنا في ٥٨١. أبو هرّم: مجهول الشخص والحال، وقال الحافظ في التعجيل ١٨٦ - ١٨٧: «ساق أحمد الحديث من رواية فرّج بن فضالة عن أبي هرّم، كذا هو في الأصل بضم الهاء وسكون الراء بعدها ميم ثم زاي منقوطة. وكتبها الحسيني بخطه ومن تبعه بغير زاي، وهو الذي في تاريخ ابن عساكر بخط ولد المصنف. وجزم ابن عساكر بأنه أبو هريرة، وهو الحمصي»، ثم أشار إلى رواية أخرى للحديث مطولة، وأن فيها «عن أبي هريرة الحمصي». وانظر التعجيل أيضاً ٥٢٤ - ٥٢٥. ولكن الذي في الأصلين هنا «عن أبي هرّم»، وأيا ما كان فهو مجهول. صدقة الدمشقي: غير معروف أيضاً، ورجح الحافظ في التعجيل تبعاً لابن عساكر أنه «صدقة بن عبدالله السمين»، فإن يَكُنْهُ فهو ضعيف ومتأخر لم يدرك ابن عباس، وإلا يكنه فهو مجهول. والحديث في مجمع الزوائد ٣: ١٩٣. وقال: «رواه أحمد، وصدقة ضعيف، وإن كان فيه بعض توثيق، ولم يدرك ابن عباس»، فجزم بأنه السمين، ونسي سائر ما في الإسناد من جهالة وضعف.

(٢٨٧٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٨٦٥، ٢٨٦٦.

(٢٨٨٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١١٧. وانظر ٢٥٣٨. زيادة [أن] من ك.

٢٨٨١- حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زهير عن عبد الله بن عثمان ابن خثيم قال: أخبرني سعيد بن جبير أنه سمع ابن عباس يقول: وضع رسول الله ﷺ يده بين كتفي، أو قال: على منكبي، فقال: «اللهم فقّهه في الدين، وعلمه التأويل» .

٢٨٨٢- حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زهير عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال: نحر رسول الله ﷺ في الحج مائة بدنة، نحر بيده منها ستين، وأمر ببقيتها فنحرت، وأخذ من كل بدنة بضعة فجمعت في قدر، فأكل منها، وحسًا من مرقها، ونحر يوم الحديبية سبعين، فيها جمل أبي جهل، فلما صدت عن البيت / حنت كما تحن إلى أولادها. ٣١٥
١

٢٨٨٣- حدثنا أبو الجواب حدثنا عمّار، يعني ابن رزيق، عن محمد بن عبدالرحمن عن عبدالله بن أبي نجیح عن مجاهد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن عليّ قال: ساق رسول الله ﷺ مائة بدنة، فذكر نحوه.

(٢٨٨١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٣٩٧. وانظر ٢٤٢٢ .

(٢٨٨٢) إسناده حسن، زهير: هو ابن معاوية. وانظر ٢٣٥٩، ٢٤٦٦ .

(٢٨٨٣) إسناده حسن، أبو الجواب، بتشديد الواو: هو الأحوص بن جَوَاب الضبي الكوفي، وهو ثقة من شيوخ أحمد، وترجمه البخاري في الكبير ٥٩/٢/١. عمار بن رزيق، بضم الراء وفتح الزاي، الضبي الكوفي: ثقة، وثقه ابن معين وأبو زرعة، وقال أحمد: «كان من الأثبات»، وانظر ترجمته في الجرح والتعديل ٣/٣٩٢/١/٣. وهذا الحديث من مسند علي، وإنما جاء به هنا تبعاً، لأنه نحو حديث ابن عباس الذي قبله. وانظر ١٣٧٤ في مسند علي.

٢٨٨٤- حدثنا يحيى بن آدم عن إدريس عن محمد بن إسحق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ خرج عام الفتح لعشر مضيئ من رمضان، فلما نزل مر الظهران أفطر.

٢٨٨٥- حدثنا يحيى بن آدم وأبو النضر قالا حدثنا شريك عن ابن الأصبهاني عن عكرمة عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أقام بمكة عام الفتح سبع عشرة، يصلي ركعتين، قال أبو النضر: يقصر، يصلي ركعتين.

٢٨٨٦- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثنا عبد الله بن عون الخزاز، من الثقات، حدثنا شريك: قال [عبد الله بن أحمد]: وحدثني نصر بن علي قال: أخبرني أبي عن شريك عن ابن الأصبهاني عن عكرمة عن ابن

(٢٨٨٤) إسناده صحيح، ابن إدريس: هو عبد الله بن إدريس بن يزيد الأودي. وهو مختصر ٢٣٩٢. وانظر ٢٦٥٢.

(٢٨٨٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٧٥٨.

(٢٨٨٦) إسناده صحيحان، وهو مكرر ما قبله. وهذا الحديث بهذين الإسنادين من زيادات عبد الله ابن أحمد فيما أجزم به، وإن كان الإسناد الأول في الأصلين عن القطيعي هكذا: «حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عبد الله بن عون»، فظاهر هذا اللفظ أن أحمد هو الذي يقول «حدثنا عبد الله بن عون». ولكن الإسناد الثاني يدل على غير ذلك، فإنه في الأصلين عن القطيعي هكذا: «ثنا عبد الله قال: وحدثني نصر بن علي» فهذا يدل على أن الإسنادين عن عبد الله بن أحمد عن الشيخين: عبد الله بن عون ونصر بن علي، وأن زيادة «حدثني أبي» في الإسناد الأول سهو من الناسخين، مشوا فيه على الجادة. وقد ذكرنا نحوه من هذا الشك في رواية أحمد عن عبد الله بن عون، فيما مضى ٩٠٩، ولكننا نتق الآن بأن هذا وذاك من زيادات عبد الله. و«الخرزاز» بتقديم الراء على الزاي. وقوله «من الثقات» هو توثيق من عبد الله بن أحمد لشيخه عبد الله بن عون، وفي الأصلين «عن الثقات»، وهو خطأ واضح، فإن ابن عون يروي عن شريك مباشرة.

عباس عن النبي ﷺ، نحوه.

٢٨٨٧- حدثنا يحيى بن آدم حدثنا شريك عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن كريب عن ابن عباس، يرفعه إليه، أنه قال: «لتركب ولتكفر يمينها».

٢٨٨٨- حدثنا زيد بن الحباب أخبرنا سيف بن سليمان المكي حدثنا قيس بن سعد عن عمرو بن دينار عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قضى بالشاهد واليمين.

٢٨٨٩- حدثنا هاشم بن القاسم عن ابن أبي ذئب عن قارظ بن شيبه عن أبي غطفان قال: دخلت على ابن عباس فوجدته يتوضأ، فمضمض ثم استنشق، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: «اثنتين اثنتين، أو اثنتين بالغتتين، أو ثلاثاً».

٢٨٩٠- حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال: حدثني حبيب ابن الشهيد حدثني ميمون بن مهران أنه سمع ابن عباس يقول: احتجم رسول الله ﷺ وهو محرم.

٢٨٩١- حدثنا يحيى بن آدم حدثنا شريك عن أبي علوان قال:

(٢٨٨٧) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٨٢٩. وانظر ٢٨٣٥.

(٢٨٨٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٢٤ بهذا الإسناد.

(٢٨٨٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠١١.

(٢٨٩٠) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٧٨٥.

(٢٨٩١) إسناده صحيح، أبو علوان، بضم العين وسكون اللام: هو عبد الله بن عصم، بضم العين

وسكون الصاد وآخره ميم، ويقال «ابن عصمة»، ورجح أحمد قول شريك، أنه «عبد الله

ابن عصم» دون هاء، وهو ثقة، وثقه ابن معين، وقال أبو زرعة: «ليس به بأس»، وجرحه =

سمعت ابن عباس يقول: فُرض على نبيكم ﷺ خمسون صلاة، فسأل ربه عز وجل فجعلها خمساً.

٢٨٩٢- حدثنا حسين بن محمد حدثنا شريك عن عبد الله بن عصم عن ابن عباس يقول: أمر نبيكم ﷺ بخمسين صلاة، فسأل ربه فجعلها خمس صلوات.

٢٨٩٣- حدثنا أسود بن عامر حدثنا شريك عن عبد الله بن عصم عن ابن عباس قال: فرض الله عز وجل على نبيه ﷺ الصلاة خمسين صلاة، فسأل ربه عز وجل فجعلها خمس صلوات.

٢٨٩٤- حدثنا يحيى بن آدم حدثنا عبدالرحمن بن حميد حدثنا

ابن حبان بكثرة الخطأ، ولم يذكره البخاري ولا النسائي في الضعفاء. والحديث رواه ابن ماجة ١: ٢٢٠ من طريق أبي الوليد عن شريك. ونقل شارحه السندي عن الزوائد قال: «روى ابن ماجة هذا الحديث عن ابن عباس، والصواب: عن ابن عمر، كما هو في أبي داود. ثم قال: وإسناد حديث ابن عباس واه، لقصور عبد الله بن عصم وأبي الوليد الطيالسي عن درجة أهل الحفظ والإتقان!، وهذه جرأة عجيبة!، فأبو الوليد الطيالسي هشام بن عبد الملك: حافظ إمام حجة ثقة ثبت، يكفي قول أحمد فيه: «أبو الوليد شيخ الإسلام، ما أقدم اليوم عليه أحدًا من المحدثين»، وقوله فيه: «متقن»، وقول أبي حاتم: «إمام فقيه عاقل ثقة حافظ، ما رأيت بيده كتاباً قط»، ثم لم ينفرد أبو الوليد بهذا الحديث عن شريك. فهذا هو ذا أحمد قد رواه هنا عن ثلاثة من شيوخه ثقات، في هذا الإسناد والإسنادين بعده. وأنه رواه أبو داود من حديث ابن عمر لا يعلل روايته من حديث ابن عباس.

(٢٨٩٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٨٩٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٨٩٤) إسناده صحيح، عبدالرحمن بن حميد بن عبدالرحمن الرؤاسي، بضم الراء وفتح =

أبو الزُّبَيْرِ عن طاوس عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهدَ كما يعلمنا السورةَ من القرآن.

٢٨٩٥ - حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا شريك عن أبي إسحق عن التميمي عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت بالسواك، حتى خشيتُ أن يوحى إليّ فيه».

٢٨٩٦ - حدثنا يحيى بن آدم وخلف بن الوليد قالا حدثنا إسرائيل عن سَمَاك عن عِكْرَمَةَ عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءاً من النبوة».

٢٨٩٧ - حدثنا يحيى بن آدم حدثنا كامل بن العلاء عن حبيب ابن أبي ثابت عن ابن عباس، أو عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال بين السجدين في صلاة الليل: «رب اغفر لي وارحمني وارفعني وارزقني واهدني»، ثم سجد.

= الهزمة مخففة: ثقة، وثقه ابن معين والنسائي وابن سعد وغيرهم. والحديث مختصر ٢٦٦٥.

(٢٨٩٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٢٥، ٢٧٩٩. وانظر ٢٥٧٣.

(٢٨٩٦) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٧: ١٧٢، وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني، ورجاله رجال الصحيح».

(٢٨٩٧) إسناده صحيح، كامل بن العلاء التميمي السعدي: ثقة، وثقه ابن معين وغيره، وترجمه البخاري في الكبير ١/٤ - ٢٤٤ / ٢٤٥. وسيأتي الحديث مطولا ٣٥١٤.

وقوله «أو عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس»: الظاهر أنه شك من يحيى بن آدم فيما سمع من كامل، فهو «عن حبيب عن ابن عباس» أم «عن =

٢٨٩٨ - حدثنا يحيى بن آدم حدثنا مفضل عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: «إن هذا البلد حرام حرّمه الله، لم يحل فيه القتل لأحد قبلي، وأحل لي ساعة، فهو ^{٣١٦} حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، لا ينفر صيده، ولا يعصد شوكة، ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها، ولا يختلي خلّاه»، فقال العباس: يا رسول الله، إلا الإذخر، فإنه لبيوتهم ولقبيّنهم، فقال: «إلا الإذخر، ولا هجرة، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا».

٢٨٩٩ - حدثنا أبو عبدالرحمن حدثنا حيوة أخبرني مالك بن خير

حبيب عن سعيد عن ابن عباس؟ ولكن الرواية المطولة الآتية رواها أسود بن عامر عن كامل عن حبيب عن ابن عباس، ولم يشك.

(٢٨٩٨) إسناده صحيح، مفضل: هو ابن مهلهل السعدي، وهو ثقة ثبت صاحب سنة وفضل وفقه، وقال ابن حبان في الثقات: «كان من العباد الخشن، ممن يفضل على الثوري»، وترجمه البخاري في الكبير ٤٠٦/١/٤. والحديث مطول ٢٣٥٣، ٢٣٩٦.

(٢٨٩٩) إسناده صحيح، أبو عبدالرحمن: هو عبدالله بن يزيد المقرئ. حيوة، بفتح الحاء وسكون الياء وفتح الواو: هو ابن شريح بن صفوان التجيبي المصري الفقيه الزاهد، وهو ثقة ثقة، كما قال أحمد، ووثقه ابن معين وغيره. وقال ابن المبارك: «ما وصف لي أحد ورأيت، إلا كانت رؤيته دون صفته، إلا حيوة فإن رؤيته كانت أكبر من صفته»، وترجمه البخاري في الكبير ١١١/١/٢ - ١١٢. مالك بن خير الزياتي أبو الخير: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري ٣١٢/١/٤، وقال: «سمع مالك بن سعد»، ولم يذكر فيه جرحاً. مالك بن سعد التجيبي: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو زرعة: «مصري لا بأس به»، وترجمه البخاري أيضاً ٣٠٨/١/٤، وأشار إلى هذا الحديث عن عبدالله بن يزيد المقرئ عن حيوة. والحديث ذكره المنذري في الترغيب ٣: ١٨١ وقال: «رواه أحمد بإسناد صحيح، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: «صحيح =

الزيادي أن مالك بن سعد التُّجِيبِي حدثه أنه سمع ابن عباس يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أتاني جبريل فقال: يا محمد، إن الله عز وجل لعن الخمر، وعاصرها، ومعتصرها، وشاربها، وحاملها، والمحمولة إليه، وبائعها، ومبتاعها، وساقها، ومستقيها».

٢٩٠٠ - حدثنا أبو عبدالرحمن حدثنا عبدالله بن لهيعة بن عُبَّة الحضرمي أبو عبدالرحمن عن عبدالله بن هُبَيْرَة السَّبَّائِي عن عبدالرحمن ابن وَعَلَةَ قال: سمعت ابن عباس يقول: إن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن سبٍ ما هو؟، أرجل أم امرأة أم أرض؟، فقال: «بل هو رجل ولد عشرة، فسكن اليمن منهم ستة، وبالشام منهم أربعة، فأما اليمانيون فمدحج وكندة والأزد والأشعريون وأنمار وحمير، عرباً كلها، وأما الشامية فلخم وجدام وعاملة وغسان».

= الإسناد. وهو في مجمع الزوائد ٥: ٧٣ وقال: «رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات». قوله «ومستقيها» في ك «ومسقاها»، وهو الموافق للترغيب والزوائد.

(٢٩٠٠) إسناده صحيح، وذكره ابن كثير في التفسير ٧: ١٥ عن هذا الموضع وقال: «ورواه عبد [يعني ابن حميد] عن الحسن بن موسى عن ابن لهيعة به. وهذا إسناد حسن، ولم يخرجوه. وقد رواه الحافظ أبو عمر بن عبدالبر في كتاب (القصد والأمم بمعرفة أصول أنساب العرب والعجم) من حديث ابن لهيعة عن علقمة بن وعلة عن ابن عباس، فذكر نحوه». وذكره أيضاً في التاريخ ٢: ١٥٩. وهو في مجمع الزوائد ٧: ٩٤، ونسبه لأحمد والطبراني. ونسبه السيوطي في الدر المنثور ٥: ٢٣١ أيضاً لابن أبي حاتم وابن عدي والحاكم وصححه وابن مردويه. ورواية ابن عبدالبر في (القصد والأمم) ص ٢٠ مختصرة من طريق عثمان بن كثير عن ابن لهيعة عن علقمة بن وعلة عن ابن عباس. و «علقمة بن وعلة» هذا لم أجد له ترجمة ولا ذكراً في غير هذا الموضع، ولا أعرف من هو؟ إلا أن يكون أخاً لعبدالرحمن بن وعلة.

٢٩٠١ - حدثنا أبو عبدالرحمن حدثنا المسعودي عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يصلي، فجاءت جارتان حتى قامتا بين يديه عند رأسه، فنحاهما، وأوماً بيديه عن يمينه وعن يساره.

٢٩٠٢ - حدثنا أبو عبدالرحمن حدثنا المسعودي حدثنا محمد بن عبدالرحمن مولى آل طلحة عن كريب عن ابن عباس: كان اسم جويرية بنت الحرث زوج النبي ﷺ برة، فحول رسول الله ﷺ اسمها، فسمها جويرية.

٢٩٠٣ - حدثنا أبو عبدالرحمن حدثنا داود عن علباء عن عكرمة عن ابن عباس قال: خط رسول الله ﷺ في الأرض أربعة خطوط، قال: «أتدرون ما هذا؟»، قالوا: الله ورسوله أعلم، فقال رسول الله ﷺ: «أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد، ومريم بنت عمران، وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون».

٢٩٠٤ - حدثنا حجاج أخبرنا ليث حدثنا عمرو بن الحرث عن بكير ابن عبدالله عن شعبة مولى ابن عباس وكريب مولى ابن عباس: أن عبدالله ابن عباس مر بعبدالله بن الحرث بن أبي ربيعة وهو يصلي مضمفورا

(٢٩٠١) إسناده صحيح، وانظر ٢٨٠٥.

(٢٩٠٢) إسناده حسن، وهو مختصر ٢٣٣٤. وإنما حسنته لأن أبا عبدالرحمن عبدالله بن يزيد المقرئ سمع من المسعودي بعد الاختلاط. وانظر ٣٣٠٨.

(٢٩٠٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٦٨.

(٢٩٠٤) إسناده أحدهما حسن، وهو طريق «شعبة مولى ابن عباس»، والآخر صحيح، وهو طريق «كريب مولى ابن عباس». وقد مضى معناه مختصراً بإسناد ضعيف ٢٧٦٨ من طريق كريب. وأشارنا هناك إلى أن مسلماً رواه من رواية عبدالله بن وهب عن عمرو بن الحرث عن بكير عن كريب. وانظر عون المعبود ١: ٢٤٦.

الرأس معقوداً من ورائه، فوقف عليه فلم يبرح يحلُّ عقَدَ رأسه، فأقر له
عبدالله بن الحرث، حتى فرغ من حلّه، ثم جلس، فلما فرغ ابن الحرث
من الصلاة أتاه، فقال: علامَ صنعتَ برأسي ما صنعتَ برأسي أنفأ؟، قال:
إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مثلُ الذي يصلي ورأسه معقودٌ من ورائه
كمثل الذي يصلي مكتوفاً».

٢٩٠٥ - حدثنا موسى بن داود حدثنا ابن لهيعة عن بكير عن
كُريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:
«مثلُ الذي يصلي ورأسه معقوص كمثل الذي يصلي وهو مكتوف».

٢٩٠٦ - حدثنا حجاج أخبرنا شريك عن جابر عن عامر عن ابن
عباس: أن النبي ﷺ احتجم ثلاثاً في الأخدعين وبين الكتفين، وأعطى
الحجام أجرته، ولو كان حراماً لم يعطه إياه.

٢٩٠٧ - حدثنا حجاج أخبرنا شريك عن أبي إسحق عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يوتر بثلاث، بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ
الْأَعْلَى﴾ و ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.

٢٩٠٨ - حدثنا أسود بن عامر حدثنا شريك عن أبي إسحق عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الفجر من
يوم الجمعة ﴿الم. تنزيل﴾ السجدة، و ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾.

(٢٩٠٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ما قبله.

(٢٩٠٦) إسناده ضعيف، لضعف جابر الجعفي. عامر: هو الشعبي. والحديث مطول ٢٦٧٠ وانظر

٢١٥٥، ٢٩٨١.

(٢٩٠٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٧٧٧.

(٢٩٠٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٨٠٠ بإسناده.

٢٩٠٩ - حدثنا حجاج أخبرنا شريك عن أبي إسحق عن التميمي

/ عن ابن عباس قال: رأيت النبي ﷺ ساجداً قد خوى، حتى يرى بياض إبطيه.

٢٩١٠ - حدثنا أسود حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن التميمي

عن ابن عباس قال: تدبرت رسول الله ﷺ فرأيتُه ساجداً مخوياً، ورأيت بياض إبطيه.

٢٩١١ - حدثنا حجاج أخبرنا شريك عن سماك عن عكرمة عن

ابن عباس: رفعه إلى النبي ﷺ، قال: «كل حلف كان في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شدة»، أو «حدة».

٢٩١٢ - حدثنا حجاج حدثنا شريك عن حسين بن عبد الله عن

عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «أيما امرأة ولدت من سيدها فهي معتقة عن دبر منه»، أو قال: «من بعده»، وربما قالهما جميعاً.

٢٩١٣ - حدثنا حجاج حدثنا شريك عن حسين بن عبد الله عن

عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ: أنه أمر علياً فوضع له غسلًا، ثم أعطاه

(٢٩٠٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٧٨٢.

(٢٩١٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٩١١) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٨: ١٧٣ وفيه زيادة من أبي يعلى، قال: «وعن

ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: لا حلف في الإسلام، وما كان في الجاهلية لم يزد

الإسلام إلا شدة، أو حدة. رواه أبو يعلى وأحمد باختصار، ورجالهما رجال الصحيح».

فهو يريد هذا الحديث وقد مضى معناه مرسلًا عن الزهري مع حديث لعبد الرحمن بن

عوف ١٦٥٥.

(٢٩١٢) إسناده ضعيف، لضعف الحسين بن عبد الله. وهو مكرر ٢٧٥٩.

(٢٩١٣) إسناده ضعيف، من أجل الحسين. وهو في مجمع الزوائد ١: ٢٦٩ وقال: «رواه أحمد =

ثوباً فقال: «استرني وولني ظهرك».

٢٩١٤ - حدثنا حجاج حدثنا شريك عن سيماك بن حرب عن
عكرمة عن ابن عباس، رفعه إلى النبي ﷺ، قال: «إذا اختلفتم في الطريق
فاجعلوه سبعة أذرع، ومن سأله جاره أن يدعم على حائطه فليفعل».

٢٩١٥ - حدثنا حجاج أخبرنا عبدالرحمن بن أبي الرناد عن عمرو
ابن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس أن نبي الله ﷺ قال: «لعن الله من
غير تخوم الأرض، لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من لعن والديه، لعن
الله من تولّى غير مواليه، لعن الله من كمه أعمى عن السبيل، لعن الله من
وقع على بهيمة، لعن الله من عمل عمل قوم لوط، لعن الله من عمل
عمل قوم لوط»، ثلاثاً.

٢٩١٦ - حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق قال حدثنا عمرو
ابن أبي عمرو مولى المطلب عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال
رسول الله ﷺ: «ملعون من سب أباه، ملعون من سب أمه، ملعون من ذبح
لغير الله، ملعون من غير تخوم الأرض، ملعون من كمه أعمى عن الطريق،
ملعون من وقع على بهيمة، ملعون من عمل عمل قوم لوط»، قالها
رسول الله ﷺ مراراً ثلاثاً في اللوطية.

والطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح! وقد وهم الهيثمي كما وهم في إسناد
٢٣٢٠، فما كان حسين هذا من رجال الصحيح، بل هو ضعفه مراراً، منها ما نقلناه
في ٢٦٠٧، ٢٧٥٠. هنا في ح «عن حسين بن عبد الله عن سماك عن عكرمة»،
وزيادة «عن سماك» خطأ واضح، صححناه من ك، فحذفناها.

(٢٩١٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٧٥٧. وانظر ٢٨٦٧.

(٢٩١٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٨١٧.

(٢٩١٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

٢٩١٧ - حدثنا أبو سعيد حدثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «لعن الله من غير تخوم الأرض، لعن الله من تولى غير مواليه، لعن الله من كمه أعمى عن الطريق، لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من وقع على بهيمة، لعن الله من عتق والديه، لعن الله من عمل عمل قوم لوط»، قالها ثلاثاً.

٢٩١٨ - حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا إسرائيل عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت بركعتي الضحى، ولم تؤمروا بها، وأمرت بالأضحى، ولم تكتب».

٢٩١٩ - حدثنا أسود بن عامر حدثنا شريك عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت بركعتي الضحى، ولم تؤمروا بها، وأمرت بالأضحى، ولم تكتب».

٢٩٢٠ - حدثنا أسود بن عامر حدثنا شريك عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «كتب علي النحر، ولم يكتب عليكم، وأمرت بركعتي الضحى، ولم تؤمروا بها».

٢٩٢١ - حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا شيبان عن عاصم عن أبي رزين عن أبي يحيى مولى ابن عقيل الأنصاري قال: قال ابن عباس: لقد علمت آية من القرآن ما سألتني عنها رجل قط، فما أدري، أعلمها الناس فلم يسألوا عنها، أم لم يفطنوا لها فيسألوا عنها؟، ثم طفق يحدثنا، فلما قام

(٢٩١٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٩١٨) إسناده ضعيف، لضعف جابر الجعفي. وهو مكرر ٢٠٦٥، ٢٠٨١.

(٢٩١٩) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله.

(٢٩٢٠) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله بإسناده، اللفظ مقارب والمعنى واحد. والظاهر أن أسود

ابن عامر سمعه من شيخه شريك مرتين بالفظتين.

(٢٩٢١) إسناده صحيح، شيبان: هو ابن عبدالرحمن التميمي النحوي. عاصم: هو ابن بهدلة، =

تَلَاوِمَنَا أَنْ لَا نَكُونَ سَأَلْنَاهُ عَنْهَا، فَقُلْتُ: أُنَا لَهَا إِذَا رَاحَ غَدًا، فَلَمَّا رَاحَ الْغَدَ قُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، ذَكَرْتَ أَمْسَ أَنْ آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ لَمْ يَسْأَلْكَ عَنْهَا رَجُلٌ قَطُّ، فَلَا تَدْرِي أَعَلِمَهَا النَّاسُ فَلَمْ يَسْأَلُوا عَنْهَا أَمْ لَمْ يَفْطِنُوا لَهَا؟، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْهَا وَعَنِ اللَّاتِي قَرَأْتَ / قَبْلَهَا؟، قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ

٣١٨
١

وهو ابن أبي النجود. أبو رزين: هو الأسدي، واسمه مسعود بن مالك، وهو مولى سعيد ابن جبير، سبق في ١٩٥٥. أبو يحيى: هو المعرقب، بفتح القاف، واسمه «مصدع» بكسر الميم وسكون الصاد وفتح الدال وآخره عين مهملة، وفي التهذيب أنه «مولى عبدالله بن عمرو ويقال مولى معاذ بن عفراء»، والذي هنا أنه مولى ابن عقيل الأنصاري، فالظاهر أنه مولى الأنصار، وهو تابعي روى عن علي وغيره من الصحابة، وتكلموا فيه من أجل التشيع، وأخرج له مسلم، وقال عمار الدهني: «كان عالماً بابن عباس»، وترجمه البخاري في الكبير ٦٥/٢/٤ وقال: «قال ابن حنبل: هو مولى معاذ ابن عفراء، وهو الأعرج». والحديث ذكره ابن كثير في التفسير ٧: ٤٠٦ - ٤٠٧ عن هذا الموضوع، ثم ذكر نحوه عن ابن أبي حاتم من حديث ابن عباس. وهو في مجمع الزوائد ٧: ١٠٤ ونسبه أيضاً للطبراني، وقال: «وفيه عاصم بن بهدلة، وثقه أحمد وغيره، وهو سعي الحفظ، وبقية رجاله رجال الصحيح». وعاصم ثقة أخرج له الشيخان وسائر أصحاب السنة. وذكره السيوطي في الدر المنثور ٦: ١٩ - ٢٠ ونسبه أيضاً لابن مردويه. قوله «وما تقول في محمد» هكذا هو في الأصلين وابن كثير، وفي الزوائد «وما يقول محمد»، ولعله أصح، أو يكون في الكلام نقص. «يصدون» قرأ نافع وابن عامر والكسائي وأبو جعفر وخلف بضم الصاد، ووافقهم الحسن والأعمش، وقرأ باقي الأربعة عشر بكسر الصاد. والقراءتان في اللسان، وفسر الأولى «يصدون» بضم الصاد: يعرضون، والثانية بكسرها: يضحجون ويعجون، ونقل عن الأزهري: «تقول: صد يصد ويصد، مثل شد يشد ويشد، والاختيار يصدون بالكسر، وهي قراءة ابن عباس، وفسره يضحجون ويعجون». «لعلم» بكسر العين وسكون اللام، وهي قراءة أكثر القراء، وقرأ الأعمش «لعلم» بفتح العين واللام، انظر احتاف فضلاء البشر ٣٨٦.

لقريش: «يا معشر قريش، إنه ليس أحدٌ يعبد من دون الله فيه خير، وقد علمت قريش أن النصرى تعبد عيسى ابن مريم، وما تقول في محمد»، فقالوا: يا محمد، ألسنت تزعم أن عيسى كان نبياً وعبداً من عباد الله صالحاً، فإني كنت صادقاً فإن آلهتهم لكما تقولون، قال: فأنزل الله عز وجل ﴿وَمَا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾، قال: قلت: ما يصدون؟، قال: يَصْجُونَ، ﴿وَإِنَّهُ لَعَلْمٌ لِلسَّاعَةِ﴾، قال: هو خروج عيسى ابن مريم عليه السلام قبل يوم القيامة.

٢٩٢٢ - حدثنا أبو النضر قال حدثنا عبد الحميد حدثنا شهر حدثنا عبدالله بن عباس قال: بينما رسول الله ﷺ بفناء بيته بمكة جالس، إذا مر به عثمان بن مظعون، فكشّر إلى رسول الله ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: «ألا تجلس؟»، قال: بلى، قال: فجلس رسول الله ﷺ مستقبلاً، فبينما هو يحدثه إذ شخّص رسول الله ﷺ ببصره إلى السماء، فنظر ساعة إلى السماء، فأخذ يضع بصره حتى وضعه على يمينه في الأرض، فتجرف رسول الله ﷺ عن جلسه عثمان إلى حيث وضع بصره، وأخذ ينغض رأسه كأنه يستفقه ما يقال له، وابن مظعون ينظر، فلما قضى حاجته واستفقه ما يقال له، شخّص بصر رسول الله ﷺ إلى السماء كما شخّص أول مرة، فأتبعه بصره حتى تواری في السماء فأقبل إلى عثمان بجلسته الأولى، قال: يا محمد، فيم

(٢٩٢٢) إسناده صحيح، وهو أجدر أن يكون من مسند «عثمان بن مظعون» لأن ابن عباس لم يدرك القصة يقيناً، وقد قال في آخر الحديث: «قال عثمان: فذلك حين استقر الإيمان في قلبي، وأحببت محمداً». وابن عباس لم يدرك عثمان بن مظعون أيضاً، فيكون الحديث مرسل صحابي، سمعه من صحابي آخر عن عثمان. وعثمان بن مظعون بن حبيب الجمحي: من المهاجرين الأولين السابقين إلى الإسلام، أسلم بعد ثلاثة عشر رجلاً، وهاجر الهجرة الأولى إلى الحبشة، وشهد بدرًا، ثم مات عقبها في سنة ٢ من الهجرة، وهو أول من مات بالمدينة من المهاجرين وأول من دفن بالبقيع منهم. وهو الذي =

كنتُ أجالسك وأتيتك ما رأيتك تفعل كفعلك الغداة!، قال: «وما رأيتني فعلتُ؟»، قال: رأيتك تشخص ببصرك إلى السماء ثم وضعتَه حيث وضعتَه على يمينك فتحرّفتَ إليه وتركتني، فأخذتَ تنفض رأسك كأنك تستفقه شيئاً يقال لك، قال: «وفطنتَ لذاك؟»، قال عثمان: نعم، قال رسول الله ﷺ: «أتاني رسول الله أنفاً وأنت جالس»، قال: رسول الله؟، قال: «نعم»، قال: فما قال لك؟، قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾، قال عثمان: فذلك حين استقرَّ الإيمان في قلبي وأحببتُ محمداً.

قال رسول الله لبتنه زينب حين ماتت: «الحقى بسلفنا الصالح الخير عثمان بن مظعون»
 فيما مضى ٢١٢٧ وفيما سيأتي ٣١٠٣. وقد أثبتنا رقم هذا الحديث في فهرسنا في مسنده. والحديث في تفسير ابن كثير ٥: ٨٤ عن هذا الموضوع، وقال: «إسناد جيد متصل حسن، قد بين فيه السماع المتصل. ورواه ابن أبي حاتم من حديث عبد الحميد ابن بهرام مختصراً». وفي مجمع الزوائد ٧: ٤٨ - ٤٩ وقال: «رواه أحمد، وإسناده حسن». وفي الدر المنثور ٤: ١٢٨ ونسبه أيضاً للبخاري في الأدب المفرد والطبراني وابن مردويه. «جالس» كذا في ح ونسخة بهامش ك وابن كثير، وفي ك والزوائد والدر المنثور «جالساً». فكشر: أي تبسم، والكشر، بسكون الشين المعجمة: بدو الأسنان عند التبسم، وفي ح «فتكشر» وأثبتنا ما في ك، وهو الموافق لسائر المصادر. «ينفض رأسه»، بكسر الغين: أي يحركه ويميل إليه، وفي ح «ينفض» بالفاء، وهو خطأ، صححناه من ك وابن كثير والزوائد. وكذلك «تنفض» الآتية بعد أسطر. «كأنه يستفقه ما يقال له» في ك «كأنه يستفقه شيئاً يقال له». «فأقبل إلى عثمان» كذا في ح وابن كثير والدر المنثور، وفي ك والزوائد «فأقبل على عثمان». «فتحرّفتَ إليه»، بالفاء: أي انحرفت، وفي ح «فتحرّكت»، وصححناه من ك وابن كثير والزوائد. «فطنت» مثلثة الطاء، من أبواب «فرح» و«نصر» و«كرم».

٢٩٢٣ - حدثنا أبو النضر حدثنا عبدالحميد حدثنا شهر قال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: «لكل نبي حرم، وحرمي المدينة، اللهم إني أحرّمها بحرّمك، أن لا يؤوى فيها محدث، ولا يختلى خلاها، ولا يعضد شوكها، ولا تؤخذ لقطتها إلا لمنشد».

٢٩٢٤ - حدثنا أبو النضر حدثنا عبدالحميد حدثنا شهر قال: قال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: «أيما رجل ادعى إلى غير والده، أو تولى غير مواليه الذين أعتقوه، فإن عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين إلى يوم القيامة، لا يقبل منه صرف ولا عدل».

٢٩٢٥ - حدثنا أبو النضر حدثنا عبدالحميد حدثني شهر عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن أصناف النساء إلا ما كان من المؤمنات المهاجرات، قال: ﴿ لا يحلُّ لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنهن إلا ما ملكت يمينك ﴾ وأحل الله عز وجل فتياتكم المؤمنات، ﴿ وأمرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي ﴾، وحرم كل ذات دين غير دين الإسلام، قال: ﴿ ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في

(٢٩٢٣) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٣: ٣٠١ وقال: «رواه أحمد، وإسناده حسن».

«يؤوى» في ح «ياوى»، وأثبتنا ما في ك. وانظر ١٢٩٧.

(٢٩٢٤) إسناده صحيح، وانظر ١٢٩٧، ١٥٥٣، ٢٩١٥.

(٢٩٢٥) إسناده صحيح، ورواه الترمذي ٤: ١٦٧ عن عبد بن حميد عن روح عن عبدالحميد

ابن بهرام، وقال: «حديث حسن، إنما نعرفه من حديث عبدالحميد بن بهرام. سمعت

أحمد بن الحسن يذكر عن أحمد بن حنبل قال: لا بأس بحديث عبدالحميد بن

بهرام عن شهر بن حوشب». وهو في الدر المنثور ٥: ٢١١ ونسبه أيضاً لعبد بن حميد

وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه. وانظر تفسير ابن كثير ٦: ٥٨٣.

الْآخِرَةَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿١﴾ ، وقال: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ
الَّذَاتِي أَتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾ إلى قوله ﴿ خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ
الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ، وحرّم سوى ذلك من أصناف النساء .

٢٩٢٦ - حدثنا أبو النضر حدثنا عبدالحميد حدثنا شهر حدثني
عبدالله بن عباس: أن رسول الله ﷺ خطب امرأة من قومه يقال لها سودة،
وكانت مصيبةً، كان لها خمسة صبية أو ستة، من بعل لها مات، فقال لها
رسول الله ﷺ: «ما يمنعك مني؟»، قالت: والله، يانبي الله، ما يمنعني منك
أن لا تكون أحب البرية إليّ، ولكنني أكرمك أن يضغّو هؤلاء الصبية / عند
رأسك بكرة وعشية، قال: «فهل منعك مني شيء غير ذلك؟»، قالت: لا
والله، قال لها رسول الله ﷺ: «يرحمك الله، إن خير نساء ركن أعجاز الإبل
صالح نساء قريش، أحناه على ولد في صغر، وأرعاه على بعل بذات يد» .

٢٩٢٦ م - وقال: جلس رسول الله ﷺ مجلساً له، فأتاه جبريل عليه

(٢٩٢٦) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٤: ٢٧٠ - ٢٧١ وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى
والطبراني، وفيه شهر بن حوشب، وهو ثقة، وفيه كلام، وبقية رجاله ثقات». سودة
هذه: غير سودة بنت زمعة أم المؤمنين، لم يعرف نسبها، ولذلك ترجمها الحافظ في
الإصابة ٨: ١١٨ باسم «سودة القرشية»، وأشار إلى هذا الحديث وأنه رواه ابن مردويه،
فكانه لم يره في المسند. يضغو بالضاد والغين المعجمتين: أي يصيح ويكي، ضغا الصبي
يضغو ضغواً وضغاء: إذا صاح وضج .

(٢٩٢٦ م) هو بإسناد الحديث قبله، تابع له، وقد كان أجدر أن يكون له رقم خاص، ولكن فاتنا
ذلك، فاستدركناه بتكرار الرقم وأتبعناه بحرف م تمييزاً له. والحديث في تفسير ابن كثير
٦: ٤٧٥ وقال: «حديث غريب، ولم يخرجوه» يعني أصحاب الكتب الستة. وهو في
مجمع الزوائد ١: ٣٨ - ٣٩ وقال: «رواه أحمد والبخاري بنحوه، إلا أن في البزار: أن
جبريل أتى النبي ﷺ في هيئة رجل شاحب مسافر. وفي إسناد أحمد شهر بن حوشب» .
وانظر حديث عمر في سؤالات جبريل ١٨٤، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٧٤، ٣٧٥. قوله في
آخر الحديث «العرب» في الزوائد «العريب» بالتصغير، وهي نسخة بهامش ك.

السلام، فجلس بين يدي رسول الله ﷺ واضعاً كفيه على ركبتي رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، حدثني ما الإسلام؟، قال رسول الله ﷺ: «الإسلام أن تُسلم وجهك لله، وتشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله»، قال: فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم؟، قال: «إذا فعلت ذلك فقد أسلمت»، قال: يا رسول الله فحدثني ما الإيمان؟، قال: «الإيمان أن تؤمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبیین، وتؤمن بالموت، وبالحياء بعد الموت، وتؤمن بالجنة والنار والحساب والميزان، وتؤمن بالقدر كله، خيره وشره»، قال: فإذا فعلت ذلك فقد آمنت؟، قال: «إذا فعلت ذلك فقد آمنت»، قال: يا رسول الله، حدثني ما الإحسان؟، قال رسول الله ﷺ: «الإحسان أن تعمل لله كأنك تراه، فإنك إن لم تره فإنه يراك»، قال: يا رسول الله، فحدثني عن متى الساعة؟، قال رسول الله ﷺ: «سبحان الله!، في خمس من الغيب لا يعلمهن إلا هو ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾، إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ»، ولكن إن شئت حدثتك بمعالم لها دون ذلك»، قال: أجل يا رسول الله، فحدثني، قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيت الأمة ولدت ربّتها»، أو «ربّها، ورأيت أصحاب الشاء تطاولوا بالبنیان، ورأيت الحفاة الجیاع العالة كانوا رؤوس الناس، فذلك من معالم الساعة وأشراطها»، قال: يا رسول الله، ومن أصحاب الشاء والحفاة الجیاع العالة؟، قال: «العرب».

٢٩٢٧ -- حدثنا هاشم حدثنا أبو معاوية، يعني شيبان، عن ليث عن عبد الملك عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان رسول الله يتفائل ولا يتطير، ويعجبه كل اسم حسن.

(٢٩٢٧) إسناده صحيح، هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر. شيبان: هو ابن عبد الرحمن. ليث: هو ابن أبي سليم. والحديث مكرر ٢٣٢٨، ٢٧٦٧.

٢٩٢٨ - حدثنا هاشم حدثنا إسرائيل عن سيماء عن سعيد عن جبير عن ابن عباس في قوله ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ قال: الذين هاجروا مع محمد ﷺ إلى المدينة.

٢٩٢٩ - حدثنا أبو النضر عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد عن إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي ذؤيب عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال: إن رسول الله ﷺ جاء أو خرج عليهم وهم جلوس، فقال: «ألا أحدثكم بخير الناس منزلاً؟»، قال: قلنا: بلى يا رسول الله، قال: «رجل ممسك برأس فرس في سبيل الله حتى يموت أو يقتل»، ثم قال: «ألا أخبركم بالذي يليه»، قلنا: بلى يا رسول الله، قال: «امرؤ معتزل في شعب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعتزل شرور الناس»، ثم قال: «ألا أخبركم بشر الناس منزلاً؟»، قال: قلنا: بلى يا رسول الله، قال: «الذي يسئل بالله ولا يعطي به».

٢٩٣٠ - حدثنا حسين أخبرنا ابن أبي ذئب عن سعيد عن إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي ذؤيب عن عطاء بن يسار عن ابن عباس عن النبي ﷺ خرج عليهم وهم جلوس، فقال: «ألا أحدثكم بخير الناس منزلاً؟»، فذكره.

٢٩٣١ - حدثنا أبو النضر عن ابن أبي ذئب عن القاسم بن عباس

(٢٩٢٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤٦٣.

(٢٩٢٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١١٦. وانظر ٢٨٣٨.

(٢٩٣٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٩٣١) إسناده ضعيف، لانقطاعه. القاسم بن عباس: سبق توثيقه ١٩٧١، ولكنه متأخر لم يدرك ابن عباس، ويروي عن أصحابه، وقتل سنة ١٣٠. وهذا الحديث لم أجده في غير المسند، وذكر في المنتقى ٤٢٣١ ولم ينسبه لغيره، ولم يذكر الشوكاني علة، ولم يذكره صاحب مجمع الزوائد، لعلهما لم يرياها في المسند. وانظر ٢٨١٢.

عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يعطي المرأة والمملوك من الغنائم ما يصيب الجيش.

٢٩٣٢ - حدثناه حسين قال أخبرنا ابن أبي ذئب عن رجل عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان يعطي العبد والمرأة من الغنائم.

٢٩٣٣ - حدثناه يزيد، قال: عمن سمع ابن عباس، وقال: دون ما يصيب الجيش.

٣٢٠
١
٢٩٣٤ - حدثنا أبو النضر عن ابن أبي ذئب عن شعبة: أن المسور ابن مخزومة دخل على ابن عباس يعوده من وجع، وعليه برد إستبرق، فقال: يا أبا عباس، ما هذا الثوب؟، قال: وما هو؟، قال: هذا الإستبرق، قال: والله ما علمت به، وما أظن النبي ﷺ نهى عن هذا حين نهى عنه إلا للتجبر والتكبر، ولسنا بحمد الله كذلك، قال: فما هذه التصاوير في الكانون؟، قال: ألا ترى قد أحرقناها بالنار؟، فلما خرج المسور قال: انزعوا هذا الثوب عني، واقطعوا رؤوس هذه التماثيل، قالوا: يا أبا عباس، لو ذهبت بها إلى السوق كان أنفق لها مع الرأس، قال:؟ لا، فأمر بقطع رؤوسها.

(٢٩٣٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله، وأشد ضعفاً منه، فإن الإسناد السابق بين أن هذا الرجل المبهم هو القاسم بن عباس. وأما الحافظ فأشار إليه في التعجيل ٥٤٩ وحزم بأن الرجل المبهم هو مقسم، ولا أدري من أين له هذا!؟.

(٢٩٣٣) إسناده ضعيف، لانقطاعه أيضاً. وهو مكرر ما قبله.

(٢٩٣٤) إسناده حسن، شعبة: هو ابن دينار مولى ابن عباس، سبق في ٢٠٧٣، ٢٨٠١ أن حديثه حسن.

٢٩٣٥- حدثنا هاشم عن ابن أبي ذئب عن شعبة قال: وجاء رجل إلى ابن عباس فقال: إن مولاك إذا سجد وضع جبهته وذراعيه وصدرة بالأرض، فقال له ابن عباس: ما يحملك على ما تصنع؟، قال: التواضع!، قال: هكذا ربضة الكلب، رأيت النبي ﷺ إذا سجد رؤي بياض إبطيه.

٢٩٣٦- حدثناه حسين أخبرنا ابن أبي ذئب، فذكر مثله.

٢٩٣٧- حدثنا هاشم عن ابن أبي ذئب عن شعبة عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان يبعثه مع أهله إلى منى يوم النحر، ليرموا الجمره مع الفجر.

٢٩٣٨- حدثناه حسين قال حدثنا ابن أبي ذئب عن شعبة عن ابن عباس: أن النبي ﷺ بعث به مع أهله إلى منى يوم النحر، فرموا الجمره مع الفجر.

٢٩٣٩- حدثنا أبو النضر حدثنا شريك عن حسين عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من وطئ أمته فولدت له، فهي معتقة عن دبر».

٢٩٤٠- حدثنا أبو النضر حدثنا شريك عن حسين عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يصلي في ثوب متوشحاً به، يتقي بفضوله حر الأرض وبردها.

(٢٩٣٥) إسناده حسن، وهو مطول ٢٠٧٣. وانظر ٢٩٠٩.

(٢٩٣٦) إسناده حسن، وهو مكرر ما قبله.

(٢٩٣٧) إسناده حسن، وانظر ٢٨٤٢.

(٢٩٣٨) إسناده حسن، وهو مكرر ما قبله.

(٢٩٣٩) إسناده ضعيف، لضعف الحسين بن عبدالله. وهو مكرر ٢٩١٢.

(٢٩٤٠) إسناده ضعيف، كسابقه. وهو مكرر ٢٣٢٠، ٢٧٦٠. وانظر ٢٣٨٥.

٢٩٤١ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ تأتيه الجارية بالكثف من القدر، فيأكل منها، ثم يخرج إلى الصلاة، فيصلي ولم يتوضأ ولم يمس ماءً.

٢٩٤٢ - حدثنا حسين بن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يصلي على الخمرة.

٢٩٤٣ - حدثنا عثمان بن عمر حدثني يونس عن الزهري عن يزيد بن هرمز: أن نجدة الحروري حين خرج من فتنة ابن الزبير أرسل إلى ابن عباس يسأله عن سهم ذي القربى: لمن تراه؟، قال: هو لنا، لقربى رسول الله ﷺ، قسمه رسول الله ﷺ لهم، وقد كان عمر عرض علينا منه شيئاً رأيناه دون حقنا، فرددناه عليه، وأبيناً أن نقبله، وكان الذي عرض عليهم أن يعيننا ناكلهم، وأن يقضي عن غارمهم، وأن يعطي فقيرهم، وأبى أن يزيدهم على ذلك.

٢٩٤٤ - حدثنا عثمان بن عمرو حدثنا يونس عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان يسدل شعره، وكان المشركون يفرقون رؤوسهم، وكان النبي ﷺ يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم ينزل عليه، ففرق رسول الله ﷺ رأسه.

٢٩٤٥ - حدثنا روح حدثنا حماد عن علي بن زيد عن يوسف بن

(٢٩٤١) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٤٦٧. وانظر ٢٥٤٥.

(٢٩٤٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٨١٤.

(٢٩٤٣) إسناده صحيح، وانظر ٢٨١٢.

(٢٩٤٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٠٥.

(٢٩٤٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٧٣٦ بإسناده.

مهْران عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: «ما أحد من الناس إلا وقد أخطأ أو همَّ بخطيئة، ليس يحيى بن زكريا».

٢٩٤٦ - حدثنا روح حدثنا ابن جريج قال أخبرني حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس وداود بن علي بن عبد الله بن عباس، يزيد أحدهما علي صاحبه: أن رجلاً نادى ابن عباس والناس حوله فقال: أَسَنَّةٌ تَتَبَتُّغُونَ بهذا النبيذ، أم هو أهونُ عليكم من اللبن والعسل؟، فقال ابن عباس: جاء النبي ﷺ عباساً فقال: «اسقونا»، فقال: إن هذا النبيذ شراب قد مَغَثَ ومُرثَ، أفلا نسفِكُ لبناً أو عسلاً؟، قال: «اسقونا مما تسقون منه الناس»، فأتى النبي ﷺ / ﷺ ومعه أصحابه من المهاجرين والأنصار بسقائين فيهما النبيذ، فلما شرب النبي ﷺ عَجَلَ قبل أن يروى، فرفع رأسه فقال: «أحسنتم، هكذا فاصنعوا»، قال ابن عباس: فرضا رسول الله ﷺ بذلك أحبُّ إليَّ من أن تسيل شِعَابُها لبناً وعسلاً.

٣٢١
١

٢٩٤٧ - حدثنا أسود بن عامر حدثنا أبو بكر عن الأعمش عن

(٢٩٤٦) إسناده ضعيف، حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس: ضعيف، كما قلنا مراراً، ثم هو لم يدرك ابن عباس، مات سنة ١٤٠ أو ١٤١، فهو منقطع. داود بن علي بن عبد الله بن عباس: ثقة، كما بينا في ٢١٥٤، ولكنه لم يدرك جده ابن عباس، مات سنة ١٣٣ وهو ابن ٥٢ سنة، فهو منقطع من جهته أيضاً. والحديث أشار إليه ابن كثير في التاريخ ٥: ١٩٣. وانظر ١٨٤١، ٢٢٢٧، ٣٥٢٧. مَغَثَ، بالغين المعجمة والشاء المثناة والبنا للمجهول: «المغث» بسكون الغين، وهو المرس والدلك بالأصابع. مرث، بالراء والمثناة: وهو المرس أيضاً، قال ابن الأثير: «أي وسخوه بإدخال أيديهم فيه». «أصحابه» في ح «أصحاب»، والتصحيح من ك.

(٢٩٤٧) إسناده صحيح، أبو بكر: هو ابن عياش. عبد الله بن عبد الله هو أبو جعفر الرازي قاضي الري، سبق في ٦٤٦. والمراد أن الصحابة يسمعون ويتعلمون من إمامهم معلم الخير، ﷺ، والتابعون لهم يسمعون منهم ما تعلموا، ثم يسمعون منهم تلاميذهم العلماء الأئمة، =

عبدالله بن عبدالله عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «تسمعون ويسمع منكم، ويسمع من يسمع منكم».

٢٩٤٨ - حدثنا روح حدثنا ابن جريج قال أخبرني زكريا بن عمر أن عطاء أخبره: أن عبدالله بن عباس دعا الفضل يوم عرفة إلى طعام، فقال: إني صائم، فقال عبدالله: لا تصم، فإن النبي ﷺ قرب إليه حلاب فشرب منه هذا اليوم، وإن الناس يستنون بكم.

٢٩٤٩ - حدثنا يحيى بن حماد حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال: والله ما صام رسول الله ﷺ شهراً كاملاً قط غير رمضان، وكان إذا صام صام حتى يقول القائل: لا والله لا يفطر، ويفطر إذا أفطر حتى يقول القائل: والله لا يصوم.

وهكذا، أداء للأمانة، وإبلاغاً للرسالة.

(٢٩٤٨) في إسناده نظر، زكريا بن عمر: ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٣٨٤/١/٢ قال: «زكريا عن عطاء. حدثني محمد بن عبدالرحيم قال حدثنا روح قال حدثنا ابن جريج قال أخبرني زكريا بن عمر أن عطاء أخبره: أن عبدالله بن عباس قال للفضل: شرب النبي ﷺ بعرفة». وأخطأ الحافظ في التعجيل ١٣٨ في إشارته لهذا الحديث، جعله «عن ابن عباس عن الفضل في الشرب بعرفة»!، وسياق المسند وتاريخ البخاري يأبى هذا. عطاء: هو ابن أبي رباح، وهو لم يدرك القصة يقيناً، إذ لم يدرك الفضل بن عباس، ولد سنة ٢٧ بعد موت الفضل بسنين. فإن يكن سمعه من عبدالله بن عباس، كان متصلاً، وإلا فهو منقطع. وانظر ١٨٧٠، ٢٥١٦، ٢٥١٧.

الحلاب، بكسر الحاء وتخفيف اللام: الحلب الذي يحلب فيه اللبن. وهنا استدراك فقد ورد في ٣٢٣٩ أن ابن عباس دعا أخاه عبيدالله وهو الصواب. والظاهر أن الخطأ في هذه الرواية من زكريا بن عمر. وانظر أيضا ٣٤٧٦، ٣٤٧٧.

(٢٩٤٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٧٣٧ بهذا الإسناد.

٢٩٥٠- قال [عبدالله بن أحمد]: وكان في كتاب أبي: عن
عبدالصمد عن أبيه عن الحسين، يعني ابن ذكوان، عن حبيب عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس: أن النبي ﷺ نهى أن يمشى في خفٍّ واحدٍ أو
نعلٍ واحدةٍ.

وفي الحديث كلام كثير غير هذا، فلم يحدثنا به، ضرب عليه في
كتابه، فظننت أنه ترك حديثه من أجل أنه روى عن عمرو بن خالد الذي
يحدث عن زيد بن علي، وعمرو بن خالد لا يساوي شيئاً.

..... ٢٩٥١

(٢٩٥٠) إسناده صحيح، على الرغم من التعليل الآتي. حبيب: هو ابن أبي ثابت. والحديث في
مجمع الزوائد مطولاً ٥: ١٣٩ وقال: «رواه الطبراني وعبدالله بن أحمد وجادة عن
كتاب أبيه، وقال: ضرب عليه أبي ولم يحدثنا به. ورجال أحمد رجال الصحيح،
وكذلك رجال الطبراني، إلا أن عبدالله نقل عن أبيه أنه ضرب على الحديث من أجل
الحسين بن ذكوان. قلت: وهو من رجال الصحيح». والحسين بن ذكوان ثقة، كما
قلنا في ١٢٤٧.

تبيه: في مجمع الزوائد «الحسن بن ذكوان»، ولكن الذي في الأصلين هنا «الحسين»
واضحة، ومع ذلك فالحسن بن ذكوان ثقة أيضاً، كما قلنا في ١٢٤٦. ومعنى الحديث
صحيح ثابت من حديث أبي هريرة، رواه الترمذي، ورواه الشيخان أيضاً، كما روى
مسلم نحوه من حديث جابر. انظر شرح الترمذي ٣: ٦٧. ولسنا ندري لم ضرب الإمام
أحمد على هذا الحديث، وما نظنه ما ظن ابنه عبدالله. فأن يروي الرواي الثقة عن راو
ضعيف لا يكون مطعناً فيه، وكم من ثقات كبار رووا عن ضعفاء. «ظننت» في ح
«ظننته»، وأثبتنا ما في ك.

(٢٩٥١) هنا في ح حديث نصح: «ثنا عبدالصمد ثنا هشام عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس
أن رسول الله ﷺ نهى أن يمشى في خف واحد ونعل واحدة» ثم بعده قول عبدالله
«وفي الحديث كلام كثير» إلخ، بنص ما مضى عقب الحديث السابق. وهذا الحديث =

٢٩٥٢ - حدثنا عبد الصمد حدثنا هشام عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ نهى عن المُجَثِّمة، وعن لبن الجلالة، وعن الشرب من في السقاء.

٢٩٥٣ - حدثنا عبد الصمد حدثنا عبدالرحمن، يعني ابن عبدالله

خطأ من الناسخين يقيناً، فلم يثبت في ك، ولا له معنى بعد كلام عبدالله بن أحمد السابق، إذ لو كان هذا الإسناد ثابتاً لم يكن الحسين بن ذكوان موضع التعليل ولا عمرو ابن خالد. ولو كان لذكر صاحب مجمع الزوائد أن له إسناداً آخر عند أحمد، بل لسقط التعليل كله. وهذا الإسناد إن هو إلا تكرار للإسناد الآتي ٢٩٥٢ مع متن الحديث السابق ٢٩٥٠. وقد كنا أثبتنا لهذا الإسناد رقماً، فلم نستطع تغيير الأرقام بعده. ورأينا أن الأمانة أن نثبت ما وقع في النسخة التي في أيدي الناس. فأثبتنا الرقم، ووضعنا بجواره نقطاً في المتن، كما ترى.

(٢٩٥٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٧١.

(٢٩٥٣) إسناده صحيح، عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار: ثقة، وضعفه بعضهم، فقال ابن معين: «في حديثه عندي ضعف، وحدث عنه يحيى القطان»، قال الحافظ في مقدمة الفتح: «ويكفيه رواية يحيى عنه»، وقال ابن المديني: «صدوق»، وقد أخرج له البخاري في الصحيح في مواضع، فقال الدارقطني: «خالف فيه البخاري الناس، وليس بمتروك»، ولم يذكره البخاري ولا النسائي في الضعفاء. والحديث في مجمع الزوائد ٣: ٢٢٤ وقال: «رواه أحمد، وفيه جعفر بن عياش، وهو من تابعي أهل المدينة، عنه أبو حازم سلمة بن دينار، ولم يجرحه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح». وجعفر هذا اضطرب فيه الحافظ في التعجيل فقال: جعفر بن عباس أو ابن عياش، ثم قال: ومن المحتمل أن يكون جعفر بن عياض، وهذا شك لا داعي له وإنما هو جعفر بن تمام بن العباس بن عبد المطلب، فقد ذكره البخاري في الكبير ١٨٧/٢/١ وترجم له وذكر هذا الحديث في ترجمته، وجعفر بن تمام تابعي ثقة كما قلنا في ١٨٣٥ والحمد لله، وأبو حازم مدني، ومما يقوي أنه هو أن البخاري لم يذكر جعفر بن عباس أو ابن عياش، وهو أجدر أن لا يفوته، فلو أنه هو كان الإسناد صحيحاً.

ابن دينار، حدثنا أبو حازم عن جعفر عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: «إن جبريل أتاني فأمرني أن أعلن بالتلبية».

٢٩٥٤ - حدثنا روح حدثنا ابن جريج أخبرني خُصيف عن سعيد ابن جبير وعن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس أنه قال: إنما نهى النبي ﷺ عن الثوب الحرير المصمت، فأما الثوب الذي سداه حرير ليس بحرير مصمت فلا نرى به بأساً، وإنما نهى النبي ﷺ أن يشرب في إناء الفضة.

٢٩٥٥ - حدثنا روح حدثنا شعبة قال سمعت حصيناً قال: كنت عند سعيد بن جبير فقال عن ابن عباس: إن رسول الله ﷺ قال: «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب»، فقلت: من هم؟، فقال: «هم الذين لا يسترقون، ولا يتطيرون، ولا يعتافون، وعلى ربهم يتوكلون».

٢٩٥٦ - حدثنا روح حدثنا ابن جريج قال أخبرني زياد أن صالحاً مولى التوأمة أخبره أنه سمع ابن عباس يحدث عن النبي ﷺ: «إن الرحم شجنة آخذة بحجزة الرحمن، يصل من وصلها، ويقطع من قطعها».

(٢٩٥٤) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٥: ٧٦ ونسبه أيضاً للطبراني في الأوسط، وقال: «ورجالهما رجال الصحيح». والقسم الأول منه الخاص بالحرير مطول ٢٨٥٩.

(٢٩٥٥) إسناده صحيح، حصين: هو ابن عبدالرحمن. والحديث مختصر ٢٤٤٨، ٢٤٤٩. يعتافون: من العيافة، بكسر العين، وهي زجر الطير والتفاؤل بأسمائها وأصواتها وممرها، وهو من عادة العرب كثيراً، وهو كثير في أشعارهم. قاله ابن الأثير.

(٢٩٥٦) إسناده صحيح، زياد: هو ابن سعد بن عبدالرحمن الخراساني، سبق توثيقه ١٨٩٦. صالح مولى التوأمة: سبق في ٢٦٠٤ أنه تغير بعد ما كبير، وفي التهذيب عن ابن عدي أن زياد بن سعد ممن سمع منه قديماً. والحديث في مجمع الزوائد ٨: ١٥٠ وقال: «رواه أحمد والبخاري والطبراني بنحوه، وفيه صالح مولى التوأمة، وقد اختلط، وبقيّة رجاله رجال الصحيح». وقد بينا خطأ هذا التعليل. «شجنة» بضم الشين وكسره: سبق تفسيرها =

٢٩٥٧ - حدثنا أبو النضر حدثنا داود، يعني العطار، عن عمرو عن
عكرمة عن ابن عباس قال: اعتمر النبي ﷺ أربع عمر: عمرة الحديبية،
وعمره القضاء والثالثة من الجعرانة، والرابعة التي مع حجته.

٢٩٥٨ - حدثنا/ أبو النضر وحسين قالا حدثنا شيبان عن أشعث
حدثني سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا
ينظر إلى مسبل». ٣٢٢
١

٢٩٥٩ - حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا شريك عن عطاء بن
السائب عن أبي يحيى الأعرج عن ابن عباس قال: اختصم رجلان، فدارت
اليمين على أحدهما، فحلف بالله الذي لا إله إلا هو ما له عليه حق، فنزل
جبريل فقال: مره فليعطه حقه، فإن الحق قبله، وهو كاذب، وكفارة يمينه
معرفة بالله أنه لا إله إلا هو، أو شهادته أنه لا إله إلا هو.

١٦٥١. «بحجزة الرحمن»: قال ابن الأثير ١: ٢٠٣: «أي اعتصمت به والتجأت إليه
مستجيرة، ويدل عليه قوله في الحديث: هذا مقام العائذ بك من القطيعة. وقيل: معناه أن
اسم الرحم مشتق من اسم الرحمن، فكأنه متعلق بالاسم أخذ بوسطه، كما جاء في
الحديث الآخر: الرحم شجنة من الرحمن. وأصل الحجزة موضع شد الإزار، ثم قيل
للإزار حجة، للمجاورة. واحتجز الرجل بالإزار: إذا شده على وسطه، فاستعاره للاعتصام
والالتجاء والتمسك بالشيء والتعلق به. وانظر ١٦٨٠، ١٦٨١، ١٦٨٦، ١٦٨٧.

(٢٩٥٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢١١.

(٢٩٥٨) إسناده صحيح، شيبان: هو ابن عبدالرحمن النحوي. أشعث: هو ابن أبي الشعثاء سليم
المحاربي، وهو ثقة من ثقات شيوخ الكوفيين، أخرج له أصحاب الكتب الستة. والحديث
رواه النسائي ٢: ٢٩٩ من طريق شعبة عن أشعث. المسبل: الذي يطول ثوبه ويرسله إلى
الأرض إذا مشى، وإنما يفعل ذلك كبيراً واختيالاً. قاله ابن الأثير.

(٢٩٥٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٩٥.

٢٩٦٠ - حدثنا عبدالصمد حدثنا داود قال حدثنا علباء بن أحمر عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ خطَّ أربعة خطوط، ثم قال: «أتدرون لم خططت هذه الخطوط؟»، قالوا: لا، قال: «أفضل نساء الجنة أربع، مريم بنت عمران، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة ابنة محمد، وآسية ابنة مزاحم».

٢٩٦١ - حدثنا عثمان بن عمرو قال أخبرنا ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد عن إسماعيل بن عبدالرحمن عن عطاء بن يسار عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ خرج عليهم وهم جلوس في مجلس لهم، فقال: «ألا أخبركم بخير الناس؟»، قالوا: بلي يا رسول الله، قال: «رجل أخذ برأس فرسه في سبيل الله حتى يموت أو يقتل، أفأخبركم بالذي يليه؟»، قال: قلنا: نعم، قال: «رجل معتزل في شعب، يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعتزل شرور الناس، أفأخبركم بشر الناس منزلاً؟»، قالوا: نعم، قال: «الذي يسئل بالله ولا يعطي به».

٢٩٦٢ - حدثنا هاشم حدثنا شعبة قال أخبرني جعفر بن إياس قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: أهدت أم حفيد خالة ابن عباس لرسول الله ﷺ سمنًا وأقطًا وأضبًا، فأكل من السمن ومن الأقط، وترك الأضب تقدرًا، قال: وأكل على مائدة رسول الله ﷺ، ولو كان حرامًا لم يؤكل على مائدة رسول الله ﷺ.

٢٩٦٣ - حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا مالك بن مغول عن سليمان

(٢٩٦٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٩٠٣.

(٢٩٦١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٩٣٠.

(٢٩٦٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٩٩. وانظر ٢٥٦٩.

(٢٩٦٣) إسناده صحيح، مالك بن مغول، بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الواو، ابن =

الشيبياني عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً فلبسه، ثم قال: «شغلني هذا عنكم منذ اليوم، إليه نظرة» وإليكم نظرة، ثم رمى به.

٢٩٦٤ - حدثنا محبوب بن الحسن حدثنا خالد عن بركة أبي الوليد عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قال: «لعن الله اليهود، حرم عليهم الشحوم فباعوها فأكلوا أثمانها، وإن الله إذا حرم على قوم شيئاً حرم عليهم ثمنه».

٢٩٦٥ - حدثنا روح بن عبادة حدثنا زكريا حدثنا عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ لم يَقتُ في الخمر حدًّا، قال ابن عباس: شرب رجل فسكّر، فلقي يميل في فجٍّ، فانطلق به إلى النبي ﷺ، قال: فلما حاذى بدار عباسٍ انفلت، فدخل على عباس، فالتزمه من ورائه!، فذكروا ذلك للنبي ﷺ، فضحك، وقال: «قد فعلها!»، ثم لم يأمرهم فيه بشيء.

عاصم البجلي الكوفي: ثقة ثبت في الحديث، كما قال أحمد، رجل صالح مبرز في الفضل، كما قال العجلي، وأخرج له أصحاب الكتب الستة، وترجمه البخاري في الكبير ٣١٤/١٤. سليمان الشيباني: هو أبو إسحق الشيباني، سليمان بن أبي سليمان. (٢٩٦٤) إسناده صحيح، محبوب بن الحسن: هو محمد بن الحسن بن هلال البصري، اسمه «محمد»، ولقبه «محبوب» وهو به أشهر، وهو ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج له البخاري. خالد: هو الحذاء. والحديث مكرر ٢٦٧٨.

(٢٩٦٥) إسناده صحيح، زكريا: هو ابن إسحق. والحديث رواه أبو داود ٤: ٢٧٦ - ٢٧٧ عن طريق ابن جريج عن محمد بن علي بن ركانة عن عكرمة عن ابن عباس، وقال: «هذا مما تفرد به أهل المدينة»، والظاهر أنه قال لأن عكرمة مولى ابن عباس معدود في أهل المدينة. ولكنه أخطأ فيما قال، فإن هذا الإسناد عند أحمد إسناد مكّي، وزكريا وعمرو مكيان، فلم ينفرد به أهل المدينة. وانظر ٦٢٤، ١٠٢٤، ١٠٨٤، ١١٨٤، ١٢٢٩. =

٢٩٦٦ - حدثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن سماك عن
عكرمة عن ابن عباس قال: قيل للنبي ﷺ حَوَّلَتِ الْقِبْلَةَ، فما للذين ماتوا
وهم يصلون إلى بيت المقدس؟، فأَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿ وَمَا كَانَ اللهُ
لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾.

٢٩٦٧ - حدثنا يحيى بن آدم حدثنا أبو بكر بن عيَّاش عن إدريس
ابن منبِّه عن أبيه وهب بن منبه عن ابن عباس قال: سأل النبي ﷺ جبريل
أن يراه في صورته، فقال: ادع ربك، قال، فدعا ربه، قال: فطلع عليه سواد
من قبل المشرق، قال: فجعل يرتفع وينتشر، قال: فلما رآه النبي ﷺ صعق،
فأتاه فنعشه ومسح البزاق عن شذقيه.

= «لم يقت»: بفتح الياء وكسر القاف، أي لم يوقت ولم يقدر ولم يحده بعدد مخصوص،
يقال «وقت الشيء يوقته» بتشديد القاف، رباعي، و«وقته يفته» ثلاثي.

(٢٩٦٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٧٧٦. «فما للذين ماتوا»، في ح «فأما الذين ماتوا»، وهو
خطأ، ليس له معنى، والتصحيح من ك.

(٢٩٦٧) إسناده صحيح، إدريس بن منبه: هو إدريس بن سنان اليماني الصنعاني، وهو ابن بنت
وهب بن منبه، ضعفه الدارقطني، وقال ابن معين: «يكتب من حديثه الرقاق»، وقال ابن
حبان في الثقات: «يتقى حديثه من رواية ابنه عبدالمنعم عنه»، فالظاهر أن ما أنكر من
حديثه كان من رواية ابنه، ونرى أن ما قال ابن حبان أعدل، ولذلك ترجمه البخاري في
الكبير ٣٤/٢/١ فلم يذكر فيه جرحاً. وهب بن منبه اليماني الصنعاني: تابعي ثقة،
أخرج له الشيخان وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ١٦٤/٢/٤، وبعض أهل
عصرنا يتكلم فيه عن جهل، ينكرون أنه يروي الغرائب عن الكتب القديمة، وما في هذا
بأس، إذ لم يكن ديناً، ثم أتى لنا أن نوقن بصحة ما روي عنه من ذلك أنه هو الذي رواه
وحدث به، فكم من مفتريات في كتب التاريخ، ونقل المحدثين هو الثبت والحجة. قال
ابن القيم في التعليق على سنن أبي داود ١: ٣٦٢: «لا تجوز معارضة الأحاديث
الصحيحة المعلومة الصحة بروايات التاريخ المنقطعة المغلوطة». وهي قاعدة جليلة. قوله «عن =

٢٩٦٨ - حدثنا عبد الصمد حدثنا هشام بن أبي عبد الله عن قتادة عن أنس: أن علياً أتني بأناس من الزُّطِّ يعبدون وثناً، فأحرقهم، فقال ابن عباس: إنما قال رسول الله ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه».

٢٩٦٩ - حدثنا زيد بن الحُبَّاب أخبرني سيف بن سليمان المكي عن قيس بن سعد المكي عن عمرو بن دينار عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قضى بيمين وشاهد.

قال زيد بن الحُبَّاب: سألتُ مالكَ بن أنس عن اليمين والشاهد، هل يجوز في الطلاق والعَتَاق؟، فقال: لا، إنما هذه في الشراء والبيع وأشباهه.

٢٩٧٠ - حدثني عبد الله بن الحرث عن سيف بن سليمان عن قيس بن سعد عن عمرو بن دينار عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد.

إدريس بن منبه عن أبيه وهب بن منبه: الظاهر أن إدريس هذا كان مع جده لأمه، فكان ينسب إليه تساهلاً، وكان يسمي جده لأمه أباه، قال الحافظ في التهذيب ١: ١٩٤ - ١٩٥: «وفي نسخة من المسند: عن إدريس ابن بنت منبه. وعلى الحاليين في قوله: عن أبيه، تجوز، وإنما هو جده لأمه». والحديث في مجمع الزوائد ٨: ٢٥٧ وقال: «رواه أحمد والطبراني، ورجالهما ثقات».

(٢٩٦٨) إسناده صحيح، وقد مضى معناه مراراً، من رواية عكرمة عن ابن عباس ١٨٧١، ١٩٠١، ٢٥٥١، ٢٥٥٢. الزُّط، بضم الزاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة: جيل من الهند.

(٢٩٦٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٨٨٨ بهذا الإسناد، ولكن هنا زيادة سؤال زيد بن الحباب لمالك بن أنس.

(٢٩٧٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله، ولكن في آخر هذا كلمة لعمرو بن دينار توافق رأي مالك في الذي قبله.

قال عمرو: إنما ذاك في الأموال.

٢٩٧١- حدثنا الزُّبَيْرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ
عَنْ سَمَّاكَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ
حِجَّةٌ، وَلَوْ قَلَّتْ كُلُّ عَامٍ لَكَانَ».

٢٩٧٢- حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ وَأَسْوَدُ، الْمَعْنَى، قَالَا حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ
سَمَّاكَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ابْتِاعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عَيْرٍ أَقْبَلْتُ، فَرَبِحَ
أَوْاقِيٍّ، فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرَامِلِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، ثُمَّ قَالَ: «لَا ابْتِاعَ بَيْعًا لَيْسَ عِنْدِي
ثَمَنُهُ».

٢٩٧٣- وَحَدَّثَنَا وَكَيْعٌ أَيْضًا، فَأَسْنَدَهُ.

٢٩٧٤- حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ وَأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ
سَمَّاكَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَسْلَمْتُ امْرَأَةً عَلَى عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَزَوَّجْتُ، فَجَاءَ زَوْجُهَا الْأَوَّلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ، إِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَعَلِمْتُ إِسْلَامِي، فَزَعَمَهَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ زَوْجِهَا الْآخِرِ
وَرَدَّهَا عَلَى زَوْجِهَا الْأَوَّلِ.

٢٩٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ عَنْ
فُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ عَنْ الْفَضْلِ بْنِ
عَبَّاسٍ، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا عَنْ صَاحِبِهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ

(٢٩٧١) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٧٤١، ومكرر ٢٦٦٣ بإسناده.

(٢٩٧٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠٩٣.

(٢٩٧٣) إسناده صحيح، أي أن وكيعاً حدثه به عن شريك، وقد مضى عن وكيع ٢٠٩٣.

(٢٩٧٤) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٠٥٩. وانظر ١٨٧٦.

(٢٩٧٥) إسناده ضعيف، لضعف أبي إسرائيل الملائي، وقد بينا ضعفه في ٩٧٤. والحديث مكرر

٢٨٦٩، وقد فصلنا القول فيه هناك.

فليتعبَّلْ، فإنه قد تَضَلَّ الضَّالَّةُ، ويمرَضُ المريضُ، وتكون الحاجةُ». .

٢٩٧٦- حدثنا أبو الوليد حدثنا أبو عوانة عن عبد الأعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم، فإنه من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار، ومن كذب في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار».

٢٩٧٧- حدثنا أبو الوليد حدثنا أبو عوانة عن عطاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قد مسح رسول الله ﷺ على الخفين، فاسألوا هؤلاء الذين يزعمون أن النبي ﷺ مسح، قبل نزول المائدة أو بعد المائدة؟، والله ما مسح بعد المائدة، ولأن أمسح على ظهر عابر بالفلاة أحب إلي من أن أمسح عليهما.

٢٩٧٨- حدثنا وكيع عن عبد الجبار بن ورد عن ابن أبي مليكة

(٢٩٧٦) إسناده ضعيف، لضعف عبد الأعلى الثعلبي. وهو مطول ٢٤٢٩، ٢٦٧٥.

(٢٩٧٧) إسناده صحيح، أبو الوليد: هو الطيالسي هشام بن عبد الملك. وسيأتي نحو من هذا المعنى ٣٤٦٢. وروى البيهقي ١: ٢٧٣ من طريق فطر بن خليفة قال: «قلت لعطاء: يا أبا محمد، إن عكرمة كان يقول: كان ابن عباس يقول: سبق الكتاب المسح على الخفين!، قال: كذب عكرمة!، كان ابن عباس يقول: امسح على الخفين وإن خرجت من الخلاء». ولكن عكرمة لم ينفرد بهذا عن ابن عباس كما ترى؛ فالظاهر أنه ثبت عنه إنكار المسح، ثم رجع عنه. قال البيهقي: «ويحتمل أن يكون ابن عباس قال ما روى عنه عكرمة، ثم لما جاءه التثبت عن النبي ﷺ أنه مسح بعد نزول المائدة قال ما قال عطاء». وهذا هو الحق، والمسح بعد نزول المائدة ثابت ثبوتاً لا شك فيه. وانظر ٨٧، ٨٨، ٢٣٧، ١٤٥٢، ١٤٥٩، ١٦١٧، ١٦٦٨، ١٦٦٩، وأحاديث علي في المسح على الخفين، وأرقامها مبينة في فهرس الجزء الثالث ص ٣٧٩. وانظر أيضاً المنتقى ٢٩٤، ٢٩٥، وتفسير ابن كثير ٣: ٩٥.

(٢٩٧٨) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٢٧٧.

قال: قال ابن عباس لعروة بن الزبير: يا عروة، سل أمك، أليس قد جاء أبوك مع رسول الله ﷺ فأحلّ.

٢٩٧٩ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن سماك عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كانت للشياطين مقاعد في السماء، فكانوا يستمعون الوحي، وكانت النجوم لا تجري، وكانت الشياطين لا ترمي، قال: فإذا سمعوا الوحي نزلوا إلى الأرض فزادوا في الكلمة تسعاً، فلما بعث النبي ﷺ جعل الشيطان إذا قعد مقعده جاءه شهاب فلم يخطه حتى يحرقه، قال: فشكوا ذلك إلى إبليس، فقال: ما هذا إلا من حدث حدث، قال فبث جنوده، قال: فإذا رسول الله ﷺ قائم يصلي بين جبلي نخلة، قال: فرجعوا إلى إبليس فأخبروه، قال: فقال: هو الذي حدث.

٢٩٨٠ - حدثنا ربعي بن إبراهيم حدثنا عبدالرحمن بن إسحق حدثنا زيد بن أسلم عن ابن وعلة عن ابن عباس: أن رجلاً خرج والخمر حلال، فأهدى لرسول الله ﷺ راوية خمر، فأقبل بها يقتادها علي بغير، حتى وجد رسول الله ﷺ جالساً، فقال: «ما هذا معك؟»، قال: راوية خمر أهديتها لك!، قال: «هل علمت أن الله تبارك وتعالى حرّمها؟»، قال: لا، قال: «فإن الله حرّمها»، فالتفت الرجل إلى قائد البعير، وكلمه بشيء فيما بينه وبينه، فقال: «ماذا قلت له؟»، قال: أمرته ببيعها، قال: «إن الذي حرّم

٣٢٤
١

(٢٩٧٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤٨٢.

(٢٩٨٠) إسناده صحيح، ربعي بن إبراهيم بن مقسم الأسدي: عرف بابن عليّة، كأخيه إسماعيل، وربعي ثقة من شيوخ أحمد، قال أحمد فيما سيأتي ٧٤٤٤: «كان يفضل علي أخيه»، وقال ابن معين: «ثقة مأمون»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/١/٢٩٩. عبدالرحمن بن إسحق: هو القرشي المدني، سبق في ١٦٥٥. والحديث مكرر ٢٠٤١، ٢١٩٠. العزالي: جمع «عزلاء»، وهو فم المزايدة الأسفل.

شربها حرم بيعها»، قال: فأمر بعزالي المزادة ففتحت، فخرجت في التراب، فنظرت إليها في البطحاء ما فيها شيء.

٢٩٨١- حدثني هاشم حدثنا إسرائيل عن جابر عن عامر عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله ﷺ وأعطى الحجام أجره، ولو كان حراماً لم يعطه، وكان يحتجم في الأخدعين وبين الكتفين، وكان يحجمه عبد لبني بياضة، وكان يؤخذ منه كل يوم مدّ ونصف، فشفع له النبي ﷺ إلى أهله فجعل مدّاً.

٢٩٨٢- حدثنا هاشم حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار عن جابر ابن زيد عن ابن عباس قال: تزوج رسول الله ﷺ وهو محرم.

٢٩٨٣- حدثنا هاشم حدثنا شعبة عن ابن عطاء عن عطاء عن ابن عباس، مثله.

٢٩٨٤- حدثنا هاشم حدثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «نصرت بالصبا، وأهلكت عاد بالدبور».

٢٩٨٥- حدثنا هاشم حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار قال: سمعت طاوساً يحدث عن ابن عباس قال: أمر ﷺ أن يسجد على سبعة، قال شعبة: وحدثني مرة أخرى قال: أمرت بالسجود، وأن لا أكف شعراً ولا ثوباً.

(٢٩٨١) إسناده ضعيف لضعف جابر الجعفي . وهو مكرر ٢١٥٥ ومطول ٢٩٠٦ .

(٢٩٨٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥٨٧ ومختصر ٢٥٩٢ .

(٢٩٨٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله .

(٢٩٨٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠١٣ .

(٢٩٨٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٧٧٨ .

٢٩٨٦- حدثنا هاشم حدثنا شعبة عن محمد بن جحادة عن أبي صالح عن ابن عباس قال: لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج.

٢٩٨٧- حدثنا هاشم حدثنا شعبة عن أبي جمرة قال: سمعت ابن عباس يقول: كان النبي ﷺ يصلي ثلاث عشرة ركعة من الليل.

٢٩٨٨- حدثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: مر نفر من أصحاب النبي ﷺ على رجل من بني سليم معه غنم له، فسلم عليهم، فقالوا: ما سلم عليكم إلا تَعَوِّذًا منكم، فعمدوا إليه فقتلوه وأخذوا غنمه، فأتوا بها النبي ﷺ، فأنزل الله تبارك وتعالى ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ إلى آخر الآية.

٢٩٨٩- حدثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن سماك عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس: في قوله ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ قال: أصحاب محمد ﷺ الذين هاجروا معه إلى المدينة.

٢٩٩٠- حدثنا حسين بن حسن الأشقر حدثنا أبو كدينة عن عطاء عن أبي الضحى عن ابن عباس قال: مر يهودي برسول الله ﷺ وهو جالس، فقال: كيف تقول يا أبا القاسم يوم يجعل الله تبارك وتعالى السماء على ذه، وأشار بالسبابة، والأرض على ذه، والماء على ذه، والجبال على ذه،

(٢٩٨٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٠٣.

(٢٩٨٧) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٥٧٢. وانظر ٢٧١٤.

(٢٩٨٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤٦٢.

(٢٩٨٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٩٢٨.

(٢٩٩٠) إسناده ضعيف، لضعف حسين الأشقر. وهو في ذاته صحيح من غير روايته. والحديث

مكرر ٢٢٦٧ بإسناده، وقد بينا رواياته هناك.

وسائر الخلائق على ذه؟، كل ذلك يشير بأصبعه، قال: فأنزل الله تبارك وتعالى ﴿وما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ الآية.

٢٩٩١ - حدثنا حسين بن الحسن حدثنا أبو كدينة عن عطاء عن أبي الضحى عن ابن عباس قال: أصبح رسول الله ﷺ ذات يوم وليس في العسكر ماء، فأتاه رجل فقال: يا رسول الله، ليس في العسكر ماء، قال: «هل عندك شيء؟»، قال: نعم، قال: «فأتني به»، فأتاه بإناء فيه شيء من ماء قليل، قال: فجعل رسول الله ﷺ أصابعه على فم الإناء، وفتح أصابعه، قال: فانفجرت من بين أصابعه عيون، وأمر بلالاً فقال: «ناد في الناس: الوضوء المبارك».

٢٩٩٢ - حدثني وهب بن جرير حدثنا أبي قال سمعت يونس يحدث عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال: لما حضرت رسول الله ﷺ الوفاة قال: «هلم أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده»، وفي البيت رجال، فيهم عمر/ بن الخطاب، فقال عمر: إن رسول الله ﷺ قد غلبه الوجع، وعندكم القرآن، حسبنا كتاب الله، قال: فاختلف أهل البيت فاختصموا، فمنهم من يقول: يكتب لكم رسول الله ﷺ، أو قال: قربوا يكتب لكم رسول الله ﷺ، ومنهم من يقول ما قال عمر، فلما أكثروا اللغط والاختلاف، وغم رسول الله ﷺ قال: «قوموا عني»، فكان ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب لهم ذلك

٣٢٥
١

(٢٩٩١) إسناده ضعيف، كسابقه. وهو مكرر ٢٢٦٨ بإسناده.

(٢٩٩٢) إسناده صحيح، ونقله ابن كثير في التاريخ ٥: ٢٢٧-٢٢٨ من صحيح البخاري من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري، ثم قال: «ورواه مسلم عن محمد بن رافع وعبد بن حميد كلاهما عن عبدالرزاق بنحوه. وقد أخرجه البخاري في مواضع من صحيحه، من حديث معمر ويونس عن الزهري، به». وانظر ١٩٣٥، ٢٣٧٤، ٢٦٧٦،

٣١١١.

الكتاب، من اختلافهم ولغظهم .

٢٩٩٣ - حدثنا يحيى بن حمّاد حدثنا أبو عوانة عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يصلي وهو بمكة نحو بيت المقدس، والكعبة بين يديه، وبعد ما هاجر إلى المدينة ستة عشر شهراً، ثم صرّف إلى الكعبة .

٢٩٩٤ - حدثنا يحيى بن آدم حدثنا حسن عن أبيه عن سلّمة بن كهيل عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: جاء عمر فقال: السلام على رسول الله، السلام عليكم، أيدخل عمر؟ .

٢٩٩٥ - حدثنا يحيى بن آدم حدثنا وهيب بن خالد عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الْحَقُّوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَلأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ» .

٢٩٩٦ - حدثنا يحيى بن آدم حدثنا مفضل عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال: سافر رسول الله ﷺ عام الفتح في رمضان، فصام حتى بلغ عسفان، ثم دعا بإناء فشرب نهاراً، ليراه الناس، ثم أفطر حتى دخل مكة، وافتتح مكة في رمضان، قال ابن عباس: فصام رسول الله ﷺ

(٢٩٩٣) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٢٥٢ . وهو في مجمع الزوائد ٢: ١٢ وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير والبخاري، ورجاله رجال الصحيح» . وفي الدر المنثور ١: ١٤٢ ونسبه أيضاً لابن أبي شيبة وأبي داود في ناسخه والنحاس والبيهقي .

(٢٩٩٤) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٧٥٦ .

(٢٩٩٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٥٧، ٢٨٦٢ .

(٢٩٩٦) إسناده صحيح، مفضل: هو ابن مهلهل السعدي الكوفي، وهو ثقة ثبت صاحب سنة وفضل، وكان من أقران الثوري . والحديث رواه أبو داود ٢: ٢٩٠ من طريق أبي عوانة عن منصور، قال المنذري: «وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي» . وانظر ٢٠٥٧، ٢٣٥٠، ٢٣٩٢، ٢٦٥٢، ٢٨٨٤، ٣٠٨٩ .

في السفر وأفطر، فمن شاء صام، ومن شاء أفطر.

٢٩٩٧- حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن خُصيف عن مقسم عن النبي ﷺ: في الرجل يجامع امرأته وهي حائض، قال: «عليه نصف دينار»، قال: وقال شريك: عن ابن عباس .

٢٩٩٨- حدثنا يحيى بن آدم حدثنا شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: سأل رجل النبي ﷺ عن الحج كل عام؟، فقال: «على كل مسلم حجة، ولو قلت كل عام لكان».

٢٩٩٩- حدثنا يحيى بن آدم عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن عبدالله بن كعب عن ابن عباس قال: خرج عليٌّ من عند رسول الله ﷺ في مرضه، فقالوا: كيف أصبح رسول الله ﷺ يا أبا حسن؟، فقال: أصبح بحمد الله بارئاً، فقال العباس: ألا ترى!، إني لأرى رسول الله ﷺ سيتوفى من وجعه، وإني لأعرف في وجوه بني عبد المطلب الموت، فانطلق بنا إلى رسول الله ﷺ فلنكلمه، فإن كان الأمر فينا بينه، وإن كان في غيرنا كَلَّمناه وأوصى بنا، فقال عليٌّ: إن قال الأمر في غيرنا فلم يعطناه الناس أبداً، وإني والله لا أكلم رسول الله ﷺ في هذا أبداً.

٣٠٠٠ - حدثنا يحيى بن آدم حدثنا ابن المبارك عن معمر عن

(٢٩٩٧) إسناده ضعيف، لإرساله، لأنه «عن مقسم عن النبي» لم يذكر فيه ابن عباس. ولكنه في ذاته صحيح، أرسله سفيان الثوري عن خصيف، ووصله شريك، كما أشار إليه الإمام أحمد عقبه. ورواية شريك الموصولة مضت ٢٤٥٨.

(٢٩٩٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٩٧١.

(٢٩٩٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٣٧٤.

(٣٠٠٠) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٦١٧. وانظر ٢٨٧٦.

يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال لما عز حين قال زينة: «لعلك غمزت، أو قبلت، أو نظرت إليها؟»، قال: كأنه يخاف أن لا يدري ما الزنا .

٣٠٠١ - حدثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يعرض القرآن على جبريل في كل سنة مرة، فلما كانت السنة التي قبض فيها عرضه عليه مرتين، فكانت قراءة عبدالله آخر القراءة.

٣٠٠٢ - حدثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ عزلوا أموال اليتامى، حتى جعل الطعام يفسد، واللحم ينتن، فذكر ذلك للنبي ﷺ، فنزلت ﴿ وَإِنْ تَخَالَطُوهُمْ فإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ ﴾، قال: / فخَالَطُوهُمْ .

٣٠٠٣ - حدثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: قيل لرسول الله ﷺ حين فرغ من بدر: عليك العير ليس دونها شيء، قال: فناداه العباس: إنه لا يصلح لك، إن الله وعدك

(٣٠٠١) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٤٩٤ .

(٣٠٠٢) إسناده حسن، لأنني لم أجد ما يدل على أن إسرائيل سمع من عطاء قديماً، بل الظاهر أنه ممن سمع عنه أخيراً بعد اختلاطه. والحديث رواه أبو داود مطولاً ٣: ٧٣ - ٧٤ من طريق جرير عن عطاء. قال المنذري: «وفي إسناده عطاء بن السائب، وقد أخرج له البخاري حديثاً مقروناً. وقال أيوب: ثقة، وتكلم فيه غير واحد. وقال الإمام أحمد: من سمع منه قديماً فهو صحيح، ومن سمع منه حديثاً لم يكن بشيء. ووافقه على ذلك يحيى بن معين. وجرير بن عبد الحميد ممن سمع منه حديثاً، وهذا الحديث من رواية جرير عنه». وانظر تفسير ابن كثير ١: ٥٠٤ - ٥٠٥ .

(٣٠٠٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠٢٢، ٢٨٧٥ .

إحدى الطائفتين، وقد أعطاك ما وعدك .

٣٠٠٤ - حدثنا يحيى بن آدم حدثنا شريك عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن كل ذي ناب من السبع.

٣٠٠٥ - حدثنا يحيى بن آدم حدثنا أبو الأحوص عن الأعمش عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس قال: مر بنا رسول الله ﷺ ليلة النحر، وعلينا سواد من الليل، فجعل يضرب أفخاذنا ويقول: «أبني، أفيضوا ولا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس».

٣٠٠٦ - حدثنا يحيى بن آدم حدثنا أبو بكر النهشلي عن حبيب ابن أبي ثابت عن يحيى بن الجزار عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يصلي بالليل ثماني ركعات، ويوتر بثلاث، ويصلي ركعتي الفجر .

٣٠٠٧ - حدثنا عبدالله بن يزيد حدثنا المسعودي عن محمد بن عبدالرحمن مولى أبي طلحة عن كريب عن ابن عباس قال: كان اسم جويرية بنت الحرث برة، فحول رسول الله ﷺ اسمها، فسمها جويرية.

٣٠٠٨ - حدثنا عبدالله بن يزيد حدثنا المسعودي عن الحكم عن

(٣٠٠٤) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٧٤٧.

(٣٠٠٥) إسناده صحيح، أبو الأحوص. هو سلام بن سليم. والحديث مختصر ٢٥٠٧. وانظر ٢٠٨٢، ٢٠٨٩، ٢٨٤٢. في ح «حدثنا أبو الأحوص والأعمش»، وهو خطأ، فإن يحيى بن آدم لم يدرك الأعمش، بل يروي عنه بوسائط، منهم أبو الأحوص. وفي ك «أبو الأحوص عن الحكم بن عتيبة»، وهو خطأ أيضاً، فإن أبا الأحوص لم يدرك الحكم والصواب ما أثبتنا.

(٣٠٠٦) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٧١٤. وانظر ٢٩٨٧.

(٣٠٠٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٩٠٢، وسيأتي مطولاً ٣٣٠٨.

(٣٠٠٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٠٠٥.

مقسّم عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قدّم ضَعَفَةَ أهله من المزدلفة لبليلٍ، فجعل يوصيهم أن لا يرموا جمرة العقبة حتى تطلع الشمس .

٣٠٠٩ - حدثنا أسباط حدثنا أبو إسحق، يعني الشيباني، عن يزيد ابن الأصمّ قال: أتيت ابن عباس فقلت: تزوج فلان فقرب إلينا طعاماً، فأكلنا، ثم قرب إلينا ثلاث عشرة ضباً، فبين أكل وتارك، فقال بعض من عند ابن عباس: لا آكله ولا أحرمه، ولا أمر به ولا أنهي عنه، فقال ابن عباس: بئس ما تقولون، ما بعث رسول الله ﷺ إلا محلاً ومحرماً، قرب لرسول الله ﷺ فمد يده ليأكل منه، فقالت ميمونة: يا رسول الله، إنه لحم ضبّ، فكف يده، وقال: هذا لحم لم آكله قط، فكلوا، فأكل الفضل بن عباس وخالد بن الوليد وامرأة كانت معهم، وقالت ميمونة: لا آكل مما لم يأكل منه رسول الله ﷺ.

٣٠١٠ - حدثنا أسباط حدثنا مطرف عن عطية عن ابن عباس: في قوله ﴿ فَإِذَا نُقِرَ فِي النَّاقُورِ ﴾ قال: قال رسول الله ﷺ: « كيف أنعم

(٣٠٠٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٨٤. وانظر ٢٩٦٢.

(٣٠١٠) إسناده ضعيف، عطية: هو ابن سعد بن جنادة العوفي، وهو ضعيف، روى ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣٨٢/١/٣ - ٢٨٣ عن عبدالله بن أحمد قال: «سمعت أبي، وذكر عطية العوفي، فقال: هو ضعيف الحديث، بلغني أن عطية كان يأتي الكلبي فيأخذ عنه التفسير، وكان الثوري وهشيم يضعفان حديث عطية»، وقال البخاري في الصغير ١٢٦ عن أحمد في حديث رواه عطية: «أحاديث الكوفيين هذه مناكير»، وقال البخاري أيضاً ١٢٦، ١٣٤: «كان هشيم يتكلم فيه»، وقال ابن حبان في الضعفاء: «لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل التعجب»، ومن عجب أن الإمام أحمد أخرج له في المسند أحاديث كثيرة، خصوصاً في مسند أبي سعيد الخدري. مطرف: هو ابن طريف. والحديث ذكره ابن كثير في التفسير ٩: ٤٣ عن ابن أبي حاتم، ثم نسبه للمسند ولتفسير ابن جرير. وهو في مجمع الزوائد ٧: ١٣١ ونسبه للمسند والطبراني. وقال: «وفيه عطية، وهو ضعيف».

وصاحبُ القَرْنِ قد التَقَمَ القَرْنَ وحنَى جبهته، يسمعُ متى يؤمرُ فينفخُ؟»،
فقال أصحابُ محمد: كيف نقول؟ قال: «قولوا: حسبنا الله ونعم الوكيل،
على الله توكلنا».

٣٠١١ - حدثنا محمد بن عبيد حدثنا عثمان بن حكيم قال:
سألت سعيد بن جبير عن صوم رجب، كيف ترى فيه؟، قال: حدثني ابن
عباس: أن رسول الله ﷺ كان يصوم حتى نقول لا يفطر، ويفطر حتى
نقول لا يصوم.

٣٠١٢ - حدثنا محمد بن عبيد حدثنا محمد بن إسحق عن ابن
شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال: كان رسول الله
ﷺ يعرض القرآن في كل رمضان على جبريل، فيصبح رسول الله ﷺ
من ليلته التي يعرض فيها ما يعرض وهو أجود من الريح المرسلة، لا يسئل
عن شيء إلا أعطاه، حتى كان الشهر الذي هلك بعده عرض فيه عرضتين.

٣٠١٣ - حدثنا عبد الله بن الوليد ومؤمل، المعنى، قالا حدثنا
سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس: أن
المسلمين أصابوا رجلاً من عظماء المشركين، فقتلوه، فسألوا أن يشتروا جيفته.

٣٠١٤ - حدثنا عبد الله بن الوليد حدثنا سفيان عن سماك بن
حرب عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ توضأ للصلاة، فقال له
بعض نساءه: اجلس / فإن القدر قد نضجت، فناولته كيتفاً، فأكل ثم مسح

٣٢٧
١

(٣٠١١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠٤٦ بهذا الإسناد. وفي معنى ٢٩٤٩.

(٣٠١٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠٤٢. وانظر ٣٠٠١.

(٣٠١٣) إسناده حسن، وهو مختصر ٢٣١٩. وانظر ٢٤٤٢.

(٣٠١٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٩٤٧. وانظر ٣٢٨٧.

يده، فصلى ولم يتوضأ.

٣٠١٥ - حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «العائد في هبته كالكلب يقىء ثم يعود فيه».

٣٠١٦ - حدثنا أبو سعيد حدثنا عمر، يعني ابن فروخ، حدثنا حبيب، يعني ابن الزبير، عن عكرمة قال: رأيت رجلاً دخل المسجد فقام فصلى، فكان إذا رفع رأسه كبر، وإذا وضع رأسه كبر، وإذا ما نهض من الركعتين كبر، فأنكرت ذلك، فأتيت ابن عباس فأخبرته بذلك، فقال: لا أم لك!، أو ليس تلك صلاة رسول الله ﷺ!؟

٣٠١٧ - حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا نوح بن جعونة السلمى،

(٣٠١٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٤٧.

(٣٠١٦) إسناده صحيح، عمر بن فروخ العبدى يباع الأفتاب: ثقة، وثقه ابن معين وأبو حاتم، كما في الجرح والتعديل ١٢٨/١٣، ورضيه أبو داود وقال: «مشهور». حبيب بن الزبير بن مشكان الأصبهاني مولى بني هلال: ثقة، وثقه النسائي، وضح له الترمذي، وقال أحمد: «ما أعلم إلا خيراً»، وقال ابن المديني: «مجهول»، ولكن عرفه غيره، وترجمه البخاري في الكبير ٣١٥/٢/١. «حبيب»: بفتح الحاء المهملة، وفي ح «حبيب» بالمعجمة، وهو تصحيف. والحديث مكرر ٢٦٥٦.

(٣٠١٧) إسناده ضعيف، نوح بن جعونة السلمى: ترجمه في التعجيل ٤٢٥ - ٤٢٦ وقال: «حجازي» وأنه ذكره ابن حبان في الثقات، وفي الميزان ٣: ٢٤٣: «أجوز أن يكون نوح ابن أبي مريم، أتى بخبر منكر» ثم أشار إلى هذا الحديث من مسند الشهاب من طريق ابن أبي ميسرة عن عبد الله بن يزيد المقرئ، ثم قال: «فالأفة من نوح». وهذا التجويز من الذهبي بعيد، فإن نوح بن جعونة خراساني، كما نص عليه هنا في المسند، لا حجازي، كما في التعجيل، ونوح بن أبي مريم مروزي. وأيهما كان فهو ضعيف. مقاتل بن حيان النبطي البلخي: ثقة، وثقه ابن معين وأبو داود وغيرهما، وكان ناسكاً فاضلاً، =

خراساني، عن مقاتل بن حيان عن عطاء عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ إلى المسجد وهو يقول بيده هكذا، فأوماً أبو عبد الرحمن بيده إلى الأرض: «مِنَ أَنْظَرٍ مَعْسِراً أَوْ وَضَعَ لَهُ وَقَاهُ اللَّهُ مِنْ فِئْحِ جَهَنَّمَ، أَلَا إِنَّ عَمَلِ الْجَنَّةِ حَزْنَ بَرَبُوتٍ»، ثلاثاً، «أَلَا إِنَّ عَمَلِ النَّارِ سَهْلَ شَهْوَةٍ، وَالسَّعِيدِ مِنْ وَقِي الْفِتَنِ، وَمَا مِنْ جَرَعَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ جَرَعَةٍ غِيظٍ يَكْظِمُهَا عَبْدٌ، مَا كَظَمَهَا عَبْدٌ لِلَّهِ إِلَّا مَلَأَ اللَّهُ جَوْفَهُ إِيمَانًا».

٣٠١٨ - حدثنا حماد بن خالد عن مالك عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس: أن النبي ﷺ مر بشاة ميتة، فقال: «لمن كانت هذه الشاة؟»، فقالوا: لميمونة، قال: «أفلا انتفعتم بإهابها؟».

ونقل أبو الفتح الأزدي قال: «كان أحمد بن حنبل لا يعبأ بمقاتل بن سليمان ولا بمقاتل بن حيان، ثم نقل عن وكيع أنه كذبه»، وتعقبه الحافظ في التهذيب ١٠: ٢٧٨ - ٢٧٩ قال: «فقرأت بخط الذهبي: أحسبه التيس على أبي الفتح بابن سليمان، فإنه هو الذي كذبه وكيع». ومقاتل بن سليمان ضعيف لا شك فيه، قال البخاري في الكبير ١٤/٢/٤: «لا شيء البتة». وأما مقاتل بن حيان فقد ترجمه ١٣/٢/٤ فلم يذكر فيه جرماً، وأخرج له مسلم في الصحيح. «شهوة»: كذا في الأصلين بالشين المعجمة. وفي النهاية ٢: ١٩٧ بالمهمله، وقال: «السهوة: الأرض اللينة التربة. شبه المعصية في سهولتها على مرتكبها بالأرض السهلة التي لا حُرُونة فيها». والصواب ما قال. والقسم الأول من الحديث في مجمع الزوائد ٤: ١٣٣ - ١٣٤ وقال: «رواه أحمد، وفيه عبد الله بن جعونة السلمي، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله رجال الصحيح!» هكذا في نسخة الزوائد المطبوعة، وفي التعجيل ٢١٨: «عبد الله أبو جعونة السلمي، عن مقاتل بن حيان عن عطاء عن ابن عباس، فيمن أنظر معسراً، وعنه أبو عبد الرحمن المقرئ عبد الله بن يزيد. هكذا استدركه شيخنا الهيثمي، والذي وقع في المسند: حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا نوح بن جعونة. بهذا المسند».

(٣٠١٨) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٣٦٩. وانظر ٢١١٧، ٢٨٨٠.

٣٠١٩ - حدثنا حماد بن خالد حدثنا ابن أبي ذئب عن شعبة
عن ابن عباس قال: مررتُ أنا والفضل على أتان، ورسول الله ﷺ يصلي
بالناس في فضاء من الأرض، فنزلنا، ودخلنا معه، فما قال لنا في ذلك شيئاً.

٣٠٢٠ - حدثنا أبو داود حدثنا زمعة عن ابن طاوس عن أبيه عن
ابن عباس: أن رسول الله ﷺ احتجم وأعطاه أجره.

٣٠٢١ - حدثنا سليمان بن داود حدثنا عباد بن منصور عن
عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ وقف بجمع، فلما أضاء كل شيء
قبل أن تطلع الشمس أفاض.

٣٠٢٢ - حدثنا محمد بن جعفر وهاشم قالا حدثنا شعبة عن
عمرو بن مرة قال سمعت أبا البختري قال: أهللنا هلال رمضان ونحن
بذات عرق، قال: فأرسلنا رجلاً إلى ابن عباس يسأله، قال هاشم: فسأله،
فقال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: «إن الله قد مدَّ رؤيته»، قال هاشم:
«لرؤيته، فإن أغمي عليكم فأكملوا العدة».

٣٠٢٣ - حدثنا هاشم حدثنا ورقاء سمعت عبيد الله بن أبي يزيد

(٣٠١٩) إسناده حسن، شعبة: هو مولى ابن عباس. وانظر ٢٨٠٥.

(٣٠٢٠) إسناده ضعيف، الضعف زمعة بن صالح. وقد مضى معناه مراراً بأسانيد صحاح، منها
٢٦٧٠. وانظر ٢٩٨١.

(٣٠٢١) إسناده صحيح، سليمان: هو أبو داود الطيالسي. عباد بن منصور: ثقة، كما رجحنا في
٢١٣١. وانظر ٢٠٥١.

(٣٠٢٢) إسناده صحيح، أبو البختري: هو سعيد بن فيروز، وهو تابعي جليل ثقة، صرح البخاري
في الكبير ٤٦٤/١/٢ بأنه سمع ابن عباس وابن عمر. والحديث سبق معناه مطولا
١٩٨٥، ٢٣٣٥.

(٣٠٢٣) إسناده صحيح، هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر. ورقاء: هو ابن عمر الشكري. عبيد الله =

عن ابن عباس قال: أتى النبي ﷺ الخلاء، فوضعتُ له وضوءاً، فلما خرج قال: «من وضع ذا؟»، قال: ابن عباس، قال: «اللهم فقّهه في الدين».

٣٠٢٤ - حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة حدثنا جعفر بن أبي وحشية أبو بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن كل ذي ناب من السبع، وعن كل ذي مخالب من الطير.

٣٠٢٥ - حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة حدثنا عبد الأعلى الثعلبي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم»، قال: «ومن كذب على القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار».

٣٠٢٦ - حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة حدثنا سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال: جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ، فجعل يتكلم بكلام بين، فقال رسول الله ﷺ: «إن من البيان سحراً، وإن من الشعر حكمة».

ابن أبي يزيد: هو المكي مولى آل قارظ، سبق الكلام عليه ٦٠٤، ١٩٣٧. وفي الأصلين «عبدالله بن زيد»، وهو خطأ يقيناً، ولذلك صححناه على الرغم من اتفاقهما عليه. لأن الحديث رواه البخاري ١: ٢١٤ ومسلم ٢: ٢٥٧ كلاهما من طريق هاشم ابن القاسم عن ورقاء عن عبيدالله بن أبي يزيد. ثم لم أجد ما يدل على أن ورقاء يروي عن أبي قلابة الجرمي عبدالله بن زيد، أحد الرواة عن ابن عباس. والحديث مختصر ٢٨٨١. وانظر ٣٠٣٣. في ح «اللهم فقّهه»! ولم يذكر فيها «في الدين»، وصححناه من ك.

(٣٠٢٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٧٤٧ ومطول ٣٠٠٤.

(٣٠٢٥) إسناده ضعيف، لضعف عبد الأعلى الثعلبي. والحديث مختصر ٢٩٧٦.

(٣٠٢٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٧٦١ ومطول ٢٨٦١.

٣٢٨
١
٣٠٢٧ - حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: ماتت شاة لسودة بنت زمعة، فقالت: يا رسول الله، ماتت فلانة، يعني الشاة، فقال: «فلولا أخذتم مسكها؟»، فقالت: نأخذ مسك شاة قد ماتت؟، فقال لها رسول الله ﷺ: «إنما قال الله عز وجل ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ﴾، فإنكم لا تطعمونه، إن تدبغوه فنتنفعوا به»، فأرسلت إليها فسلخت مسكها فدبغته، فاتخذت منه قرية، حتى تحرقت عندها.

٣٠٢٨ - حدثنا أسود حدثنا إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن سودة بنت زمعة، فذكره.

٣٠٢٩ - حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة حدثنا سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لماعز بن مالك: «أحق ما بلغني عنك، أنك وقعت على جارية بني فلان؟»، قال: فشهد أربع شهادات، قال: فرجمه.

(٣٠٢٧) إسناده صحيح، وهو في تفسير ابن كثير ٣: ٤١٥ - ٤١٦ عن هذا الموضع، وكذلك في الفتح ٩: ٥٦٩. وانظر ٣٠١٨. وانظر أيضاً الحديث التالي لهذا.

(٣٠٢٨) هذا مرسل، ولكنه في الحقيقة موصول، لأن عكرمة رواه عن ابن عباس عن سودة، فهو من مسندها. قال ابن كثير عقب الحديث السابق: «ورواه البخاري والنسائي من حديث الشعبي عن عكرمة عن ابن عباس عن سودة بنت زمعة، بذلك أو نحوه». وهو في البخاري ١١: ٤٩٤ من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عكرمة عن ابن عباس عن سودة زوج النبي ﷺ قالت: «ماتت لنا شاة، فدبغنا مسكها، ثم ما زلنا ننبذ فيه حتى صار سناً». وفي النسائي ٢: ١٩١ من طريق إسماعيل أيضاً: وسيأتي في مسند سودة ج ٦ ص ٤٢٩ ح. وانظر أيضاً الفتح ٩: ٥٦٧ - ٥٦٩.

(٣٠٢٩) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٢٠٢. انظر ٣٠٠٠.

٣٠٣٠ - حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا عبدالله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير قال: سمعت ابن عباس يقول: نكح رسول الله ﷺ خالتي ميمونة الهلالية وهو محرم.

٣٠٣١ - حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة حدثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أنهم خرجوا مع النبي ﷺ مُحْرَمِينَ، وأن رجلاً منهم وقصه بغيره فمات، فقال رسول الله ﷺ: «اغسلوه بماء وسدر، وكفنوه في ثوبين، ولا تمسوه طيباً، ولا تخمروا رأسه، فإنه يبعث يوم القيامة ملبداً».

٣٠٣٢ - حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قال: «لا طيرة، ولا عدوى، ولا هامة، ولا صفر»، قال: فقال رجل: يا رسول الله، إنا لنأخذ الشاة الجرباء فنطرحها في الغنم فتجرب؟ قال: «فمن أعدى الأول».

٣٠٣٣ - حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة حدثنا عبدالله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان في بيت ميمونة، فوضعت له وضوءاً من الليل، قال: فقالت ميمونة: يا رسول الله، وضع لك هذا عبدالله بن عباس، فقال: «اللهم فقّهه في الدين، وعلمه التأويل».

٣٠٣٤ - حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن داود بن أبي

(٣٠٣٠) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٩٨٣.

(٣٠٣١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٠٠.

(٣٠٣٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤٢٥.

(٣٠٣٣) إسناده صحيح، وهو مطول ٣٠٢٣، ٣٣٩٧.

(٣٠٣٤) إسناده صحيح، على إبهام اسم التابعي فيه، فإنه عكرمة: والحديث في مجمع الزوائد ٨: ٢٨١ وقال: «رواه أحمد والبخاري، وزاد: لم يلتفت، يعرف في مشيه أنه غير كسل ولا =

هند قال حدثني فلان عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان إذا مشى مشى مجتمعاً، ليس فيه كسل.

٣٠٣٥ - حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة حدثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن النبي ﷺ سئل عن أولاد المشركين؟، قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين إذ خلقهم».

٣٠٣٦ - حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا عبدالله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «البسوا من ثيابكم البيض، فإنها من خير ثيابكم، وكفونا فيها موتاكم، وإن من خير أكحالكم الإثم، إنه يجلو البصر، وينبت الشعر».

٣٠٣٧ - حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا عبدالله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن النبي ﷺ جاءه رجل فقال: يا رسول الله، حلقت، ولم أنحر؟، قال: «لا حرج»، وجاءه آخر فقال: يا رسول الله نحررت قبل أن أرمي؟، قال: «فأرم ولا حرج».

٣٠٣٨ - حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا عبدالله بن عثمان بن

وهن. ورجال أحمد رجال الصحيح، إلا أن التابعي غير مسمى، وقد سماه البزار، وهو عكرمة، وهو من رجال الصحيح أيضاً. مجتمعاً: أي شديد الحركة قوي الأعضاء غير مسترخ في المشي: قاله ابن الأثير.

(٣٠٣٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٨٤٥.

(٣٠٣٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢١٩، ٢٤٧٩.

(٣٠٣٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٤٨. وانظر ٢٧٣١.

(٣٠٣٨) إسناده صحيح، ورواه ابن ماجه ٢: ٦٨ من طريق محمد بن أبي الضيف عن عبدالله

ابن عثمان بن خثيم. ونقل شارحه عن صاحب الزوائد أن في إسناده ابن أبي الضيف،

قال: «ولم أر لأحد فيه كلاماً، لا بجرح ولا بتوثيق، وباقي رجال الإسناد على شرط =

خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه سمعه يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «من ادعى إلى غير أبيه، أو تولى غير مواليه، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين».

٣٠٣٩ - حدثنا عفان حدثنا عبد الوهاب بن زياد حدثنا الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال: رمى رسول الله ﷺ الجمار بعد ما زالت الشمس.

٣٠٤٠ - حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة عن مخلول بن راشد عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة ﴿تَنْزِيلُ﴾ السجدة، و﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾.

٣٢٩
١
٣٠٤١ - حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة/ حدثنا أبو بشر عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس: أن أم حفيدة بنت الحرث بن حزن، خالة ابن عباس، أهدت للنبي ﷺ سمنًا وأقطًا وأضبًا، قال: فدعا بهن رسول الله ﷺ، فأكلن على مائدته، وتركهن رسول الله ﷺ كالمثقتن، فلو كن حرامًا ما أكلن على مائدة رسول الله ﷺ، ولا أمر بأكلهن.

٣٠٤٢ - حدثنا عفان حدثني سكين بن عبدالعزيز قال حدثني

مسلم. وابن أبي الضيف هذا لم ينفرد بهذا الحديث، فقد رواه أحمد هنا، كما ترى، عن عفان عن وهيب عن ابن خثيم، وهو إسناد صحيح كالشمس. وانظر ١٩١٥، ١٩٢٤. وانظر أيضاً ١٢٩٧، ١٥٥٣.

(٣٠٣٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٣٥ بهذا الإسناد.

(٣٠٤٠) إسناده صحيح، وهو مختصر ١٩٩٣ ومكرر ٢٩٠٨.

(٣٠٤١) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٩٦٢. وانظر ٣٠٠٩.

(٣٠٤٢) إسناده صحيح، سكين بالتصغير، ابن عبدالعزيز: ثقة، وثقه وكيع وابن معين والعجلي وغيرهم. أبو العزيز بن قيس العبدي: ثقة، وثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات. =

أبي قال سمعت ابن عباس قال: كان فلان رديف رسول الله ﷺ يوم عرفة، قال: فجعل الفتى يلاحظ النساء وينظر إليهن، قال: وجعل رسول الله ﷺ يصرف وجهه بيده من خلفه مراراً، قال: وجعل الفتى يلاحظ إليهن، قال: فقال له رسول الله ﷺ: «ابن أخي، إن هذا يوم من ملك فيه سمعه وبصره ولسانه غفر له».

٣٠٤٣ - حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال وهو في قبة يوم بدر: «اللهم إني أنشدك عهدك ووعدك، اللهم إن شئت لم تعبد بعد اليوم»، فأخذ أبو بكر بيده فقال: حسبك يا رسول الله، فقد ألححت علي ربك، وهو يثب في الدرع، فخرج وهو يقول: ﴿سَيَهْزُمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾.

٣٠٤٤ - حدثنا عفان حدثنا همام حدثنا قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أريد على بنت حمزة، فقال: «إنها ابنة أخي من الرضاعة، وإنها لا تحل لي، ويحرم من الرضاعة ما يحرم من الرحم».

٣٠٤٥ - حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا داود عن عكرمة عن ابن عباس قال: جاء أبو جهل إلى النبي ﷺ وهو يصلي، فنهاه، فتهدده النبي

والحديث في مجمع الزوائد ٣: ٢٥١ وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير، وقال: كان الفضل بن عباس رديف. ورجال أحمد ثقات». وانظر ٢٥٠٧، ٣٠٥٠.

(٣٠٤٣) إسناده صحيح، ونقله ابن كثير في التفسير ٨: ١٣٩ عن صحيح البخاري من طريق عفان عن وهيب، ثم قال: «وكذا رواه البخاري والنسائي في غير موضع، من حديث خالد، وهو ابن مهران الحذاء، به». ولم يذكر هذا الحديث في المسند غير هذه المرة، وجاء مثل معناه عن عمر بن الخطاب، عند الطبراني في الأوسط، كما في مجمع الزوائد ٦: ٧٨.

(٣٠٤٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٣٣.

(٣٠٤٥) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٣٢١.

ﷺ، فقال: أتهددني؟!، أما والله إني لأكثرُ أهل الوادي نادياً!، فأنزل الله ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى عَبْدًا إِذَا صَلَّى أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَىٰ أَوْ أَمَرَ بِالتَّقْوَىٰ أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ﴾، قال ابن عباس: والذي نفسي بيده، لو دعا نادية لأخذته الزبانية.

٣٠٤٦ - حدثنا عفان حدثنا شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس ورفعه، قال: «ما كان من حلف في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا حدةً وشدَّةً».

٣٠٤٧ - حدثنا عفان حدثنا حماد أخبرنا عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «الحجر الأسود من الجنة، وكان أشدَّ بياضاً من الثلج، حتى سودته خطايا أهل الشرك».

٣٠٤٨ - حدثنا محمد بن مصعب حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال: مر رسول الله ﷺ بشاة ميتة قد ألقاها أهلها، فقال: «والذي نفسي بيده، للدنيا أهون على الله من هذه على أهلها».

(٣٠٤٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٩١١.

(٣٠٤٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٧٩٦.

(٣٠٤٨) إسناده صحيح، محمد بن مصعب القرقيساني، بقافين مضمومتين بينهما راء ساكنة: تكلموا فيه من قبل حفظه، وأكثر من تكلم فيه يحيى بن معين، قال البخاري في الكبير ٢٣٩/١/١: «كان يحيى بن معين سئ الرأي فيه»، ثم لم يذكره هو ولا النسائي في الضعفاء، ولعل كلام ابن معين فيه كان عن إباء محمد بن مصعب أن يخرج له كتابه حين سمع منه، فقال ابن أبي الخناجر الأطرابلسي: «كنا على باب محمد بن مصعب، فأتاه يحيى بن معين ونحن حضور، فقال له: يا أبا الحسن، أخرج إلينا كتاباً من كتبك، فقال له: عليك بأفصح الصيدلاني!، فقام غضبان، فقال له: لا ارتفعت لك راية معي أبداً!، قال له محمد بن مصعب: إن لم ترتفع إلا بك فلا رفعها الله!»، وأعدل ما قيل =

٣٠٤٩ - حدثنا محمد بن مُصعب حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس: أن سعد بن عبادَةَ استفتى رسول الله ﷺ في نذر كان على أمّه، توفيت قبل أن تقضيه؟، فقال رسول الله ﷺ: «أقض عنها».

٣٠٥٠ - حدثنا محمد بن مُصعب حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن سليمان بن يسار عن ابن عباس: أن امرأةً من خثعم سألت النبي ﷺ في حجة الوداع، والفضل بن عباس رديف رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إن فريضة الله في الحج على عباده أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يمسك على الراحلة، أفأحج عنه؟، فقال: «نعم، حجّي عن أهلك».

٣٠٥١ - حدثنا محمد بن مُصعب حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ شرب لبناً، ثم دعا بماء فمضمض، وقال: «إن له دسماً».

٣٠٥٢ - حدثنا محمد بن مُصعب حدثنا الأوزاعي عن الزهري

فيه كلام الإمام أحمد، فقال أبو داود: «سمعت أحمد بن حنبل يقول: حديث القرقساني - يعني محمد بن مصعب - عن الأوزاعي مقارب، وأما عن حماد بن سلمة ففيه تخليط: فقلت لأحمد: تحدث عنه، أعني القرقساني؟، قال: نعم». وانظر ترجمته في تاريخ بغداد ٣: ٢٧٦ - ٢٧٩. والحديث في مجمع الزوائد ١٠: ٢٨٦ - ٢٨٧ وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، وفيه محمد بن مصعب، وقد وثق على ضعفه، وبقية رجالهم رجال الصحيح».

(٣٠٤٩) إسناده صحيح، وانظر ١٩٧٠، ٣٠٨٠.

(٣٠٥٠) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٢٦٦. وانظر ٢٥١٨.

(٣٠٥١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠٠٧.

(٣٠٥٢) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٠٢٨. وانظر ٢١١٧، ٣٠١٨.

٣٣٠
١
عن عبيد الله عن ابن عباس قال: مرَّ رسول الله ﷺ بشاة ميتة، فقال: «الأُ
/ استمتعتم بجلدها؟»، قالوا: يا رسول الله، إنها ميتة، قال: «إنما حرم
أكلها».

٣٠٥٣ - حدثنا أبو المغيرة حدثنا الأوزاعي حدثنا عطاء بن أبي
رباح عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ تزوّج ميمونة وهو مُحْرِمٌ.

٣٠٥٤ - حدثنا أبو المغيرة حدثنا الأوزاعي حدثنا عبد الكريم قال
حدثني من سمع ابن عباس يقول: إن رسول الله ﷺ أمر ضبَاعَةَ أن تشتترط
في إحرامها.

٣٠٥٥ - حدثنا أبو المغيرة حدثنا الأوزاعي عن بعض إخوانه عن
محمد بن عبيد المكي عن عبد الله بن عباس قال: قيل لابن عباس: إن
رجلاً قدم علينا يكذب بالقدر، فقال: دلوني عليه، وهو يومئذ قد عمي،
قالوا: وما تصنع به يا أبا عباس؟، قال: والذي نفسي بيده، لئن استمكنت
منه لأعضن أنفه حتى أقطعه! ولئن وقعت رقبته في يدي لأدقّتها!، فإني
سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كأنني بنساء بني فهر يطفن بالخزرج، تصطفق
الأيّاتهنّ مشركات»، هذا أوّل شرك هذه الأمة، والذي نفسي بيده لينتهين
بهم سوء رأيهم حتى يخرجوا الله من أن يكون قدرّ خيراً، كما أخرجوه من

(٣٠٥٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٠٣٠.

(٣٠٥٤) إسناده ضعيف، لجهالة راويه عن ابن عباس. ولكن سيأتي الحديث من وجه آخر مطولاً
صحيحاً ٣١١٧. ضباعة: هي بنت الزبير بن عبد المطلب، بنت عم رسول الله، وكانت
زوج المقداد بن الأسود. وسيأتي هذا الحديث في مسندها ٦: ٤٢٠ ح من طريق
الأوزاعي عن عبد الكريم الجزري عن ابن عباس يقول: «حدثني ضباعة».
وسيأتي أيضاً ٦: ٣٦٠ ح من طريق هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس: «أن
ضباعة» إلخ.

(٣٠٥٥) إسناده ضعيف، لإبهام من روى عنه الأوزاعي. وانظر الإسناد التالي لهذا.

أن يكون قدر شراً.

٣٠٥٦ - حدثنا أبو المغيرة حدثنا الأوزاعي حدثني العلاء بن الحجاج عن محمد بن عبيد المكي عن ابن عباس، بهذا الحديث.
قلت: أدرك محمد بن عباس؟ قال: نعم.

٣٠٥٧ - حدثنا أبو المغيرة حدثنا الأوزاعي قال: بلغني أن عطاء بن

(٣٠٥٦) إسناده حسن، على الأقل. العلاء بن الحجاج: ترجمه الحافظ في التعميل ٣٢٣ وقال: «ضعفه الأزدي ... وأخرج له أحمد من رواية الأوزاعي عنه وذكره البخاري مختصراً جداً». والأزدي يغلو في التضعيف دون بينة، فلا يؤخذ بقوله إلا أن يبين. والظاهر من صنيع الحافظ أن البخاري ذكره في التاريخ الكبير ولم يجرحه، والقسم الذي فيه هذا الاسم لمَّا يطبع، فلا نستطيع الجزم بذلك، وإنما هو الاستنباط وغالب الظن. محمد بن عبيد بن أي صالح المكي: تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وثبت هنا من سؤال الأوزاعي وجواب العلاء أنه أدرك ابن عباس، وضعفه أبو حاتم فيما حكى عنه في التهذيب، ولكن البخاري ترجمه في الكبير ١٧١/١١ - ١٧٢ فلم يذكر فيه جرحاً. والحديث في مجمع الزوائد ٧: ٢٠٤ وقال: «رواه أحمد من طريقين وفيهما أحمد بن عبيد المكي، [كذا فيه، وصوابه محمد بن عبيد]، وثقه ابن حبان وضعفه أبو حاتم. وفي إحداهما رجل لم يسم وسماه في الأخرى العلاء بن الحجاج، وضعفه الأزدي. وقال في المسند أن محمد بن عبيد سمع ابن عباس».

(٣٠٥٧) إسناده صحيح، وإن كان ظاهره الانقطاع. وكذلك رواه أبو داود ١: ١٣٣ من طريق محمد بن شعيب «أخبرني الأوزاعي أنه بلغه عن عطاء بن أبي رباح». قال المنذري ١: ٢٠٩: «أخرجه منقطعاً. وأخرجه ابن ماجة موصولاً وفي طريق ابن ماجة عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين الدمشقي ثم البيروني، كاتب الأوزاعي، وقد استشهد به البخاري، وتكلم فيه غير واحد، وقال ابن عدي يغرب عن الأوزاعي بغير حديث لا يرويه غيره، وهو ممن يكتب حديثه». وهو في ابن ماجة ١: ١٠٤ من طريق ابن أبي العشرين: «ثنا الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح». وابن أبي العشرين: ثقة، وثقه أحمد وغيره، وقال ابن معين: «ليس به بأس»، وسئل هشام بن عمار عن أوثق أصحاب الأوزاعي؟، فقال: «كاتبه عبد الحميد»، ونرى أن من تكلم فيه بأن له أحاديث عن الأوزاعي لم يروها غيره - ليس بمطعن، بل هو المعقول، أن يكون عند كاتب الأوزاعي =

أبي رباح قال أنه سمع ابن عباس يخبر: أن رجلاً أصابه جرح في عهد رسول الله ﷺ، قد أصابه احتلام، فأمر بالاغتسال فمات، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: «قتلوه!، قتلهم الله!، ألم يكن شفاء العي السؤال!؟» .

٣٠٥٨ - حدثنا أبو المغيرة حدثنا أبو بكر بن عبد الله عن علي بن أبي طلحة عن عبد الله بن عباس: أن رسول الله ﷺ أرفهه على دابته، فلما

= الملازم له ما ليس عند غيره. ومع ذلك فإنه لم ينفرد عن الأوزاعي بوصل هذا الحديث، فقد رواه الحاكم ١: ١٨٧ من طريق الهقل بن زياد قال: «سمعت الأوزاعي قال: قال عطاء عن ابن عباس»، والهقل بن زياد: ثقة، وكان كاتب الأوزاعي أيضاً، قال أحمد: «لا يُكتب حديث الأوزاعي عن أوثق من هقل» ووثقه ابن معين: «ما كان بالشأم أوثق منه»، وقال أبو صالح: «هو ثقة من الثقات من أعلى أصحاب الأوزاعي». وأصرح من هذا وأقوى أنه رواه الحاكم أيضاً ١: ١٧٨ من طريق بشر بن بكر: «حدثني الأوزاعي حدثنا عطاء بن أبي رباح أنه سمع عبد الله بن عباس». وبشر بن بكر التنيسي: ثقة مأمون من أصحاب الأوزاعي، وخرج له البخاري. وقد صرح في هذه الرواية بأن عطاء حدث الأوزاعي به. فلعله بلغه عن عطاء ثم سمعه منه، فحدث به على الوجهين. ولم يبق وجه لتعليل رواية الثقة عبد الحميد بن أبي العشرين. وزاده تأييداً وثبوتاً أن الحاكم رواه ١: ١٦٥ من طريق الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح «أن عطاء حدثه عن ابن عباس»، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. والوليد بن عبيد الله بن أبي رباح: هو ابن أخي عطاء، يروي عن عمه، وترجم في لسان الميزان ٦: ٢٣ وذكر أن الدارقطني ضعفه، وأن ابن حبان ذكره في الثقات وأخرج له ابن خزيمة في صحيحه، وتصحيح الحاكم والذهبي حديثه وثيق له أيضاً. فتبين من كل هذا أن الحديث صحيح ثابت، وإن كان ظاهره الانقطاع.

(٣٠٥٨) إسناده ضعيف، أبو بكر بن عبد الله: هو أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم، سبق أن بينا ضعفه في ١١٣، ١٤٦٤. علي بن أبي طلحة: ثقة، تكلم فيه بعضهم، والظاهر أنهم تكلموا فيه من أجل رأيه في التشيع، وأخرج له مسلم، ولكن لم يسمع من ابن عباس. والحديث في مجمع الزوائد ١٠: ١٣١ ونسبه للمسنَد فقط، وأعله بأبي بكر بن أبي مريم.

استوى عليها كبر رسول الله ﷺ ثلاثاً، وحمد الله ثلاثاً، وسبح الله ثلاثاً، وهلل الله واحدةً، ثم استلقى عليه فضحك، ثم أقبل عليّ فقال: «ما من امرئ يركب دابته فيصنع كما صنعت إلا أقبل الله تبارك وتعالى فضحك إليه كما ضحكت إليك».

٣٠٥٩ - حدثنا أبو اليمان حدثنا شعيب قال: سئل الزهري: هل في الجمعة غسل واجب؟، فقال: حدثني سالم بن عبدالله بن عمر أنه سمع عبدالله بن عمر يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «من جاء منكم الجمعة فليغتسل»، وقال طاوس: قلت لابن عباس: ذكروا أن النبي ﷺ قال: اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رؤوسكم وإن لم تكونوا جنباً، وأصيبوا من الطيب؟، فقال ابن عباس: أما الغسل فنعم، وأما الطيب فلا أدري.

٣٠٦٠ - قال عبدالله [بن أحمد]: وجدت في كتاب أبي بخط يده هذا الحديث: حدثنا يحيى بن إسحق أخبرنا ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ: لعن الواصلة، والموصولة، والمتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال.

٣٠٦١ - حدثنا عبدالله بن بكر حدثنا حاتم بن أبي صغيرة أبو

(٣٠٥٩) إسناده صحيح، وهو في الحقيقة حديثان: لابن عمر وابن عباس أما حديث ابن عباس فهو مكرر ٢٣٨٣ وانظر ٢٤١٩. وأما حديث ابن عمر فقد رواه أصحاب الكتب الستة، كما في المنتقى ٤٠٠، ٤٠١.

(٣٠٦٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٦٣ بإسناده، والظاهر أن عبدالله سمعه من أبيه في ذلك الموضوع، ثم وجده بخطه في هذا الموضوع، فأنبت ما وجد. وانظر ٢٢٩١.

(٣٠٦١) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٩: ٢٨٤ وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». وانظر ٢٥٧٢، ٢٦٠٢، ٣٠٣٣، ٣٤٩٠. خست: أي انقبضت وتأخرت، هو من بابي «ضرب» و«نصر».

يونس عن عمرو بن دينار أن كُريِباً أخبره أن ابن عباس قال: أتيت رسول الله ﷺ من آخر الليل، فضليت خلفه، فأخذ بيدي فجرّني فجعلني حذاءه، فلما أقبل رسول الله ﷺ على صلاته خنست. فصلي رسول الله ﷺ، فلما انصرف قال لي: «ما شأنني أجعلك حذائي فتخس؟»، فقلت: يا رسول الله، أو ينبغي لأحد أن يصلي حذاءك وأنت رسول الله الذي أعطاك الله؟ قال: فأعجبته، فدعا الله لي أن يزيدني علماً وفهماً، قال: ثم رأيت رسول الله ﷺ نام حتى سمعته ينفخ، ثم أتاه بلال فقال: يا رسول الله الصلاة، فقام فصلى، ما أعاد وضوءاً.

٣٠٦٢ - حدثنا يحيى بن حماد حدثنا أبو عوانة حدثنا أبو بلج

(٣٠٦٢) إسناده صحيح، أبو بلج، بفتح الباء وسكون اللام وآخره جيم: اسمه «يحيى بن سليم» ويقال «يحيى بن أبي الأسود» الفزاري، وهو ثقة، وثقه ابن معين وابن سعد والنسائي والدارقطني وغيرهم، وفي التهذيب أن البخاري قال: «فيه نظر»! وما أدري أين قال هذا؟ فإنه ترجمه في الكبير ٢٧٩/٢/٤ - ٢٨٠ ولم يذكر فيه جرحاً، ولم يترجمه في الصغير، ولا ذكره هو والنسائي في الضعفاء، وقد روى عنه شعبة، وهو لا يروى إلا عن ثقة. عمرو بن ميمون: هو الأودي، وهو تابعي ثقة، وأخرج له أصحاب الكتب الستة. والحديث في مجمع الزوائد ٩: ١١٩ - ١٢٠ وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط باختصار، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير أبي بلج الفزاري، وهو ثقة وفيه لين». روى الترمذي منه قطعتين عن محمد بن حميد الرازي عن إبراهيم بن المختار عن شعبة عن أبي بلج، الأولى «أمر بسد الأبواب إلا باب علي» ٤: ٣٣١، والثانية «أول من صلى علي» ٣٣٢، رقم ٥٣٤٢ وهذا الحديث أشار إليه الحافظ في القول المسدد ١٧ نسبه للنسائي أيضاً، ولعل النسائي روى بعضه. يخلونا: يخلو لنا المجلس. قوله «ثم بعث فلاناً بسورة التوبة»: يريد أبا بكر رضي الله عنه، كما مضى ١٢٩٦. «شرى نفسه» أي باعها. يتضور: يتلوى. «نرميه فلا يتضور» في ح «نراميه» والتصحيح من ك ومجمع الزوائد. قول عمر «أئذن لي فلاضرب عنقه» يريد به حاطب بن أبي بلتعة حين بعث =

حدثنا عمرو بن ميمونة قال: إني لجالس إلى ابن عباس: إذ أتاه تسعة رهط، فقالوا: يا أبا عباس، إما أن تقوم معنا وإما أن يخلونا هؤلاء، قال: فقال ابن عباس: بل أقوم معكم، قال: وهو يومئذ صحيح قبل أن يعمي، قال: فابتدؤا فتحدثوا، فلا ندري ما قالوا، قال: فجاء ينفض ثوبه ويقول: أف وتف!، وقعوا في رجل له عشر، وقعوا في رجل قال له النبي ﷺ: «لأبعثن رجلا لا يخزيه الله أبداً، يحب الله ورسوله»، قال: فاستشرف لها من استشرف، قال: «أين علي؟»، قالوا: هو في الرجل يطحن، قال: «وما كان أحدكم ليطحن؟!»، قال: فجاء وهو أرمد لا يكاد يبصر، قال: فنفت في عينيه ثم هز الراية ثلاثاً فأعطاه إياه، فجاء بصفية بنت حبي، قال: ثم بعث فلاناً بسورة التوبة، فبعث علياً خلفه فأخذها منه، قال: «لا يذهب بها إلا رجل مني وأنا منه»، قال: وقال لبني عمه: «أيكم يواليني في الدنيا والآخرة؟»، قال: وعليّ معه جالس، فأبوا، فقال علي: أنا أوليك في الدنيا والآخرة، قال: «أنت وليي في الدنيا والآخرة»، قال: فتركه، ثم أقبل على رجل منهم فقال: «أيكم يواليني في الدنيا والآخرة؟»، فأبوا، قال: فقال علي: أنا أوليك في الدنيا والآخرة، فقال: «أنت وليي في الدنيا والآخرة»، قال: وكان أول من أسلم من الناس بعد خديجة، قال: وأخذ رسول الله ﷺ ثوبه فوضعه على عليّ وفاطمة وحسن وحسين فقال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾، قال: وشريّ عليّ نفسه، لبس ثوب النبي ﷺ ثم نام مكانه، قال: وكان المشركون يرمون رسول الله ﷺ، فجاء أبو بكر وعليّ نائم، قال: وأبو بكر يحسب أنه نبي الله، قال: فقال: يا نبي الله، قال: فقال له عليّ إن نبي الله ﷺ قد انطلق نحو بئر ميمون فأدركه، قال: فانطلق أبو بكر فدخل معه الغار، قال: وجعل عليّ يرمى بالحجارة كما كان يرمى نبي الله

صحيفة إلى المشركين، كما مضى مفصلاً من حديث علي ٨٢٧. وقد مضت أحاديث

فيها بعض معاني هذا الحديث، منها ١٣٧١، ١٥١١، ١٦٠٨، ١٧٨٧.

وهو يتضور، قد لَفَّ رأسه في الثوب لا يخرجُه، حتى أصبح، ثم كشف عن رأسه، فقالوا: إنك للثيم!، كان صاحبك نرْميه فلا يتضور وأنت تتضور، وقد استنكرنا ذلك!، قال: وخرج بالناس في غزوة تبوك، قال: فقال له علي: أخرج معك؟، قال: فقال له نبي الله: «لا»، فبكى علي، فقال له: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى؟، إلا أنك لست بنبي، إنه لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي»، قال: وقال له رسول الله: «أنت وليي في كل مؤمن بعدي»، وقال: «سدُّوا أبواب المسجد غير باب علي». فقال: فيدخل المسجد جنباً وهو طريقه، ليس له طريق غيره، قال: وقال: «من كنت مولاه فإن مولاه علي»، قال: وأخبرنا الله عز وجل في القرآن أنه قد رضي عنهم، عن أصحاب الشجرة، فعلم ما في قلوبهم، هل حدثنا أنه سخط عليهم بعد؟!، قال: وقال نبي الله ﷺ لعمر حين قال ائذن لي فلاضرب عنقه، قال: «أو كنت فاعلاً؟!، وما يدريك لعل الله قد اطلع إلى أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم».

٣٠٦٣ - حدثنا أبو مالك كثير بن يحيى قال حدثنا أبو عوانة عن

(٣٠٦٣) إسناده صحيح، كثير بن يحيى بن كثير أبو مالك: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو زرعة: «صدوق»، قال أبو حاتم: «محلله الصدق، وكان يتشيع»، وأنكر عليه الأزدي حديثاً عن علي، قال الذهبي: «ولم أعرف من حدث به عن كثير» فقال الحافظ في لسان الميران ٤: ٤٨٤ - ٤٨٥: «فلعل الآفة ممن بعده». فالأزدي رأى الحديث الذي أنكره فجعل نكارته من كثير هذا، دون أن يبحث فيمن رواه عنه، فهذا تحامل. والحديث هنا من رواية الإمام أحمد عن كثير بن يحيى في الأصلين، ولكن الحافظ حين ترجمه في اللسان والتعجيل ذكر أن الذي يروى عنه هو عبدالله بن أحمد، ورمز له في التعجيل برمز عبدالله، ولم يذكر ابن الجوزي كثيراً هذا في شيوخ أحمد. فلعل الحديث من زيادات عبدالله وأخطأ الناسخون، ويحتمل أيضاً أن يكون من رواية =

أبي بلج عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس، نحوه.

٣٠٦٤ - حدثنا عبدالرزاق وابن بكر قالوا أخبرنا ابن جريج أخبرني

حسن بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس قال: شهدت الصلاة يوم الفطر مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان، فكلهم كان يصلونها قبل الخطبة، ثم يخطب بعد، قال: فنزل نبي الله ﷺ، كأني أنظر إليه حين يجلس الرجال بيده، ثم أقبل يشقهم، حتى جاء النساء ومعه بلال، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾، فتلا هذه الآية حتى فرغ منها، ثم قال حين فرغ منها: «أنتن علي ذلك؟»، فقالت امرأة واحدة، لم يجبه غيرها منهن: نعم يا نبي الله، لا يدري حسن من هي، قال: «فتصدقن»، قال: فبسط بلال ثوبه، ثم قال: هلم لكن، فداكن أبي وأمي، فجعلن يلقين الفتح والخواتم في ثوب بلال، قال ابن بكر: الخواتم.

٣٠٦٥ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن عكرمة عن

ابن عباس قال: شهدت النبي ﷺ صلى يوم العيد ثم خطب، فظن أنه لم يسمع النساء، فأتاهن فوعظهن، وقال: «تصدقن»، فجعلت المرأة تلقي الخاتم/ والخرص والشيء، ثم أمر بلالاً فجمعه في ثوب حتى أمضاه.

٣٣٢
١

٣٠٦٦ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه،

أحمد، فلا نستطيع أن نجزم. والحديث مكرر ما قبله.

(٣٠٦٤) إسناده صحيح، هو مطول ٢١٧٣، ٢٥٧٤، انظر ٢٥٩٣. ابن بكر: هو محمد بن بكر البرساني، وفي ح في أول الإسناد «وأبو بكر» والتصحيح من ك. الفتح، بفتح الفاء والتاء وآخره خاء معجمة: جمع «فتخه» بسكون التاء، وهي خواتم كبار تلبس في الأيدي، وربما وضعت في أصابع الأرجل، وقيل هي خواتم لا فصوص لها. قاله ابن الأثير.

(٣٠٦٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ما قبله مكرر ١٩٠٢، ٢٥٣٣.

(٣٠٦٦) إسناده صحيح، والتردد بين وصله وإرساله في هذه الرواية لا يؤثر، فقد رواه عمرو بن

قال مرةً: عن ابن عباس، فقلت: لم يكن يجاوزُ به طاوساً؟، فقال: بلى، هو عن ابن عباس، قال: ثم سمعه يذكره بعد ولا يذكر ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَهْلُ أهل المدينة من ذي الحليفة، ويهل أهل الشام من الجحفة، ويهل أهل اليمن من يلملم، ويهل أهل نجد من قرن، وهن لهن ولمن أتى عليهن ممن سواهم، ممن أراد الحج والعمرة، ومن كان بيته من دون الميقات فإنه يهل من بيته، حتى يأتي على أهل مكة».

قال أبو عبد الرحمن [عبدالله بن أحمد]: قال أبي: قد أحرمت من يلملم حين جئت من عند عبد الرزاق.

٣٠٦٧ - حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن قتل أربع من الدواب: النملة، والنحلة، والهدهد، والصرد.

٣٠٦٨ - حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي أمامة ابن سهل بن حنيف عن ابن عباس قال: أتى رسول الله ﷺ بضبين مشويين، وعنده خالد بن الوليد، فأهوى النبي ﷺ يده لياكل، فقيل له: إنه ضب، فأمسك يده، فقال له خالد: أحرام هو يا رسول الله؟، قال: «لا، ولكنه لا يكون بأرض قومي فأجدني أعافه»، فأكل خالد ورسول الله ﷺ ينظر إليه.

٣٠٦٩ - حدثنا عبد الرزاق أخبرنا إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: أتى النبي ﷺ رجل، فجعل يثني عليه، فقال النبي ﷺ:

دينار عن طاوس عن ابن عباس ٢١٢٨ ورواه معمر ووهيب عن عبدالله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس ٢٢٤٠، ٢٢٧٢ دون تردد. والظاهر أن التردد هنا من عبد الرزاق، فإن رواية معمر الماضية رواها عنه غندر محمد بن جعفر فلم يذكر ما ذكر عبد الرزاق هنا.

(٣٠٦٧) إسناده صحيح، ورواه أبو داود وابن ماجه، كما في المنتقى ٤٦٠٧.

(٣٠٦٨) إسناده صحيح، وانظر ٣٠٤١.

(٣٠٦٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٠٢٦.

«إن من البيان سحراً، وإن من الشعر حُكماً».

٣٠٧٠ - حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن قتادة عن رجل عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل كل ذي ناب من السباع، وعن أكل كل ذي مخلب من الطير.

٣٠٧١ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن حميد الأعرج عن مجاهد قال: دخلت على ابن عباس فقلت: يا أبا عباس، كنت عند ابن عمر فقرأ هذه الآية فبكى، قال: آية آية؟، قلت: ﴿إِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾، قال ابن عباس: إن هذه الآية حين أنزلت غمَّت أصحاب رسول الله ﷺ غمًّا شديداً، وغازطهم غيظاً شديداً، يعني، وقالوا: يا رسول الله هلكننا إن كننا نؤاخذ بما تكلمنا وبما نعمل، فأما قلوبنا فليست بأيدينا، فقال لهم رسول الله ﷺ: «قولوا: سمعنا وأطعنا»، قال: فنسختها هذه الآية ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ إلى ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا، لَهَا مَا كَسَبَتْ، وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾، فتجوز لهم عن حديث النفس، وأخذوا بالأعمال.

٣٠٧٢ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا إسرائيل، والأسود قال حدثنا إسرائيل، عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس: أن قريشاً أتوا كاهنةً فقالوا

(٣٠٧٠) إسناده ضعيف، لجهالة التابعي الذي روى عنه قتادة. والحديث في ذاته صحيح، مضى مراراً بأسانيد صحاح آخرها ٣٠٢٤. وانظر ٣١٤١.

(٣٠٧١) إسناده صحيح، حميد الأعرج: هو حميد بن قيس المكي القاري، قارئ أهل مكة، وهو ثقة، وثقه أحمد وابن معين والبخاري وغيرهم، وأخرج له أصحاب الكتب الستة، وترجمه البخاري في الكبير ٣٥٠/٢١١. والحديث نقله ابن كثير في التفسير ٢: ٨١ عن هذا الموضع، ونسبه السيوطي في الدر المنثور ١: ٣٧٤ أيضاً لعبدالرزاق وابن جرير وابن المنذر. وقد مضى معناه من وجه آخر ٢٠٧٠.

(٣٠٧٢) إسناده صحيح، ولم أجده في موضع آخر. وقد مضى مراراً في أحاديث الإسراء أن =

لها: أخبرينا بأقربنا شَبْهًا بصاحب هذا المقام؟، فقالت: إن أنتم جررتُم كساءً على هذه السَّهْلَةَ ثم مشيتم عليها أنبأتكم، فجرُّوا، ثم مشى الناس عليها، فأبصرت أثر محمد ﷺ، فقالت: هذا أقربكم شَبْهًا به، فمكثوا بعد ذلك عشرين سنة أو قريباً من عشرين سنة، أو ما شاء الله، ثم بعث ﷺ.

٣٠٧٣ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ توضأ مرة مرة.

٣٠٧٤ - حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر والثوري عن ابن خثيم عن أبي الطفيل قال: كنت مع ابن عباس ومعاوية، فكان معاوية لا يمر بركن إلا استلمه، فقال ابن عباس: إن رسول الله ﷺ لم يكن ليستلم إلا الحجر واليمان، فقال معاوية: ليس شيء من البيت مهجوراً.

٣٠٧٥ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا الثوري عن ابن خثيم، وأبو نعيم حدثنا سفيان، عن عبدالله بن عثمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: تزوج النبي ﷺ وهو محرم، واحتجم وهو محرم.

٣٠٧٦ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن رجلاً خر عن بعيره وهو محرم، فوقصه، أو أقصعه، شك

رسول الله كان أشبه الناس بجده إبراهيم، صلى الله عليهما وسلم، آخرها ٢٦٩٧.

(٣٠٧٣) إسناده صحيح، داود بن قيس الفراء الدباغ: ثقة حافظ، كما قال الشافعي، ووثقه أحمد وغيره وترجمه البخاري في الكبير ٢٢٠/١/٢. والحديث مكرر ٢٠٧٢ وانظر ٢٤١٦.

(٣٠٧٤) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٢١٠.

(٣٠٧٥) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٨٩٠، ٣٠٥٣.

(٣٠٧٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٠٣١. قوله «أو أقصعه» كذا هو في ح، وفي ك «أو أوقصه». وكلاهما خطأ، فإنه يقال «وقصته ناقته ووقصه بعيره» ثلاثي من باب «وعد» ولم يجئ رباعياً بهذا المعنى. و«أقصعه» بتقديم الصاد على العين، بعيد المعنى، فإن «القصع» ضمك الشيء على الشيء حتى تقتله أو تهشمه، وليس مراداً هنا. والراجح عندي أن يكون الصواب «أو أقصعه» بتقديم العين على الصاد، يقال «قصته» ثلاثياً، و«أقصته» رباعياً: إذا قتله قتلاً سريعاً

أيوب، فسألوا النبي ﷺ؟ فقال: «اغسلوه بماء وسدر، وكفّنوه في ثوبه، ولا تخمروا رأسه، ولا تقربوه طيباً، فإن الله يبعثه يوم القيامة محرماً».

٣٠٧٧- حدثنا عبدالرزاق قال معمر: وأخبرني عبدالكريم الجزري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن رجلاً خرّ عن بعيرٍ نادٍ وهو محرّم، فوَقَصَ وَقَصّاً، ثم ذكر مثل حديث أيوب.

٣٠٧٨- حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله ﷺ في الأخدعين وبين الكتفين، حجه عبد ليني بياضة، وكان أجره مِداً ونصفاً، فكلّم أهله حتى وضعوا عنه نصف مِداً، قال ابن عباس: وأعطاه أجره، ولو كان حراماً ما أعطاه.

٣٠٧٩- حدثنا عبدالرزاق عن المنذر بن النعمان الأظفس قال: سمعت وهباً يحدث عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «يُخْرِجُ مِنْ عَدَنَ أَبِينِ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا، يَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، هُمْ خَيْرٌ مِنْ بَنِي وَبَيْنَهُمْ»، قَالَ لِي مَعْمَرٌ: اذْهَبْ فَاسْأَلْهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ.

(٣٠٧٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٣٠٧٨) إسناده صحيح، وقد مضى معناه بإسناد ضعيف ٢١٥٥ وأشرنا إلى هذا هناك. وانظر ٣٠٢٠.

(٣٠٧٩) إسناده صحيح، المنذر بن النعمان الأظفس اليماني: وثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٣٥٨/١/٤ - ٣٥٩، ومما يؤيد توثيقه أن يأمر معمر عبدالرازق أن يذهب فيسمع منه هذا الحديث. والحديث في مجمع الزوائد ١٠: ٥٥ ونسبه لأبي يعلى والطبراني، قال: «ورجالهما رجال الصحيح، غير منذر الأظفس، وهو ثقة»، وفاته أن ينسبه إلى المسند. عدن أبين، بفتح الهمزة والياء التحتية بينهما باء موحدة ساكنة: هي عدن التي على ساحل البحر، يفرق بذلك بينها وبين «عدن لاعة» =

٣٠٨٠ - حدثنا عبدالرزاق وابن بكر قالوا: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني يعلى أنه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول: «أنبأنا ابن عباس: أن سعد بن عبادة، قال ابن بكر: أخوا بني ساعدة، توفيت أمه وهو غائب عنها، فقال يا رسول الله، إن أمي توفيت وأنا غائب عنها، فهل ينفعها إن تصدقت بشيء عنها؟»، قال: «نعم»، قال: فإني أشهدك أن حائط المخرف صدقة عليها، وقال ابن بكر: المخرف.

٣٠٨١ - حدثنا عبدالرزاق حدثنا سفيان عن عبدالرحمن بن الحرث حدثني حكيم بن حكيم عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أمّني جبريل عند البيت، فصلى بي الظهر حين زالت الشمس فكانت بقدر الشراك، ثم صلى بي العصر حين كان ظل كل شيء مثليه، ثم صلى بي المغرب حين أفطر الصائم، ثم صلى بي العشاء حين غاب الشفق، ثم صلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب على

قال ياقوت ٦: ١٢٧: «لاعة مدينة في جبل صبر من أعمال صنعاء، إلى جانبها قرية لطيفة يقال لها: عدن لاعة، وليست عدن أبين الساحلية، وأنا دخلت عدن لاعة».

(٣٠٨٠) إسناده صحيح، يعلى: هو ابن حكيم الثقفي. وانظر ٣٠٤٩. أم سعد بن عبادة: هي بنت مسعود بن قيس بن عمرو بن زيد مائة بن عدي النجارية الأنصارية، ماتت سنة ٥ شهر ربيع الأول، والنبي ﷺ في غزوة دومة الجندل. فلما جاء رسول الله إلى المدينة أتى قبرها فصلى عليها. وكان لأبيها خمس بنات، كلهن اسمها «عمرة»، وكلهن بايعن رسول الله، وهذه هي الرابعة منهن في ترتيب ابن سعد ٨: ٣٣٠ - ٣٣١، وجعلها الحافظ في الإصابة ٨: ١٤٧ الأولى، وأظن أن ابن سعد في هذا أرجح.

(٣٠٨١) إسناده صحيح، ورواه أبو داود ١: ١٥٠ - ١٥١ والترمذي ١: ١٤٠ - ١٤١ وقال: «حديث حسن»، وفي بعض نسخه الصحيحة «حسن صحيح»، وقال شارحه: «صححه ابن عبدالبر وأبو بكر بن العربي، قال ابن عبدالبر: إن الكلام في إسناده لا وجه له، والحديث أخرجه أيضاً أحمد وأبو داود وابن خزيمة والدارقطني والحاكم».

الصائم، ثم صلى الغدَ الظهْرَ حين كان ظل كل شيء مثله، ثم صلى بي العصر حين صار ظل كل شيء مثليه، ثم صلى بي المغرب حين أفطر الصائم، ثم صلى بي العشاء إلى ثلث الليل الأول، ثم صلى بي الفجر فأسفر، ثم التفت إليّ فقال: يا محمد، هذا وقت الأنبياء من قبلك، الوقت فيما بين هذين الوقتين» .

٣٠٨٢- حدثني أبو نعيم حدثنا سفيان عن عبدالرحمن بن الحرث ابن عيَّاش بن أبي ربيعة عن حكيم بن حكيم بن عبَّاد بن حنيف، فذكره بإسناده ومعناه، إلا أنه قال في الفجر في اليوم الثاني: لا أدري أي شيء قال، وقال في العشاء: صلى بي حين ذهب ثلث الليل الأول.

٣٠٨٣- حدثنا عبدالرزاق حدثني إبراهيم بن عمر الصنعاني أخبرني وهب بن مانوس العدني قال: سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع قال: «سمع الله لمن حمده»، ثم يقول: «اللهم ربنا لك الحمد، ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد» .

٣٠٨٤- حدثنا عبدالله بن إبراهيم بن عمر بن كيسان حدثني أبي عن وهب بن مانوس غير هذا الحديث.

(٣٠٨٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٣٠٨٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥٠٥. ووهب بن مانوس، ويقال «ميناس» سبق الكلام عليه هناك.

(٣٠٨٤) هذا ليس بحديث، بل هو إخبار من الإمام أحمد أنه سمع من عبدالله بن إبراهيم بن عمر بن كيسان حديثاً آخر غير هذا الحديث، ولعله يريد حديث أنس في أنه لم ير أحداً أشبه بصلاة رسول الله ﷺ من عمر بن عبدالعزيز، وسيأتي في مسند أنس ١٢٦٨٨، وقد أشرنا إليه في شرح الحديث ٩٠٢.

٣٣٤
١
٣٠٨٥- حدثنا عبدالرزاق أخبرنا هشام عن محمد عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله ﷺ وأعطى الحجام أجره، ولو كان سحتاً لم يعطه رسول الله ﷺ.

٣٠٨٦- حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن أبي جَمْرَةَ الضُّبَيْعِي قال: سمعت ابن عباس يقول: نهى رسول الله ﷺ عن الدُّبَاءِ والنَّقِيرِ، والمزْقَتِ، والحنتم.

٣٠٨٧- حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن صالح بن كيسان عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «ليس للوليِّ مع الثيب أمر، واليتيمة تستأمر، فصمتها إقرارها».

٣٠٨٨- حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عمر بن مُعْتَبٍ عن مولي بني نوفل، يعني عن أبا الحسن، قال: سئل ابن عباس عن عبد طلق امرأته بطلقتين ثم عتقا، أيتزوجها؟، قال: نعم، قيل: عمّن؟، قال: أفتى بذلك رسول الله ﷺ.

قال عبدالله [بن أحمد]: قال أبي: قيل لمعمر: يا أبا عروة، من أبو حسن هذا؟، لقد تحمّل صخرة عظيمة!!.

٣٠٨٩- حدثنا عبدالرزاق عن معمر قال: قال الزهري: فأخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس: أن النبي ﷺ خرج في رمضان من المدينة، معه عشرة آلاف من المسلمين، وذلك على رأس ثمان سنين

(٣٠٨٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٠٧٨.

(٣٠٨٦) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٠٢٠. وانظر ٢٧٧٢.

(٣٠٨٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤٨١.

(٣٠٨٨) إسناده حسن، وهو مكرر ٣٠٣١، وسبق الكلام عليه مفصلاً هناك.

(٣٠٨٩) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٣٩٢، وانظر ٢٩٩٦، وانظر أيضاً تاريخ ابن كثير ٤:

ونصف من مقدّمه المدينة، فسار بمن معه من المسلمين إلى مكة يصوم ويصومون، حتى إذا بلغ الكديد، وهو ما بين عسفان وقديد، أفطر وأفطر المسلمون معه، فلم يصم.

٣٠٩٠ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن الزهري قال: حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن قال: كان ابن عباس يحدث أن أبا بكر الصديق دخل المسجد وعمر يحدث الناس، فمضى حتى أتى البيت الذي توفي فيه رسول الله ﷺ: وهو في بيت عائشة، فكشف عن وجهه برد حبرة كان مسجى به، فنظر إلى وجه النبي ﷺ، ثم أكب عليه يقبله، ثم قال: والله لا يجمع الله عليه موتتين، لقد مات الموتة التي لا تموت بعدها.

٣٠٩١ - حدثنا يعقوب حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه قال: حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن: سمع أبا هريرة يقول: دخل أبو بكر الصديق المسجد، وعمر يكلم الناس، فذكر الحديث.

٣٠٩٢ - حدثنا عبدالصمد حدثني أبي حدثنا أيوب عن عكرمة قال: لم يكن ابن عباس يقرأ في الظهر والعصر، قال: قرأ رسول الله ﷺ فيما أمر أن يقرأ فيه، وسكت فيما أمر أن يسكت فيه، قد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة، وما كان ربك نسياً.

٣٠٩٣ - حدثنا عبدالصمد حدثني أبي أخبرنا أيوب عن عكرمة

(٣٠٩٠) إسناده صحيح، وروى البخاري ٨: ١١١ نحوه بمعناه من طريق عقيل عن الزهري، في حديث طويل، وانظر تاريخ ابن كثير ٥: ٢٤٢. وانظر ٢٠٢٦، والحديث ١٨ في مسند أبي بكر.

(٣٠٩١) إسناده صحيح، وهو بمعنى الذي قبله، ولكن هذا من مسند أبي هريرة.

(٣٠٩٢) إسناده صحيح، وانظر ٢٢٣٨، ٢٣٣٢.

(٣٠٩٣) إسناده صحيح، ورواه البخاري عن إسحق بن منصور عن عبدالصمد، كما في تاريخ =

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ لما قدم مكة أبا أن يدخل البيت وفيه الآلهة، فأمر بها فأخرجت، فأخرج صورة إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام في أيديهما الأزام، فقال رسول الله ﷺ: «قاتلهم الله! أما والله لقد علموا ما اقتسما بها قط»، قال: ثم دخل البيت فكبر في نواحي البيت، وخرج، ولم يصل في البيت.

٣٠٩٤ - حدثنا عبد الصمد حدثني أبي حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ بعثه في الثقل من جمع بليلى.

٣٠٩٥ - حدثنا عبد الصمد حدثنا همام حدثنا قتادة عن عكرمة عن ابن عباس أنه كره نبذ البسر وحده، وقال: نهى رسول الله ﷺ عبد القيس عن المزاء، فأكره أن يكون البسر وحده.

٣٠٩٦ - حدثنا عبد الصمد وعفان قالا: حدثنا همام حدثنا قتادة عن عزة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة ﴿تَنْزِيلُ﴾ السجدة، و ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾، قال عفان: بـ ﴿الم تَنْزِيلُ﴾.

٣٠٩٧ - حدثنا أسود بن عامر أخبرنا بكير بن أبي السميط: قال

= ابن كثير ٤: ٣٠٢، وقال: «تفرد به البخاري» يعني لم يروه مسلم. وانظر ٢٥٠٨، ٢٨٣٤.

(٣٩٠٤) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٠٠٨.

(٣٠٩٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٨٣١.

(٣٠٩٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٠٤٠.

(٣٠٩٧) إسناده صحيح، بكير بن أبي السميط: ثقة، وثقه العجلي، وقال ابن معين: «صالح»، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ١١٦/ ٢. «السميط» بضم السين، وقيل بفتحها، وحكى البخاري القولين. والحديث مكرر ما قبله.

قَتَادَةَ: عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قرأ في صلاة الغداة يوم الجمعة ﴿تَنْزِيلُ﴾ السجدة، و ﴿هل أتى على الإنسان﴾.

٣٠٩٨ - حدثنا عبد الصمد حدثنا عبد ربه بن باري الحنفي حدثنا سماك أبو زميل الحنفي قال: سمعت ابن عباس يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كان له فرطان من أمتي دخل الجنة»، فقالت عائشة: بأبي، فمن / كان لو فرط؟، فقال: «ومن كان له فرط يا موفقة»، قالت: فمن لم يكن له فرط من أمتك؟، قال: «فأنا فرط أمتي، لم يصابوا بمثلي».

٣٣٥
١

٣٠٩٩ - حدثنا عبد الصمد حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى قال: حدث أبو سلام عن الحكم بن ميناء أنه سمع عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول على أعواد منبره: «لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات، أو ليختمن الله على قلوبهم، ثم ليكفنن من الغافلين».

٣١٠٠ - حدثنا هذبة بن خالد حدثنا أبان بن يزيد العطار عن يحيى ابن أبي كثير عن أبي سلام عن الحكم بن ميناء عن ابن عباس وابن عمر عن النبي ﷺ، بمثله.

٣١٠١ - حدثنا عبد الصمد حدثنا عمر بن فروخ حدثني حبيب،

(٣٠٩٨) إسناده صحيح، عبد ربه بن باري الحنفي: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وروى عنه عمرو بن علي الفلاس وأثنى عليه خيراً، وهو ابن بنت أبي زميل سماك بن الوليد الحنفي. والحديث رواه الترمذي ٢: ١٥٩ بإسنادين عن عبد ربه بن باري، وقال: «حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد ربه بن باري، وقد روى عنه غير واحد من الأئمة»، الفرط: الولد الصغير يموت قبل أبيه أو أمه، فهو أجز يتقدمهما.

(٣٠٩٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٩٠.

(٣١٠٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٣١٠١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٠١٦، في ح «عمرو بن فروخ»، وهو خطأ.

يعني ابن الزبير، عن عكرمة قال: رأيت رجلاً يصلي في مسجد النبي ﷺ فكان يكبر إذا سجد وإذا رفع وإذا خفض، فأنكرت ذلك، فذكرته لابن عباس؟، فقال: لا أم لك!، تلك صلاة رسول الله ﷺ.

٣١٠٢- حدثنا عبد الصمد حدثنا حماد عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ في بيت ميمونة، فوضعت له وضوءاً من الليل، فقالت له ميمونة: وضع لك هذا عبد الله بن عباس، فقال: «اللهم فقّهه في الدين، وعلمه التأويل».

٣١٠٣- حدثنا عبد الصمد وحسن بن موسى قالوا: حدثنا حماد عن علي بن زيد، [قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي: حدثنا عفان حدثنا ابن سلمة أخبرنا علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال: لما مات عثمان بن مظعون، قالت امرأته: هنيئاً لك يا ابن مظعون بالجنة، قال: فنظر إليها رسول الله ﷺ نظرة غضب، فقال لها: «ما يدريك!، فوالله إني لرسول الله وما أدري ما يفعل بي!»، قال عفان: «ولا به»، قالت: يا رسول الله، فأرسك وصاحبك؟، فاشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ حين قال ذلك لعثمان، وكان من خيارهم، حتى ماتت رقية ابنة رسول الله ﷺ، فقال: «الحقي بسلفنا الخير عثمان بن مظعون»، قال: وبكت النساء، فجعل عمر يضربهن بسوطه، فقال النبي ﷺ لعمر: «دعهن يبيكين، وإياكن ونعيق

(٣١٠٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٠٣٣. وانظر ٣٠٦١.

(٣١٠٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٢٧، ولكن في آخر هذه الرواية زيادة قعود رسول الله على شفير القبر إلخ، وهذه الزيادة ذكرها الهيتمي في مجمع الزوائد ٣: ١٧، وأشار الحافظ الذهبي إليها في الميزان ٢: ٢٢٥، من رواية أحمد عن عفان، في ترجمة علي ابن زيد، وقال: «هذا حديث منكر، فيه شهود فاطمة الدفن، ولا يصح!، ولا ندرى لماذا؟، فالظاهر أن هذا كان قبل النهي عن زيارة النساء المقابر، لأن عثمان بن مظعون مات عقب غزوة بدر سنة ٢ من الهجرة.

الشیطان»، ثم قال رسول الله ﷺ: «مهما يكن من القلب والعين فمن الله والرحمة، ومهما كان من اليد واللسان فمن الشيطان»، وقعد رسول الله ﷺ على شفير القبر وفاطمة إلى جنبه تبكي، فجعل النبي ﷺ يمسح عين فاطمة بثوبه، رحمة لها.

٣١٠٤- حدثنا بكر بن عيسى أبو بشر الراسبي حدثنا أبو عوانة عن أبي حمزة قال: سمعت ابن عباس يقول: كنت غلاماً أسعى مع الغلمان، فالتفت فإذا أنا بنبي الله ﷺ خلفي مقبلاً، فقلت: ما جاء نبي الله ﷺ إلا إليّ، قال: فسعيت حتى أختبئ وراء باب دار، قال: فلم أشعر حتى تناولني، فأخذ بقفائي فحطاني حطاً، فقال: «أذهب فادع لي معاوية»، قال: وكان كاتبه، فسعيت فأتيت معاوية، فقلت: أجب نبي الله ﷺ، فإنه على حاجة.

٣١٠٥- حدثنا عبد الصمد حدثنا داود، يعني ابن أبي الفرات، وأبو عبد الرحمن عن داود، قال: حدثنا إبراهيم عن عطاء عن ابن عباس قال: صلى رسول الله ﷺ يوم فطر ركعتين بغير أذان، ثم خطب بعد الصلاة، ثم أخذ بيد بلال فانطلق إلى النساء، فخطبهن، ثم أمر بلالاً بعد ما قفى من عندهن أن يأتيهن فيأمرهن أن يتصدقن.

٣١٠٦- حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن

(٣١٠٤) إسناده صحيح، وهو مطول ٢١٥٠ ومكرر ٢٦٥١.

(٣١٠٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٦٩، وفي معنى ٣٠٦٥.

(٣١٠٦) إسناده صحيح، عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي. المغيرة بن عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد بن حزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى الحزامي المدني: لقبه «قصي»، قال أحمد وأبو داود: «لا بأس به»، ويروى عن ابن معين تضعيفه، وغلط أبو داود من حكى ذلك عن ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في =

عن أبي الزناد عن القاسم بن محمد أنه سمع ابن عباس يقول: إن رسول الله ﷺ لا عن بين العجلاني وامرأته، قال: وكانت حبلتي، فقال: والله ما قربتها منذ عفرنا، والعفر: أن يسقى النخل بعد أن يترك من / السقي بعد الإبار بشهرين، قال: وكان زوجها حمش الساقين والذراعين، أصهب الشعرة، وكان الذي رميت به ابن السحماء، قال: فولدت غلاماً أسود أجلى جعداً عبل الذراعين، قال: فقال ابن شداد بن الهاد لابن عباس: أهي المرأة التي قال النبي ﷺ: «لو كنت راجماً بغير بينة لرجمتها»؟ قال: لا، تلك امرأة قد أعلنت في الإسلام.

الكبير ٤ / ١ / ٣٢١، وروى له أصحاب الكتب الستة، ولذلك قال الحافظ في مقدمة الفتح ٤٤٥: «وقد اعتمده الجماعة»، أبو الزناد: اسمه «عبدالله بن ذكوان»، وهو تابعي ثقة فقيه فصيح بصير بالعربية عالم عاقل، وهذا الحديث رواه البخاري ومسلم من وجه آخر بسياق آخر، من طريق عبدالرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد، وهو في البخاري ٩: ٤٠٠ - ٤٠١، ٤٠٥ - ٤٠٦، ١٢: ١٥٩ - ١٦٠، وفي مسلم ١: ٤٣٨، وسؤال ابن شداد وجواب ابن عباس في آخر الحديث رواه البخاري ١٢: ١٥٩ ومسلم ١: ٤٣٨ من طريق سفيان عن أبي الزناد عن القاسم بن محمد، وفي روايتهما أن السائل «عبدالله بن شداد بن الهاد»، قال الحافظ في الفتح ٩: ٤٠٦: «وهو ابن خالة ابن عباس وانظر ٢١٣١، ٢١٩٩، ٢٤٦٨، قوله «منذ عفرنا»: هو ثلاثي، كما هو ظاهر من قوله «والعفر» إلخ، وكذلك ضبط في ك بفتح الفاء دون تشديد، والذي في النهاية بتشديد الفاء، وقال: «التعفير: أنهم كانوا إذا أبروا النخل تركوها أربعين يوماً لا تُسقى، لئلا ينتقض حملها، ثم تسقى، ثم تترك إلى أن تعطش، ثم تسقى»، وهذه الرواية التي هنا نص في الثلاثي أيضاً. ابن السحماء: هو شريك بن سحماء، وهي أمه، واسم أبيه عبدة بن معتب البلوي حليف الأنصار، انظر الإصابة ٣: ٢٠٦. أجلى، بالجيم: وهو الخفيف شعر ما بين النزعتين من الصدعين والذي انحسر الشعر عن جبهته. عبل الذراعين، بفتح العين وسكون الباء: أي ضخمهما وفي ح «أعبل» وهو =

٣١٠٧- حدثنا سريج حدثنا ابن أبي الزناد، فذكر معناه، وقال فيه:
عبل الذراعين خدل الساقين، وقال الهاشمي: خدل، وقال: بعد الإبار.

٣١٠٨- حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا فليح حدثني الزهري
عن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه أنه رأى النبي ﷺ أكل عضواً ثم
صلى ولم يتوضأ.

٣١٠٩- حدثنا عبد الله بن بكر أخبرنا سعيد، وعبد الوهاب عن
سعيد، عن قتادة ويعلى ابن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس أن
رسول الله ﷺ تزوج ميمونة بنت الحرث وهو محرم، قال: وفي حديث
يعلى ابن حكيم: بنى بها بماء يقال له سرف، فلما قضى نسكه
أعرس بها بذلك الماء.

٣١١٠- حدثنا أسباط حدثنا الشيباني عن حبيب بن أبي ثابت عن

خطأ، صححناه من ك، قوله «تلك امرأة قد أعلنت في الإسلام»: يوضحه رواية الشيخين:
«تلك امرأة كانت تظهر في الإسلام السوء»، قال الحافظ في الفتح ٩: ٤٠٦: «أي
كانت تعلن بالفاحشة، ولكن لم يثبت ذلك عليها بيينة ولا اعتراف»، وقال أيضاً ١٢:
١٦٠: «في رواية عروة عن ابن عباس بسند صحيح عند ابن ماجه: لو كنت راجماً
أحدًا بغير بيينة له لرجمت فلانة، فقد ظهر فيها الريبة في منطقتها وهيئتها ومن يدخل
عليها»، والرواية التي يشير إليها هي في سنن ابن ماجه ٢: ٦١، قال شارحها، «في
الروائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات».

(٣١٠٧) إسناده صحيح، ابن أبي الزناد: هو عبدالرحمن، يريد أنه عن ابن أبي الزناد عن أبيه
بالإسناد السابق، وقوله «وقال الهاشمي» إنخ: يريد أن سليمان بن داود الهاشمي حدثه به
أيضاً عن ابن أبي الزناد. خدل الساقين: أي ساقاه غليظتان ممتلئتان.

(٣١٠٨) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٠١٤.

(٣١٠٩) إسناده صحيح، وهو مطول ٣٠٥٣. وانظر ٣٠٧٥.

(٣١١٠) إسناده صحيح، الشيباني: هو أبو إسحق، والحديث مطول ١٩٦١.

سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن البسر والتمر أن يخلطاً جميعاً، وعن الزبيب والتمر أن يخلطاً جميعاً، قال: وكتب إلى أهل جرش أن يخلطوا الزبيب والتمر.

٣١١١ - حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس قال: لما حضر رسول الله ﷺ وفي البيت رجال، وفيهم عمر بن الخطاب، قال النبي ﷺ: «[هلم] أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً»، فقال عمر: إن رسول الله ﷺ قد غلب عليه الوجد، وعندنا القرآن، حسبنا كتاب الله، فاختلف أهل البيت، فاختصموا، فمنهم من يقول: قربوا يكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده، وفيهم من يقول ما قال عمر، فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند رسول الله ﷺ قال رسول الله ﷺ: «قوموا»، قال عبيدالله: وكان ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب، من اختلافهم ولغظهم.

٣١١٢ - حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن أيوب عن ابن سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة، فوجد يهود يصومون يوم عاشوراء، فقال: «ما هذا؟»، فقالوا: هذا يوم عظيم، يوم نجى الله موسى وأغرق آل فرعون، فصامه موسى شكراً، قال النبي ﷺ: «فإني أولى بموسى وأحق بصيامه»، فصامه وأمر بصيامه.

٣١١٣ - حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن زيد بن أسلم عن عطاء

(٣١١١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٩٩٢، كلمة [هلم]، زيادة من ك.

(٣١١٢) إسناده صحيح، ابن سعيد بن جبير: هو عبدالله، والحديث مكرر ٢٨٣٢.

(٣١١٣) إسناده صحيح، وهو مطول ٣٠٧٣.

ابن يسار عن ابن عباس أنه توضأ فغسل كل عضو منه غسلَةً واحدةً، ثم ذكر أن النبي ﷺ فعله .

٣١١٤- حدثنا محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج قال: حدثني حسين بن عبدالله بن عبيدالله بن عباس وداود بن علي: أن رجلاً نادى ابن عباس والناس حوله فقال: سُنَّةٌ تبتغون بهذا النبيذ، أو هو أهون عليكم من العسل واللبن؟، فقال ابن عباس: جاء النبي ﷺ عباساً فقال: «اسقونا»، فقال: إن هذا النبيذ شراب قد مَغَثَ ومُرث، أفلا نسقيك لبناً وعسلاً؟، فقال: «اسقوني مما تسقون منه الناس»، قال: فَأَتَى النبي ﷺ ومعه أصحابه من المهاجرين والأنصار بعَسَاسٍ فيها النبيذ، فلما شرب النبي ﷺ عَجَلَ قبل أن يروى، فرفع رأسه فقال: «أحسنتم، هكذا فاصنعوا»، قال ابن عباس: فَرَضَ رسول الله ﷺ ذلك أعجب إليّ من أن تَسِيلَ شِعَابُهَا علينا لبناً وعسلاً.

٣١١٥- حدثنا محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج، وروح قال: حدثنا ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار أن أبا الشعثاء أخبره قال: حدثني ابن عباس أنه سمع رسول الله ﷺ وهو يخطب يقول: «من لم يجد إزاراً ووجد سروايل فليلبسها، ومن لم يجد نعلين ووجد خفين فليلبسهما».

٣١١٦- حدثنا محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج، وحجاج عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار أن أبا الشعثاء أخبره أن ابن عباس

(٣١١٤) إسناده ضعيف، لانقطاعه، ولضعف حسين بن عبدالله، والحديث مكرر ٢٩٤٦،

وفصلنا القول فيه هناك، وسيأتي معناه صحيحاً في ٣٤٩٥.

(٣١١٥) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٥٨٣.

(٣١١٦) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣١٠٩.

أخبره، أن النبي ﷺ: نكح ميمونة وهو حرام.

٣١١٧- حدثنا محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج أخبرنا أبو الزبير أنه سمع طاوساً وعكرمة مولى ابن عباس يخبران عن ابن عباس أنه قال: جاءت ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب رسول الله ﷺ، [فقال: يا رسول الله، إنني امرأة ثقيلة، وإنني أريد الحج، فكيف تأمرني كيف أهل؟] قال: «أهلي واشترطي أن محلي حيث حبستني»، قال: فأدركت.

٣١١٨- حدثنا محمد بن جعفر وحجاج قالا: حدثنا شعبة عن محمد بن جحادة عن أبي صالح عن ابن عباس قال: لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج، قال حجاج: قال شعبة: أراه يعني اليهود.

٣١١٩- حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة، وحجاج قال: حدثني شعبة، عن قتادة عن موسى بن سلمة قال: سألت ابن عباس كيف أصلي إذا كنت بمكة إذا لم أصل مع الإمام؟، فقال: ركعتين، سنة أبي القاسم ﷺ.

٣١٢٠- حدثنا حجاج أخبرنا شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: أجنب النبي ﷺ وميمونة، فاغتسلت ميمونة في جفنة،

(٣١١٧) إسناده صحيح، وهو مطول ٣٠٥٤، والحديث رواه الجماعة إلا البخاري، كما في

المنتقى ٢٣٧٥، والزيادة من ك، وهي ضرورية وثابتة في الروايات الأخر.

(٣١١٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٩٨٦.

(٣١١٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٣٧.

(٣١٢٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٨٠٦، ومطول ٢٨٠٧، ٢٨٠٨.

وَفَضَلَتْ فَضْلَةً، فَأَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَغْتَسِلَ مِنْهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ اغْتَسَلْتُ مِنْهُ فَقَالَ: يَعْنِي النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْمَاءَ لَيْسَتْ عَلَيْهِ جَنَابَةٌ»، أَوْ قَالَ: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجَسُ».

٣١٢١- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْفَضِيلِ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَرَاهُ عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تَمَتَّعَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: نَهَى أَبُو بَكْرٌ وَعُمَرُ عَنِ الْمَتَاعَةِ!، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا يَقُولُ عُرْيَةٌ؟، قَالَ: يَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٌ وَعُمَرُ عَنِ الْمَتَاعَةِ!، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ!، أَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَيَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٌ وَعُمَرُ!!.

٣١٢٢- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ التَّمِيمِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ أَمَرْتُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَنْزِلُ بِهِ عَلَيَّ قُرْآنٌ» أَوْ «وَحْيٌ».

٣١٢٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنَا عَقِيلٌ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: شَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَبَنًا، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ لَهُ دَسْمًا».

٣١٢٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ

(٣١٢١) إسناده صحيح، وانظر ٢٢٧٧، ٢٩٧٨. وانظر أيضاً ٢٨٧٩.

(٣١٢٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٨٩٥. وانظر ٣١٥٢.

(٣١٢٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٠٥١.

(٣١٢٤) إسناده صحيح، يعلى بن مسلم بن هرمز: ثقة، وثقه ابن معين وأبو زرعة، وترجمه =

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال: نزلت ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي السهمي، إذ بعثه رسول الله ﷺ في السرية.

٣١٢٥ - حدثنا هشيم أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: جمعت المحكم في عهد رسول الله ﷺ وأنا ابن عشر حجج، قال: فقلت له: وما المحكم؟، قال: المفصل.

٣١٢٦ - حدثنا هشيم أخبرنا منصور عن ابن سيرين: أن جنازة مرت بالحسن وابن عباس، فقام الحسن ولم يقم ابن عباس، فقال الحسن لابن عباس: أقم لها رسول الله ﷺ؟، فقال: قام وقعد.

البخاري في الكبير ٤/١٧١، وفي التهذيب: «قال الآجري عن أبي داود: يعلى بن مسلم، بصري كان بمكة، وهو غير يعلى بن مسلم المكي، ذاك أخو الحسن بن مسلم»، وهذا خطأ، فالذي في تاريخ البخاري: «قال محمد هذا والأول أراه أخو عبد الله ابن مسلم». والحديث ذكره ابن كثير في التفسير ٢: ٤٩٤ عن البخاري، وقال: «وهكذا أخرجه بقية الجماعة إلا ابن ماجه ومن حديث حجاج الأعور، به. وقال الترمذي: حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن جريج». وهذا إشارة إلى قصة ستأتي في مسند أبي سعيد الخدري ١١٦٦٢، وقد مضت الإشارة إليها أيضاً في مسند علي مراراً، منها ٦٢٢، ١٠٩٥.

(٣١٢٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٠١.

(٣١٢٦) إسناده صحيح، وقد صححنا في ٢١٨٨ سماع ابن سيرين من ابن عباس. وقد تكلموا في سماع الحسن البصري من ابن عباس، بل في لقائه إياه، كما أشرنا في ٢٠١٨ ورجحنا هناك صحة حديثه، لأنه عاصره، وهذا الإسناد قاطع في ذلك، فإنه صريح في أنه لقي ابن عباس وسأله وسمع منه. والحديث في المنتقى ١٨٨٨. وانظر ما مضى . ١٧٣٣

٣١٢٧ - حدثنا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَأْذَنُ لِأَهْلِ بَدْرٍ، وَيَأْذَنُ لِي مَعَهُمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَأْذَنُ لِهَذَا الْفَتَى مَعَنَا، وَمِنْ أَبْنَائِنَا مَنْ هُوَ مِثْلُهُ؟!، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ مِنْ قَدِ عَلِمْتُمْ، قَالَ: فَأَذِنَ لَهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ وَأَذِنَ لِي مَعَهُمْ، فَسَأَلَهُمْ عَنْ هَذِهِ السُّورَةِ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾؟، فَقَالُوا: أَمْرُ نَبِيِّهِ ﷺ إِذَا فَتَحَ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَغْفِرَهُ وَيَتُوبَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لِي: مَا تَقُولُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟، قَالَ: قُلْتُ: لَيْسَتْ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ أَخْبَرَ نَبِيَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِحُضُورِ أَجَلِهِ، فَقَالَ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ فَتَحَ مَكَّةَ ﴿وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ فَذَلِكَ عَلَامَةٌ مَوْتِكَ ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾، فَقَالَ لَهُمْ: كَيْفَ تَلُمُونِي عَلَى مَا تَرُونَ؟.

٣١٢٨ - حدثنا هُشَيْمٌ أَبْنَانَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: أَهْلُ النَّبِيِّ ﷺ بِالْحَجِّ، فَلَمَّا قَدِمَ طَافَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَلَمْ يَقْصُرْ وَلَمْ يَحِلِّ مِنْ أَجْلِ الْهَدْيِ، وَأَمْرٌ مِنْ لَمْ يَكُنْ سَاقِ الْهَدْيِ أَنْ يَطُوفَ وَأَنْ يَسْعَى وَأَنْ يَقْصِرَ أَوْ يَحْلِقَ، ثُمَّ يَحِلَّ.

٣١٢٩ - حدثنا حَجَّاجٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ

(٣١٢٧) إسناده صحيح، ونقله ابن كثير في التفسير بمعناه ٩: ٣٢٢ - ٣٢٣ عن البخاري. وذكره السيوطي في الدر المنثور ٦: ٤٠٧ ونسبه لسعيد بن منصور وابن سعد والبخاري وابن جرير وابن المنذر والطبراني وابن مردويه والبيهقي وأبي نعيم في الدلائل، ولم ينسبه للمسند. وانظر ١٨٧٣.

(٣١٢٨) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٢٨٧. وانظر ٢٣٦٠، ٢٦٤١، ٣١٢١.

(٣١٢٩) إسناده ضعيف، لإبهام التابعي الراوية عن ابن عباس، وهو في مجمع الزوائد ٥: ٧٨ -

٧٩ وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن تابعيه لم يسم». ورواه الترمذي

عن سفيان عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة ١٨٩٥ ثم في ١٨٩٦ عن

الزهري مرسلًا، وقال: «هذا أصح من حديث ابن عيينة»، وهو عند عبد الرزاق ٩٥٨٣ =

أُمِّيَّةٌ عَنْ رَجُلٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ: أَيُّ الشَّرَابِ أَطْيَبُ؟، قَالَ: «الْحَلْوَالِبَارِدُ».

٣١٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَحَجَّاجٌ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً.

٣١٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الْغُلَّامَانِ، فَاخْتَبَأْتُ مِنْهُ خَلْفَ بَابٍ، فَدَعَانِي فَحَطَّأَنِي حَطَّاءً، ثُمَّ بَعَثَنِي إِلَى مَعَاوِيَةَ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: هُوَ يَأْكُلُ.

٣١٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبَهْزٌ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ، قَالَ بَهْزٌ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَحْدُثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَهْدَى الصَّعْبِ، وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: ابْنُ جَثَامَةَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شِقَّةَ حِمَارٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَرَدَّهُ، قَالَ بَهْزٌ: عَجَزَ حِمَارٌ، أَوْ قَالَ: رَجُلٌ حِمَارٌ.

٣١٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْمُنْهَالِ بْنِ

= وابن أبي شيبة ٣٧/٨.

(٣١٣٠) إسناده صحيح، أبو حمرة بالجيم والراء، وهو نصر بن عمران الضبعي. والحديث مكرر .٢٩٨٧

(٣١٣١) إسناده صحيح، أبو حمزة: بالحاء والزاي، وهو عمران بن أبي عطاء. والحديث مختصر .٣١٠٤

(٣١٣٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٣١. شقة حمار، بكسر الشين: أي قطعة تشق منه.

(٣١٣٣) إسناده صحيح، ورواه البخاري ٩: ٥٥٤ - ٥٥٥ من طريق أبي عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عمر، وحده. ورواه مسلم ٢: ١١٦ من طريق أبي عوانة أيضاً، =

عمرو قال سمعت سعيد بن جبيرة قال: مررت مع ابن عمر وابن عباس في طريق من طرق المدينة، فإذا فتية قد نصبوا دجاجة يرمونها، لهم كل خاطئة، قال: فغضب، وقال: من فعل هذا؟، قال: فتفرقوا، فقال ابن عمر: لعن رسول الله ﷺ من يُمثل بالحيوان.

٣١٣٤ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت سليمان الشيباني قال سمعت الشعبي قال: أخبرني من مر مع رسول الله ﷺ على قبر منبوذ، فأمرهم ووصفوا خلفه، فقلت: يا أبا عمرو، من حدثك؟، قال: ابن عباس.

٣١٣٥ - حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن عبد الملك بن

وكذلك من طريق هشيم عن أبي بشر. قال البخاري: «تابعه سليمان عن شعبة: حدثنا المنهال عن سعيد عن ابن عمر: لعن النبي ﷺ من مثل بالحيوان. وقال عدي: عن سعيد عن ابن عباس عن النبي ﷺ». وقد تبين من هذه الرواية في المسند أن سعيد بن جبيرة حضر هذا مع ابن عمر وابن عباس، وأن المتحدث ابن عمر، وسكوت ابن عباس موافقة له، فلذلك أثبت هنا في مسنده. وقد مر هذا المعنى من حديث ابن عباس مراراً، آخرها ٢٧٠٥. وسيأتي أيضاً في مسند ابن عمر بقريب مما هنا ٥٠١٨، ٥٥٨٧، ٥٨٠١، ٦٢٥٩، وبنحو هذا المعنى ٤٦٢٢، ٥٢٤٧. قوله «لهم كل خاطئة»: قال الحافظ في الفتح: «وفي رواية الإسماعيلي: فإذا فتية نصبوا دجاجة يرمونها، وله كل خاطئة. يعني أن الذي يصيبها يأخذ السهم الذي ترمى به إذا لم يصبها»، وهو تفسير لا معنى له. والرواية الواضحة رواية مسلم. «وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من نبلهم». قال ابن الأثير: «أي كل واحدة لا تصيبها، والخاطئة ههنا: بمعنى الخطة». وهذا التفسير الصواب.

(٣١٣٤) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٥٥٤.

(٣١٣٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٨٦٤.

ميسرة عن طاوس قال: قال ابن عباس: إنما قال رسول الله ﷺ: «من كانت له أرض أن يمنحها أخاه خير له».

٣١٣٦ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن مجاهد عن ابن عباس: أنه كان عند الحجر وعنده محجن يضرب به الحجر ويقبله، فقال: قال رسول الله ﷺ: «يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون»، لو أن قطرة قطرت من الزقوم في الأرض لأمرت على أهل الدنيا معيشتهم، فكيف بمن هو طعامه، وليس له طعام غيره».

٣١٣٧ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت سليمان يحدث عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال: ركبت امرأة البحر فندرت أن تصوم شهراً، فماتت قبل أن تصوم، فأنت أختها النبي ﷺ فذكرت ذلك له، فأمرها أن تصوم عنها.

٣١٣٨ - حدثنا القواريري حدثنا فضيل بن عياض عن سليمان، يعني الأعمش، عن أبي يحيى عن مجاهد عن ابن عباس قال: لو أن قطرة من الزقوم، فذكره.

٣١٣٩ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «ما

(٣١٣٦) إسناده صحيح، سليمان: هو الأعمش. والحديث مكرر ٢٧٣٥.

(٣١٣٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠٠٥. وانظر ٢٣٣٦، ٣٠٤٩، ٣٠٨٠.

(٣١٣٨) إسناده صحيح، أبو يحيى: هو القتات. والحديث مختصر ٣١٣٦ ولكن هذا موقوف في الظاهر، وهو على الرفع، بما تبين من الروايات الأخر.

(٣١٣٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٩٦٨، ١٩٦٩.

عملٌ أفضل منه في هذه الأيام، يعني أيام العَشْرِ»، قال: فقيل: ولا الجهاد
٣٣٩ / في سبيل الله؟، قال: «ولا الجهاد في سبيل الله، إلا من خرج بنفسه وماله
ثم لم يرجع بشيء من ذلك».

٣١٤٠ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن
عكرمة قال: قلت لابن عباس: صليت خلف شيخ أحق صلاة الظهر،
فكبر فيها ثنتين وعشرين تكبيرةً، يكبر إذا سجد، وإذا رفع رأسه من
السجود؟، فقال ابن عباس: لا أم لك!، تلك سنة أبي القاسم عليه السلام.

٣١٤١ - حدثنا محمد بن جعفر وروح قالوا حدثنا سعد بن أبي
عروة عن علي بن الحكم عن ميمون بن مهران عن سعيد بن جبيرة عن
ابن عباس: أن نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى يوم خيبر عن كل ذي مخلب من الطير،
وعن كل ذي ناب من السباع.

٣١٤٢ - حدثنا محمد بن جعفر وأبو عبد الصمد قالوا حدثنا
شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن
المُجْتَمَةِ والجلالة، قال أبو عبد الصمد: نهى عن لبن الجلالة، وأن يشرب من
في السقاء.

٣١٤٣ - حدثنا أبو عبد الصمد حدثنا سعيد عن قتادة عن عكرمة
عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن لبن الجلالة، وعن المُجْتَمَةِ، وعن

(٣١٤٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣١٠١.

(٣١٤١) إسناده صحيح، علي بن الحكم البناني: ثقة، وثقه ابن سعد وأبو داود والنسائي
وغيرهم. والحديث مكرر ٣٠٧٠.

(٣١٤٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٩٥٢.

(٣١٤٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

الشرب من في السقاء.

٣١٤٤ - حدثنا محمد بن جعفر وابن بكر قالوا حدثنا سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ أُريدَ على ابنة حمزة أن يتزوجها، فقال: «إنها ابنة أخي من الرضاعة، فإنه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب».

٣١٤٥ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد عن قتادة عن مَقْسَمٍ عن ابن عباس أن رجلاً غَشِيَ امرأته وهي حائض، فسأل عن ذلك رسول الله ﷺ؟، فأمره أن يتصدق بدينار أو نصف دينار.

٣١٤٦ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيَّب عن ابن عباس أن نبي الله ﷺ قال: «العائد في هبته كالعائد في قيئه».

٣١٤٧ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد عن قتادة، ويزيد ابن هرون قال أخبرنا سعيد عن قتادة، قال حدثنا أبو العالية الرياحي عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ: أنه كان يقول عند الكرب: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله ربُّ العرش العظيم، لا إله إلا الله ربُّ السموات والأرض وربُّ العرش الكريم»، قال يزيد: «ربُّ السموات السبع وربُّ العرش الكريم».

٣١٤٨ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا معمر قال أخبرنا ابن طاوس

(٣١٤٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٠٤٤.

(٣١٤٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٢١، ٢١٢٢، ٢٨٤٤، ٢٩٩٧.

(٣١٤٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٠١٥.

(٣١٤٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥٦٨.

(٣١٤٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٠٦٦.

عن أبيه عن ابن عباس: وَقَّتَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيفَةِ، وَأَهْلَ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَأَهْلَ نَجْدِ قَرْنٍ، وَأَهْلَ الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ، قَالَ: «هُنَّ لَهُمْ وَلَمْ يَأْتِي عَلَيْهِنَّ مِمَّنْ سِوَاهُمْ، مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، ثُمَّ مِنْ حَيْثُ بَدَأَ حَتَّى بَلَغَ ذَلِكَ أَهْلَ مَكَّةَ».

٣١٤٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَسَانَ الْأَعْرَجَ يَحْدُثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظَّهْرَ بَدِي الْحَلِيفَةَ، فَأَتَيْتُ بَيْدَنَةَ فَأَشْرَعْتُ صَفْحَةَ سِنَامِهَا الْأَيْمَنِ ثُمَّ سَلَّتْ الدَّمَ عَنْهَا وَقَلَّدَهَا نَعْلَيْنِ، ثُمَّ دَعَا بِرَاحِلَتِهِ فَرَكِبَهَا، فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهْلُ بِالْحَجِّ.

٣١٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَحَجَّاجٌ قَالَ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَذِهِ وَهَذِهِ سِوَاءٌ»، يَعْنِي الْخَنْصَرَ وَالْإِبْهَامَ.

٣١٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ حَجَّاجٌ: لَعَنَ اللَّهُ الْمُتَشَبِهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالمُتَشَبِهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ.

٣١٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ يَحْدُثُ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ: سَأَلْتُ [ابْنَ عَبَّاسٍ] عَنْ قَوْلِ

(٣١٤٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥٢٨.

(٣١٥٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٩٩٩ وانظر ٢٦٢١، ٢٦٢٤.

(٣١٥١) إسناده صحيح، وانظر ٣٠٦٠.

(٣١٥٢) إسناده صحيح، وإن كان ظاهره الضعف، لإبهام الرجل من بني تميم، فإنه أريدة التميمي، كما يتبين مما سيأتي. وهذا الحديث في الحقيقة ثلاثة أحاديث: ثانيها في شأن السواك، وقد مضى ٣١٢٢ من طريق أبي إسحق، وهو السبيعي، عن التميمي، وهو أريدة. وثالثها في صفة السجود، وقد مضى ٢٩٠٩ من طريق أبي إسحق عن التميمي أيضاً. وأولها في الإشارة في الجلوس للتشهد، وقد رواه البيهقي ٢: ١٣٣ من طريق الأعمش عن أبي إسحق عن العيزار قال: «سئل ابن عباس» إلخ. ثم قال البيهقي: «ورواه =

الرجل بإصبعه، يعني هكذا، في الصلاة؟، قال: ذاك الإخلاص، وقال ابن عباس: لقد أمرنا رسول الله ﷺ بالسواك حتى ظننا أنه سينزل عليه فيه، ولقد رأيت رسول الله ﷺ يسجد حتى يرى بياض إبطيه.

٣١٥٣ - حدثنا محمد بن جعفر وبهز قالوا حدثنا شعبة عن عديّ ابن ثابت، قال بهز: أخبرني عديّ بن ثابت، قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ خرج يوم أضحى أو يوم فطر، قال: وأكبر ظني أنه قال: يوم فطر، فصلى ركعتين، لم يصل قبلهما ولا بعدهما، ثم أتى النساء ومعه بلال، فأمرهن بالصدقة، فجعلت المرأة تلقي خرصها وسخابها، ولم يشك بهز، قال: يوم فطر، وقال: صخابها.

٣١٥٤ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة حدثنا عديّ بن ثابت وعطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال، رفعه أحدهما إلى النبي ﷺ: «إن جبريل كان يدسُّ في فرعون الطين، مخافة أن يقول لا إله إلا الله».

٣١٥٥ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عديّ بن ثابت

= الثوري في الجامع عن أبي إسحق عن التميمي وهو أريدة، عن ابن عباس. فظهر من هذا أن أبا إسحق رواه عن تابعين: العيزار بن حرث، وهو عدي، وأريدة، وهو تميمي، فهو الذي أبهم اسمه هنا. زيادة [ابن عباس] أثبتناها من ك، ولم تذكر في ح، وأظن أن حذفها خطأ مطبعي.

(٣١٥٣) إسناده صحيح، وهو مطول ٣١٠٥. ورواية بهز «وصخابها» بالصاد لم أجد لها نصاً، إلا قول صاحب القاموس: «والصخبة [أي يفتح الصاد وسكون الخاء]؛ خرزة تستعمل في الحب والبغض». والظاهر عندي أن ما هنا من باب إبدال السين صاداً، وهو كثير، بل هو قياسي. ففي اللسان ١: ٤٤٤: «والصاد والسين يجوز في كل كلمة فيها خاء». وانظر المزهري للسيوطي ١: ٤٦٩.

(٣١٥٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٤٤. وانظر ٢٨٢١.

(٣١٥٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥٨٦ بإسناده. وانظر ٢٧٠٥، ٣١٣٣.

قال: سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً».

٣١٥٦ - حدثنا هاشم، مثله، قال، أي: شعبة: قلت: عن النبي ﷺ؟، قال: عن النبي ﷺ.

٣١٥٧ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال: سمعت أبا الحكم قال: سألت ابن عباس عن نبيذ الجرّ وعن الدُّبَاءِ والْحَنْتَمِ؟، فقال ابن عباس: من سره أن يحرم ما حرم الله ورسوله فليحرم النبيذ.

٣١٥٨ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال: سمعت أبا الحكم يحدث عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «تمّ الشهر، تسع وعشرون».

٣١٥٩ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن مشاش قال: سألت عطاء بن أبي رباح؟، فحدثت عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ أمر صبيان بني هاشم وضعفتهم أن يتحملوا من جمع بليلى.

٣١٦٠ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن مخلول قال سمعت مسلماً البطين يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي

(٣١٥٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله، يعني أن هاشم بن القاسم أبا النضر حدثه به عن شعبة، مثل حديث محمد بن جعفر عن شعبة، وزاد فيه أن شعبة استوثق من شيخه عدي بن ثابت في رفع الحديث.

(٣١٥٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠٢٨.

(٣١٥٨) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢١٠٣.

(٣١٥٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٨١١. وانظر ٢٥٠٧، ٣٠٩٤.

(٣١٦٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٩٩٣. وانظر ٣٠٩٧.

ﷺ: أنه كان يقرأ في صلاة الصبح ﴿الم تنزيل﴾ السجدة، و ﴿هل أتى على الإنسان﴾ ، وفي الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين.

٣١٦١ - حدثنا محمد بن جعفر وحجاج قالوا حدثنا شعبة عن سليمان ومنصور عن ذر عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس: أنهم قالوا: يا رسول الله، إنا نحدث أنفسنا بالشيء لأن يكون أحدنا حممة أحب إليه من أن يتكلم به؟، قال: فقال أحدهما: «الحمد لله لم يقدر منكم إلا على الوسوسة»، وقال الآخر: «الحمد لله الذي رده إلى الوسوسة».

٣١٦٢ - حدثنا محمد بن جعفر وحجاج قالوا حدثنا شعبة عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ خرج من المدينة في رمضان حين فتح مكة، فصام حتى أتى عسفان، ثم دعا بعس من شراب، أو إناء، فشرب، فكان ابن عباس يقول: من شاء صام ومن شاء أفطر.

٣١٦٣ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال: سمعت ابن عباس يقول: أهدت خالتي أم حفيد إلي رسول الله ﷺ سمنًا وأقطًا وأضبًا، فأكل من السمن والأقط، وترك الأضب تقدرًا، وأكل على مائدة رسول الله ﷺ، ولو كان حرامًا ما أكل على مائدة رسول الله ﷺ.

٣١٦٤ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي بشر عن

(٣١٦١) إسناده صحيح، سليمان: هو ابن مهران الأعمش، فشعبة رواه عن الأعمش ومنصور، كلاهما عن ذر بن عبد الله المرهبي الهمداني. والحديث مكرر ٢٠٩٧. حممة، بضم الحاء وفتح الميمين، أي فحمة.

(٣١٦٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٩٩٦. وانظر ٣٠٨٩.

(٣١٦٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٠٤١. وانظر ٣٠٦٨.

(٣١٦٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣١١٢.

سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة، فإذا اليهود قد صاموا يوم عاشوراء، فسألهم عن ذلك، فقالوا: هذا اليوم الذي ظهر فيه موسى على فرعون، فقال النبي ﷺ لأصحابه: «أنتم أولى بموسى منهم، فصوموه».

٣١٦٥ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا / شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ: أنه سئل عن أولاد المشركين؟، فقال: «الله إذ خلقهم أعلم بما كانوا عاملين».

٣٤١

١

٣١٦٦ - حدثنا محمد بن جعفر وحجاج قالوا حدثنا شعبة عن

(٣١٦٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٠٣٥.

(٣١٦٦) إسناده صحيح، يحيى أبو عمر: هو يحيى بن عبيد البهراني، سبق توثيقه ١٦١٧. وفي ح «يحيى بن عمر»، وهو خطأ، صححناه من ك. وفي التعجيل ٤٤٥ - ٤٤٦ ما نصه: «يحيى بن أبي عمر عن ابن عباس، وعنه الحكم: مجهولان وقال في الإكمال: لا يدري من هو. قلت [القائل هو الحافظ ابن حجر]. كلا. بل هما معروفان. وإنما وقع في النسخة زيادة «بن» والذي في أصل المسند: عن يحيى أبي عمر، هي كنية يحيى نفسه: والحكم الراوي عنه هو ابن عتبية الفقيه المشهور. والحديث الذي أخرجه له أحمد قال [وذكر نص الحديث الذي هنا]. وقد أخرجه مسلم عن بنادر عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد، لكن لم يذكر الحكم في الإسناد، وأخرج أحمد أيضاً بهذا الإسناد في المسند حديثاً ليس فيه الحكم، لكن قال فيه: شعبة عن يحيى أبي عمر عن ابن عباس. وكذا أخرجه مسلم والنسائي جميعاً عن بنادر عن محمد بن جعفر. وأخرجه أحمد أيضاً عن وكيع عن شعبة عن يحيى بن عبيد عن ابن عباس. [يريد الحديث ٢٠٦٨] ويحيى بن عبيد: هو أبو عمر نفسه، وهو عند أحمد أيضاً عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي عمر عن ابن عباس. وأخرجه مسلم وأبو داود من طريق أبي معاوية. فورد هذا الراوي عند أحمد على ثلاثة أنحاء: عن يحيى أبي عمر، بالاسم والكنية معاً، وعن أبي عمر، بالكنية فقط، وعن يحيى بن عبيد بالاسم فقط. وهو يحيى بن عبيد أبو عمر البهراني وقد ترجم له في التهذيب. ولو راجع المصنف [يريد محمد بن علي =

الحَكَمَ عن يحيى أبي عمير عن ابن عباس أنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدُّبَاءِ والمَزَقِّ والنَّقِيرِ.

٣١٦٧ - حدثنا محمد بن جعفر وعفان قالا حدثنا شعبة عن الحَكَمَ عن يحيى بن الجَزَّار عن صهيب عن ابن عباس، وقال عفان، يعني في حديثه: أخبرني الحَكَمَ عن يحيى بن الجزار عن صهيب، قلت: من صهيب؟، قال: رجل من أهل البصرة، عن ابن عباس: أنه كان على حمار هو وغيلام من بني هاشم، فمر بين يدي النبي ﷺ وهو يصلي، فلم ينصرف، وجاءت جاريتان من بني عبد المطلب فأخذتا بركبتي النبي ﷺ ففرَّعَ بينهما، أو فرَّقَ بينهما ولم ينصرف.

٣١٦٨ - حدثنا محمد بن جعفر وبهز قالا حدثنا شعبة عن الحَكَمَ عن سعيد بن جبير، قال بهز: سمعت سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أن الصَّعب بن جثامة أهدى إلى رسول الله ﷺ وهو بقديد وهو محرم عجز حمار، فردّه رسول الله ﷺ يقطر دماً.

٣١٦٩ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحَكَمَ عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أنه بات عند خالته ميمونة، فجاء النبي ﷺ بعد العشاء الآخرة، فصلى أربعاً، ثم نام، ثم قام، فقال: «أنام الغلام؟»، أو

= الحسني الحافظ أصل المسند لما خفي عليه وجه الصواب». وهذا تحقيق دقيق واف من الحافظ ابن حجر رحمه الله. والحديث مكرر ٣٠٨٦.

(٣١٦٧) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٠٩٥ ومختصر ٢٢٥٨، ٢٢٩٥. وانظر ٢٨٠٥.

(٣١٦٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٣٠، ٣١٣٢.

(٣١٦٩) إسناده صحيح، وقد سبق معناه مراراً مطولاً ومختصراً، منها ٢١٦٤، ٢٥٧٢، ٣٠٦١،

٣١٠٢، ٣١٣٠. الخطيطة: قريب من الغطيط، وهو صوت النائم. والخاء والغين

متقاربتان. قاله ابن الأثير.

كلمة نحوها، قال: فقام يصلي، فقامت عن يساره، فأخذني فجعلني عن يمينه، ثم صلى خمساً، ثم نام حتى سمعت غَطِيْطَهْ أو خَطِيْطَهْ، ثم خرج فصلى.

٣١٧٠ - حدثنا حسين حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن جبير عن ابن عباس قال: بتُّ عند خالتي ميمونة زوج النبي ﷺ، فصلى رسول الله ﷺ العشاء، ثم جاء فصلى أربعاً، ثم نام، ثم قام فصلى أربعاً، فقال: «نام الغلِّيمُ؟»، أو كلمةً نحوها، قال: فجئت فقامت عن يساره، فجعلني عن يمينه، ثم صلى خمس ركعات، ثم ركعتين، ثم نام حتى سمعت غَطِيْطَهْ أو خَطِيْطَهْ، ثم خرج إلى الصلاة.

٣١٧١ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «نصرت بالصبا، وأهلكت عاد بالدبور».

٣١٧٢ - حدثنا محمد بن جعفر وروح قالوا حدثنا شعبة عن الحكم، قال روح: حدثنا الحكم، عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «هذه عمرة استمتعنا بها، فمن لم يكن عنده هدي فليحلِّ الحِلِّ كُلَّهُ، فقد دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة».

٣١٧٣ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة

(٣١٧٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٣١٧١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٩٨٤.

(٣١٧٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١١٥. وانظر ٢٣٤٨، ٢٣٦٠، ٢٩٧٨، ٣١٢٨.

(٣١٧٣) إسناده صحيح، وانظر ٢٢٤٧. «يوزن»: قال ابن الأثير: «أي تحزر وتخرض. سماه وزناً لأن الخارص يحزرها ويقدرها، فيكون كالوزن لها. ووجه النهي أمران: أحدهما تحصين الأموال، وذلك أنها في الغالب لا تأمن العاهة إلا بعد الإدراك، وذلك أوان الخرض»، =

عن أبي البَخْتَرِيِّ الطائِي قال: سألت ابن عباس عن بيع النخل؟، فقال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع النخل حتى يأكل منه، أو يؤكل منه، وحتى يوزن، قال: فقلت: ما يوزن؟، فقال رجل عنده: حتى يحزر.

٣١٧٤ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة وحجاج عن عمرو ابن مرة عن يحيى بن الجزار عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان يصلي، فجعل جدى يريد أن يمر بين يدي النبي ﷺ، فجعل يتقدم ويتأخر، قال حجاج: يتقيه ويتأخر، حتى يرى وراء الجدي.

٣١٧٥ - حدثنا بهز حدثنا شعبة حدثني الحكم قال سمعت سعيد ابن جبير يحدث عن ابن عباس قال: بتُّ في بيت خالتي ميمونة، فصلى رسول الله ﷺ العشاء، ثم جاء فصلى أربعاً، ثم قال: «أنام الغليم»، أو «الغلام؟»، قال شعبة: أو شيئاً نحو هذا، قال: ثم نام، قال: ثم قام فتوضأ، قال: لا أحفظ وضوءه، قال: ثم قام فصلى، فقامت عن يساره، قال: فجعلني عن يمينه، ثم صلى خمس ركعات، قال: ثم صلى ركعتين، قال: ثم نام حتى سمعت غطيته أو خطيطة. ثم صلى ركعتين، ثم خرج إلى الصلاة.

٣١٧٦ - حدثنا بهز حدثنا شعبة حدثنا الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ في رمضان، وهو يغزو مكة فصام

٣٤٢
١

والثاني أنه إذا باعها قبل ظهور الصلاح بشرط القطع وقبل الخرص، سقط حقوق الفقراء منها، لأن الله أوجب إخراجها وقت الحصاد.

(٣١٧٤) إسناده منقطع، وقد مضى الكلام عليه ٢٦٥٣. وانظر ٣١٦٧.

(٣١٧٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣١٧٠.

(٣١٧٦) إسناده صحيح، وهو في معنى ٢٩٩٦، ٣٠٨٩، ٣١٦٢.

رسول الله ﷺ حتى أتى قديداً، ثم دعا بقدرح من لبن فشربه، قال: ثم أفطر أصحابه حتى أتوا مكة.

٣١٧٧- حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة، وحجاج قال: حدثني شعبة، قال: سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «العائد في هبته كالعائد في قيئه».

٣١٧٨- حدثنا بهز حدثنا شعبة حدثني قتادة قال: سمعت سعيد ابن المسيب يحدث أنه سمع ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ: «العائد في هبته كالعائد في قيئه».

٣١٧٩- حدثني حجاج حدثني شعبة عن قتادة عن أبي العالية قال: حدثني ابن عم نبيكم ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله عز وجل: ما ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متي»، ونسبه إلى أبيه، قال: وذكر أنه أسري به، وأنه رأى موسى عليه السلام آدم طوَّالاً كأنه من رجال شنوءة، وذكر أنه رأى عيسى مربوعاً إلى الحمرة والبياض جعداً، وذكر أنه رأى الدجال، ومالكاً خازن النار.

٣١٨٠- حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة قال: سمعت أبا العالية الرياحي قال: حدثنا ابن عم نبيكم ﷺ قال: «ما ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متي»، ونسبه إلى أبيه، وذكر رسول الله ﷺ

(٣١٧٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣١٤٦.

(٣١٧٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٣١٧٩) إسناده صحيح، وانظر ٢٦٥٤، ٢٣٤٧، ٣٥٤٦.

(٣١٨٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله، ولكن ظاهره أن أوله موقوف، والرواية السابقة وما

مضى من الروايات تثبت أنه مرفوع، فالوقف هنا اختصار من بعض الرواة فقط.

حين أُسْرِيَ بِهِ، فقال: «موسى آدم طُولاً كأنه من رجال سُوءَةٍ»، وقال: «عيسى جعد مربوع»، وذكر مالكا خازن جهنم، وذكر الدجال.

٣١٨١- حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة قال: سمعت أبا حسان الأعرج قال: قال رجل من بني الهجيم لابن عباس: ما هذه الفتيا التي قد تشغفت أو تشعبت بالناس: أن من طاف بالبيت فقد حل؟، فقال: سنة نبيكم ﷺ وإن رَغِمْتُمْ.

٣١٨٢- حدثنا حجاج حدثني شعبة عن قتادة أن أبا حسان الأعرج قال: قال رجل من بني الهجيم، يقال له فلان بن بجيل، لابن عباس: ما هذه الفتوى التي قد تشغفت الناس: من طاف بالبيت فقد حل؟، فقال: سنة نبيكم ﷺ وإن رَغِمْتُمْ، قال شعبة: أنا أقول: شغبت، ولا أدري كيف هي!؟.

٣١٨٣- حدثنا بهز حدثنا همام حدثنا قتادة، فذكر الحديث، وقال: قد تفشغ في الناس.

(٣١٨١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥١٣. وانظر ٢٥٣٩. تشغفت، بتقديم الغين على الفاء: أي وسوستهم وفرقتهم، كأنها دخلت شغاف قلوبهم. تشعبت بالعين المهملة والباء: أي تفرقت بهم.

(٣١٨٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. تشغفت، كما في الرواية السابقة، وفي ك «تشغبت» بالعين المعجمة والباء الموحدة، من الشغب. وقول شعبة «شغبت» من الشغب أيضاً، و«الشغب» بسكون الغين: تهيب الشرف والفتنة والخصام، والعامرة تفتحها، يقال «شغبتهم وبهم وفيهم وعليهم».

(٣١٨٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. وقد مضى بهذا الإسناد ٢٥٣٩. و«تفشغ» مضى تفسيرها ٢٥١٣. وهذه الألفاظ في هذه الروايات حكاه ابن الأثير وفسرها بما نقلنا عنه.

٣١٨٤- حدثنا عبدالرحمن حدثنا مالك عن الزهري عن عبيدالله
ابن عبدالله عن ابن عباس قال: جئت ورسول الله ﷺ يصلي بمنى وأنا علي
حمار، فتركته بين يدي الصف، فدخلت في الصلاة، وقد ناهزت
الاحتلام، فلم يعب ذلك.

٣١٨٥- حدثنا وقرأت علي عبدالرحمن هذا الحديث، قال: أقبلت
راكباً علي أتان، وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام، ورسول الله ﷺ يصلي
بالناس، فمررت بين يدي بعض الصف، فنزلت وأرسلت الأتان، فدخلت
في الصف، فلم ينكر ذلك علي أحد.

٣١٨٦- حدثنا عبدالرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن عاصم
الأحول عن الشعبي عن ابن عباس: أن النبي ﷺ شرب من زمزم وهو قائم.

٣١٨٧- حدثنا عبدالرحمن بن مهدي حدثنا عكرمة بن عمارة قال
حدثني أبو زميل قال: حدثني عبدالله بن عباس قال: لما خرجت الحرورية

(٣١٨٤) إسناده صحيح، وهو في الموطأ ١: ١٧١ - ١٧٢. وانظر ٣٠١٩، ٣١٦٧.

(٣١٨٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. وهذا اللفظ أقرب إلى رواية الموطأ.

(٣١٨٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٠٨. «أن النبي» في ح «عن النبي»، والتصحيح من ك.

(٣١٨٧) إسناده صحيح، وهو قطعة من قصة طويلة، في مناظرة ابن عباس مع الحرورية، رواها

الحاكم مطولة ٢: ١٥٠ - ١٥٢ من طريق عمر بن يونس بن القاسم اليمامي عن

عكرمة بن عمار. وعمر بن يونس: ثقة معروف، روى له أصحاب الكتب الستة، وقال

أحمد: «ثقة ولم أسمع منه». قال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم، ولم

يخرجاه، ووافقه الذهبي. وأشار إليها الحافظ ابن كثير في التاريخ ٧: ٢٨١ فذكر شيئاً

منها، وذكر أنه رواه يعقوب بن سفيان عن موسى بن مسعود عن عكرمة بن عمار.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد مطولاً ٦: ٢٣٩ - ٢٤١ وقال: «رواه الطبراني،

وأحمد ببعضه، ورجالهما رجال الصحيح». وانظر ٦٥٦.

اعتزلوا، فقلت لهم: إن رسول الله ﷺ يومَ الحُدَيْبِيَّةِ صالحُ المشركين، فقال لعلي: «اكتب يا علي: هذا ما صالح عليه محمد رسول الله»، قالوا: لو نعلم أنك رسول الله ما قاتلناك!، فقال رسول الله ﷺ: «امح يا علي، اللهم إنك تعلم أنني رسولك، امح يا علي»، واكتب: هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله، والله لرسول الله خير من علي، وقد محا نفسه، ولم يكن محوه ذلك يمحاه من النبوة، أخرجت من هذه؟، قالوا: نعم.

٣٤٣
١
٣١٨٨ - حدثنا عبدالرحمن بن مهدي / حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة قال: كتب إليّ ابن عباس: إن رسول الله ﷺ قال: «لو أن الناس أعطوا بدعواهم ادعى ناس من الناس دماء ناس وأموالهم، ولكن اليمين على المدعى عليه».

٣١٨٩ - حدثنا عبدالرحمن حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن أرقم بن شرحبيل عن ابن عباس قال: مات رسول الله ﷺ ولم يوص.

٣١٩٠ - حدثنا عبدالرحمن وابن جعفر قالا حدثنا شعبة عن عطاء ابن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي ﷺ أتى بقصعة من ثريد، فقال: «كلوا من حولها، ولا تأكلوا من وسطها، فإن البركة تنزل في وسطها»، قال ابن جعفر: «من جوانبها»، أو «من حافتيها».

٣١٩١ - حدثنا عبدالرحمن عن أبي عوانة عن موسى بن أبي

(٣١٨٨) إسناده صحيح، ورواه أيضاً مسلم، كما في المنتقى ٥٠١٨.

(٣١٨٩) إسناده صحيح، وسيأتي مطولا ٣٣٥٥، ٣٣٥٦.

(٣١٩٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٧٣٠.

(٣١٩١) إسناده صحيح، وهو مطول ١٩١٠، وقد أشرنا إليه هناك. ونقله ابن كثير في التفسير

٦١: عن هذا الموضع. وقال: «وقد رواه البخاري ومسلم من غير وجه عن موسى بن

أبي عائشة، به».

عائشة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: في قوله ﴿ لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ ﴾ قال: كان النبي ﷺ يعالج من التنزيل شدة، فكان يحرك شفتيه، قال: فقال لي ابن عباس: أنا أحرك شفتي كما كان رسول الله ﷺ يحرك، وقال لي سعيد: أنا أحرك كما رأيت ابن عباس يحرك شفتيه، فأنزل الله عز وجل ﴿ لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾ قال: جمعه في صدرك، ثم نقرؤه ﴿ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ﴾ فاستمع له وأنصت، ﴿ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴾ فكان بعد ذلك إذا انطلق جبريل قرأه كما أقرأه.

٣١٩٢ - حدثنا عبدالرحمن حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن الحسن العرني عن ابن عباس قال: قدمنا رسول الله ﷺ أغلّمة بني عبد المطلب على حمراتنا ليلة المزدلفة، فجعل يلطّح أفخاذنا ويقول: «بني، لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس»، قال ابن عباس: لا أخال أحدا يرمي حتى تطلع الشمس.

٣١٩٣ - حدثنا عبدالرحمن حدثنا سفيان عن سلمة عن الحسن، يعني العرني، عن ابن عباس: أن جدًّا سقط بين يدي رسول الله ﷺ وهو يصلي، فلم يقطع صلاته.

٣١٩٤ - حدثنا عبدالرحمن عن سفيان عن سلمة عن كريب عن

(٣١٩٢) إسناده ضعيف، لانقطاعه. وهو مكرر ٢٨٤٢. وقد فصلنا القول فيه في ٢٠٨٢. وانظر

(٣١٩٣) إسناده ضعيف، لانقطاعه. وهو مختصر ٢٨٠٥. وانظر ٣١٧٤.

(٣١٩٤) إسناده صحيح، إلا قول كريب «وسبع في التابوت» إلخ، فإن أوله مرسل، وباقية عن

مجهول، وهو «بعض ولد العباس». والحديث مطول ٢٥٥٩، ٢٥٦٧. وانظر ٣٠٦١،

٣١٧٥. قال ابن الأثير: «أراد بالتابوت الأضلاع وما تحويه، كالقلب والكبد وغيرهما،

تشبيهًا بالصندوق الذي يحرز فيه المتاع، أي أنه مكنون موضوع في الصندوق». كلمة =

ابن عباس قال: بتُّ عند خالتي ميمونة، فقام رسول الله ﷺ من الليل فأتى حاجته، ثم غسل وجهه ويديه، ثم قام فأتى القربة فأطلق شناقها، ثم توضأ وضوءاً بين الوضوءين، لم يكثُر وقد أبلغ، ثم قام فصلى، فقامت فتمطأت كراهية أن يرى أنني كنت أرتقبه، فتوضأت، فقام يصلي، فقامت عن يساره، فأخذني بأذني فأدارني عن يمينه، فتتامت صلاة رسول الله ﷺ من الليل ثلاث عشرة ركعة، ثم اضطجع، فنام حتى نفخ، وكان إذا نام نفخ، فأتاه بلال فأذنه بالصلاة، فقام فصلى [ولم] يتوضأ، وكان يقول في دعائه: «اللهم اجعل في قلبي نوراً، وفي بصري نوراً، وفي سمعي نوراً، وعن يميني نوراً، وعن يساري نوراً، ومن فوقني نوراً، ومن تحتي نوراً، ومن أمامي نوراً، ومن خلفي نوراً، وأعظم لي نوراً»، قال كريب: وسبع في التابوت، قال: فلقيت بعض ولد العباس فحدثني بهنّ، فذكر: «عصبي ولحمي ودمي وشعري وبشري»، قال: وذكر خصلتين.

٣١٩٥ - حدثنا عبدالرحمن عن سفيان عن إبراهيم بن عقبة عن كريب: أن امرأة رفعت صبياً لها، فقالت: يا رسول الله، ألهذا حج؟ قال: «نعم، ولك أجر».

[ولم] سقطت من ح خطأ، والتصحيح من ك.

(٣١٩٥) إسناده صحيح، وإن كان ظاهره الإرسال، فإن إبراهيم بن عقبة يرويه عن كريب عن ابن عباس، كما مضى ١٨٩٨، ١٨٩٩ من رواية سفيان بن عيينة ومعمر عنه، وكذلك رواه مسلم ١: ٣٧٩ من طريق ابن عيينة. وأما الذي رواه مرسلنا فهو سفيان الثوري، وكذلك رواه مسلم من طريقه، ولكنه محمول على الاتصال كما قلنا، ولذلك أخرجه مسلم في الصحيح. بل قد رواه الثوري موصولاً أيضاً، كما سيأتي ٣٢٠٢. وانظر .٢٦١٠

٣١٩٦- حدثنا عبدالرحمن حدثنا سفيان عن محمد بن عقبة
عن كريب عن ابن عباس: بمثله.

٣١٩٧- حدثنا عبدالرحمن عن سفيان عن أبي إسحق عن
التميمي عن ابن عباس قال: وكان رسول الله ﷺ يرى بياض إبطيه إذا سجد.
قال أبو عبدالرحمن [عبدالله بن أحمد]: سمعت أبي يقول: كان
شعبة يتفقد أصحاب الحديث، فقال يوماً: ما فعل ذلك الغلام الجميل؟،
يعني شبابة.

٣١٩٨- حدثنا عبدالرحمن عن سفيان عن زيد بن أسلم عن
عبدالرحمن بن وعلّة عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:
«أيما إهاب دبغ فقد طهر».

٣٤٤
١

٣١٩٩- / حدثنا عبدالرحمن عن سفيان عن حبيب عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ لبى حتى رمى الجمرة.

٣٢٠٠- حدثنا عبدالرحمن بن مهدي حدثنا جرير بن حازم عن
قيس بن سعد عن يزيد بن هرمز قال: كتب نجدة بن عامر إلى ابن عباس
يسأله عن أشياء فشهدت ابن عباس حين قرأ كتابه، وحين كتب جوابه،
٣١٩٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. وكذلك رواه مسلم من طريق الثوري عن محمد بن
عقبة.

(٣١٩٧) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣١٥٢.

(٣١٩٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٨٩٥ ومختصر ٢٤٣٥، ٢٥٢٢. وفي آخر الحديث
كلمة عن شعبة أنه كان يتفقد أصحابه، وأنه سأل يوماً عن شبابة بن سوار الفزاري،
أحد تلاميذه. وما أدري لم جاءت هذه الكلمة هنا!!

(٣١٩٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥٦٤.

(٣٢٠٠) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٦٨٥. وانظر ٢٨١٢، ٢٩٤٣.

فكتب إليه: إنك سألتني، وذكر الحديث، قال: وسألت هل كان رسول الله ﷺ يقتل من صبيان المشركين أحداً: وإن رسول الله ﷺ لم يكن يقتل منهم أحداً، وأنت فلا تقتل منهم أحداً، إلا أن تكون تعلم منهم ما علم الخضر من الغلام حين قتله!.

٣٢٠١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن أبي رزين عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ علم النبي ﷺ أن قد نعت إليه نفسه، فقيل ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ السورة كلها.

٣٢٠٢ - حدثنا أبو أحمد وأبو نعيم حدثنا سفيان عن إبراهيم بن عقبة عن كريب عن ابن عباس: أن امرأة رفعت صبياً لها إلى النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، ألهذا حج؟ قال: «نعم، ولك أجر».

٣٢٠٣ - حدثنا وكيع حدثنا المسعودي عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قدّم ضعفة أهله من جمع، وقال: «لا ترموا الجمره حتى تطلع الشمس».

٣٢٠٤ - حدثنا وكيع وعبدالرحمن قالا حدثنا سفيان عن سلمة ابن كهيل عن الحسن العرنى عن ابن عباس قال: إذا رميت الجمره فقد حل لكم كل شيء إلا النساء، قال: فقال رجل: والطيب؟، قال عبدالرحمن: فقال له رجل: يا أبا العباس، فقال ابن عباس: أما أنا فقد رأيت

(٣٢٠١) إسناده صحيح، أبو رزين: هو الأسدي مسعود بن مالك. والحديث مختصر ٣١٢٧.

وذكره ابن كثير في التفسير ٩: ٣١٥ عن هذا الموضع.

(٣٢٠٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣١٩٥، ٣١٩٦.

(٣٢٠٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٠٠٨. وانظر ٣١٩٢.

(٣٢٠٤) إسناده ضعيف، لانقطاعه. وهو مكرر ٢٠٩٠.

رسول الله ﷺ يَضْمَخُ رَأْسَهُ بِالْمَسْكِ، أَفْطِيبُ ذَاكَ أَمْ لَا؟!

٣٢٠٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَقْتُ

(٣٢٠٥) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ٢: ٧٧ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قَالَ الْمُنْذَرِيُّ: «وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ. هَذَا آخِرُ كَلَامِهِ. وَفِي إِسْنَادِهِ يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَذَكَرَ الْبَيْهَقِيُّ أَنَّهُ تَفَرَّدَ بِهِ». وَهُوَ فِي التِّرْمِذِيِّ ٢: ٨٦ عَنْ أَبِي كَرِيبٍ عَنْ وَكَيْعٍ عَنْ سَفِيَانَ. وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى ٥: ٢٨ مِنْ طَرِيقِ أَبِي دَاوُدَ. وَنَقَلَهُ الْحَافِظُ الزَّيْلَعِيُّ فِي نَسَبِ الرَّايَةِ ٣: ١٣ - ١٤، وَنَقَلَ عَنِ الْبَيْهَقِيِّ فِي الْمَعْرِفَةِ أَنَّهُ قَالَ: «تَفَرَّدَ بِهِ يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ» ثُمَّ نَقَلَ عَنِ ابْنِ الْقَطَّانِ قَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ أَخَافُ أَنْ يَكُونَ مُنْقَطِعًا، فَإِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ إِنَّمَا عَهَدَ أَنْ يَرُويَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، كَمَا جَاءَ ذَلِكَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ، فِي صَلَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ اللَّيْلِ. وَقَالَ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ التَّمْيِيزِ: لَا نَعْلَمُ لَهُ سَمَاعًا مِنْ جَدِّهِ، وَلَا أَنَّهُ لَقِيَهُ. وَلَمْ يَذْكَرِ الْبُخَارِيُّ وَلَا ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ أَنَّهُ يَرُويَ عَنِ جَدِّهِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ يَرُويَ عَنْ أَبِيهِ». وَأَقُولُ: أَمَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ فَتَقَّةٌ عِنْدَنَا، كَمَا بَيَّنَّا فِي ٦٦٢. وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَقَدْ سَبَقَتْ رِوَايَتُهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ ٢٠٠٢، وَذَكَرَ فِي التَّهْذِيبِ أَنَّهُ «رُويَ عَنِ جَدِّهِ، يُقَالُ: مَرْسَلٌ»، وَلَكِنَّ الظَّاهِرَ عِنْدِي أَنَّهُ أَدْرَكَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَسَمِعَ مِنْهُ، فَإِنَّهُ مِنْ طَبَقَةِ تَدْرِكِ ذَلِكَ، إِذْ أُنْ مِنْ الرِّوَاةِ عَنْهُ هِشَامُ بْنُ عَرُورَةَ، وَهُوَ قَدِيمٌ، أَدْرَكَ ابْنَ عَبَّاسٍ صَغِيرًا، فَإِنَّهُ وُلِدَ سَنَةَ ٦١، أَيَّ كَانَتْ سَنَةُ عِنْدَ وَفَاةِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَوْقَ السَّابِعَةِ يَقِينًا، فَشَيْخُهُ لَوْ كَانَ أَقْدَمَ مِنْهُ بِيَضْعِ سَنِينَ لَمَا بَعُدَ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ جَدِّهِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِهِ. بَلْ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا: أَنَّ مِنَ الرِّوَاةِ عَنْهُ أَيْضًا، أَعْنَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، وَهُوَ أَقْدَمُ مِنْ هِشَامِ بْنِ عَرُورَةَ، سَمِعَ ابْنَ عَمْرٍو ابْنَ عَبَّاسٍ، فَأَنَّ يَكُونُ شَيْخَهُ سَمِعَ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْلَى. وَقَدْ تَرَجَّمَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ ١٨٣/١/١ فَذَكَرَ أَنَّهُ رُويَ عَنْ أَبِيهِ، وَهَذَا لَا يَنْفِي أَنَّهُ رُويَ عَنِ جَدِّهِ أَيْضًا، وَلَعَلَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ جَدِّهِ إِلَّا قَلِيلًا، فَكَانَتْ أَكْثَرَ رِوَايَتِهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ، وَإِنْ لَمْ يَمْتَنِعْ أَنْ يَرُويَ عَنِ جَدِّهِ أَيْضًا.

رسول الله ﷺ لأهل المشرق العقيق.

٣٢٠٦- حدثنا وكيع حدثنا هشام عن قتادة عن أبي حسان الأعرج عن ابن عباس: أن النبي ﷺ لما أتى ذا الحليفة أحرم بالحج، وأشعر هديه في شق السنم الأيمن، وأماط عنه الدم، وقلد نعلين.

٣٢٠٧- حدثنا وكيع حدثنا عبدالله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس، الفراغ والصحة».

٣٢٠٨- حدثنا وكيع حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري قال: تراءينا هلال رمضان بذات عرق، فأرسلنا رجلاً إلى ابن عباس؛ فسأله؟، فقال: إن رسول الله ﷺ مده إلى رؤيته.

٣٢٠٩- حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ من المدينة صائماً في شهر رمضان، فلما أتى قديداً أفطر، فلم يزل مفطراً حتى دخل مكة.

٣٢١٠- حدثنا وكيع حدثنا ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس: أنهم تماروا في صوم النبي ﷺ يوم عرفة، فأرسلت أم الفضل إلى النبي ﷺ بلبن، فشرب.

(٣٢٠٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣١٤٩.

(٣٢٠٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٣٤٠.

(٣٢٠٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٠٢٢.

(٣٢٠٩) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣١٧٦.

(٣٢١٠) إسناده صحيح، لأن ابن أبي ذئب ممن روى عن صالح قديماً. والحديث مطول

٢٥١٧. وانظر ٢٩٤٨.

٣٢١١ - حدثنا وكيع ومحمد بن جعفر قالا حدثنا شعبة عن
الحكم عن مقسم عن ابن عباس: أن النبي ﷺ احتجم، قال وكيع:
بالقحة، وهو صائم.

٣٢١٢ - حدثنا وكيع حدثنا حاجب ابن عمر سمعه من الحكم
ابن الأعرج قال: انتهيت إلى ابن عباس وهو متوسد رداءه في زمزم، فقلت:
أخبرني عن عاشوراء، أي يوم أصومه؟، فقال: إذا رأيت هلال المحرم فاعدد،
فأصبح من التاسعة صائماً، قال: قلت: أكذاك كان يصومه محمد عليه
الصلاة والسلام؟، قال: نعم.

٣٢١٣ - / حدثنا وكيع حدثنا ابن أبي ذئب عن القاسم بن عباس
عن عبد الله بن عمير، مولى لابن عباس، عن ابن عباس قال: قال
رسول الله ﷺ: «لئن بقيتُ إلى قابلٍ لأصومنَّ اليوم التاسع».

٣٢١٤ - حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تأكلوا الطعام من
فوقه، وكلوا من جوانبه، فإن البركة تنزل من فوقه».

٣٢١٥ - حدثنا وكيع وابن جعفر قالا حدثنا شعبة عن عدي بن
ثابت، قال ابن جعفر: سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال
رسول الله ﷺ: «لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً».

(٣٢١١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٨٦، ٢٧١٦.

(٣٢١٢) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢١٣٥، ٢٢١٤، ٢٥٤٠.

(٣٢١٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٠٦.

(٣٢١٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣١٩٠.

(٣٢١٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣١٥٦.

٣٢١٦ - حدثنا وكيع عن سفيان [وعبدالرزاق قال: أخبرنا الثوري،
عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس] قال: قال رسول الله ﷺ:
«لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً»، قال عبدالرزاق: نهى أن يتخذ.

٣٢١٧ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي الضحى عن
ابن عباس: أن النبي ﷺ حمله وحمل أخاه، هذا قدامه، وهذا خلفه.

٣٢١٨ - حدثنا وكيع حدثنا شعبة عن الحكم عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس: أن الصعب بن جثامة أهدى إلى رسول الله ﷺ عجز حمار
يقطر دماً، وهو محرم، فردّه.

٣٢١٩ - حدثنا وكيع حدثنا جعفر بن برقان عن يزيد بن الأصم،
سمعت منه، قال: ذكر عند ابن عباس الضبُّ، فقال رجل من جلسائه: أتبي
به رسول الله ﷺ فلم يحلّه ولم يحرمه، فقال: بئس ما تقولون!، إنما بعث
رسول الله ﷺ محلاً ومحرمًا، جاءت أم حفيد بنت الحرث تزور أختها ميمونة
بنت الحرث، ومعها طعام فيه لحم ضبِّ، فجاء رسول الله ﷺ بعد ما اغتبق،
فقرب إليه، فقيل له: إن فيه لحم ضبِّ، فكف يده، فأكله من عنده ولو
كان حراماً نهاهم عنه، وقال: «ليس بأرضنا ونحن نعافه».

(٣٢١٦) إسناده صحيح، وقد سقط أكثر الإسناد من ح خطأ، وأثبتناه من ك. ويؤيد صحة ما
أثبتنا أن الحديث مضمي ١٨٦٣، ٢٤٧٤ من طريق الثوري عن سماك عن عكرمة عن
ابن عباس. رواية عبدالرزاق عن الثوري «نهى أن يتخذ» اختصار، وباقي المعنى واضح،
وفي ح زيادة «شيئاً فيه الروح»، ولا ضرورة لها ولم تكمل اللفظ، فأثبتنا ما في ك.

(٣٢١٧) إسناده ضعيف، لضعف جابر الجعفي. أبو الضحى: هو مسلم بن صبيح. والحديث مكرر
. ٢٧٠٦

(٣٢١٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣١٨٦.

(٣٢١٩) إسناده صحيح، جعفر بن برقان، بضم الباء وسكون الراء: ثقة عدل ضابط، ومن تكلم =

٣٢٢٠- حدثنا وكيع حدثنا شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «هذه وهذه سواء»، وضم بين إبهامه وخنصره.

٣٢٢١- حدثنا وكيع وأبو عامر قالا حدثنا هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «العائد في هبته كالعائد في قبئه».

٣٢٢٢- حدثنا وكيع عن مالك بن أنس عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الأيّم أولى بنفسها من وليها، والبكر تستأمر في نفسها»، قال: «وصماتها إقرارها».

٣٢٢٣- حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة عن عمران أبي الحكيم السلمي عن ابن عباس قال: قالت قريش للنبي ﷺ: ادع لنا ربك يصبح لنا الصفا ذهباً، فإن أصبحت ذهباً أتبعناك وعرفنا أن ما قلت كما قلت!، فسأل ربه عز وجل، فأثاه جبريل فقال: إن شئت أصبحت لهم هذه الصفا ذهباً، فمن كفر منهم بعد ذلك عذبته عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين، وإن شئت فتحننا لهم أبواب التوبة، قال: «يارب، لا، بل افتح لهم أبواب التوبة».

= فيه وإنما تكلم في بعض اضطرابه في حديثه عن الزهري خاصة، وترجمه البخاري في الكبير ١٨٦/٢/١ فلم يذكر فيه جرحاً. والحديث مختصر ٢٦٨٤، ٣٠٠٩. وانظر ٤٤٧٩، ٣٢٤٦، ٣١٦٣.

(٣٢٢٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣١٥٠.

(٣٢٢١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣١٧٨.

(٣٢٢٢) إسناده صحيح، وقد مضى من طريق مالك ١٨٨٨، ٢١٦٣، وبأسانيد آخر، آخرها ٣٠٨٧.

(٣٢٢٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٦٦. ورواية الثوري هنا فيها «عن عمران أبي الحكم =

٣٢٢٤ - حدثنا وكيع حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن أختي نذرت أن تحجَّ وقد ماتت؟ قال: «أرأيت لو كان عليها دين، أكنت تفضيه؟»، قال: نعم، قال: «فالله تبارك وتعالى أحقُّ بالوفاء».

٣٢٢٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس قال: شهدت العيد مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر، فبدؤا بالصلاة قبل الخطبة.

٣٢٢٦ - حدثنا وكيع عن سفيان قال سمعت عبدالرحمن بن عباس قال سمعت ابن عباس قال: خرج النبي ﷺ يوم عيد، / ولولا مكاني منه ما شهدته من الصغر، فأتى دار كثير بن الصلت، فصلى ركعتين، قال: ثم خطب وأمر بالصدقة، قال: ولم يذكر أذاناً ولا إقامة.

٣٢٢٧ - حدثنا عبدالله بن الوليد حدثنا سفيان عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس قال: صلى رسول الله ﷺ ثم خطب، وأبو بكر وعمر وعثمان، في العيد، بغير أذانٍ ولا إقامة.

٣٢٢٨ - حدثنا يحيى بن سعيد حدثني سليمان عن مسلم البطيني عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «ما من أيام أيام

السلمي» على الصواب، وهي تدل على أن الخطأ الذي أشرنا إليه هناك ليس من الثوري، بل من بعده من الرواة، بل لعلها من أحد رواة المسند. وانظر ٢٣٣٣.

(٣٢٢٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٤٠. وانظر ٢٥١٨.

(٣٢٢٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٠٦٤.

(٣٢٢٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠٦٢. وانظر ٣٠٦٤، ٣٢٢٥.

(٣٢٢٧) إسناده صحيح، وهو مطول ٣٢٢٥.

(٣٢٢٨) إسناده صحيح، سليمان: هو الأعمش. والحديث مكرر ٣١٣٩.

العمل فيه أفضل من هذه الأيام»، قيل: ولا الجهاد في سبيل الله؟، قال: «ولا الجهاد في سبيل الله، إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع بشيء منه».

٣٢٢٩- حدثنا يحيى عن ابن جريج حدثني عطاء عن ابن عباس قال: ولم يسمعه، قال: بعثني نبي الله ﷺ بسحرٍ من جمعٍ في ثقلٍ نبي الله ﷺ.

٣٢٣٠- حدثنا يحيى عن ابن جريج قال حدثني عمرو بن دينار أن سعيد بن جبير أخبره أن ابن عباس أخبره قال: أقبل رجل حرام مع رسول الله ﷺ، فخرج من فوق رأسه، فوقص وقصاً فمات، فقال رسول الله ﷺ: «اغسلوه بماءٍ وسدرٍ، وألبسوه ثوبيه، ولا تخمروا رأسه، فإنه يبعث يوم القيامة يلبي».

٣٢٣١- حدثنا يحيى عن ابن جريج قال حدثني عمرو بن دينار عن أبي معبد عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «لا تسافر امرأة إلا ومعها ذو محرم»، وجاء النبي ﷺ رجل فقال: إني اکتبت في غزوة كذا وكذا، وامرأتي حاجة؟، قال: «فارجع فحج معها».

٣٢٣٢- حدثنا روح حدثنا ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع أبا معبد مولى ابن عباس يخبر عن ابن عباس، قال روح: «فاحجج معها».

(٣٢٢٩) إسناده منقطع، لتصريحه بأن عطاء لم يسمعه من ابن عباس. وقد مضى معناه بأسانيد

آخر. آخرها ٣١٩٢، ٣٢٠٣.

(٣٢٣٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٠٧٧.

(٣٢٣١) إسناده صحيح، وهو مختصر ١٩٣٤.

(٣٢٣٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

٣٢٣٣ - حدثنا يحيى عن ابن جريج حدثنا هشام حدثنا عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم، واحتجم وهو محرم.

٣٢٣٤ - حدثنا يحيى عن ابن جريج قال أخبرني عطاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أكل أحدكم فلا يمسح يده بالمنديل حتى يلغقها أو يلغقها.

٣٢٣٥ - حدثنا يحيى عن داود بن قيس قال حدثنا صالح مولى التوأمة عن ابن عباس: قال: جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، في غير مطر ولا سفر، قالوا: يا أبا عباس، وما أراد بذلك؟ قال: التوسع على أمته.

٣٢٣٦ - حدثنا يحيى عن سفيان حدثنا حبيب بن أبي ثابت عن طاوس عن ابن عباس عن النبي ﷺ: أنه صلى بهم في كسوف ثمان ركعات، قرأ ثم ركع ثم رفع، ثم قرأ ثم ركع ثم رفع، ثم قرأ ثم ركع ثم رفع، ثم قرأ ثم ركع ثم رفع، ثم سجد، قال: والأخرى مثلها.

٣٢٣٧ - حدثنا يحيى عن شعبة حدثنا قتادة عن جابر بن زيد عن

(٣٢٣٣) إسناده صحيح، وانظر ٣١١٦، ٣٢١١.

(٣٢٣٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٩٢٤. وانظر ٢٦٧٢.

(٣٢٣٥) إسناده صحيح، فإن صالح بن نبهان مولى التوأمة اختلط في آخر عمره، وأنا أرجح أن داود بن قيس سمع منه قديماً، لأنه بلديه، كانا جميعاً بالمدينة. والحديث مكرر ٢٥٥٧.

(٣٢٣٦) إسناده صحيح، وفي ح «حبيب بن ثابت»، وهو خطأ واضح، صحح من ك. والحديث مطول ١٩٧٥. وانظر ٢٧١١.

(٣٢٣٧) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣١٤٤.

ابن عباس قال: قيل للنبي ﷺ: لو تزوجت بنت حمزة؟، قال: «إنها ابنة أخي من الرضاعة».

٣٢٣٨ - حدثنا يحيى أخبرنا مالك قال حدثني ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن عباس: أن امرأة من خثعم قالت: يا رسول الله، إن فريضة الله في الحج أدركت أباهما شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يثبت على الرّحل، أفأحج عنه؟، قال: «نعم».

٣٢٣٩ - حدثنا يحيى عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس: دعا أخاه عبيد الله يوم عرفة إلى طعام، قال: إني صائم، قال: إنكم أئمة يقتدى بكم، قد رأيت رسول الله ﷺ دعا بحلاب في هذا اليوم فشرب، وقال يحيى مرة: أهل بيت يقتدى بكم.

٣٢٤٠ - حدثنا يحيى عن عمران أبي بكر قال حدثنا عطاء بن أبي

(٣٢٣٨) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٠٥٠.

(٣٢٣٩) إسناده صحيح، لكنه منقطع. وقد مضى معناه ٢٩٤٨ من طريق ابن جريج عن زكريا ابن عمر عن عطاء: «أخبره أن عبد الله بن عباس دعا الفضل يوم عرفة» إلخ، وبيننا هناك أن ذاك مرسل، لأن عطاء بن أبي رباح لم يدرك الفضل بن عباس، إلا أن يكون سمع ذلك من عبد الله بن عباس. وقد تبين من هذه الرواية أن تلك خطأ، وأن المدعو هو عبيد الله بن عباس. وعطاء أدرك عبيد الله. لأنه مات بعد ٦٠ سنة يقيناً، فقد ذكره البخاري في الصغير ٧١ فيمن مات بين سنتي ٦٠ - ٧٠، بل أرخه غير واحد أنه مات سنة ٨٧. وابن جريج سمع من عطاء وروى عنه الكثير، فالظاهر أنه سمع منه هذه الرواية الصواب، وسمع من زكريا بن عمر تلك الرواية الخطأ. في ك «عن ابن عباس: دعاه أخوه عبيد الله» وهو خطأ ظاهر، وأثبتنا ما في ح. وانظر ٣٢١٠، ٣٤٧٧، وفيه دليل على أن ابن جريج لم يسمع لمن عطاء.

(٣٢٤٠) إسناده صحيح، ورواه أيضاً الشيخان، كما في المنتقى ٤٨٠٢.

رَبَّاحٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟، قَالَ: قُلْتُ: بَلِي، قَالَ: هَذِهِ السُّودَاءُ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أُصْرَعُ وَأَتَكَشَّفُ، فَادْعَ اللَّهُ لِي، قَالَ: «إِنْ شِئْتَ صَبِرْتَ وَلِكَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتَ اللَّهَ لَكَ أَنْ يَعْافِيكَ»، قَالَتْ: لَا، بَلْ أَصْبِرُ، فَادْعَ اللَّهُ أَنْ لَا أُتَكَشَّفُ، أَوْ لَا يَنْكَشِفَ عَنِّي، قَالَ: فَدَعَا لَهَا.

٣٢٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ يَحْيَى: كَانَ شُعْبَةُ يَرْفَعُهُ: «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبَ وَالْمَرْأَةَ الْحَائِضَ».

٣٢٤٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ النَّحْلَةِ وَالنَّمْلَةِ، وَالصُّرْدِ، وَالْهَدَّهِدِ، قَالَ يَحْيَى: وَرَأَيْتُ فِي كِتَابِ سَفِيَّانَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ لَبِيدٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ.

٣٢٤٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الْمَطْلُبِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: بَتُّ فِي

(٣٢٤١) إسناده صحيح، ورواه أبو داود ١: ٢٥٩ عن مسدد عن يحيى عن شعبة، ثم قال: «وقفه سعيد وهشام وهمام عن قتادة عن جابر بن زيد عن علي بن عباس». قال المنذري في مختصره ٦٧١: «وأخرجه النسائي وابن ماجه». ورفع شعبة زيادة ثقة، فهي مقبولة، ولا تعل الرواية المرفوعة بالموقوفة، كما قلنا مراراً. وانظر ٢٢٢٢. وانظر أيضاً نصب الراية ٧٨: ٢ - ٧٩.

(٣٢٤٢) إسناده صحيح، على الرغم من ظاهره، في قول ابن جريج «حدثت عن الزهري»، لأن يحيى القطان رأى في كتاب سفيان «عن ابن جريج عن ابن أبي ليبيد عن الزهري». وابن أبي ليبيد: هو عبدالله بن أبي ليبيد المدني، وهو ثقة، وثقه ابن معين وغيره. فاتصل الإسناد بوجاهة جيدة. وقد مضى الحديث بإسناد آخر صحيح ٣٠٦٧.

(٣٢٤٣) إسناده مشكل، هو محرف أو مغلوط. فليس في الرواة المترجمين من يسمى «عبد =

بيت خالتي ميمونة، فقام رسول الله ﷺ، من الليل، فأطلق القرية، فتوضأ فقام إلى الصلاة، فقامت عن يساره، فأخذ بيمينني، فأدارني، فأقامني عن يمينه، فضليت معه.

٣٢٤٤ - حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثني قتادة، وحدثنا روح حدثنا شعبة قال سمعت أبا حسان عن ابن عباس قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر بذى الحليفة، ثم دعا بيدته، فأشعر صفحة سنامها الأيمن، وسلت الدم عنها، وقلدها نعلين، ثم دعا براحله، فلما استوت به على البيداء أهل بالحج.

٣٢٤٥ - حدثنا يحيى عن ابن جريج قال حدثني سعيد بن الحويرث عن ابن عباس قال: تبرز رسول الله ﷺ لحاجته، ثم أتى بطعام فأكله ولم يمس ماء.

٣٢٤٦ - حدثنا يحيى عن شعبة حدثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال أهدت أم حفيد، خالة ابن عباس، إلى رسول الله ﷺ سمناً وأقطاً وأضباً، فأكل السمن والأقط، وترك الأضب تقدرًا، وأكل على

المطلب» إلا عبد المطلب بن ربيعة بن الحرث، وهو صحابي أكبر من ابن عباس، سبق الكلام عليه ١٧٧٢، ١٧٧٣، فلم يدركه يحيى القطان ولا قارب. هذا ما في ح. وفي ك «يحيى عن المطلب عن طاوس عن ابن عباس»، وكتب «عن طاوس» بهامشها وعليه علامة التصحيح. وهو مشكل أيضاً، فإن جميع من يسمى «المطلب» في الرواة المترجمين، لا يصلح واحد منهم أن يروي عن طاوس ويروي عنه يحيى القطان. وأما الحديث في ذاته فقد مضى معناه مراراً بأسانيد صحاح، آخرها ٣١٩٤.

(٣٢٤٤) إسناده صحيحان، وهو مكرر ٣١٤٩ ومطول ٣٢٠٦.

(٣٢٤٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٥٧٠.

(٣٢٤٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣١٦٣. وانظر ٣٢١٩.

مائدة رسول الله ﷺ، ولو كان حراماً لم يؤكل على مائدة رسول الله ﷺ.

٣٢٤٧ - حدثنا يحيى عن أجليح قال حدثنا يزيد بن الأصم عن ابن عباس قال: جاء رجل إلي النبي ﷺ يراجع الكلام، فقال: ما شاء الله وشئت! فقال: «جعلتني لله عدلاً؟»، ما شاء الله وحده.

٣٢٤٨ - حدثنا يحيى وإسماعيل، المعنى، قالا حدثنا عوف حدثني زياد بن حصين عن أبي العالية الرياحي عن ابن عباس، قال يحيى: لا يدري عوف: عبدالله أو الفضل؟، قال: قال لي رسول الله ﷺ غداة العقبة، وهو واقف على راحلته: «هات القط لي»، فلقطت له حصيات هن حصي الخذف، فوضعهن في يده، فقال: «بأمثال هؤلاء»، مرتين، وقال بيده، فأشار يحيى أنه رفعها، وقال: «إياكم والغلو، وإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين».

٣٢٤٩ - حدثنا وكيع حدثنا إسرائيل عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال: لما وجه النبي ﷺ إلى الكعبة قالوا: يا رسول الله فكيف بمن مات من إخواننا قبل ذلك، الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس؟، فأنزل الله عز وجل ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾.

٣٢٥٠ - حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن أيوب وكثير بن كثير

(٣٢٤٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥٦١. ونزيد على ما قلنا هناك: أن الحافظ ذكره في الفتح

١١: ٤٧٠ ونسبه أيضاً للنسائي وابن ماجه.

(٣٢٤٨) إسناده صحيح، إسماعيل: هو ابن علي. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي. وشك

عوف هنا في أن ابن عباس هو عبدالله أو أخوه الفضل، لا يؤثر، لأن أبا العالية تابعي

قديم أدرك الجاهلية، وروى عن من أقدم من الفضل من الصحابة. والحديث مكرر

١٨٥١.

(٣٢٤٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٩٦٦.

(٣٢٥٠) إسناده صحيح، كثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة: ثقة قليل الحديث، وكان =

ابن المُطَلَّب بن أبي ودَّاعة، يزيد أحدهما على الآخر، عن سعيد بن جبیر قال ابن عباس: أول ما اتخذت النساء المنطقَ من قبل أم إسماعيل، اتخذت منطلقاً لتُعْفَى أثرها على سارة، فذكر الحديث، قال ابن عباس: رحم الله أم إسماعيل، لو تركت زمزم، أو قال: لو لم تغرف من الماء، لكانت زمزم عيناً معيناً، قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: «فألفى ذلك أم إسماعيل وهي تحب الإنس، فنزلوا، وأرسلوا إلى أهليهم، فنزلوا معهم»، وقال في حديثه: فهبطت من الصفا، حتى إذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت سعي الإنسان المجهود، حتى جاوزت الوادي ثم أتت المروة فقامت عليها، ونظرت، هل ترى أحداً، فلم تر أحداً، ففعلت ذلك سبع مرات، قال ابن عباس: $\frac{348}{1}$ قال النبي ﷺ: «فلذلك سعى الناس بينهما».

٣٢٥١ - حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر قال: وأخبرني عثمان

شاعراً، وترجمه البخاري في الكبير ٢١١/١/٤. وقد اختصر الإمام أحمد الحديث جداً فذكر منه مواضع متفرقة. وقد رواه البخاري مطولاً ٦: ٢٨٣ - ٢٨٩ عن عبدالله بن محمد عن عبدالرزاق، وروى بعضه ٥: ٣٣ بالإسناد نفسه. ونقله ابن كثير في التاريخ ١: ١٥٤ - ١٥٦ عن البخاري، ثم قال: «وهذا الحديث من كلام ابن عباس، وموشح برفع بعضه. وفي بعضه غرابة وكأنه مما تلقاه ابن عباس عن الإسرائيليات!! وهذا عجب منه، فما كان ابن عباس ممن يتلقى الإسرائيليات. ثم سياق الحديث يفهم منه ضمناً أنه مرفوع كله. ثم لو سلمنا أن أكثره موقوف، ما كان هناك دليل أو شبه دليل على أنه من الإسرائيليات. بل يكون الأقرب أنه مما عرفته قريش وتداولته على مر السنين، من تأريخ جدّتهم إبراهيم وإسماعيل، فقد يكون بعضه خطأ وبعضه صواباً. ولكن الظاهر عندي أنه مرفوع كله في المعنى. والله أعلم».

(٣٢٥١) في إسناده نظرو، من أجل عثمان الجزري، كالإسناد ٢٥٦٢. والحديث نقله ابن كثير في التفسير ٤: ٤٩ عن هذا الموضع. وهو في مجمع الزوائد ٧: ٢٧ ونسبه أيضاً للطبراني، وقال: «فيه عثمان بن عمرو الجزري، وثقه ابن حبان، وضعفه غيره، وبقيّة =

الجزري أن مقسماً مولى ابن عباس أخبره عن ابن عباس: في قوله ﴿وَأَذِمْ مَكْرُوكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ﴾ قال: تشاورت قريش ليلة بمكة، فقال بعضهم: إذا أصبح فأثبتوه بالوثاق، يريدون النبي ﷺ، وقال بعضهم: بل اقتلوه، وقال بعضهم: بل أخرجوه، فأطلع الله عز وجل نبيه على ذلك، فبات عليٌّ على فراش النبي ﷺ تلك الليلة، وخرج النبي ﷺ حتى لحق بالغار، وبات المشركون يحرسون علياً، يحسبونه النبي ﷺ، فلما أصبحوا ثاروا إليه، فلما رأوا علياً رد الله مكرهم، فقالوا: أين صاحبك هذا؟ قال: لا أدري، فاقتصوا أثره، فلما بلغوا الجبل خلط عليهم، فصعدوا في الجبل، فمروا بالغار، فرأوا على بابه نسج العنكبوت، فقالوا: لو دخل ههنا لم يكن نسج العنكبوت على بابه، فمكث فيه ثلاث ليالٍ.

٣٢٥٢ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ينبغي لأحد أن يقول إني خير من يونس بن متى»، نسبة إلى أبيه، «أصاب ذنباً ثم اجتبه ربه».

٣٢٥٣ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن عمرو بن دينار عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال يوم الفتح: «لا يخلني خلاها، ولا ينفر صيدها، ولا يعضد عضاهها، ولا تحل لقطتها إلا لمنشد»، فقال العباس: إلا الإذخرياً رسول الله؟، فقال النبي ﷺ: «إلا الإذخري، فإنه حلال».

٣٢٥٤ - حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن أيوب عن عكرمة عن

رجاله رجال الصحيح»، ونسب في الدر المنثور ٣: ١٧٩ أيضاً لعبدالرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ وابن مردويه وأبي نعيم في الدلائل والخطيب. وانظر ٣٠٦٢، ٣٠٦٣.

(٣٢٥٢) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣١٨٠. وسيأتي ٣٧٠٣.

(٣٢٥٣) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٨٩٨.

(٣٢٥٤) إسناده صحيح، الجنان بكسر الجيم وتشديد النون وآخره نون أيضاً هي الحيات التي

تكون في البيوت، واحدها جان، وهو الدقيق الخفيف. قاله ابن الأثير. وفي ح «الجان» =

ابن عباس قال: لا أعلمه إلا رَفَعَ الحديث، قال: كان يأمر بقتل الحيات، ويقول: «من تركهن خشية»، أو «مخافة تأثير فليس منا»، قال، وقال ابن عباس: إن الجنان مَسِيخُ الجنِّ، كما مَسَخَتِ القردة من بني إسرائيل.

٣٢٥٥ - حدثنا إبراهيم بن الحجاج حدثنا عبدالعزيز بن المختار عن خالد الحداء عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الحيات مَسِيخُ الجنِّ».

٣٢٥٦ - حدثنا محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج قال أخبرني الحسن بن مسلم عن طاوس قال: كنت مع ابن عباس إذ قال له زيد بن ثابت: أنت تفتي أن تصدر الحائض قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت؟، قال: نعم، قال: فلا تفت بذلك!، فقال له ابن عباس: إما لا، فسل فلانة الأنصارية: هل أمرها بذلك النبي ﷺ؟، فرجع إليه زيد بن ثابت يضحك ويقول: ما أراك إلا قد صدقت.

٣٢٥٧ - حدثنا محمد بن بكر حدثنا ابن جريج قال أخبرني أبو حاضر قال: سئل ابن عمر عن الجر ينبذ فيه؟، فقال: نهى الله عز وجل عنه ورسوله، فانطلق الرجل إلى ابن عباس فذكر له ما قال ابن عمر، فقال ابن عباس: صدق، فقال الرجل لابن عباس: أي جر نهى عنه

وهو تحريف، صححناه من ك. وقول ابن عباس هذا، نقل السيوطي نحوه مرفوعاً من حديث ابن عباس، في الجامع الصغير ٣٨٧١ ونسبه للطبراني وأبي الشيخ في العظمة، ورمز إليه بعلامة الصحة. وكذلك هو في مجمع الزوائد ٤: ٤٦ ونسبه للطبراني في الكبير والأوسط والبخاري. وقال: «رجاله رجال الصحيح». وانظر ٢٠٣٧، ٣٩٨٤.

(٣٢٥٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ما قبله.

(٣٢٥٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٩٩٠.

(٣٢٥٧) إسناده صحيح، أبو حاضر: هو عثمان بن حاضر الحميري، ويقال الأزدي، وهو ثقة،

وثقه أبو زرعة وابن حبان. وانظر ٢٠٠٩، ٢٧٧٢، ٣١٥٧.

رسول الله ﷺ؟، قال: كل شيء يُصنع من مدّر.

٣٢٥٨ - حدثنا محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج قال أخبرني ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ: أنه خرج عام الفتح في شهر رمضان، فصام، حتى بلغ الكديد فأفطر.

٣٢٥٩ - حدثنا محمد بن بكر حدثنا ابن جريج قال أخبرني عطاء قال: حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة زوج النبي ﷺ بسرف، فقال ابن عباس: هذه زوجة رسول الله ﷺ، فإذا رفعتم نعشها فلا تززعوا بها ولا تزلزلوا، وارفقوا، فإنه كان يقسم لثمان، ولا يقسم لواحدة، قال عطاء: التي لا يقسم لها صفية بنت حيي بن أخطب.

٣٢٦٠ - حدثنا محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج قال أخبرني سعيد ابن الحويرث أنه سمع ابن عباس يقول: تبرز رسول الله ﷺ / فقضى حاجته للخلاء، ثم جاء فقرب له طعام، فأكل ولم يمس ماءً.

٣٢٦١ - حدثنا عبدالرزاق حدثنا ابن جريج قال أخبرني عطاء: أن ميمونة زوج النبي ﷺ خالة ابن عباس توفيت، قال: فذهبت معه إلى سرف، قال: فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أم المؤمنين، لا تززعوا بها ولا تزلزلوا، وارفقوا، فإنه كان عند نبي الله ﷺ تسع نسوة، فكان يقسم لثمان ولا يقسم

(٣٢٥٨) إسناده صحيح، وهو مطول ٣٢٠٩.

(٣٢٥٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠٤٤. «فلا تززعوا بها» في ح «فلا تززعوها»، وأثبتنا ما في ك.

(٣٢٦٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٢٤٥.

(٣٢٦١) إسناده صحيح، وهو مطول ٣٢٥٩.

للتاسعة، يريد صفيّة بنتَ حبيّ، قال عطاء: كانت آخرهن موتاً، ماتت بالمدينة.

٣٢٦٢ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن ابن خثيم عن ابن أبي مليكة عن ذكوان مولى عائشة: أنه استأذن لابن عباس على عائشة وهي تموت، وعندها ابن أخيها عبدالله بن عبدالرحمن، فقال: هذا ابن عباس يستأذن عليك، وهو من خير بنيك، فقالت: دعني من ابن عباس ومن تزكيتك، فقال لها عبدالله بن عبدالرحمن: إنه قارئ لكتاب الله فقيه في دين الله، فإذنني له فليسلم عليك وليودّعك، قالت: فإذن له إن شئت: قال: فأذن له، فدخل ابن عباس، ثم سلم وجلس، وقال: أبشري يا أم المؤمنين، فوالله ما بينك وبين أن يذهب عنك كلُّ أذى ونصب، أو قال: وصَب، وتلقني الأحبة، محمداً وحزبه، أو قال: أصحابه، إلا أن تفارق روحك جسدك، فقالت: وأيضاً؟، فقال ابن عباس: كنت أحب أزواج رسول الله ﷺ إليه، ولم يكن يحبُّ إلا طيباً، وأنزل الله عز وجل براءتك من فوق سبع سموات، فليس في الأرض مسجد إلا وهو يتلى فيه آناء الليل وآناء النهار، وسقطت قلاذتك بالأبواء، فاحتبس النبي ﷺ في المنزل والناس معه في ابتغائها، أو قال: في طلبها، حتى أصبح القوم على غير ماء، فأنزل الله عز وجل ﴿فَتَيْمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ الآية: فكان في ذلك رخصة للناس عامة في سببك، فوالله إنك مباركة: فقالت: دعني يا ابن عباس من هذا، فوالله لو ددتُ أني كنتُ نسيّاً منسياً.

(٣٢٦٢) إسناده صحيح، ابن خثيم: هو عبدالله بن عثمان بن خثيم، وفي ح «أبي خثيم» وهو

خطأ. ذكوان مولى عائشة: تابعي ثقة. والحديث مكرر ٢٤٩٦.

٣٢٦٣ - حدثنا سفيان عن عمرو عن طاوس قال: أخبرني أعلمهم قال: ولكن يمنح أخاه خيراً له من أن يعطيه عليها خراجاً معلوماً.

٣٢٦٤ - حدثنا سفيان حدثنا إسماعيل بن أمية عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن يزيد بن هرم قال: كتب نَجْدَةُ إلى ابن عباس يسأله عن قتل الولدان؟، فكتب إليه: كتبت تسألني عن قتل الولدان، وإن رسول الله ﷺ لم يكن يقتلهم، وأنت فلا تقتلهم، إلا أن تعلم منهم مثل ما علم صاحب موسى من الغلام!.

٣٢٦٥ - حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: صليت مع النبي ﷺ ثمانياً جميعاً، وسبعاً جميعاً، قلت لابن عباس: لم فعل ذلك؟، أراد أن لا يخرج أمته.

٣٢٦٦ - حدثنا سفيان عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: أتيت بهعرفة فوجدته يأكل رماناً، فقال: اذن فكل، لعلك صائم؟، إن رسول الله ﷺ كان لا يصومه، وقال مرة: إن رسول الله ﷺ لم يصم هذا اليوم.

٣٢٦٧ - حدثنا يحيى بن زكريا حدثنا الحجّاج عن الحكم عن

(٣٢٦٣) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣١٣٥.

(٣٢٦٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٢٠٠.

(٣٢٦٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٢٣٥.

(٣٢٦٦) إسناده منقطع، وإن كان ظاهره الاتصال، فإن أيوب شك في سماعه من سعيد بن جبير في ١٨٧٠، وجزم بأنه «عن رجل عن سعيد» في ٢٥١٦. وانظر ٢٥١٧، ٢٢٣٩.

(٣٢٦٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٢٩. والزيادة من ك.

مَقْسَمٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الطَّائِفِ أَعْتَقَ [مَنْ خَرَجَ إِلَيْهِ] مِنْ رَقِيْقِهِمْ.

٣٢٦٨ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مَعَاوِيَةَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ الْعُقَيْلِيُّ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَزَّاحِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ سَافَرَ رَكْعَتَيْنِ، وَحِينَ أَقَامَ أَرْبَعًا، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَمَنْ صَلَّى فِي السَّفَرِ أَرْبَعًا كَمَنْ صَلَّى فِي الْحَضَرِ رَكْعَتَيْنِ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمْ يَقْصُرِ الصَّلَاةَ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً، حَيْثُ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّى النَّاسُ رَكْعَةً وَاحِدَةً.

٣٢٦٩ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يَخْبِرُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الَّذِي يَتَصَدَّقُ ثُمَّ يَرْجِعُ فِي صَدَقَتِهِ مَثَلُ الْكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ يَأْكُلُ قَيْئَهُ».

٣٥٠
١

٣٢٧٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ سَمَّاكٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ صَرَفَتِ الْقِبْلَةَ بَعْدَ.

٣٢٧١ - حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، فَاسْتَنَّ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ فَاسْتَنَّ، وَتَوَضَّأَ وَصَلَّى

(٣٢٦٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٦٢ بإسناده.

(٣٢٦٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٢٢، ٣٢٢١.

(٣٢٧٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٥٢ بهذا الإسناد، ومختصر ٢٩٩٣.

(٣٢٧١) إسناده صحيح، محمد: هو ابن علي بن عبد الله بن عباس. والحديث مختصر ٣١٩٤.

ركعتين، حتى صلى ستاً، ثم أوتر بثلاث، وصلى ركعتين.

٣٢٧٢ - حدثنا محمد بن بشر حدثنا سعيد بن أبي عروبة أنه شهد النضر بن أنس يحدث قتادة أنه شهد عبد الله بن عباس يفتي الناس ولا يذكر في فتياه رسول الله ﷺ، حتى جاء رجل فقال: إني رجل عراقي، وإني أصور هذه التصاوير؟، فقال: ادنه، مرتين أو ثلاثاً، سمعت محمداً ﷺ أو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صور صورة في الدنيا كلّف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح، وليس بنافخ».

٣٢٧٣ - حدثنا زكريا بن عديّ أخبرنا عبيد الله عن عبد الكريم عن قيس بن حبتر التميمي عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ: أنه نهى عن الخمر ومهر البغي، وثن الكلب، وقال: «إذا جاءك يطلب ثمن الكلب فاملاً كفيه تراباً».

٣٢٧٤ - حدثنا زكريا أخبرنا عبيد الله عن عبد الكريم عن قيس بن حبتر عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله حرم عليكم الخمر والميسر والكوبة»، وقال: «كل مسكر حرام».

٣٢٧٥ - حدثنا يحيى بن آدم حدثنا ابن أبي زائدة عن داود بن أبي هند عن عمرو بن سعيد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن النبي ﷺ

(٣٢٧٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٦٢. وانظر ٢٢١٣، ٢٨١١.

(٣٢٧٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٢٦.

(٣٢٧٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٢٥.

(٣٢٧٥) إسناده صحيح، وهذا بعض خطبة التزويج. كما في حديث ابن مسعود في المنتقى

٣٤٨١. وقد رواه النسائي ٢: ٧٩، وابن ماجه ١: ٣٠٠، وسيأتي في ٣٧٢٠.

كلم رجلاً في شيء، فقال: «الحمد لله نحمده ونستعينه، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله».

٣٢٧٦ - حدثنا الفضل بن دكين حدثنا إسماعيل بن مسلم العبدي حدثنا أبو المتوكل عن ابن عباس: أنه بات عند نبي الله ﷺ ذات ليلة، فقام نبي الله ﷺ من الليل، فخرج فنظر إلى السماء، ثم تلا هذه الآية التي في آل عمران ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ حتى بلغ ﴿سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ ثم رجع إلى البيت فتسوك وتوضأ، ثم قام فصلى، ثم اضطجع، ثم قام فخرج فنظر في السماء، ثم تلا هذه الآية، ثم رجع فتسوك وتوضأ، ثم قام فصلى.

٣٢٧٧ - حدثنا أبو أحمد ويحيى بن أبي بكير قالا حدثنا إسرائيل عن سماك عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ جالساً في ظل حجرته، قال يحيى: قد كاد يقلص عنه، فقال لأصحابه: «يجئكم رجل ينظر إليكم بعين شيطان، فإذا رأيتموه فلا تكلموه»، فجاء رجل أزرق، فلما رآه النبي ﷺ دعاه، فقال: «علام تشتمني أنت وأصحابك؟»، قال: كما أنت حتى آتيتك بهم، قال: فذهب فجاء بهم، فجعلوا يحلفون بالله ما قالوا وما فعلوا، وأنزل الله عز وجل ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ﴾ إلى آخر الآية.

٣٢٧٨ - حدثنا زيد بن الحباب أخبرني ابن لهيعة قال أخبرني يزيد

(٣٢٧٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤٨٨ بإسناده. وانظر ٣٢٧١.

(٣٢٧٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤٠٨.

(٣٢٧٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٧٤.

ابن أبي حبيب عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قرأ في كسوف الشمس فلم نسمع منه حرفاً.

٣٢٧٩ - حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا شعبة حدثنا الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال: صام رسول الله ﷺ يوم فتح مكة، حتى أتى قديداً، فأني بقدرح من لبن، فأفطر، وأمر الناس أن يفطروا.

٣٢٨٠ - حدثنا زيد بن الحباب أخبرني عبد الله بن المؤمل حدثنا عبد الله بن أبي مليكة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ خطب وظهره إلى الملتزم.

٣٥١
١

٣٢٨١ - حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرني عبدالرحمن بن ثوبان قال سمعت عمرو بن دينار يقول: أخبرني من سمع ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ: «الدين النصيحة»، قالوا: لمن؟ قال: «لله ولرسوله ولأئمة المؤمنين».

(٣٢٧٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٢٠٩. وانظر ٣٢٥٨، ٣٤٦٠.

(٣٢٨٠) إسناده صحيح.

(٣٢٨١) إسناده ظاهره الانقطاع، كما سنذكر. عبدالرحمن بن ثوبان هو عبدالرحمن بن ثابت ابن ثوبان، قال أحمد: «أحاديثه مناكير»، وقال أيضاً «لم يكن بالقوي في الحديث»، وقال أيضاً: «كان عابد أهل الشام»، وقال يعقوب بن شيبة: «اختلف أصحابنا فيه، فأما ابن معين فكان يضعفه، وأما علي [يعني ابن المديني] فكان حسن الرأي فيه، وقال: ابن ثوبان رجل صدق لا بأس به، وقد حمل عنه الناس»، ووثقه الفلاس ودحيم وأبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات، واختلفت الرواية فيه عن ابن معين، فروى عنه أيضاً أنه قال: «صالح»، الظاهر أنهم تكلموا فيه من أجل القدر، ومن أنه تغير عقله في آخر عمره، ولم يذكره البخاري ولا النسائي في الضعفاء، وصح له الترمذي حديثاً، انظر شرحنا على الترمذي ١: ٦٢ - ٦٣. والحديث في مجمع الزوائد ١: ٨٧، وقال: «رواه =

٣٢٨٢ - حدثنا عبد الأعلى عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله ﷺ وهو محرّم.

٣٢٨٣ - حدثنا عبد الأعلى عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال: تزوّج رسول الله ﷺ وهو محرّم.

٣٢٨٤ - حدثنا عبد الأعلى عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله ﷺ وأعطاه أجره، ولو كان حراماً ما أعطاه.

٣٢٨٥ - حدثنا عبد الأعلى حدثنا سعيد عن مطر عن عطاء: أن

أحمد والبخاري والطبراني في الكبير، وقال: ولأئمة المسلمين وعامتهم. قال أحمد: عن عمرو بن دينار أخبرني من سمع ابن عباس، وقال الطبراني: عن عمرو بن دينار عن ابن عباس. فمقتضى رواية أحمد الانقطاع بين عمرو بن دينار وابن عباس، ومع ذلك فيه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، وقد ضعفه أحمد وقال: أحاديثه مناكير. ورواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح، ولفظ أبي يعلى: «قالوا: لمن يا رسول الله؟»، قال لكتاب الله ولنبيه ولأئمة المسلمين». والحديث في ذاته صحيح، رواه مسلم من حديث تميم الداري، وهو الحديث السابع من الأربعين النووية، ورواه الترمذي من حديث أبي هريرة. وانظر جامع العلوم والحكم ٥٤ - ٥٨.

(٣٢٨٢) إسناده صحيح، عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى. خالد: هو الحداء. والحديث مختصر ٣٢٣٣.

(٣٢٨٣) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٢٣٣.

(٣٢٨٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٠٨٥.

(٣٢٨٥) إسناده حسن، سعيد: هو ابن أبي عروبة. مطر: هو ابن طهمان الوراق، وهو ثقة، كما قلنا في ٤٥٢ إلا أن يحيى بن سعيد كان يضعف حديثه عن عطاء، وكان يشبهه بابن أبي ليلى في سوء الحفظ، ولما ذكره ابن حبان قال: «ربما أخطأ»، وكان معجباً برأيه وترجمه البخاري في الكبير ٤٠٠/١/٤ - ٤٠١ فلم يذكر فيه جرحاً. والحديث في =

ابن الزُّبَيْرِ صَلَّى الْمَغْرِبَ فَسَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ، وَنَهَضَ لِيَسْتَلِمَ الْحَجَرَ، فَسَبَّحَ الْقَوْمَ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟، قَالَ: فَصَلَّى مَا بَقِيَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، قَالَ: فَذَكَرَ ذَلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: مَا أَمَاطَ عَنْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ.

٣٢٨٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مَقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ وَأُعْطِيَ الْحَجَّامَ أَجْرَهُ.

٣٢٨٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ هُرُونَ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ عَنِ الْحَسَنِ ابْنَ سَعْدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلِيَّ ضِبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ، فَأَكَلَ عِنْدَهَا كَتِفًا مِنْ لَحْمٍ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَحْدِثْ وَضُوءًا.

٣٢٨٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ عَنِ الْحَجَّاجِ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مَقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ.

٣٢٨٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى أَنْ يَنْزَلَ الْأَبْطَحَ، وَيَقُولُ: إِنَّمَا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

= المنتقى ١٣٣٠ عن المسند، ونسبه شارحه للبيهقي، وهو في مجمع الزوائد ٢: ١٥٠ وقال: «رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح». (٣٢٨٦) هو بإسنادين، أحدهما صحيح، وهو «مقسم عن ابن عباس» والآخر مرسل، وهو «هشام ابن عروة عن أبيه». يزيد: هو ابن هرون، وفي ح «زيد»، والتصحيح من ك. والحديث مختصر ٣٢٨٤.

(٣٢٨٧) إسناده صحيح، وهو مطول ٣١٠٨. وانظر ٣٠١٤، ٣٢٩٥. (٣٢٨٨) إسناده صحيح، إلى ابن عباس وسعيد بن جبير، ولكنه من حديث ابن عباس متصل، ومن حديث سعيد بن جبير مرسل. والحديث مختصر ١٨٧٤. وانظر ٢٥٣٤. (٣٢٨٩) إسناده صحيح، وهو في معنى ١٩٢٥.

على عائشة.

٣٢٩٠ - حدثنا يزيد قال أخبرنا محمد بن إسحاق عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ رد ابنته زينب على أبي العاص زوجها بنكاحها الأول بعد سنتين، ولم يحدث صداقاً.

٣٢٩١ - حدثنا يزيد قال أخبرنا حميد عن الحسن قال: خطب ابن عباس الناس في آخر رمضان، فقال: يا أهل البصرة، أدوا زكاة صومكم، قال: فجعل الناس ينظر بعضهم إلى بعض، قال: من ههنا من أهل المدينة؟ قوموا فاعلموا إخوانكم، فإنهم لا يعلمون أن رسول الله ﷺ فرض صدقة رمضان نصف صاع من برٍّ، أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من تمر، على العبد والحر، والذكر والأنثى.

٣٢٩٢ - حدثنا يزيد أخبرنا نافع عن ابن أبي مليكة قال: كتب إليّ ابن عباس: إن رسول الله ﷺ قال: «اليمين على المدعى عليه، ولو أن الناس أعطوا بدعواهم لادعى ناس أموالاً كثيرةً ودماءً».

٣٢٩٣ - حدثنا يزيد أخبرنا عمران بن حدير، ومعاذ قال حدثنا عمران، يعني ابن حدير، عن عبد الله بن شقيق قال: قام رجل إلى ابن عباس فقال: الصلاة!، فسكت عنه، ثم قال: الصلاة؟، فسكت عنه، ثم قال: الصلاة؟، فقال: أنت تعلمنا بالصلاة!، قد كنا نجمع بين الصلاتين مع رسول الله ﷺ، أو على عهد رسول الله، قال معاذ: على عهد رسول الله ﷺ.

(٣٢٩٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٣٦٦. وانظر ٦٩٣٨، و٣٤٨٨ بهذا الإسناد.

(٣٢٩١) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٠١٨، وقد أشرنا إليه هناك، وذكرنا خلافهم في سماع

الحسن من ابن عباس، ويؤيد سماعه منه ما قلنا في ٣١٢٦.

(٣٢٩٢) إسناده صحيح، نافع: هو ابن عمر الجمحي. والحديث مكرر ٣١٨٨.

(٣٢٩٣) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٢٦٩.

٣٢٩٤ - حدثنا يزيد أخبرنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن
عكرمة قال: صليت خلف شيخ بالأبطح، فكبر ثنتين وعشرين تكبيرة،
فأتيت ابن عباس فذكرت ذلك له؟، فقال: لا أم لك!، تلك صلاة أبي
القاسم عليه السلام.

٣٢٩٥ - حدثنا يزيد أخبرنا سعيد عن محمد بن الزبير أن علي
ابن عبدالله بن العباس حدثهم أن ابن عباس أخبره: أن النبي صلى الله عليه وآله أتى بكتف
مشوية، فأكل منها/ فتملى، ثم صلى وما توضع من ذلك.

٣٥٢
١

٣٢٩٦ - حدثنا يزيد أخبرنا ابن أبي ذئب عن قارظ بن شيبه عن
أبي غطفان قال: دخلت على ابن عباس، فوجدته يتوضأ، فمضمض
واستنشق، ثم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «انتثروا ثنتين بالغتين أو ثلاثاً».

٣٢٩٧ - حدثنا يزيد أخبرنا ابن أبي ذئب عن سمع ابن عباس:
أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يعطي المرأة والمملوك من المغنم دون ما يصيب الجيش.

٣٢٩٨ - حدثنا يزيد أخبرنا الحجاج عن المنهال عن عبدالله بن
الحرث عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «ما من مسلم عاد أخاه

(٣٢٩٤) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣١٤٠.

(٣٢٩٥) إسناده ضعيف، من أجل محمد بن الزبير، وقد مضى من طريقه ٢٣٣٩. ومضى من
طرق أخرى صحاح، آخرها ٣٢٨٧. «فتملى»: أصلها الهمزة، من «الملاء» بضم الميم
وسكون اللام، بمعنى الامتلاء من الطعام، وحذف الهمزة تسهيل، قال ابن السكيت:
«تملأت من الطعام تملؤًا، وقد تملت من العيش تملياً: إذا عشت ملياً، أي طويلاً».

(٣٢٩٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠١١، ٢٨٨٩.

(٣٢٩٧) إسناده ضعيف، لجهالة راويه. وهو مكرر ٢٩٣٣.

(٣٢٩٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٨٢. وسبقت إشارة الإمام أحمد إلى رواية يزيد هذه،
عقب الحديث ٢١٣٨.

فيدخل عليه ولم يحضر أجله فقال: أسأل الله العظيم، رب العرش العظيم، أن يشفي فلاناً من وجعه، سبعاً، إلا شفاه الله عز وجل منه».

٣٢٩٩ - حدثنا يزيد قال أخبرنا محمد، يعني ابن إسحق، عن محمد بن علي وعن الزهري عن يزيد بن هرمز قال: كتب نجدة الحروري إلى ابن عباس يسأله عن قتل الولدان؟، وهل كن النساء يحضرن الحرب مع النبي ﷺ؟، وهل كان يضرب لهن بسهم؟، قال يزيد بن هرمز: وأنا كتبت كتاب ابن عباس إلى نجدة، كتب إليه: كتبت تسألني عن قتل الولدان، وتقول: إن العالم صاحب موسى قد قتل الغلام!، فلو كنت تعلم من الولدان مثل ما كان يعلم ذلك العالم قتلت!، ولكنك لا تعلم، فاجتنبهم، فإن رسول الله ﷺ قد نهى عن قتلهم، وكتبت تسألني عن النساء: هل كن يحضرن الحرب مع النبي ﷺ؟، وهل كان يضرب لهن بسهم؟، وقد كن يحضرن مع النبي ﷺ، فأما أن يضرب لهن بسهم فلم يفعل، وقد كان يرضخ لهن.

٣٣٠٠ - حدثنا يزيد أخبرنا منصور بن حيان قال سمعت سعيد ابن جبير يحدث عن ابن عمر وابن عباس: أنهما شهدا على رسول الله ﷺ أنه نهى عن الدباء، والحنتم، والمزقت، والنقيير، ثم تلا رسول الله ﷺ ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾.

(٣٢٩٩) إسناده صحيح، يزيد بن هرمز: تابعي ثقة، كان من أبناء الفرس الذين جالسوا أبا هريرة، وهو غير «يزيد الفارسي»، كما بينا في ٣٩٩. والحديث مختصر ٢٨١٢، ومطول ٣٢٦٤. وانظر ٣٢٩٧.

(٣٣٠٠) إسناده صحيح، وهو من حديث ابن عباس وابن عمر وقد مضى معناه من حديث ابن عباس مراراً، آخرها ٣٠٨٦، ومضى قريب منه من حديثهما معاً ٣٢٥٧.

٣٣٠١ - حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا سفيان، يعني ابن حسين، عن أبي هاشم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: بتُّ عند خالتي ميمونة بنت الحرث، فصلى رسول الله ﷺ العشاء، ثم رجع إليها، وكانت ليلتها، فصلى ركعتين، ثم انفتل، فقال: «أنام الغلام؟»، وأنا أسمع، قال: فسمعتُه قال في مصلاه: «اللهم اجعل في قلبي نوراً، وفي سمعي نوراً، وفي بصري نوراً، وفي لساني نوراً، وأعظم لي نوراً».

٣٣٠٢ - حدثنا يزيد أنبأنا سفيان، يعني ابن حسين، عن أبي بشر عن عكرمة عن ابن عباس: أن ضباعة بنت الزبير أرادت الحج، فقال لها رسول الله ﷺ: «اشترطي عند إحرامك: محلِّي حيث حبستني، فإن ذلك لك».

٣٣٠٣ - حدثنا يزيد أخبرنا سفيان عن الزهري عن أبي سنان عن ابن عباس قال: سألت الأقرع بن حابس رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، مرة الحج، أو في كل عام؟ قال: «لا، بل مرة، فمن زاد فتطوع».

٣٣٠٤ - حدثنا يزيد أخبرنا سفيان عن ابن أبي ذئب، وروح: قال ابن أبي ذئب، عن شعبة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ بعثه مع أهله إلى

(٣٣٠١) إسناده صحيح، سفيان بن حسين: هو الواسطي. أبو هاشم: هو الرماني الواسطي. والحديث مختصر ٣١٩٤.

(٣٣٠٢) إسناده صحيح، أبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية الواسطي. والحديث مختصر ٣١١٧.

(٣٣٠٣) إسناده صحيح، أبو سنان: هو يزيد بن أمية الدؤلي المدني. والحديث مختصر ٢٦٤٢. وانظر ٢٩٩٨.

(٣٣٠٤) إسناده حسن، شعبة: هو مولى ابن عباس. والحديث في معنى ٣٢٠٣، ٣٢٢٩. في ح «بعثه إلى أهله». والتصحيح من ك.

منى ليلة النحر، فرمينا الجمرة مع الفجر.

٣٣٠٥ - حدثنا يزيد أخبرنا ابن أبي ذئب عن شعبة قال: رأى ابن عباس رجلاً ساجداً قد ابتسط ذراعيه، فقال ابن عباس: هكذا يربض الكلب!، رأيت رسول الله ﷺ إذا سجد رأيت بياض إبطيه.

٣٣٠٦ - حدثنا يزيد أخبرنا ابن أبي ذئب، وحماد [قال أخبرنا ابن أبي ذئب، المعنى، عن شعبة عن ابن عباس قال: جئت أنا والفضل على حمار]، ورسول الله ﷺ يصلي بالناس، قال الخياط، يعني حماداً: في فضاء من الأرض، فمررنا بين يديه ونحن عليه، حتى جاوزنا عامة الصف، فما نهانا ولا ردنا.

٣٣٠٧ - حدثنا يزيد أخبرنا ابن أبي ذئب عن شعبة قال: دخل المسور ابن مخزومة على ابن عباس / يعوده في مرضٍ مرضه، فرأى عليه ثوب إستبرق، وبين يديه كانون عليه تماثيل، فقال له: يا أبا عباس، ما هذا الثوب الذي عليك؟، قال: وما هو؟، قال: إستبرق، قال: والله ما علمت به. وما أظن رسول الله ﷺ نهى عنه إلا للتجبر والتكبر، ولسنا بحمد الله كذلك، قال: فما هذا الكانون الذي عليه الصور؟، قال ابن عباس: ألا ترى كيف أحرقناها بالنار؟!.

٣٣٠٨ - حدثنا يزيد أخبرنا المسعودي عن محمد بن عبدالرحمن

(٣٣٠٥) إسناده حسن، وهو مختصر ٢٩٣٦، وفي معنى ٣١٩٧.

(٣٣٠٦) إسناده حسن، حماد الخياط: هو حماد بن خالد، شيخ الإمام أحمد. والزيادة بين معكفين سقطت من ح، ووضع مصححها إشارة تدل على أن الأصل الذي كان بيده فيه هذا السقط، وزدناه من ك. والحديث في معنى ٣١٨٥.

(٣٣٠٧) إسناده حسن، وهو مختصر ٢٩٣٤.

(٣٣٠٨) إسناده حسن، المسعودي: هو عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة، ويزيد بن هرون سمع =

مولى بني طلحة عن كُريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال: كان اسم جويرية بنت الحرث برة، فحوّل النبي ﷺ اسمها، فسامها جويرية، فمر بها النبي ﷺ فإذا هي في مصلاها تسبح الله وتدعوه، فانطلق لحاجته، ثم رجع إليها بعد ما ارتفع النهار، فقال: «يا جويرية، ما زلت في مكانك؟»، قالت: ما زلت في مكاني هذا، فقال النبي ﷺ: «لقد تكلمت بأربع كلمات أعدهن ثلاث مرات، هن أفضل مما قلت: سبحان الله عدد خلقه، وسبحان الله رضاء نفسه، وسبحان الله زنة عرشه، وسبحان الله مداد كلماته، والحمد لله مثل ذلك».

٣٣٠٩ - حدثنا يزيد أخبرنا المسعودي عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال: لما أفاض النبي ﷺ من عرفات أوضع الناس، فأمر النبي ﷺ منادياً فنادى: «يا أيها الناس، إنه ليس البرُّ بإيضاع الخيل والركاب»، فما رأيتها رافعةً يدها عاديةً.

٣٣١٠ - حدثنا يزيد قال قال محمد، يعني ابن إسحق، حدثني

منه بعد اختلاطه. وقد مضى الحديث مطولاً ومختصراً بإسنادين صحيحين ٢٣٣٤، ٣٠٠٧.

(٣٣٠٩) إسناده حسن، كسابقه. وقد سبق معناه مطولاً بإسناد صحيح ٢٥٠٧.
(٣٣١٠) إسناده ضعيف، لجهالة راويه عن عكرمة. وهو في مجمع الزوائد ٦: ٨٥ - ٨٦ وقال: «رواه أحمد، وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات». ورواه ابن سعد في الطبقات ٤: ٦، ٧ - ٨ على قطعتين من طريق ابن إسحق، قال في الأولى: «حدثني بعض أصحابنا عن مقسم أبي القاسم عن ابن عباس»، ولم يذكر ابن إسحق في الثانية إسناده إلى ابن عباس. وفي تاريخ ابن كثير ٣: ٢٩٩ قصة الفداء عن ابن إسحق: «حدثني العباس بن عبدالله بن مغفل عن بعض أهله عن ابن عباس»، ثم قال ابن كثير: وقد رواه ابن إسحق عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس». و«العباس بن عبدالله بن مغفل» =

من سمع عكرمة عن ابن عباس قال: كان الذي أسر العبد
المطلب أبا اليسر بن عمرو، وهو كعب بن عمرو، أحد بني سم
له رسول الله ﷺ: «كيف أسرته يا أبا الي . قال: لقد أعانني عليه رجل ما
رأيته بعد ولا قبل، هيئته كذا، هيئته كذا، قال: فقال رسول الله ﷺ: «لقد
أعانك عليه ملك كريم»، وقال للعباس: «يا عباس، أفد نفسك وابن أخيك
عقيل ابن أبي طالب ونوفل بن الحرث وحليفك عتبة بن جحدم أحد بني
الحرث بن فهر»، قال: فأبى، وقال: إني قد كنت مسلماً قبل ذلك، وإنما
استكروني، قال: «الله أعلم بشأنك، إن يك ما تدعي حقاً فالله يجزيك
بذلك، وأما ظاهر أمرك فقد كان علينا، فافد نفسك»، وكان رسول الله قد
أخذ منه عشرين أوقية ذهب، فقال: يا رسول الله، احسبها لي من فدائي،
قال: «لا، ذاك شيء أعطانا الله منك»، قال: فإنه ليس لي مال، قال: «فأين

= تحريف، وفي نسخة من التاريخ أثبتتها مصححه «معقل» بدل «مغفل»، وهو خطأ أيضاً،
والظاهر أنه «العباس بن عبدالله بن معبد بن عباس» يروي عن أبيه وأخيه وعكرمة
وغيرهم، ويروي عنه ابن إسحق وغيره، وقد سبق توثيقه ٢٣٨٦. ويؤيده أن الطبري روى
بعضه ٢: ٢٨٨ من طريق ابن إسحق: «وحدثني العباس بن عبدالله بن معبد عن بعض
أهله عن عبدالله بن عباس». ثم روى الطبري قصة أسر أبي اليسر العباس عن ابن حميد
عن سلمة بن الفضل عن ابن إسحق قال: فحدثني الحسن بن عمارة عن الحكم بن
عتيبة عن مقسم عن ابن عباس قال: كان الذي أسر العباس أبو اليسر كعب بن عمرو
وأخو بني سلمة، وكان أبو اليسر رجلاً مجموعاً، وكان العباس رجلاً جسيماً، فقال
رسول الله ﷺ لأبي اليسر: كيف أسرت العباس يا أبا اليسر؟!، فقال يا رسول الله، لقد
أعانني عليه رجل ما رأته قبل ذلك ولا بعده، هيئته كذا وكذا، قال رسول الله ﷺ: لقد
أعانك عليه ملك كريم». وهذا إسناد صحيح. «أبو اليسر» بفتح الياء والسين المهملة:
صحابي أنصاري، شهد العقبة وبردرا، وله فيهما آثار كثيرة، مات بالمدينة سنة ٥٥. سيأتي
مسنده ١٥٥٨٦ - ١٥٥٩١. «بنو سلمة» من الأنصار: بفتح السين وكسر اللام،
والنسبة إليها «سلمي» بفتحتين.

المال الذي وضعته بمكة حيث خرجت، عند أم الفضل، وليس معكما أحدٌ غيركما، فقلت: إن أُصبت في سفري هذا فللفضل كذا ولقثم كذا ولعبدالله كذا؟»، قال: فوالذي بعثك بالحق ما علم بهذا أحد من الناس غيري وغيرها، وإني لأعلم أنك رسول الله.

٣٣١١ - حدثنا يزيد قال قال محمد، يعني ابن إسحق: حدثني عبدالله بن أبي نجیح عن مجاهد عن ابن عباس قال: حلق رجال يوم الحديدية وقصر آخرون، فقال رسول الله ﷺ: «يرحم الله الملقين»، قالوا: يا رسول الله، والمقصرين؟، قال: «يرحم الله الملقين»، قالوا: يا رسول الله والمقصرين، قال: «يرحم الله الملقين»، قالوا: والمقصرين، قال: «المقصرين»، قالوا: فما بال الملقين يا رسول الله ظهرت لهم الرحمة؟، قال: «لم يشكوا»، قال: فانصرف رسول الله ﷺ.

٣٣١٢ - حدثنا يزيد أخبرنا هشام عن محمد عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ تعرق كتفا ثم قام فصلى ولم يتوضأ.

٣٣١٣ - حدثنا يزيد أخبرنا الحججاج عن عطاء: أنه كان لا يرى

(٣٣١١) إسناده صحيح، وروى ابن ماجة آخره في سؤالهم لم ظاهر للملقين ٢: ١٢٧ من طريق يونس بن بكير عن ابن إسحق. وقد مضى نحو هذا الحديث مختصراً بإسناد آخر ١٨٥٩، وأشرنا هناك إلى حديث ابن ماجة. «ظاهرت لهم الرحمة» أي جمعتها، كأنه من النظاهر، وهو التعاون والتساند. «لم يشكوا»: قال السندي في شرح ابن ماجة: «أي ما عاملوا معاملة من شك في أن الاتباع أحسن. وأما من قصر فقد عامل معاملة الشاك في ذلك، حيث ترك فعله ﷺ».

(٣٣١٢) إسناده صحيح، هشام: هو ابن حسان. محمد: هو ابن سيرين. والحديث مكرر ٢١٨٨ ومختصر ٣٢٩٥.

(٣٣١٣) هذا ليس بحديث، بل هو أثر عن عطاء. وإنما ذكره ليروي بعده حديث ابن عباس =

بأساً أن يُحرم الرجل في ثوب مصبوغ بزعفران قد غسل، ليس فيه نَفْضٌ ولا رَدَعٌ.

٣٣١٤ - حدثنا يزيد أخبرنا الحجاج عن الحسين بن عبد الله بن عبيد الله عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ، مثله.

٣٣١٥ - حدثنا يزيد عن / الحجاج عن عبد الرحمن بن عباس عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يعجبه في يوم العيد أن يخرج أهله، قال: فخرجنا، فصلى بغير أذان ولا إقامة، ثم خطب الرجال، ثم أتى النساء فخطبهن، ثم أمرهن بالصدقة، فلقد رأيت المرأة تلقي تومتها وخاتمها، تعطيه بلائاً يتصدق به.

٣٣١٦ - حدثنا يزيد أخبرنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن

مرفوعاً «مثله».

(٣٣١٤) إسناده ضعيف، لضعف الحسين بن عبد الله. وفي ح «الحسين بن عبد الله بن عبيد الله» وهو خطأ، صحح من ك. وسيأتي الحديث من طريقه مرة أخرى ٣٤١٨. والحديث في مجمع الزوائد ٣: ٢١٩، وقال: «رواه أبو يعلى والبزار، وفيه حسين بن عبد الله بن عبيد الله، وهو ضعيف»، وفاته أن ينسبه للمسند. النفض: أصله الحركة المعروفة، نفض الثوب ونحوه، والمراد هنا أن لا ينفذ الصبغ أثره على الجسم. الردع: أثر الخلق والطيب ونحوه، يريد ذهاب أثر الصبغ من الثوب، وهو بالعين المهملة، وفي ك بالمعجمة، وهو تصحيف.

(٣٣١٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٠٦٤. وانظر ٣٢٢٧. التومة: سبق تفسيرها ١٩٨٣.

(٣٣١٦) إسناده صحيح، عباد بن منصور: ثقة، كما بينا في ٢١٣١، وأثبتنا هناك أنه سمع ذلك الحديث من عكرمة. وهو قد سمع منه هذا الحديث أيضاً، فقد رواه الترمذي ٣: ١٦٣ - ١٦٤ مطولاً: «حدثنا عبد بن حميد حدثنا النضر بن شميل حدثنا عباد بن منصور قال: سمعت عكرمة قال: كان لابن عباس غلثة ثلاثة حجامون، فكان اثنان يغلان عليه =

عباس عن النبي ﷺ قال: «خير يوم تحتجمون فيه سبع عشرة، وتسع عشرة،

وعلى أهله، وواحد يحجمه ويحجم أهله، قال: وقال ابن عباس: قال نبي الله: نعم العبد الحجام، يذهب بالدم، ويخف الصُّلب، ويجلو البصر. وقال: إن رسول الله ﷺ حين عرج به ما مر على ملاً من الملائكة إلا قالوا: عليك بالحجامة. وقال إن خير ما تحتجمون فيه يوم سبع عشرة، ويوم تسع عشرة، ويوم إحدى وعشرين. وقال: إن خير ما تداويتم به السُّعوط واللدود والحجامة والمشي. وإن رسول الله ﷺ لده العباس وأصحابه، فقال رسول الله ﷺ: من لدني؟ فكلهم أمسكوا، فقال: لا يبقى أحد من في البيت إلا لد، غير عمه العباس. قال النضر: اللدود: «الوجور». قال شارحه: «وأخرجه الحاكم بتمامه مفرقاً لا نعرفه إلا من حديث عباد بن منصور». قال شارحه: «وأخرجه الحاكم بتمامه مفرقاً في ثلاثة أحاديث، وقال في كل منها: صحيح الإسناد. كذا في الترغيب للمنزدي». وقصة اللد مضت من وجه آخر ١٧٨٤، والحاكم فرقه في أربعة مواضع، لا ثلاثة. فروى قوله «خير ما تداويتم به السُّعوط» إلخ ٤: ٢٠٩ من طريق أبي عاصم، وروى قوله «ما مررت بملاً من الملائكة» إلخ ٤: ٢٠٩ من طريق يزيد بن هرون، وروى قوله «خير ما تحتجمون فيه» إلخ ٤: ٢١٠ من طريق يزيد أيضاً، وروى قوله «نعم العبد الحجام» إلخ ٤: ٢١٢ من طريق أبي النضر، كلهم عن عباد بن منصور. وقال الحاكم فيها كلها: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ومن عجب أن يوافقه الذهبي في الثلاثة الأخيرة، فيقول «صحيح» ويتعبه في الأولى، فيقول: «عباد ضعفوه»!!، فلا أدري: أيظن أنهم ضعفوه في طريق دون طريق أو دون طرق؟!، ولكن هكذا كان، وهكذا قال!!، وروى الطيالسي منه «خير ما تحتجمون فيه» عن عباد ٢٦٦٦. وقد بينا في ٢١٣١ خطأ من زعم أن عباداً لم يسمع حديث اللعان من عكرمة، بما صرح من سماعه منه في رواية الطيالسي، وهذا مثل ذلك، صرح بالسماع منه في رواية النضر بن شميل عنه عند الترمذي، والنضر بن شميل: ثقة حافظ، كان إماماً في العربية والحديث. وقد قلنا فيما مضى في شأن عباد: «والمدلس الصادق إذا صرح بالتحديث ارتفعت شبهة التدليس وصح حديثه». ولكنني أستدرك هنا، بما حققت في هذا الحديث، أن عباداً لم يكن مدلساً أصلاً، بل هي تهمة نسبت إليه لكلمات نقلت، لا نراها تصح أو تسقيم. فقد نقلنا فيما مضى عن =

وإحدى وعشرين»، وقال: «وما مررت بملاً من الملائكة ليلة أُسريَ بي إلا

الجرح والتعديل لابن أبي حاتم قول أبيه «نرى أنه أخذ هذه الأحاديث عن ابن أبي يحيى عن داود بن حصين عن عكرمة». وعن الميزان سؤال يحيى بن سعيد عباداً عن أخذ حديث اللعان؟، فقال: «حدثني ابن أبي يحيى» إلخ ونزيد هنا ما جاء في التهذيب ٥ : ١٠٤ : «قال علي بن المدني: سمعت يحيى بن سعيد: قلت لعباد بن منصور: سمعت حديث ما مررت بملاً من الملائكة [يعني هذا الحديث]، وأن النبي ﷺ كان يكتحل ثلاثاً [يعني هذا الحديث الآتي بإسنادين ٣٣١٧، ٣٣٢٠]، يعني من عكرمة؟، فقال: حدثني ابن أبي يحيى عن داود عن عكرمة». فهذه كلمات توهم التدليس، وقد أوقعت في وهم كثير من المحدثين أنه أخذ هذه الأحاديث من إبراهيم بن أبي يحيى، حتى إن بعضهم حين نقل شيئاً من هذه الكلمات، كالميزان والتهذيب، لم يقل «ابن أبي يحيى» بل قال «إبراهيم بن أبي يحيى»، وإبراهيم ضعيف جداً عندهم، فأخطوا خطأ فاحشاً، ونسبوا الرجل إلى التدليس عن راو ضعيف، هو منه براء، وهو تدليس بعيد أن يكون، إن لم يكن غير معقول. فإنهم زعموا أنه يدلس اسم راو متأخر عنه جداً، عاش بعده ٣٢ سنة!!، عباد بن منصور مات سنة ١٥٢ وإبراهيم بن أبي يحيى مات سنة ١٨٤، فكيف يدلس عباد راوياً لا يزال حياً، وهو أصغر من بعض تلاميذه!!، فإن من الرواة عن عباد شعبة وإسرائيل، ماتا (سنة ١٦٠) وحماد بن سلمة (سنة ١٦٧)، وعباد إنما يروي عن شيوخ قداماء: عكرمة (سنة ١٠٤ أو ١٠٧) والقاسم بن محمد (سنة ١٠٦) وأبو رجاء العطاردي (سنة ١٠٩) والحسن (سنة ١١٠) وعطاء (سنة ١١٤) وأيوب (سنة ١٣١) وهشام بن عروة (سنة ١٤٦) فهو يروي عن شيوخ أقدم من داود بن الحصين (سنة ١٣٥) الذي يزعمون أنه دلس عن إبراهيم بن أبي يحيى عنه، فلماذا - لو كان مدلساً - لم يجعل تدليسه لداود بن الحصين مباشرة، وهو قد عاصره يقيناً؟!، والظاهر عندي أن هذه الكلمات - إن صحت - وإنما هي محرقة، ثم بني عليها الوهم كله، فإني أجد جوابه الذي رواه علي بن المدني عن يحيى بن سعيد في التهذيب: «حدثني ابن أبي يحيى عن داود عن عكرمة»، وأجده في الميزان «حدثني ابن أبي يحيى» إلخ، وفرق كبير بين اللفظين وأجد ابن أبي حاتم ينقل في =

قالوا: عليك بالحجامة يا محمد» .

٣٣١٧ - حدثنا يزيد أخبرنا عبد الله بن عون عن محمد بن سيرين عن ابن عباس قال: سرنا مع النبي ﷺ بين مكة والمدينة ونحن آمنون لا نخاف شيئاً، فصلى ركعتين .

٣٣١٨ - حدثنا يزيد أخبرنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن

الجرح والتعديل ٨٦/١/٣ قوله «وترى أنه أخذ هذه الأحاديث عن ابن أبي يحيى عن داود بن حصين» إلخ، ثم أجد هذه الكلمة نفسها في التهذيب ٥: ١٠٤ بلفظ عن إبراهيم بن أبي يحيى، وهو فرق كبير أيضاً، واللفظ الأول - إن صح - أقرب إلى القبول، ويكون المراد به «محمد بن أبي يحيى» والد «إبراهيم»، و «محمد بن أبي يحيى» ثقة مات سنة ١٤٦، ويروي عن عكرمة أيضاً. فلو صحت هذه الأسئلة وهذه الجوابات من عباد لكان الأقرب إلى الصواب أن يكون قال: حدثهن ابن أبي يحيى وداود ابن حصين عن عكرمة، يريد تقوية روايته بأن داود بن الحصين ومحمد بن أبي يحيى روى هذه الأحاديث أيضاً عن عكرمة كما رواها، لا أنه يريد أن يثبت على نفسه تدليساً لا حاجة له به، وقد صرح بالسماع فيها أو في بعضها، في رواية الثقات عنه.

(٣٣١٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٩٩٥ .

(٣٣١٨) إسناده صحيح، وقد فصلنا القول في رواية عباد بن منصور عن عكرمة في ٣٣١٦ .

والحديث رواه الطيالسي ٢٦٨١: «حدثنا عباد عن عكرمة عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قال: عليكم بالإئتمد، فإنه يجلو البصر وينبت الشعر، وزعم أن رسول الله ﷺ كانت له مكحلة يكتحل منها كل ليلة، ثلاثاً في هذه، وثلاثاً في هذه». ورواه الترمذي ٤: ٦٠ عن محمد بن حميد عن الطيالسي، وقال: «حديث حسن، لا نعرفه على هذا اللفظ إلا من حديث عباد بن منصور، وقد روي من غير وجه عن النبي ﷺ أنه قال: عليكم بالإئتمد، فإنه يجلو البصر وينبت الشعر». وهو كما قال، فقد مضى من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس ٢٠٤٧ . وسيأتي هذا الحديث مطولاً ٣٣٢٠ .

عباس قال: كانت لرسول الله ﷺ مكحلة يكتحل بها عند النوم ثلاثاً في كل عين.

٣٣١٩ - حدثنا يزيد أخبرنا هشام عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة بنت الحرث بسرف وهو محرم، ثم دخل بها بعد ما رجع بسرف.

٣٣٢٠ - حدثنا أسود بن عامر حدثنا إسرائيل عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس: أن النبي كان يكتحل بالإثمد كل ليلة قبل أن ينام، وكان يكتحل في كل عين ثلاثة أميال.

٣٣٢١ - حدثنا وكيع حدثنا إسرائيل عن سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ قال: هم الذين هاجروا مع النبي ﷺ من مكة إلى المدينة.

٣٣٢٢ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالرحمن بن حرث بن عيَّاش بن أبي ربيعة عن حكيم بن عباد بن حنيف عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أمني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين: ثم قال: يا محمد، هذا وقتك، ووقت النبيين قبلك: صلى به الظهر حين كان الفيء بقدر الشراك، وصلى به المغرب حين أفطر الصائم وحل الطعام والشراب.

(٣٣١٩) إسناده صحيح، وهو مطول ٣٢٨٣.

(٣٣٢٠) إسناده صحيح، وهو مطول ٣٣١٨. الميل: المرود، وفي اللسان «الأصمعي: قول العامة

الميل لما تكحل به العين خطأ، إنما هو الملمول [بضم الميمين وسكون اللام بينهما]،

وهو الذي يكحل به البصر». وهذا الحديث نص وحجة يرد عليه.

(٣٣٢١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٩٨٩.

(٣٣٢٢) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٠٨١، ٣٠٨٢.

٣٣٢٣ - حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، في المدينة، من غير خوف ولا مطر، قلت لابن عباس: لم فعل ذلك؟ قال: كي لا يجرح أمته.

٣٣٢٤ - حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن الحكم عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس: بت عند خالتي ميمونة، قال: فقام النبي ﷺ من الليل فتوضأ، قال: فقمتم فتوضأت، ثم قام فصلى، فقمتم خلفه أو عن شماله، فأدارني حتى أقامني عن يمينه.

٣٣٢٥ - حدثنا وكيع وعبدالرحمن عن سفيان عن مخلّب بن راشد عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان يقرأ في الفجر يوم الجمعة بـ ﴿الْم تَنْزِيلُ﴾ السجدة، و ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾، قال عبدالرحمن في حديثه: وفي الجمعة بالجمعة والمنافقين.

٣٣٢٦ - حدثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ يوم الجمعة في الفجر ﴿الْم تَنْزِيلُ﴾ السجدة، و ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾.

٣٣٢٧ - حدثنا وكيع حدثنا شريك عن حسين بن عبدالله عن

(٣٣٢٣) إسناده صحيح، وهو مطول ٣٢٦٥. وانظر ١٩٥٣، ٣٢٣٥.

(٣٣٢٤) إسناده صحيح، محمد بن قيس: هو الأسدي. الحكم: هو ابن عتيبة. والحديث مطول ٣٢٤٣.

(٣٣٢٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣١٦٠.

(٣٣٢٦) إسناده صحيح، وهو مختصر ما قبله.

(٣٣٢٧) إسناده ضعيف، من أجل الحسين بن عبدالله. وهو مكرر ٢٩٤٠.

عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ صلى في كساء، يتقي بفضوله
حر الأرض ويردها.

٣٣٢٨ - حدثنا وكيع حدثنا إسرائيل عن إبي إسحق عن التميمي
عن ابن عباس قال: تدبرت النبي ﷺ حين سجد، وكان يرى بياض إبطيه
إذا سجد.

٣٣٢٩ - / حدثنا وكيع حدثنا صالح بن رستم عن ابن أبي مليكة
عن ابن عباس قال: أقيمت الصلاة ولم أصل الركعتين، فرآني وأنا
أصليهما، فدنا، وقال: أتريد أن تصلي الصبح أربعاً؟! فقيل لابن عباس: عن
النبي ﷺ؟ قال: نعم.

٣٣٣٠ - حدثنا وكيع حدثنا إسرائيل عن إبي إسحق عن الأرقم
ابن شرحبيل الأودي عن ابن عباس: أن النبي ﷺ حين جاء أخذ من
القراءة من حيث كان بلغ أبو بكر.

٣٣٣١ - حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن هشام بن إسحق بن
عبدالله بن كنانة عن أبيه قال: أرسلني أمير من الأمراء إلى ابن عباس أسأله
عن الصلاة في الاستسقاء؟، فقال ابن عباس: ما منعه أن يسألني؟!، خرج

(٣٣٢٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣١٩٧. وانظر ٣٣٠٥.

(٣٣٢٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٣٠، وفيه التصريح بأن الرجل المبهم هناك هو ابن عباس،
كما بينا. وهذه الرواية هي التي ذكرنا أنها رواها الطيالسي والحاكم والبيهقي وابن حزم
وغيرهم. وذكر شارح الترمذي ٣٢٣/١ أنه رواه أيضاً ابن حبان في صحيحه.

(٣٣٣٠) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٠٥٥. وسيأتي مطولاً بهذا الإسناد ٣٣٥٥. ورواه ابن
سعد ١٣٠/١/٣ مختصراً عن وكيع؛ بهذا الإسناد نفسه.

(٣٣٣١) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٠٣٩، ٢٤٢٣ في ح «خطبكم هذه» بصيغة الجمع،
وأثبتنا ما في ك.

رسول الله ﷺ متواضعاً متبدلاً متخشعاً مترسلاً متضرعاً، فصلى ركعتين كما يصلي في العيد، لم يخطب خطبتكم هذه.

٣٣٣٢ - حدثنا وكيع حدثنا أبو عوانة عن بكير بن الأحنس عن مجاهد عن ابن عباس قال: فرض الله عز وجل صلاة الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين، والخوف ركعة، على لسان نبيه ﷺ.

٣٣٣٣ - حدثنا وكيع حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ يوم عيد فطر أو أضحى، فصلى بالناس ركعتين ثم انصرف، ولم يصل قبلها ولا بعدها.

٣٣٣٤ - حدثنا وكيع حدثنا قرة بن خالد ويزيد بن إبراهيم عن ابن سيرين عن ابن عباس قال: سافر رسول الله ﷺ من مكة والمدينة، لا يخاف إلا الله، يقصر الصلاة.

٣٣٣٥ - حدثنا وكيع حدثنا سفيان، وعبدالرزاق قال أخبرنا سفيان، عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا».

٣٣٣٦ - حدثنا وكيع حدثنا مالك بن مغول عن طلحة بن

(٣٣٣٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٩٣.

(٣٣٣٣) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣١٥٣. وانظر ٣٣١٥.

(٣٣٣٤) إسناده صحيح، قرة بن خالد السدوسي البصري: ثقة متقن ترجمه البخاري في الكبير

١٨٣/١/٤ وقال: «قال يحيى القطان: قرة بن خالد من أثبت شيوينا». والحديث مكرر

٣٣١٧.

(٣٣٣٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٨٩٨.

(٣٣٣٦) إسناده صحيح، طلحة بن مصرف: بكسر الراء المشددة، اليامي ثقة ثبت من القراء، قال

عبدالملك بن أبيجر: «ما رأيت مثله، وما رأيت في قوم إلا رأيت له الفضل عليهم». =

مُصَرَّفٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَمَا يَوْمَ الْخَمِيسِ! ثُمَّ نَظَرْتُ إِلَى دَمُوعِهِ عَلَى خَدَيْهِ تَحَدَّرَ كَأَنَّهَا نِظَامُ اللَّوْلُؤِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَتُونِي بِاللُّوْحِ وَالِدَوَاةِ أَوْ الْكَتَفِ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوْا بَعْدَهُ أَبَدًا»، فَقَالُوا: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهْجُرُ!

٣٣٣٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ الْبَهْرَانِيِّ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْبِذُ لَهُ فِي سِقَاءٍ.

٣٣٣٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَصَرْتُ بِالصَّبَا، وَأَهْلَكْتُ عَادَ بِالِدُبُورِ».

٣٣٣٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَأَعَنَّ بِالْحَمَلِ.

٣٣٤٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ الْعَبْسِيُّ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالْفَضْلِ، أَوْ أَحَدَهُمَا عَنِ الْآخَرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ، فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرُضُ الْمَرِيضُ وَتَضِلُّ الرَّاحِلَةُ وَتَعْرُضُ الْحَاجَةُ».

= والحديث مختصر ١٩٣٥. وانظر ٣١١١. يهجر: من الهجر بضم الهاء، يريد تغيير كلامه واختلط من أجل المرض.

(٣٣٣٧) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢١٤٣. وانظر الكلام على مثل هذا الإسناد مفصلاً ٣١٦٦.

(٣٣٣٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣١٧١.

(٣٣٣٩) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢١٣١. وانظر ٣١٠٧. وقد تكلمنا على هذا الإسناد تفصيلاً في ٢١٣١ وعلى مثله في ٣٣١٦.

(٣٣٤٠) إسناده ضعيف، لضعف أبي إسرائيل العبسي الملائمي. والحديث مكرر ٢٩٧٥، وتكلمنا عليه مفصلاً في ٢٨٦٩.

٣٣٤١ - حدثنا وكيع حدثنا شعبة عن أبي جَمْرَةَ عن ابن عباس قال: جعل في قبر رسول الله ﷺ قطيفة حمراء.

٣٣٤٢ - حدثنا وكيع حدثنا المسعودي عن ابن خثيم عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «خير ثيابكم البياض، فالبسوها أحياءً، وكفنوا فيها موتاكم، وخير أكلكم الإثم».

٣٣٤٣ - حدثنا وكيع حدثنا سفيان حدثنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الأيام أولى بنفسها من وليها، والبكر تستأمر في نفسها، وصمتها إقرارها».

٣٣٤٤ - حدثنا وكيع عن / إسرائيل عن عبد الكريم عن قيس بن حبر عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن مهر البغي، وثن الكلب وثن الخمر.

٣٣٤٥ - حدثنا أبو نعيم حدثنا إسرائيل عن عبد الكريم عن قيس ابن حبر عن ابن عباس قال، رفع الحديث، قال: «ثن الكلب، ومهر البغي، وثن الخمر، حرام».

(٣٣٤١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠٢١.

(٣٣٤٢) إسناده صحيح، لأن سماع وكيع من المسعودي عبد الرحمن بن عبد الله قديم قبل اختلاطه. والحديث مختصر ٣٠٣٦.

(٣٣٤٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٤٨١، ٣٢٢٢.

(٣٣٤٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠٩٤ بهذا الإسناد، ومختصر ٣٢٧٣.

(٣٣٤٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. وانظر ٣٣٧٣.

٣٣٤٦ - حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه»، قلت لابن عباس: لم؟ قال: ألا ترى أنهم يتبايعون بالذهب والطعام مرجاً.

٣٣٤٧ - حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال: لما قدم رسول الله ﷺ مكة عام الحديبية مر بقريش وهم جلوس في دار الندوة، فقال رسول الله ﷺ: «إن هؤلاء قد تحدّثوا أنكم هزلي، فارملوا إذا قدمتم ثلاثاً»، قال: فلما قدموا رملوا ثلاثاً، قال: فقال المشركون: أهؤلاء الذين نتحدث أن بهم هزلاً؟ ما رضي هؤلاء بالمشي حتى سعوا سعياً!!.

٣٣٤٨ - حدثنا وكيع عن محمد بن سليم عن ابن أبي مليكة أن ابن عباس كتب إليه: قال رسول الله ﷺ: «المدعى عليه أولى باليمين».

٣٣٤٩ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحق عن سعيد بن شفي سمع ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا كان مسافراً صلى ركعتين.

٣٣٥٠ - حدثنا وكيع عن سكين بن عبدالعزيز عن أبيه عن ابن

(٣٣٤٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٧٥. في ح «يتبايعون»، وصح من ك. ورواه أبو داود ٣: ٢٩٩ - ٣٠٠.

(٣٣٤٧) إسناده حسن، ابن أبي ليلى: هو محمد بن عبدالرحمن. وانظر ٢٠٢٩، ٢٨٧٠.

(٣٣٤٨) إسناده صحيح، محمد بن سليم: هو أبو هلال الراسبي، سبق توثيقه ٥٤٧. والحديث مختصر ٣٢٩٢.

(٣٣٤٩) إسناده صحيح، على ما فيه من احتمال الانقطاع، وقد فصلنا الكلام فيه في ٢١٥٩، ٢١٦٠، ٢٥٧٥. وانظر ٢٣٣٤.

(٣٣٥٠) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٠٤٢.

عباس: أن النبي ﷺ رأى الفضل بن عباس يلاحظ امرأة عشيبة عرفة، فقال النبي ﷺ هكذا بيده على عين الغلام، قال: «إن هذا يوم من حفظ فيه بصره ولسانه غفر له».

٣٣٥١ - حدثنا وكيع عن عبد الجبار بن الورد عن ابن أبي مليكة قال: قال ابن عباس لعروة بن الزبير: يا عروة، سل أمك، أليس قد جاء أبوك مع رسول الله ﷺ فأحل؟! .

٣٣٥٢ - حدثنا وكيع حدثنا هشام عن زيد عن عطاء بن يسار عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أكل عرقاً ثم خرج إلى الصلاة.

٣٣٥٣ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن أبي رزين: أن عمر سأل ابن عباس عن هذه الآية ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾؟، قال: لما نزلت نعتت إلى النبي ﷺ نفسه.

٣٣٥٤ - حدثنا وكيع حدثنا هشام عن قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يقول عند الكرب: «لا إله إلا الله العلي العظيم، لا إله إلا الله الحليم الكريم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموات والأرض رب العرش العظيم».

٣٣٥٥ - حدثنا وكيع حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن أرقم بن

(٣٣٥١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٩٧٨ بإسناده. وانظر ٢٢٧٧، ٣١٢١.

(٣٣٥٢) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٣١٢.

(٣٣٥٣) إسناده صحيح، وإن كان ظاهره الإرسال، لأن حقيقته أنه عن أبي رزين عن ابن عباس: وقد مضى معناه بهذا الإسناد نفسه، ذكر فيه أنه عن ابن عباس ٣٢٠١. وانظر ٣١٢٧.

(٣٣٥٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣١٤٧.

(٣٣٥٥) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٠٥٥، ٣١٨٩، ٣٣٣٠. وانظر ٣٣٣٦، ٥١٤١. وانظر

أيضاً تاريخ ابن كثير ٥: ٢٣٤ ونصب الراية ٢: ٥٠-٥٢.

شُرْحِبِيلُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، كَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: «ادْعُوا لِي عَلِيًّا»، قَالَتْ عَائِشَةُ: نَدْعُو لَكَ أَبَا بَكْرًا؟ قَالَ: «ادْعُوهُ»، قَالَتْ حَفْصَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَدْعُو لَكَ عُمَرَ؟ قَالَ: «ادْعُوهُ»، قَالَتْ أُمُّ الْفَضْلِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَدْعُو لَكَ الْعَبَّاسَ؟ قَالَ: «ادْعُوهُ»، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا رَفَعَ رَأْسَهُ فَلَمْ يَرِ عَلِيًّا، فَسَكَتَ، فَقَالَ عُمَرُ: قَوْمُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مَرُوا أَبَا بَكْرٍ يَصَلِّي بِالنَّاسِ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ حَصْرٌ، وَمَتَى مَا لَا يِرَاكُ النَّاسُ يَبْكُونَ، فَلَوْ أَمَرْتُ عُمَرَ يَصَلِّي بِالنَّاسِ؟!، فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، وَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خَفَّةً، فَخَرَجَ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، وَرَجُلَاهُ تَخْطَانُ فِي الْأَرْضِ، فَلَمَّا رَأَى النَّاسَ سَبَّحُوا أَبَا بَكْرٍ، فَذَهَبَ يَتَأَخَّرُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ، أَنْ مَكَانَكَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى جَلَسَ، قَالَ: وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ يَمِينِهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْتُمُّ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَالنَّاسُ يَأْتُمُّونَ بِأَبِي بَكْرٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْقِرَاءَةِ/ مِنْ حَيْثُ بَلَغَ أَبُو بَكْرٍ، وَمَاتَ فِي مَرَضِهِ ذَلِكَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ وَكَيْعٌ مَرَّةً: فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْتُمُّ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَالنَّاسُ يَأْتُمُّونَ بِأَبِي بَكْرٍ.

٣٥٧
١

٣٣٥٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَرَقَمِ ابْنَ شَرْحِبِيلٍ قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الشَّامِ، فَسَأَلْتُهُ: أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ؟، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، وَقَالَ: مَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ حَتَّى تَقُلَّ جَدًّا، فَخَرَجَ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، وَإِنْ رَجُلِيهِ لَتَخْطَانُ فِي الْأَرْضِ، فَمَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَوْصِ.

٣٣٥٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ

(٣٣٥٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٣٣٥٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٦٠١ ومطول ٣١٢٥ وانظر ٣٥٤٣.

جُبَيْرٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا ابْنُ عَشْرٍ سَنِينَ مَخْتُونٌ، وَقَدْ قَرَأْتُ مُحْكَمَ الْقُرْآنِ.

٣٣٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى، فَصَلَّى، ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَوَعظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ.

٣٣٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سَفِيَانِ عَنِ الْأَعْمَشِ

قَالَ: سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الرَّجُلِ يَصَلِّي مَعَ الْإِمَامِ؟، فَقَالَ: يَقُومُ عَنِ يَسَارِهِ! فَقُلْتُ: حَدَّثَنِي سَمِيعُ الزِّيَّاتِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَحْدِثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقَامَهُ عَنِ يَمِينِهِ، فَأَخَذَ بِهِ.

٣٣٦٠ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يَحْيَى

ابْنُ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي عَهْدٌ بِأَهْلِي مِنْذُ عَفَّارِ النَّخْلِ، قَالَ: وَعَفَّارِ النَّخْلِ: أَنَّهَا إِذَا كَانَتْ تُؤْبَرُ تُعْفَرُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا لَا تُسْقَى بَعْدَ الْإِبَارِ، فَوَجِدْتِ مَعَ امْرَأَتِي رَجُلًا؟، وَكَانَ زَوْجُهَا مُصْفَرًّا حَمَشًا سَبَطَ الشَّعْرَ، وَالَّذِي رَمَيْتَ بِهِ خَدْلٌ إِلَى السَّوَادِ جَعَدٌ قَطَطٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَيْنَ، ثُمَّ لَاعَنَ بَيْنَهُمَا»، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ يَشْبَهُ الَّذِي رَمَيْتَ بِهِ.

٣٣٦١ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ

(٣٣٥٨) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٣١٥.

(٣٣٥٩) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٣٢٦، ورواه الدارمي ١: ١٥٣ بنحو هذا، كما أشرنا هناك. وانظر ٣٣٢٤. إبراهيم: هو ابن يزيد النخعي.

(٣٣٦٠) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣١٠٦، ٣١٠٧.

(٣٣٦١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٤٧ بهذا الإسناد. وانظر ٣١٧٣.

دينار: أن ابن عباس كان يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يباع الثمر حتى يطعم».

٣٣٦٢ - حدثنا روح وعبدالرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن أبي موسى عن وهب بن منبه عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «من سكن البادية جفاً، ومن أتبع الصيد غفل، ومن أتى السلطان افتتن».

٣٣٦٣ - حدثنا عبدالرحمن عن زائدة، وعبدالصمد قال حدثنا

(٣٣٦٢) إسناده صحيح، وهو عند الترمذي ٢: ٤٢ ط بولاق وقال: حسن صحيح غريب، ورواه البخاري في كتاب الكنى برقم ٦٤٩ عن عمرو بن علي عن سفيان: «حدثني أبو موسى عن وهب بن منبه عن ابن عباس، رفعه إلى النبي ﷺ»، فذكره. ورواه النسائي ٢: ١٩٧ عن إسحق بن إبراهيم وعن محمد بن المثني، كلاهما عن عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان. ورواه أبو داود ٣: ٧٠ عن مسدد عن يحيى عن سفيان. قال المنذري: «وأخرجه الترمذي والنسائي مرفوعاً، وقال الترمذي: حسن غريب من حديث ابن عباس، لا نعرفه إلا من حديث الثوري. هذا آخر كلامه. وفي إسناده أبو موسى عن وهب بن منبه، ولا نعرفه. قال الحافظ أبو أحمد الكرايسي: حديثه ليس بالقائم. هذا آخر كلامه». وأبو موسى هذا، وإن جهله المنذري وصاحب التهذيب، فقد عرفه ابن حبان، فذكره في الثقات، وعرفه البخاري، فترجمه في الكنى وذكر هذا الحديث من روايته، ولم يذكر فيه جرحاً، فهو منه توثيق، وعرفه الترمذي فحسن حديثه. ووقع في هذا الإسناد خطأ في ح، فكان فيها هكذا: «حدثنا روح (حدثنا إسحق حدثنا عمرو بن دينار، وحدثنا) عبدالرحمن بن مهدي حدثنا سفيان» إلخ، فهذه الزيادة التي نراها بين قوسين، خطأ يقيناً، وإلا ما تكلموا في إسناده، إذ لو كان عندهم من حديث عمرو بن دينار ما كان غريباً، ولا قال الترمذي «لا نعرفه إلا من حديث الثوري» ثم من «إسحق» هذا الذي يرويه عن عمرو بن دينار؟!، وأما نسخة ك فقد ثبتت فيها الزيادة أيضاً، ولكن فيها «إسرائيل» بدل «إسحق»، ثم ضرب عليها ناسخها فألغاهها. وقد رأيت أنها زيادة مغلوطة من الناسخين، فحذفتها أنا أيضاً.

(٣٣٦٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٢٧٠. في رواية عبدالصمد [نحو البيت]، الذي في الأصلين «نحو بيت المقدس»!! وهو خطأ واضح أوقن أنه خطأ من الناسخين، ولذلك كتبتها [البيت] وبينت ما كان في الأصلين.

زائدة، عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: صلى النبي ﷺ نحو بيت المقدس، قال عبدالصمد: ومن معه، ستة عشر شهراً، ثم حولت القبلة بعد، قال عبدالصمد: ثم جعلت القبلة نحو [البيت]، وقال معاوية، يعني ابن عمرو: ثم حولت القبلة بعد.

٣٣٦٤ - حدثنا عبدالرحمن حدثنا سفيان عن أبي بكر، يعني ابن أبي الجهم، عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس قال: صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف بذي قرد، صفًا خلفه وصفًا موازي العدو، وصلى بهم ركعة ثم سلم، فكانت للنبي ﷺ ركعتين، ولكل طائفة ركعة.

٣٣٦٥ - حدثنا عبدالرحمن عن ابن ذر عن أبيه عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ لجبريل: «ما يمنعك أن تزورنا أكثر مما تزورنا؟»، قال: فنزلت ﴿وما ننزل إلا بأمر ربك له ما بين أيدينا وما خلفنا وما بين ذلك وما كان ربك نسيا﴾، قال: وكان ذلك الجواب لمحمد ﷺ.

٣٣٦٦ - حدثنا عبدالرحمن عن إسرائيل عن عبدالكريم الجزري عن عكرمة عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن النفخ في الطعام والشراب.

قال عبدالله [بن أحمد]: قال أبي: وحدثناه أبو نعيم، عن عكرمة مرسلًا. وحدثنا محمد بن سابق، / أسنده عن ابن عباس.

(٣٣٦٤) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٠٦٣.

(٣٣٦٥) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٠٧٨.

(٣٣٦٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٨١٨ بإسناده، ولكنه زاد هنا أبا نعيم رواه عن إسرائيل بهذا الإسناد فجعله عن عكرمة مرسلًا، وأن محمد بن سابق رواه عن إسرائيل كرواية عبدالرحمن بن مهدي، فجعله عن عكرمة عن ابن عباس. والوصل زيادة ثقة مقبولة.

٣٣٦٧ - حدثنا عبدالرحمن حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال: سئل رسول الله ﷺ عن أولاد المشركين؟، فقال: «خلقهم الله حين خلقهم وهو أعلم بما كانوا عاملين».

٣٣٦٨ - حدثنا سفيان بن عيينة عن سليمان بن أبي مسلم سمعه من طاوس عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ إذا قام يتهجد من الليل قال: «لك الحمد، أنت نور السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد، أنت قيم السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد، أنت ملك السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد، أنت الحق، ووعدك حق، ولقائك حق، والجنة حق، والنار حق، والساعة حق، ومحمد ﷺ حق، والنبيون حق، اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت، وإليك حاكمت، فاغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت، وما أعلنت أنت المقدم وأنت المؤخر، لا إله إلا أنت»، أو «لا إله غيرك».

٣٣٦٩ - حدثنا روح حدثنا ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار أن عوسجة مولى ابن عباس أخبره عن ابن عباس: أن رجلاً مات ولم يدع أحداً يرثه، فرفع النبي ﷺ ميراثه إلى مولى له أعتقه الميت، هو الذي له ولاءه، والذي أعتق.

٣٣٧٠ - حدثنا عبدالرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن عبد الله بن كثير عن أبي المنهال عن ابن عباس قال: قدم

(٣٣٦٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣١٦٥.

(٣٣٦٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٨١٣.

(٣٣٦٩) إسناده صحيح، وهو مطول ١٩٣٠.

(٣٣٧٠) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٥٤٨.

رسول الله ﷺ وهم يسلفون في الثمار السنة والسنتين، أو السنتين والثلاث، فقال رسول الله ﷺ: «سلفوا في الثمار في كيل معلوم، ووزن معلوم، ووقت معلوم».

٣٣٧١ - حدثنا عبدالرحمن حدثنا زائدة، يعني ابن قدامة، عن سِمَاك عن عِكْرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يصلي على الخمرة.

٣٣٧٢ - حدثنا عبدالرحمن عن مالك عن مخرمة بن سليمان عن كريب عن ابن عباس قال: بتُّ عند خالتي ميمونة، فقلت، لأنظرنَّ إلى صلاة رسول الله ﷺ، فطرحتُ لرسول الله ﷺ وسادة، فنام في طولها ونام أهله، ثم قام نصف الليل أو قبله أو بعده، فجعل يمسح النوم عن نفسه، ثم قرأ الآيات العشر الأواخر من آل عمران، حتى ختم، ثم قام فأتى شيئاً معلقاً، فأخذ فتوضأ، ثم قام يصلي، فقمت فصنعت مثل ما صنع، ثم جئتُ فقمْتُ إلى جنبه، فوضع يده على رأسي، ثم أخذ بأذني فجعل يفتلها، ثم صلى ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم أوتر.

٣٣٧٣ - حدثنا عبدالرحمن عن مالك عن زيد بن أسلم عن ابن

(٣٣٧١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٩٤٢.

(٣٣٧٢) إسناده صحيح، مخرمة بن سليمان الأسدي الوالبي: تابعي ثقة، روى عن ابن عباس، وعن كريب مولى ابن عباس، وترجمه البخاري في الكبير ١٥/٢/٤. والحديث مضى بأطول من هذا ٢١٦٤ بهذا الإسناد، ومضى معناه مراراً كثيرة، مطولاً ومختصراً، منها ٣١٧٥، ٣١٩٤، ٣٣٢٤.

(٣٣٧٣) إسناده صحيح، وهو مطول في الموطأ ٣: ٥٧. وهو مختصر ٢٩٨٠.

وَعَلَّةٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ رَأْيَةَ خَمْرٍ، وَقَالَ: «إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ»، فَدَعَا رَجُلًا فَسَأَرَهُ، فَقَالَ: «مَا أَمْرَتَهُ؟»، فَقَالَ: أَمْرَتُهُ بِيَعِهَا، قَالَ: «فَإِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شَرِبَهَا حَرَّمَ بِيَعِهَا»، قَالَ: فَصَبَّتْ.

٣٣٧٤ - قَرَأَتْ عَلِيٌّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ عَنْ مَالِكٍ، وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، قَالَ: نَحْوًا مِنْ سُورَةِ الْبَقْرَةِ، قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرَّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرَّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرَّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ انصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْتُكَ تَنَاولْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا، ثُمَّ رَأَيْتُكَ تَكْعَكَعْتَ؟، قَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ»، أَوْ «أَرَيْتُ الْجَنَّةَ»، / وَلَمْ يَشْكُ إِسْحَقُ، قَالَ: «رَأَيْتُ الْجَنَّةَ فَتَنَاولْتُ مِنْهَا عَنْقُودًا، وَلَوْ أَخَذْتَهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا أَفْظَعَ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ»، قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: «بِكُفْرِهِنَّ»، قَالَ: أَيْكُفِرْنَ بِاللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ؟، قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ يَكْفِرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفِرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ!!».

٣٥٩
١

٣٣٧٥ - قَرَأَتْ عَلِيٌّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ

(٣٣٧٤) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَهُوَ مُكَرَّرٌ ٢٧١١. وَأَنْظَرُ ٣٢٣٦.

(٣٣٧٥) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَهُوَ مَطْوَلٌ فِي الْمَوْطَأِ ١: ٣٢٩، وَقَدْ مَضَى مَعْنَاهُ مَرَارًا، آخِرُهَا ٣٢٣٨.

سليمان بن يسار عن عبد الله بن عباس قال: كان الفضل رديف رسول الله ﷺ، فجاءت امرأة من خثعم تستفتيه، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه، فجعل رسول الله ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر، فقالت: يا رسول الله، إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يثبت على الراحلة، أفأحج عنه؟ قال: «نعم»، وذلك في حجة الوداع.

٣٣٧٦ - حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب قال: لا أدري أسمعته من سعيد بن جبير؟، لم ينسبه عنه، قال: أتيت علي ابن عباس بعرفة وهو يأكل رماناً، وقال: أفطر رسول الله ﷺ بعرفة، وبعثت إليه أم الفضل بلبن فشربه.

٣٣٧٧ - حدثنا إسماعيل أخبرنا يحيى بن [أبي] إسحق قال حدثني، وقال مرة حدثنا سليمان بن يسار قال حدثني أحد ابني العباس، إما الفضل وإما عبد الله قال: كنت رديف النبي ﷺ، فجاء رجل فقال: إن أبي أو أمي، قال يحيى: وأكبر ظني أنه قال: أبي، كبير ولم يحج، فإن أنا حملته على بعير لم يثبت عليه، وإن شددته عليه لم آمن عليه، أفأحج عنه؟، قال: «أكنت قاضياً ديناً لو كان عليه؟»، قال: نعم، قال: «فأحج عنه».

(٣٣٧٦) إسناده صحيح، وقد مضى نحوه من طريق أيوب عن سعيد بن جبير، لم يشك فيه

٣٢٦٦. ومضى أيضاً من طريق أيوب عن عكرمة عن ابن عباس ٢٥١٧.

(٣٣٧٧) إسناده صحيح، على خطأ فيه من يحيى بن أبي إسحق. وقد فصلنا القول فيه ١٨١٢،

١٨١٣، في مسند الفضل. وانظر ٣٣٧٥. في الأصلين «يحيى بن إسحق» وهو خطأ.

كما بينا هناك.

٣٣٧٨ - حدثنا هُشيم أخبرنا يحيى بن أبي إسحق عن سليمان ابن يسار عن عبد الله بن عباس، أو عن الفضل بن عباس: أن رجلاً سأل النبي ﷺ، فذكر معناه.

٣٣٧٩ - حدثنا إسماعيل أخبرنا خالد الحذاء عن عكرمة قال: قال ابن عباس: ضمني إليه رسول الله ﷺ وقال: «اللهم علّمه الكتاب».

٣٣٨٠ - حدثنا إسماعيل عن خالد الحذاء قال حدثني عمّار مولى بني هاشم قال: سمعت ابن عباس يقول: توفي رسول الله ﷺ وهو ابن خمس وستين.

٣٣٨١ - حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء، فقرب إليه طعام، فعرضوا عليه الوضوء، فقال: «إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة».

٣٣٨٢ - حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء، فقرب إليه طعام، فقالوا: ألا نأتيك بوضوء؟، فقال: «أصلي فأتوضأ؟!».

٣٣٨٣ - حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «من صور صورة كلّف يوم القيامة أن ينفخ فيها،

(٣٣٧٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٣٣٧٩) إسناده صحيح، إسماعيل: هو ابن عليّة. والحديث مختصر ٣١٠٢.

(٣٣٨٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٩٤٥ بهذا الإسناد. وانظر ٢٢٤٢، ٢٦٤٠، ٢٨٤٧.

(٣٣٨١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥٤٩. وانظر ٢٥٧٠، ٣٣٥٢.

(٣٣٨٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٣٣٨٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٨٦٦، ٢٢١٣. وانظر ٣٢٧٢.

وَعُدَّبَ، وَلَنْ يَنْفَخَ فِيهَا، وَمَنْ تَحَلَّمَ كَلَّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَعْقِدَ شَعِيرَتَيْنِ»، أَوْ قَالَ: «بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَعُدَّبَ، وَلَنْ يَعْقِدَ بَيْنَهُمَا، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ يَكْرَهُونَهُ صَبَّ فِي أُذُنَيْهِ الْآنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قَالَ: إِسْمَاعِيلُ: يَعْنِي الرَّصَاصَ.

٣٣٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَكَحَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَبَنَى بِهَا حِلَالًا بِسْرِفٍ، وَمَاتَتْ بِسْرِفٍ.

٣٣٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الْجَدِّ: أَمَّا الَّذِي قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُهُ»، فَإِنَّهُ قَضَاهُ أَبًا، يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ.

٣٣٨٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْعَطَارْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: «أَطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَأَطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ».

(٣٣٨٤) إسناده صحيح، وهو مطول ٣٣١٩.

(٣٣٨٥) إسناده صحيح، ورواه البخاري ١٢: ١٧ من طريق عبدالوارث عن أيوب. ورواه البيهقي

٦: ٢٤٦ من طريق وهيب عن أيوب. وانظر ٢٤٣٢، ٣٥٨٠. والمراد بهذا الحديث أن

أبا بكر قضى بأن الجد ينزل في الميراث منزلة الأب عند فقد الأب، فيرث ما يرثه،

ويحجب الإخوة الأشقاء والإخوة لأب. وانظر تفصيل هذا في الفتح ١٢: ١٥ - ١٩.

(٣٣٨٦) إسناده صحيح، ورواه البخاري ٩: ٢٦٢ من طريق عوف عن أبي رجاء عن عمران بن

الحصين، وكذلك فيه ١١: ٢٣٨ من طريق سلم بن زبير عن أبي رجاء، وقال: «تابعه

أيوب وعوف، وقال صخر وحماد بن نجيح عن أبي رجاء عن ابن عباس». وقال الحافظ

في الفتح في الموضع الأول: «واختلف فيه على أيوب، فقال عبدالوارث عنه هكذا [يعني

عن أبي رجاء عن عمران]، وقال الثقفى وابن علي وغيرهما: عن أيوب عن أبي رجاء

عن ابن عباس». وهذه رواية ابن علي عن أيوب. وانظر ٣٣٧٤.

٣٣٨٧ - / حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال في السجود في ﴿ص﴾: ليست من عزائم السجود، وقد رأيت رسول الله ﷺ يسجد فيها.

٣٣٨٨ - حدثنا يحيى بن عبد الملك بن أبي غنيرة قال أخبرنا العوام ابن حوشب قال: سألت مجاهدًا عن السجدة التي في ﴿ص﴾؟، فقال: نعم، سألت عنها ابن عباس فقال: أتقرأ هذه الآية ﴿ومن ذريته داود وسليمان﴾ وفي آخرها ﴿فبهدهم اقتده﴾؟، قال: أمر نبيكم ﷺ أن يقتدى بـداود.

٣٣٨٩ - حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس قال: قال: بتُّ عند خالتي ميمونة، فقام رسول الله ﷺ يصلي من الليل، فقامت أصلي معه، فقامت عن شماله، فقال لي هكذا، فأخذ برأسي فأقامني عن يمينه.

٣٣٩٠ - حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب قال: أنبئتُ عن سعيد بن

(٣٣٨٧) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٥٢١. ونقله ابن كثير في التفسير ٧: ١٩٣ عن هذا الموضوع، ونسبه للبخاري وأبي داود والترمذي والنسائي في تفسيره.

(٣٣٨٨) إسناده صحيح، ونقله ابن كثير في التفسير ٧: ١٩٤ عن البخاري من طريق محمد بن عبيد الطنافسي عن العوام. ونقله أيضًا ٣: ٣٥٧ عن البخاري من طريق سليمان الأحول عن مجاهد، بمعناه. وانظر ما قبله.

(٣٣٨٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٣٢٤. وانظر ٣٣٧٢.

(٣٣٩٠) إسناده ظاهره الانقطاع، ولكنه صحيح في الحقيقة. فإن أيوب رواه عن عبد الله بن سعيد ابن جبير عن أبيه، كما جاء في رواية البخاري ٦: ٢٨٢ من طريق وهب بن جرير عن أبيه عن أيوب. وقد رواه أيوب أيضًا عن سعيد بن جبير، كما مضى مطولا ٣٢٥٠ عن عبدالرزاق عن معمر عن كثير بن كثير وأيوب، وكلاهما عن سعيد بن جبير، وكذلك رواه البخاري من طريق عبدالرزاق كما قلنا هناك. قال الحافظ في الفتح: =

جُبَيْرُ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَجَاءَ الْمَلِكُ بِهَا حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ مَوْضِعَ زَمْرَمٍ، فَضْرَبَ بِعَقْبِهِ، فَفَارَتْ عَيْنَا، فَعَجَلَتِ الْإِنْسَانَةَ، فَعَجَلَتِ تَقْدِحَ فِي شَنْتِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «رَحِمَ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، لَوْلَا أَنَّهَا عَجَلَتْ لَكَانَتْ زَمْرَمَ عَيْنَا مَعِينًا».

٣٣٩١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ شَيْخٍ مِنْ بَنِي سَدُوسٍ قَالَ: سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْقِبْلَةِ لِلصَّائِمِ؟، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصِيبُ مِنَ الرُّؤُوسِ وَهُوَ صَائِمٌ.

٣٣٩٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَهُ.

٣٣٩٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ الْأَعْرَجِ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ؟، فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتَ هَلَالَ الْحَرَمِ فَاعْدُدْ، فَإِذَا أَصْبَحَتْ مِنْ تَاسِعَةِ فَاصْبِحْ صَائِمًا، قَالَ يُونُسُ: فَأَنْبِئْتُ عَنِ الْحَكَمِ أَنَّهُ قَالَ: فَقُلْتُ: أَكْذَابُ صَامِ مُحَمَّدٍ ﷺ؟، قَالَ: نَعَمْ.

٣٣٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنِ

«والذي يظهر أن اعتماد البخاري في سياق الحديث إنما هو على رواية معمر عن كثير ابن كثير عن سعيد بن جبیر، وإن كان أخرجه مقروناً بأيوب، فرواية أيوب إما عن سعيد ابن جبیر بلا واسطة أو بواسطة ولده عبدالله، ولا يستلزم ذلك قدحاً، لثقة الجميع. فظهر أنه اختلاف لا يضر. لأنه يدور على ثقات حفاظ».

(٣٣٩١) إسناده ظاهره الانقطاع، وهو صحيح أيضاً. فإن الرجل المبهم يغلب على الظن أنه «عبدالله بن شقيق». كما سيأتي في الإسناد عقب هذا، وكما مضى ٢٢٤١.

(٣٣٩٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٤١ بإسناده، ومكرر الحديث السابق.

(٣٣٩٣) إسناده صحيح، ولكن آخره فيه راو مبهم، وقد مضى كله بأسانيد صحاح ٢١٣٥، ٢٢١٤، ٢٥٤٠، ٣٢١٢.

(٣٣٩٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٨١١، وقد ذكرنا هناك أن البخاري رواه من طريق عوف، =

سعيد بن أبي الحسن، قال ابن جعفر: حدثني سعيد بن أبي الحسن، قال: كنت عند ابن عباس وسأله رجل فقال: يا ابن عباس، إني رجل إنما معيشتي من صنعة يدي، وإني أصنع هذه التصاوير؟، قال: فإني لا أحدثك إلا ما سمعت من رسول الله ﷺ يقول، [سمعته يقول]: «من صور صورة فإن الله عز وجل معذبه يوم القيامة حتى ينفخ فيها الروح، وليس بنافخ فيها أبداً»، قال: فرباً لها الرجل ربوة شديدة، واصفر وجهه، فقال له ابن عباس: ويحك!، إن أبيت إلا أن تصنع فعليك بهذا الشجر وكل شيء ليس فيه روح.

٣٣٩٥ - حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن رجل قال: قال ابن عباس: أمرنا رسول الله ﷺ أن نحل، فحللنا، فليست الثياب، وسطعت الحجامر، ونكحت النساء.

٣٣٩٦ - حدثنا إسماعيل أخبرنا ليث قال قال طاوس: قال ابن عباس: إن النبي ﷺ لم يصل فيه، ولكنه استقبل زواياه.

٣٣٩٧ - حدثنا إسماعيل أخبرنا ليث عن طاوس عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، في السفر، والحضر.

٣٣٩٨ - حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال: أفطر رسول الله ﷺ بعرفة، وبعثت إليه أم الفضل بلبن فشربه.

= فهذه طريق عوف. وانظر ٣٣٨٣. ربا: أي اتفخ، والربوة: بضم الراء وفتحها. والمراد: ذعر وامتلاً خوفاً.

(٣٣٩٥) إسناده ضعيف، لإبهام التابعي. والحديث مختصر ٢٦٤١. وانظر ٣١٢٨.

(٣٣٩٦) إسناده صحيح، ليث: هو ابن أبي سليم. والحديث مختصر ٣٠٩٣.

(٣٣٩٧) إسناده صحيح، وانظر ٣٣٢٣.

(٣٣٩٨) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٣٧٦.

٣٣٩٩ - حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن عكرمة قال: قال ابن عباس: قرأ رسول الله ﷺ فيما أمر أن يقرأ فيه، وسكت فيما أمر أن يسكت فيه، وما كان ربك نسيًا، ولقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة.

٣٤٠٠ - حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم.

٣٤٠١ - حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «التمسوا [ليلة القدر] في العشر الأواخر، في تاسعة تبقى، أو خامسة تبقى، أو سابعة تبقى».

٣٤٠٢ - / حدثنا بهز حدثنا عبدالوراث حدثنا الجعد صاحب الحلبي أبو عثمان حدثنا أبو رجاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ، فيما يروي عن ربه عز وجل: قال: «إن الله عز وجل كتب الحسنات والسيئات، ثم بين ذلك، فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة، فإن عملها كتبت له عشر حسنات، إلى سبعمئة ضعف، إلى أضعاف كثيرة، وإن هو هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة، فإن عملها كتبت له سيئة واحدة».

٣٤٠٣ - حدثنا بهز حدثنا همّام حدثنا قتادة عن يحيى بن يعمر عن ابن عباس: أن النبي ﷺ انتهس من كتف ثم صلى ولم يتوضأ.

(٣٣٩٩) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٠٩٢.

(٣٤٠٠) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٣٨٤ بهذا الإسناد.

(٣٤٠١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥٢٠. زيادة [ليلة القدر] أثبتناها من ك.

(٣٤٠٢) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٨٢٨.

(٣٤٠٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٣٥٢.

٣٤٠٤ - حدثنا بهز حدثنا همّام عن قتادة عن عزرة عن سعيد ابن جبير، وعبد الصمد قال حدثنا همّام حدثنا قتادة عن صاحب له عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الجمعة بالجمعة والمنافقين.

٣٤٠٥ - حدثنا بهز حدثنا همّام أخبرنا قتادة عن عكرمة عن ابن عباس: أن زوج بربيرة كان عبداً أسود، [يسمى] مغيثاً، وكنت أراه يتبعها في سكك المدينة، يعصر عينيه عليها، قال: فقضى فيها النبي ﷺ أربع قضيات: قضى أن الولاء لمن أعتق، وخيرها، وأمرها أن تعتد، قال همّام مرة: عدة الحرّة، قال: وتصدق عليها بصدقة، فأهدت منها إلى عائشة، فذكرت ذلك للنبي ﷺ؟، فقال: «هو عليها صدقة، ولنا هدية».

٣٤٠٦ - حدثنا بهز حدثنا أبان بن يزيد العطار حدثنا قتادة عن سعيد بن المسيّب وعن عكرمة عن ابن عباس: أن وفد عبد القيس أتوا رسول الله ﷺ، فيهم الأشج أخو بني عَصْر، فقالوا: يا نبي الله، إنا حي من ربعة، وإن بيننا وبينك كفار مضر، وإنا لا نصل إليك إلا في الشهر الحرام، فمَرْنَا بأمرٍ إذا عملنا به دخلنا الجنة، وندعو به من وراءنا، فأمرهم بأربع، ونهاهم عن أربع: أن يعبدوا الله ولا يشركوا به شيئاً، وأن يصوموا رمضان،

(٣٤٠٤) إسناده صحيحان، إلا أن عبد الصمد أبهم في الإسناد الثاني شيخ قتادة، وهو عزرة، كما في رواية بهز. والحديث مختصر ٣٣٢٥، وقد سبق باقيه، وهو في القراءة في الفجر يوم الجمعة. في ٣٠٩٦ عن عبد الصمد وعفان عن همّام عن قتادة عن عزرة، فأيد هذا أن عزرة هو الرجل الذي أبهم اسمه عبد الصمد هنا. عزرة: بالزاي والراء، وهو ابن عبد الرحمن، وفي ح «عروة»، وهو خطأ صحح من ك وما بينا.

(٣٤٠٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥٤٢.

(٣٤٠٦) إسناده صحيح، وهو في معنى ٢٠٢٠. وانظر ٣٠٩٥.

وأن يحجوا البيت، وأن يعطوا الخمس من المغنم، ونهاهم عن أربع: عن الشرب في الحنتم، والدباء، والنقير، والمزفت، فقالوا: ففيم نشرب يا رسول الله؟ قال: «عليكم بأسقية الأدم التي يلاث على أفواهها».

٣٤٠٧ - حدثنا عفان حدثنا أبان قال سمعت قتادة يذكر عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس، وعكرمة عن ابن عباس: أن وفد عبد القيس أتوا رسول الله ﷺ، فيهم الأشج أخو بني عَصْر، فذكر معناه.

٣٤٠٨ - حدثنا بهز حدثنا همّام عن قتادة، وحدثنا عفان قال حدثنا همّام عن قتادة، قال عفان أخبرنا قتادة، عن أبي مجلز قال: سألت ابن عمر عن الوتر؟، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ركعة من آخر الليل»، قال: وسألت عبد الله بن عباس؟، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ركعة من آخر الليل».

٣٤٠٩ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا هشام عن عكرمة عن ابن عباس قال: توفي رسول الله ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي، بثلاثين صاعاً من شعير، أخذه طعاماً لأهله.

٣٤١٠ - حدثنا محمد بن جعفر حدثنا عوف بن أبي جميلة عن يزيد الفارسي قال: رأيت رسول الله ﷺ في النوم زمن ابن عباس، قال:

(٣٤٠٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٣٤٠٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٨٣٧.

(٣٤٠٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢١٠٩. وانظر ٢٧٢٤، ٢٧٤٣.

(٣٤١٠) إسناده ضعيف، لضعف يزيد الفارسي، كما بينا في ٣٩٩، ٤٩٩. وانظر ٢٥٢٥.

والحديث في مجمع الزوائد ٨: ٢٧٢ وقال: «رواه احمد، ورجاله ثقات» وقد عرفت ما فيه.

وكان يزيد يكتب المصاحف، قال: فقلت لابن عباس: إني رأيت رسول الله ﷺ في النوم، قال ابن عباس: فإن رسول الله كان يقول: «إن الشيطان لا يستطيع أن يتشبه بي، فمن رأي في النوم فقد رأي»، فهل تستطيع أن تتع لنا هذا الرجل الذي رأيته؟، قال: قلت: نعم، رأيت رجلاً بين الرجلين جسمه ولحمه، أسمر إلى البياض، حسن المضحك، أكحل العينين، جميل دوائر الوجه، قد ملأت لحيته من هذه إلى هذه، حتى كادت تملأ نحره، قال عوف: لا أدري ما كان مع هذا من النعت، قال: فقال ابن عباس: لو رأيته/ في اليقظة ما استطعت أن تنعته فوق هذا.

٣٦٢
١

٣٤١١ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون عن محمد عن ابن عباس: سرنا مع رسول الله ﷺ بين مكة والمدينة لا نخاف إلا الله عز وجل، نصلي ركعتين.

٣٤١٢ - حدثنا إسحق بن يوسف حدثنا سفيان عن عبد الله بن عثمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: تزوج رسول الله ﷺ ميمونة بنت الحرث وهو محرم.

٣٤١٣ - حدثنا إسحق بن يوسف عن سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال: تزوج رسول الله ﷺ وهو محرم.

٣٤١٤ - حدثنا إسحق بن سفيان عن أبي إسحق عن التميمي عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان إذا سجد يرى بياض إبطيه وهو ساجد.

(٣٤١١) إسناده صحيح، محمد: هو ابن سيرين: والحديث مكرر ٣٣٣٤.

(٣٤١٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٤٠٠.

(٣٤١٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٣٤١٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٣٢٨.

٣٤١٥ - حدثنا أبو معاوية حدثنا حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال: أعتق رسول الله ﷺ يوم الطائف من خرج من رقيق المشركين.

٣٤١٦ - حدثنا معتمر عن سلم عن بعض أصحابه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا مساعة في الإسلام، من ساعى في الجاهلية فقد ألحقته بعصيته، من ادعى ولده من غير رشدة فلا يرث ولا يورث».

٣٤١٧ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن حبيب عن سعيد

(٣٤١٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٢٦٧.

(٣٤١٦) إسناده ضعيف، لإبهام روايه عن سعيد بن جبير. معتمر: هو ابن سليمان. سلم، بفتح السين وسكون اللام: هو ابن أبي الذئبال، بفتح الذال المعجمة وتشديد الياء، وهو بصري ثقة ثقة، والحديث رواه أبو داود ٢: ٢٤٦ - ٢٤٧ رقم ٢٢٦٤ عن يعقوب بن إبراهيم عن معتمر، بهذا الإسناد، ونسي صاحب مجمع الزوائد، فذكره ٤: ٢٢٧ من وجه آخر ضعيف جداً عند الطبراني في الأوسط. قال ابن الأثير: «المساعة: الزنا. وكان الأصمعي يجعلها في الإماء دون الحرائر، لأنهن كن يسعين لمواليهن، فيكسبن لهم بالضرائب كانت عليهن. يقال: ساءت الأمة: إذا فجرت، وساعاها فلان: إذا فجر بها. وهو مفاعلة من السعي، كأن كل واحد منهما يسعى لصاحبه في حصول غرضه. فأبطل الإسلام ذلك، ولم يلحق النسب بها. وعفا عما كان منها في الجاهلية ممن ألحق بها». من غير رشدة: قال: ابن الأثير: «يقال: هذا ولد رشدة: إذا كان لنكاح صحيح، كما يقال في ضده: ولد زنية، بالكسر فيهما. وقال الأزهري في فصل: بغى: المعروف: فلان ابن زنية وابن رشدة، (يعني بالفتح فيهما)، وقد قيل: زنية ورشدة (يعني بالكسر فيهما) والفتح أفصح اللغتين».

(٣٤١٧) إسناده صحيح، وهو مطول ٣٢١٨.

ابن جبير عن ابن عباس قال: أهدى الصَّعْبُ بن جَثَّامَةَ إلى رسول الله ﷺ حماراً وحش وهو محرم، فردّه، وقال: «لولا أَنَا محرمون لقبلائنا منك».

٣٤١٨ - حدثنا ابن نمير عن حجاج بن أرطاة عن حسين بن عبدالله عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ رخص في الثوب المصبوغ، ما لم يكن به نفض ولا ردع.

٣٤١٩ - حدثنا حماد بن أسامة قال سمعت الأعمش قال حدثنا عبّاد بن جعفر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: لما مرض أبو طالب دخل عليه رهط من قريش، منهم أبو جهل، فقالوا: يا أبا طالب، ابن أخيك يشتم آلهتنا، يقول ويقول، ويفعل ويفعل، فأرسل إليه فأنهه، قال: فأرسل إليه أبو طالب، وكان قرب أبي طالب موضع رجل، فخشي إن دخل النبي ﷺ على عمه أن يكون أرق له عليه، فوثب فجلس في ذلك المجلس، فلما دخل النبي ﷺ لم يجد مجلساً إلا عند الباب، فجلس، فقال أبو طالب: يا ابن أخي، إن قومك يشكونك، يزعمون أنك تشتم آلهتهم وتقول وتقول وتفعل وتفعل؟، فقال: «يا عم، إني إنما أريدهم على كلمة واحدة تدين لهم بها العرب، وتؤدّي إليهم بها العجم الجزية»، قالوا: وما هي؟، نعم، وأبيك، عَشْرًا، قال: «لا إله إلا الله»، قال: فقاموا وهم ينفضون ثيابهم وهم يقولون ﴿أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ﴾ !!، قال: ثم قرأ حتى بلغ ﴿لَمَّا يَدُوقُوا عَذَابَ﴾.

(٣٤١٨) إسناده ضعيف، لضعف الحسين بن عبدالله. والحديث مكرر ٣٣١٤.

(٣٤١٩) إسناده صحيح، وهو مطول ٢٠٠٨، وقد ذكرنا من خرجّه هناك. وانظر أيضاً تاريخ ابن

كثير ٣: ١٢٣.

٣٤٢٠ - حدثنا ابن نمير حدثنا الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: أتته امرأة فقالت: إن أمة ماتت وعليها صوم شهر رمضان، أفأقضيه عنها؟ قال: «أرأيتك لو كان عليها دين كنت تقضينه»؟ قالت: نعم، قال: «فدين الله عز وجل أحق أن يقضى».

٣٤٢١ - حدثنا ابن نمير حدثنا مالك، يعني ابن أنس، قال حدثني عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الأيام أولى بنفسها من وليها، واليكر تستأمر في نفسها، وصمتها إقرارها».

٣٤٢٢ - حدثنا يعلى ومحمد، المعنى، قالا حدثنا الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال: أي القراءتين تعدون أول؟ قالوا: قراءة عبد الله، قال: لا، بل هي الآخرة، كان يعرض القرآن على رسول الله ﷺ في كل عام مرة، فلما كان العام الذي قبض فيه عرض عليه مرتين، / فشهد ^{٣٦٣} عبد الله، فعلم ما نسخ وما بدّل.

٣٤٢٣ - حدثنا يعلى حدثنا حجاج الصواف عن يحيى عن

(٣٤٢٠) إسناده صحيح، وهو في معنى ٣١٣٧. وانظر ٣٢٢٤، ٣٣٧٧، ٣٣٧٨. وهذه الرواية صريحة في أن السؤال كان عن قضاء صوم رمضان، ولم يشر إليها الحافظ في الفتح ٤: ١٦٩ - ١٧٠. والظاهر أن حوادث السؤال تعددت، فمرة عن نذر، ومرة عن رمضان، والسائل مرة رجل، ومرة امرأة.

(٣٤٢١) إسناده صحيح، ابن نمير، هو عبد الله. والحديث مكرر ٣٣٤٣، وقد مضى من طريق مالك أيضاً ٣٢٢٢.

(٣٤٢٢) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٤٩٤. وانظر ٣٠٠١، ٣٠١٢.

(٣٤٢٣) إسناده صحيح، يعلى: هو ابن عبيد. حجاج الصواف: هو حجاج بن أبي عثمان، وهو =

عكرمة عن ابن عباس قال: قضى رسول الله ﷺ في المكاتب يقتل، يودى لما أدى من مكاتبته دية الحر، وما بقي دية العبد.

٣٤٢٤ - حدثنا يعلى حدثنا حجاج الصواف عن يحيى عن عكرمة قال: كنت جالساً عند زيد بن علي بالمدينة، فمر شيخ يقال له شرحبيل أبو سعد، فقال: يا أبا سعد، من أين جئت؟، فقال: من عند أمير المؤمنين، حدثته بحديث، فقال: لأن يكون هذا الحديث حقاً أحب إلي من أن يكون لي حمر النعم، قال: حدثت به القوم؟، قال سمعت ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم تدرك له ابنتان فيحسن إليهما ما صحبته أو صحبهما إلا أدخلتاه الجنة».

٣٤٢٥ - حدثنا أبو كامل حدثنا إبراهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ أجود الناس بالخير، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل، وكان يلقاه جبريل كل ليلة في رمضان حتى ينسلخ، يعرض عليه رسول الله ﷺ القرآن، فإذا لقيه جبريل كان رسول الله ﷺ أجود بالخير من الريح المرسلة.

ثقة حافظ ثبت، قال القطان: «هو فطن صحيح كيس». وترجمه البخاري في الكبير

٣٧٢/٢/١. يحيى: هو ابن أبي كثير. والحديث مكرر ٢٦٦٠.

(٣٤٢٤) إسناده صحيح، وهو مطول ٣١٠٤، ذلك عن فطر بن خليفة عن شرحبيل، وأفادت رواية الحاكم ٤: ١٧٨ أن فطر بن خليفة شهد هذا المجلس عند زيد بن علي، وهذه الرواية تفيد أن عكرمة شهده أيضاً. وفي رواية الحاكم «من عند أمير المدينة» بدل «أمير المؤمنين»، ولعلها أقرب إلى الصواب، إلا أن يكون أحد الخلفاء كان زائراً للمدينة إذ ذلك.

(٣٤٢٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٠١٢. وانظر ٣٤٢٢.

٣٤٢٦ - حدثنا أبو كامل حدثنا زهير حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم، وعبدالرزاق قال أخبرنا سفيان عن عبد الله، المعنى، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «البسوا من ثيابكم البياض، فإنها من خير ثيابكم، وكفنوا فيها موتاكم، وإن خير أحوالكم الإثم، إنه ينبت الشعر، ويجلو البصر».

٣٤٢٧ - حدثنا أبو كامل حدثنا نافع عن ابن أبي مليكة قال: كتبت إلى ابن عباس، فكتب إلي: إن رسول الله ﷺ قال: إن اليمين على المدعى عليه، ولو أعطي الناس بدعواهم لادعى أناس أموال الناس ودماءهم.

٣٤٢٨ - حدثنا أبو كامل حدثنا حماد حدثنا عطاء العطار عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ في الرجل يأتي امرأته وهي حائض، قال: «يتصدق بدينار، فإن لم يجد فنصف دينار».

٣٤٢٩ - حدثنا أبو كامل وعفان قالا حدثنا حماد عن أبي جمر، قال عفان قال أخبرنا أبو جمر، عن ابن عباس قال: أقام رسول الله ﷺ بمكة ثلاث عشرة سنة، وبالمدينة عشرًا يوحى إليه، ومات وهو ابن ثلاث وستين سنة.

٣٤٣٠ - حدثنا أبو كامل ويونس قالا حدثنا حماد عن عمار بن أبي عمار عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان يخطب إلى جذع، فلما صنع

(٣٤٢٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٠٣٦ ومطول ٣٣٤٢.

(٣٤٢٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٣٩٢ ومطول ٣٣٤٨.

(٣٤٢٨) إسناده ضعيف جداً، لضعف عطاء العطار. وهو مكرر ٢٢٠١، ٢٧٨٩. وانظر ٣١٤٥.

(٣٤٢٩) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٢٤٢. وانظر ٢٦٨٠، ٣٣٨٠.

(٣٤٣٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٣٦، ٢٢٣٧، ٢٤٠٠، ٢٤٠١.

المنبر فتحول إليه حنّ الجذع، فأناه رسول الله ﷺ فاحتضنه، فسكن، وقال: «لو لم أحتضنه لحنّ إلى يوم القيامة».

٣٤٣١ - حدثنا يونس حدثنا حماد عن ثابت عن أنس، مثله.

٣٤٣٢ - حدثنا الخُزاعي قال أخبرنا حماد بن سلمة عن عمّار ابن أبي عمار، عن ابن عباس، وعن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ كان يخطب إلى جذع النخلة، فذكر معناه.

٣٤٣٣ - حدثنا محمد بن سلمة عن هاشم عن ابن سيرين عن ابن عباس قال: تعرّق رسول الله ﷺ عظماً، ثم صلى ولم يمس ماءً.

٣٤٣٤ - حدثنا محمد بن سلمة عن ابن إسحق عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس: في قوله عز وجل ﴿ فَإِنْ جَاؤَكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرَضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرَّكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ قال: كان بنو النضير إذا قتلوا قتيلاً من بني قريظة أدوا إليهم نصف الدية، وإذا قتل بنو قريظة من بني النضير قتيلاً أدوا إليهم الدية كاملة، فسوى رسول الله ﷺ بينهم الدية [كاملة].

(٣٤٣١) إسناده صحيح، وهو من مسند أنس، ومكرر ٢٢٣٧ وفي معنى ما قبله.

(٣٤٣٢) إسناده صحيح، وهو من مسند أنس وابن عباس معه، وفي معنى ما قبله.

(٣٤٣٣) إسناده صحيح، هشام: هو ابن حسان. والحديث مكرر ٣٤٠٣.

(٣٤٣٤) إسناده صحيح، وذكره ابن كثير في التفسير ٣: ١٦٠ عن تفسير الطبري، من طريق

يونس بن بكير عن محمد بن إسحق، ثم قال: «ورواه أحمد وأبو داود والنسائي من

حديث ابن إسحق، بنحوه»، ثم ذكره عن الطبري أيضاً، من طريق عبيدالله بن موسى

عن علي بن صالح عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس وقال: «رواه أبو داود والنسائي

وابن حبان والحاكم في المستدرک، من حديث عبيدالله بن موسى، بنحوه». وهذا إسناد =

٣٤٣٥ - حدثنا مروان بن شجاع / حدثني خُصيف عن عكرمة

ومجاهد وعطاء عن ابن عباس، رفعه إلى النبي ﷺ: أن النفساء والحائض تغتسل وتحرم وتقضي المناسك كلها، غير أن لا تطوف بالبيت حتى تطهر.

٣٤٣٦ - حدثنا ابن فضيل حدثنا ليث عن مجاهد عن ابن عباس

قال: كان النبي ﷺ يسجد في ﴿ص﴾.

٣٤٣٧ - حدثنا ابن فضيل أخبرنا رشدين بن كريب عن أبيه عن

ابن عباس قال: صليت مع النبي ﷺ، فقامت إلى جنبه عن يساره، فأخذني فأقامني عن يمينه، قال: وقال ابن عباس: وأنا يومئذ ابن عشر سنين.

٣٤٣٨ - حدثنا عمر بن عبيد عن عطاء بن السائب قال: دُعينا إلى

طعام، وفيها سعيد بن جبير^(١) ومقسم مولى ابن عباس، فلما وضع الطعام قال سعيد: كلكم بلغه ما قيل في الطعام؟، قال مقسم: حدثنا^(٢) أبا عبد الله

صحيح أيضاً. وقد مضى معناه مطولا ٢٢١٢ من طريق أبي الزناد عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس. [كاملة] زيادة من ك.

(٣٤٣٥) إسناده صحيح، وانظر ١٩٩٠، ٣٢٦٥. وانظر نصب الراية ٣: ٨٩ - ٩٠.

(٣٤٣٦) إسناده صحيح، ابن فضيل: هو محمد بن فضيل بن غزوان. ليث: هو ابن أبي سليم. والحديث مختصر ٣٣٨٧.

(٣٤٣٧) إسناده ضعيف، لضعف رشدين بن كريب. وقد مضى معناه مطولا ومختصراً مراراً كثيرة، بأسانيد صحاح، آخرها ٣٣٧٢، ومضى نحوه بإسناد آخر صحيح ٣٣٨٩.

(٣٤٣٨) إسناده حسن على الأقل، فإني لم أجد ما يدل على أن عمرو بن عبيد الطنافسي سمع من عطاء بن السائب قبل اختلاطه، والظاهر عندي أنه ممن سمع منه متأخراً. ورواه الحاكم ٤: ١١٦ بنحوه من طريق الحميدي عن سفيان عن عطاء. وقد أشرنا إلى روايته في ٢٤٣٩. وانظر أيضاً ٢٧٣٠، ٣١٩٠، ٣٢١٣.

(١) وفي هامش ك وفي القوم سعيد بن جبير.

(٢) وفي ك (حدث يا أبا عبد الله) ولعلها أجود.

من لم يكن يسمع، فقال: حدثني ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وضع الطعام فلا تأكلوا من وسطه، فإن البركة تنزل وسطه، وكلوا من حافتيه أو حافتيها».

٣٤٣٩ - حدثنا عبدالرزاق وابن بكر قالاً أنبأنا ابن جريج قال أخبرني

(٣٤٣٩) إسناده صحيح، وهو من مسند حمل بن مالك بن النابغة، وسيأتي في مسنده عن عبدالرزاق عن ابن جريج ١٦٧٩٨. ورواه أبو داود ٤: ٣١٧ وابن ماجه ٢: ٧٣ - ٧٤ كلاهما من طريق أبي عصام عن ابن جريج. قال المنذري: «وأخرجه النسائي وابن ماجه. وقوله (وأن تقتل) لم تذكر في غير هذه الرواية وقد روى عن ابن دينار أنه شك في قتل المرأة بالمرأة». والنسائي لم يروه هكذا، وسنذكر روايته بعد، والمنذري يشير بشك ابن دينار إلى رواية المسند هذه، إذ قال ابن جريج لعمر بن دينار: «أخبرني ابن طاوس عن أبيه كذا وكذا» إلخ، كأنه يريد أن يذكر له أن ابن طاوس لم يذكر عن أبيه «وأن تقتل»، ونص العبارة في الرواية الآتية في ١٦٧٩٨: «وأن تقتل بها. قلت لعمر بن دينار: لا، أخبرني عن أبيه بكذا وكذا، قال: لقد شككتني». ويظهر أن هذا التشكيك كان له عند عمرو أثره، فروى الحديث مرة أخرى دون هذا الحرف الذي شك فيه. فكذلك رواه الحاكم ٣: ٥٧٥ من طريق عبدالرزاق عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس. وكذلك رواه الشافعي في الرسالة (رقم ١١٧٤ بشرحنا) عن سفيان عن ابن دينار وابن طاوس عن طاوس: أن عمر «إلخ، ولم يذكر «ابن عباس» وكذلك رواه أبو داود ٤: ٣١٧ من طريق سفيان، والنسائي مختصراً من طريق حماد، كلاهما عن عمرو بن دينار عن طاوس، مرسلًا. وأما أصل القصة فثبت عن أبي هريرة عند الشيخين وغيرهما، وعن غير أبي هريرة أيضاً. انظر عون المعبود ٤: ٣١٦ - ٣١٨. المسطح، بكسر الميم وفتح الطاء: عود من أعواد الخباء. قال ابن الأثير: «الغرة: العبد نفسه أو الأمة. وأصل الغرة البياض يكون في وجه الفرس. وكان أبو عمرو بن العلاء يقول: الغرة عبد أبيض أو أمة بيضاء، وسمي غرة لبياضه، فلا يقبل في الدية عبد أسود ولا جارية سوداء!». وليس ذلك شرطاً عند الفقهاء، وإنما الغرة عندهم ما يبلغ ثمنه نصف عشر الدية من العبيد والإماء. وإنما تجب الغرة في الجنين إذا سقط ميتاً، فإن سقط حياً ثم مات، ففيه الدية كاملة».

عمرو بن دينار أنه سمع طاوساً يخبر عن ابن عباس عن عمر: أنه شهد قضاء النبي ﷺ في ذلك، فجاء حمل بن مالك بن النابغة، فقال: كنت بين امرأتين، فضربت إحداهما الأخرى بمسطح فقتلتها وجنينها، فقضى النبي ﷺ في جنينها بغرة عبد، وأن تقتل، فقلت لعمر: أخبرني ابن طاوس عن أبيه كذا وكذا؟، فقال: لقد شككتني، قال ابن بكر: كان بيني وبين امرأتي، فضربت إحداهما الأخرى.

٣٤٤٠ - حدثنا عبدالرزاق أنبأنا ابن جريج قال أخبرنا عطاء الخراساني عن ابن عباس: أن خذاماً أبا ودیعة أنكح ابنته رجلاً، فأنت النبي ﷺ فاشتكت إليه أنها أنكحت وهي كارهة، فانتزعتها النبي ﷺ من زوجها، وقال: «لا تكرهوهن»، قال: فنكحت بعد ذلك أبا لبابة الأنصاري، وكانت ثيباً.

(٣٤٤٠) إسناده ضعيف، لانقطاعه، فإن عطاء الخراساني لم يسمع من ابن عباس. كما قلنا في ٢٨٤٠ وأصل القصة صحيح. فقد رواها مالك في الموطأ ٢: ٦٩ من حديث خنساء بنت خذام نفسها، وكذلك رواها البخاري ٩: ١٦٦ - ١٦٩ من طريق مالك، وستأتي كذلك في مسند خنساء من طريق مالك وغيره (ج ٦ ص ٣٢٨ - ٣٢٩ ح). وهذه الرواية التي هنا ذكرها الحافظ في الفتح ٦: ١٦٨ عن عبدالرزاق، فأظنه نقلها من مصنفه، ولم يرها في المسند. خذام: بالخاء والذال المعجمتين، بوزن «كتاب»، وضبطه الحافظ في الفتح وتبعه السيوطي في شرح الموطأ بالذال المهملة، والصواب بالمعجمة، وهو ثابت في الأصول الصحيحة من صحيح البخاري في النسخة اليونانية المطبوعة ببولاق ٧: ١٨ وفي نسخة منها مخطوطة صحيحة عندي. وبذلك ضبطها القسطلاني ٨: ٤٤ وهو قد ضبط نسخته على أصل اليونانية. وهو «خذام بن خالد»، ويكنى «أبا ودیعة»، وقيل: هو «خذام بن ودیعة» قال الحافظ في الفتح: «والصحيح أن اسم أبيه خالد، وودیعة اسم جدته فيما أحسب».

٣٤٤١ - حدثنا عبدالرزاق أنبأنا ابن جريج قال حدثني عطاء الخراساني عن ابن عباس، نحوه، وزاد: ثم جاءت بعد فأخبرته أن قد مسّها، فمنعها أن ترجع إلى زوجها الأول، وقال: «اللهم إن كان إيمانُه أن يحلّها لرفاعة فلا يتمّ له نكاحها مرةً أخرى»، ثم أتت أبا بكر وعمر في خلافتهما، فمنعاهما كلاهما.

٣٤٤٢ - حدثنا عبدالرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني سليمان الأحول أن طاوساً أخبره عن ابن عباس: أن النبي ﷺ مرّ وهو يطوف بالكعبة بإنسان يقود إنساناً بخزامة في أنفه!، فقطعها النبي ﷺ بيده، وأمره أن يقوده بيده.

٣٤٤٣ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا ابن جريج قال أخبرني سليمان الأحول أن طاوساً أخبره عن ابن عباس: أن النبي ﷺ مرّ وهو يطوف بالكعبة

(٣٤٤١) إسناده ضعيف، لانقطاعه، كالذي قبله، وهو تابع له. وفي هذا فوق ذلك خطأ وتخليط. فإن التي تريد أن تعود إلى زوجها رفاعه، هي تميمه بنت وهب، وفي رواية مالك في الموطأ ٢: ٦٦، وقيل غيرها، وانظر ترجمة رفاعه بن سموأل القرظي في الإصابة ٢: ٢١٠ - ٢١١. وقد مضت قصة أخرى للغميصاء أو الرميضاء. أنها كانت تريد أن ترجع إلى زوجها الأول ١٨٣٧. وقال في مجمع الزوائد ٤: ٢٧٦: «رواه أحمد هكذا - وقوله بنحوه لم يذكر قبله ما يناسبه، ولا أدري على أي شيء عطفه، والله أعلم، ورجاله رجال الصحيح».

(٣٤٤٢) إسناده صحيح، الخزامة، بكسر الخاء وتخفيف الزاي: حلقة من حديد أو شعر تجعل في أحد منخري البعير.

(٣٤٤٣) إسناده صحيح، وهو نحو الذي قبله في المعنى وإسناده، فهو يدل على أنهما حادثان متشابهتان، رواهما عبدالرزاق عن أبي جريج. وهما في معنى تكريم الإنسان، أن لا يعامل كما تعامل البهائم.

بإنسان قد ربطَ يده إلى إنسانٍ آخرٍ بسيرٍ أو بخيطٍ أو بشيءٍ غير ذلك، فقطعه
النبي ﷺ بيده، ثم قال: «قده بيده».

٣٤٤٤ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا سفيان عن الأعمش عن زياد بن
حصين عن أبي العالية عن ابن عباس قال: مر النبي ﷺ بنفر يرمون، فقال:
«رمياً بنبي إسماعيل، فإن أباكم كان رامياً».

٣٤٤٥ - حدثنا عبدالرزاق أنبأنا سفيان عن يحيى بن عبدالله عن
سالم بن أبي الجعد قال: جاء رجل إلى ابن عباس، فذكر الحديث، فقال:
ولقد سمعت نبيكم ﷺ يقول: «يجيء المقتول يوم القيامة آخذاً رأسه، إما
قال: بشماله، وإما بيمينه، تشخب أوداجه، في قبل عرش الرحمن تبارك
وتعالى، يقول: يارب، سل هذا، فيم قتلني؟».

٣٤٤٦ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا سفيان عن منصور عن إبراهيم
قال: بلغني أن النبي ﷺ كان إذا سجد يرى بياض إبطيه.

٣٦٥
١

٣٤٤٧ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا سفيان عن أبي إسحق عن
التميمي عن ابن عباس، مثل ذلك، عن النبي ﷺ.

(٣٤٤٤) إسناده صحيح، ورواه الحاكم ٢: ٩٤ من طريق إسحق بن إبراهيم الصنعاني، ومن
طريق أحمد بن حنبل، كلاهما عن عبدالرزاق: وقال: «حديث صحيح على شرط
مسلم، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. ورواه ابن ماجه ٢: ٩٨ عن محمد بن يحيى عن
عبدالرزاق.

(٣٤٤٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢١٤٢، ٢٦٨٣. وانظر ١٩٤١.

(٣٤٤٦) إسناده ضعيف، لإرساله. فإن إبراهيم النخعي من أتباع التابعين وإنما رواه الإمام أحمد
هنا ليروي حديث ابن عباس «مثله» عقبه.

(٣٤٤٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٤١٤.

٣٤٤٨ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا سفيان عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «علموا، ويسروا ولا تعسروا، وإذا غضبت فاسكت، وإذا غضبت فاسكت».

٣٤٤٩ - حدثنا عبدالرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن القاسم بن محمد عن ابن عباس، أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: ما لي عهدٌ بأهلي منذ عفار النخل، أو عقاره، قال: وعفار النخل أو عقارها: أنها كانت تُؤبر ثم تُغفر أو تُعقر أربعين يوماً لا تسقى بعد الإبار، قال: فوجدت رجلاً مع امرأتي، وكان زوجها مصفراً حمشاً سبط الشعر، والذي رميت به رجل خدل إلى السواد جعد قَطَط، فقال رسول الله ﷺ: «اللهم بين، اللهم بين»، ثم لاعن بينهما، فجاءت بولد يشبه الذي رميت به.

٣٤٥٠ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا سفيان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال: ألا أخبركم بوضوء رسول الله ﷺ؟، فدعا بماء فجعل يغرف بيده اليمنى ثم يصبُّ على اليسرى.

٣٤٥١ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا سفيان عن الأعمش عن سميع الزيات عن ابن عباس أنه قال: كنت قمت إلى جنب رسول الله ﷺ إلى شماله، فأدارني فجعلني عن يمينه.

(٣٤٤٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٥٥٦ بإسناده.

(٣٤٤٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٣٦٠. «عفار النخل أو عقارها» و«تغفر أو تعقر»: الأولى في كل منهما بالفاء والثانية بالقاف، وفي ح «أو إغفارها» و«أو تغفر» بالغين المعجمة والفاء، وهو تصحيف لا معنى له. وليس للغين والفاء هنا محل، والتصحيف من ك، ويؤيده قول ابن الأثير ٣: ١٠٩: «ويروى بالقاف، وهو خطأ».

(٣٤٥٠) إسناده صحيح، وانظر ٢٤١٦.

(٣٤٥١) إسناده صحيح، وهو مطول ٣٣٥٩ ومختصر ٣٤٣٧ ومكرر ٢٣٢٦.

٣٤٥٢ - حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس قال: مرَّ رسول الله ﷺ بشاة لميمونة ميتة، فقال: «ألا استمتعتم بإهابها؟»، قالوا: وكيف وهي ميتة؟، فقال: «إنما حرم لحمها»، قال معمر: وكان الزهري ينكر الدباغ، ويقول: يستمتع بها على كل حال.

٣٤٥٣ - حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن زيد بن أسلم عن عطاء ابن يسار أنه سمع ابن عباس يقول: توضع النبي ﷺ ثم احتز من كف فأكل، ثم مضى إلى الصلاة ولم يتوضأ.

٣٤٥٤ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر، وعبدالأعلى عن معمر، عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس قال: جئت إلى النبي ﷺ في حجة الوداع، أو قال: يوم الفتح، وهو يصلي، أنا والفضل مرتدان على أتان، فقطعنا الصف ونزلنا عنها، ثم دخلنا الصف، والأتان تمر بين أيديهم، لم تقطع صلاتهم، وقال عبدالأعلى: كنت رديف الفضل على أتان، فجننا ونبي الله ﷺ يصلي بالناس بمنى.

٣٤٥٥ - حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس: أن النبي ﷺ لما رأى الصور في البيت، يعني الكعبة، لم يدخل، وأمر بها فمحيّت، ورأى إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام بأيديهما الأزام، فقال: «قاتلهم الله!، والله ما استقسما بالأزام قط».

(٣٤٥٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٣٦٩. وانظر ٣٠٢٨، ٣٠٥٢.

(٣٤٥٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٤٣٣.

(٣٤٥٤) إسناده صحيحان، وهو مطول ٣١٨٥.

(٣٤٥٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٠٩٣.

٣٤٥٦ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «التمسوها في العشر الأواخر، في تاسعة تبقى، أو خامسة تبقى، أو سابعة تبقى».

٣٤٥٧ - حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن عاصم الأحول عن الشعبي عن ابن عباس قال: حجم النبي ﷺ عبد لبني بياضة، وأعطاه النبي ﷺ أجره، ولو كان حراماً لم يعطه، قال: وأمر مواليه أن يخففوا عنه بعض خراجه.

٣٤٥٨ - حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن يحيى بن أبي كثير وأيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال: لعن رسول الله ﷺ الخنث من الرجال، والمترجلات من النساء.

٣٤٥٩ - حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن ابن طاوس عن عكرمة ابن خالد عن ابن عباس قال: كنت في بيت ميمونة، فقام النبي ﷺ يصلي من الليل، فقممت معه على يساره، فأخذ بيدي فجعلني عن يمينه، ثم صلى ثلاث عشرة ركعة، حررت قدر قيامه في كل ركعة قدر ﴿يا أيها المزمِّل﴾.

٣٤٦٠ - حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ عام الفتح إلى مكة، في شهر رمضان، فصام، حتى مر بغدير في الطريق، وذلك في نحر الظهر، قال:

(٣٤٥٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٤٠١.

(٣٤٥٧) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٠٨٧ ومطول ٣٢٨٦.

(٣٤٥٨) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣١٥١.

(٣٤٥٩) إسناده صحيح، وهو مطول ٣٤٥١. وانظر ٣٣٧٢.

(٣٤٦٠) إسناده صحيح، وهو مطول ٣٠٨٩، ٣٢٧٩.

فعطش الناس وجعلوا يمدون أعناقهم وتتوق أنفسهم إليه، قال: فدعا رسول الله ﷺ بقدر فيه ماء، فأمسكه على يده حتى رآه الناس، ثم شرب، فشرب الناس.

٣٤٦١ - حدثنا عبدالرزاق وابن بكر قالوا أخبرنا ابن جريج قال سمعت عطاء قال سمعت ابن عباس، قال ابن بكر: ثم سمعته بعد، يعني عطاء، قال: سمعت ابن عباس يقول: كانت شاة أو داجنة لإحدى نساء النبي ﷺ، فماتت، فقال النبي ﷺ: «هلاً استمتعتم بإهابها»، أو «مسكها؟».

٣٤٦٢ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا ابن جريج، وروح قال حدثنا ابن جريج، قال أخبرني خُصيف أن مقسماً مولى عبدالله بن الحرث بن نوفل أخبره أن ابن عباس أخبره: قال: أنا عند عمر حين سأله سعد وابن عمر عن المسح على الخفين؟، فقضى عمر لسعد، فقال ابن عباس: فقلت: يا سعد، قد علمنا أن النبي ﷺ مسح على خفيه، ولكن أقبل المائدة أم بعدها؟، قال: فقال روح: أو بعدها؟، قال: لا يخبرك أحد أن النبي ﷺ مسح عليهما بعد ما أنزلت المائدة، فسكت عمر.

(٣٤٦١) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٤٥٢. قوله «قال ابن بكر: ثم سمعته بعد، يعني عطاء» ليس على ما يوهم ظاهره أن محمد بن بكر سمعه من عطاء، فهو محال، وإنما قوله «يعني عطاء» بيان للقائل «ثم سمعته بعد»، يعني أن عبدالرزاق روى عن ابن جريج «قال سمعت عطاء»، وابن بكر روى عن ابن جريج أنه قال «ثم سمعته بعد» يريد: سمعت عطاء، ولعل ذلك كان من ابن جريج في سياق كلام دعا إلى أن يعبر بهذا.

(٣٤٦٢) إسناده صحيح، وقد مضى نحو معناه من حديث ابن عباس ٢٩٨٨. وانظر أيضاً ٨٧، ٨٨، ٢٣٧، ١٤٥٢، ١٤٥٩. ونقل الهيثمي في مجمع الزوائد ١: ٢٥٦ نحو هذا عن ابن عباس، ونسبه للطبراني في الأوسط، وقال: «وفيه عبيد بن عبيدة التمار، وقد ذكره ابن حبان في الثقات. وقال: يغرب»: وعبيد هذا مترجم في لسان الميزان ٤: ١٢٠ - ١٢١.

٣٤٦٣ - حدثنا عبدالرزاق وابن بكر قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الخوار أنه سمع ابن عباس يقول: بينا رسول الله ﷺ يأكل عرقاً أتاه المؤذن، فوضعه وقام إلى الصلاة، ولم يمس ماءً.

٣٤٦٤ - حدثنا عبدالرزاق وابن بكر قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني محمد بن يوسف أن سليمان بن يسار أخبره أنه سمع ابن عباس: ورأى أبا هريرة يتوضأ، فقال: أتدري مما أتوضأ؟، قال: لا، قال: أتوضأ من أثوار أقط أكلتها، قال ابن عباس: ما أبالي مما توضأت، أشهد لرأيت رسول الله ﷺ أكل كتف لحم ثم قام إلى الصلاة وما توضأ، قال: وسليمان حاضر ذلك منهما جميعاً.

٣٤٦٥ - حدثنا عبدالرزاق وابن بكر قال أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن دينار قال: علمي والذي يخطر على بالي أن أبا الشعثاء أخبرني أن ابن عباس أخبره: أن النبي ﷺ كان يغتسل بفضل ميمونة، قال عبدالرزاق: وذلك أني سألته عن إخلاء الجنين جميعاً.

٣٤٦٦ - حدثنا عبدالرزاق وابن بكر قال أخبرنا ابن جريج قال: قلت لعطاء: أي حين أحب إليك أن أصلي العشاء، إماماً أو خلواً؟، قال:

(٣٤٦٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٩٩٤، ٣٥٥٣.

(٣٤٦٤) إسناده صحيح، محمد بن يوسف بن عبدالله بن يزيد الكندي الأعرج: ثقة، وثقه

أحمد وابن معين وابن المديني وغيرهم، وهو من شيوخ مالك. والحديث رواه البيهقي

١: ١٥٧ - ١٥٨ بنحوه من طريق ابن جريج. وانظر الحديث السابق و٢٣٧٧. أثوار

أقط: قال ابن الأثير: «الأثوار: جمع ثور، وهي قطعة من الأقط وهو لبن جامد مستحجر».

(٣٤٦٥) إسناده صحيح، ورواه مسلم ١: ١٠١ من طريق محمد بن بكر عن ابن جريج. وانظر

٣١٢٠.

(٣٤٦٦) إسناده صحيح، وقد مضى معناه مختصراً ١٩٢٦، وأشرنا هناك إلى رواية البخاري إياه

مطولا فهذه هي الرواية المطولة. «أو خلوا» بكسر الخاء وسكون اللام أي منفرداً.

سمعت ابن عباس يقول: أَعْتَمَ رسول الله ﷺ ليلةً بالعشاء، حتى رقد الناس واستيقظوا، ورددوا واستيقظوا، فقام عمر بن الخطاب فقال: الصلاة، قال عطاء: قال ابن عباس: فخرج نبي الله ﷺ كأنني أنظر إليه الآن يَقْطُرُ رأسه ماءً، واضعٌ يده على شِقِّ رأسه، فقال: «لولا أن أشتقُّ على أمتي لأمرتهم أن يصلوها كذلك».

٣٤٦٧ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا ابن جريج، وابن بكر قال أخبرنا ابن جريج: قال أخبرني عمرو بن دينار أن أبا الشعثاء أخبره أن ابن عباس أخبره قال: صليت وراء رسول الله ﷺ ثمانياً جميعاً، وسبعاً جميعاً.

٣٤٦٨ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا ابن جريج قال أخبرني سليمان الأحول أن طاوساً أخبره أنه سمع ابن عباس يقول: كان النبي ﷺ إذا تهجد من الليل، فذكر نحو دعاء سفيان، إلا أنه قال: «وعدك الحق، وقولك الحق، ولقاؤك الحق»، وقال: «وما أسرت وما أعلنت، أنت إلهي، لا إله إلا أنت».

٣٤٦٩ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ أجوداً البشر، فما هو إلا أن يدخل شهر رمضان فيدارسه جبريل ﷺ، فلهو أجود من الريح.

٣٤٧٠ - حدثنا عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة قال: كان ابن عباس يحدث: أن أبا بكر كشف عن وجه النبي ﷺ وهو ميت برد حبرة كان مسجى عليه، فنظر إلى وجه النبي ﷺ، ثم أكب عليه فقبله.

(٣٤٦٧) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٢٦٥.

(٣٤٦٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٣٦٨، وذاك هو رواية سفيان التي أشار إليها الإمام.

(٣٤٦٩) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٤٢٥. «أجود البشر» في ح «أجود ابش»، والتصحيح

من ك.

(٣٤٧٠) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٠٩٠ بهذا الإسناد.

٣٤٧١ - حدثنا عبدالرزاق وابن بكر قالوا أخبرنا ابن جريح قال أخبرني إبراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس: أنه ذكر قول النبي ﷺ في الغسل يوم الجمعة، قال طاوس: فقلت لابن عباس: ويمس طيباً أو دهنًا إن كان عند أهله؟ قال: لا أعلمه.

٣٤٧٢ - حدثنا عبدالرزاق حدثنا ابن جريح قال حدثني إبراهيم بن أبي خدّاش أن ابن عباس قال: لما أشرف النبي ﷺ على المقبرة، وهي على طريقه الأولى، أشار بيده وراء الضفير، أو قال: وراء الضفيرة، شك عبدالرزاق، فقال: «نعم المقبرة هذه»، فقلت للذي أخبرني: أخصّ

(٣٤٧١) إسناده صحيح، إبراهيم بن ميسرة الطائفي: تابعي ثقة، قال ابن عيينة: «كان ثقة مأمونًا، من أوثق من رأيت»، وترجمه البخاري في الكبير ٣٢٨/١/١. والحديث مختصر ٣٠٥٩، وقد أشرنا في ٢٣٨٣ إلى أن البخاري رواه من طريق ابن ميسرة.

(٣٤٧٢) إسناده صحيح، إبراهيم بن أبي خدّاش بن عتبة بن أبي لهب: ذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وترجمه البخاري في الكبير ٢٨٤/١/١ وقال: «سمع ابن عباس» وترجمه ابن سعد في الطبقات ٥: ٣٥٢ وقال: «وأمة صفية بنت أراكة من بني الدليل»، وفي التعجيل ١٥ - ١٦ عن أنساب الأشراف للبلاذري: «كان أبو خدّاش بن عتبة بن أبي لهب من جلساء معاوية، وكان ذا نسب وقال بعد ذلك: ومن ولد أبي لهب حمزة بن عتبة بن إبراهيم بن أبي خدّاش، وكان جميلًا نبيلًا، صيره الرشيد في صحابته» وأنكر الحافظ على الحسيني قوله في ترجمة إبراهيم «مجهول» إنكارًا شديدًا، وقد أصاب. والحديث في مجمع الزوائد ٣: ٢٩٧ - ٢٩٨ ونسبه للمسنّد وللبنار والطبراني في الكبير، بنحوه، وقال: «وفيه إبراهيم بن أبي خدّاش، حدث عنه ابن جريح وابن عيينة، كما قال أبو حاتم، ولم يضعفه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح». ورواه البخاري في الكبير مختصرًا من طريق أبي عاصم عن ابن جريح عن ابن أبي خدّاش عن ابن عباس «عن النبي ﷺ قال: نعم المقبرة هذه، وزعم ابن جريح أنها مقبرة مكة»، ثم رواه مختصرًا أيضًا من طريق هشام عن ابن جريح بلفظ: «لما أشرف النبي ﷺ على المقبرة». ورواه الأزرق في تاريخ مكة ٢: ١٦٩ عن جده عن الزنجي عن ابن جريح بلفظ: «نعم المقبرة هذه، مقبرة أهل مكة». الضفير: قال ياقوت: «بفتح أوله وكسر ثانيه، والصفيرة =

الشَّعْبُ؟ قال: هكذا قال، فلم يخبرني أنه خصَّ شيئاً إلا كذلك: أشار بيده وراء الضفيرة أو الضفير، وكنا نسمع: أن النبي ﷺ خصَّ الشعبَ المقابلَ للبيت.

٣٤٧٣ - حدثنا عبدالرزاق أخبرنا ابن جريج قال أخبرني عبدالكريم وغيره عن مقسم مولى عبدالله بن الحرث أن ابن عباس أخبره: أن النبي ﷺ جعل في الحائض نصابَ دينار، فإن أصابها وقد أدبر الدم عنها ولم تغتسل فنصف دينار، كل ذلك عن النبي ﷺ.

٣٤٧٤ - حدثنا عبدالرزاق وابن بكر قالوا أخبرنا ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع محمد بن جبير يقول: كان ابن عباس ينكر أن يتقدم في صيام رمضان إذا لم ير هلال شهر رمضان، ويقول: قال النبي ﷺ: «إذا لم تروا الهلال فاستكملوا ثلاثين ليلة».

٣٤٧٥ - حدثنا عبدالرزاق وابن بكر قالوا أخبرنا ابن جريج قال

مثل المسناة المستطيلة في الأرض: فيها خشب وحجارة، ومنه الحديث: فقام على ضفير السدة، كأنه أخذ من الضفر، وهو نسج قوي الشعر. والظاهر أنه موضع بعينه بمكة، فيه المقابر. الشعب: قال أبو الوليد الأزرقى ٢: ١٦٩: «قال جدى: لا نعلم بمكة شعباً يستقبل ناحية من الكعبة ليس فيه إنحراف، إلا شعب المقبرة، فإنه يستقبل وجه الكعبة كلها مستقيماً»، ثم وصف الشعب التي في مقبرة مكة وصفاً مفصلاً ١٦٩ - ١٧٠. (٣٤٧٣) إسناده صحيح، عبدالكريم: هو ابن مالك الجزري. وانظر ٣٤٢٨ وشرحنا على الترمذي ١: ٢٤٧.

(٣٤٧٤) إسناده صحيح، محمد: هو ابن جبير بن مطعم. والحديث مطول ١٩٣١ وهو هناك باسم «محمد بن حنين»، ونقلنا قول التهذيب أنه في الأصول القديمة من النسائي «محمد بن جبير» قال: «وكذلك هو في المسند وغيره»، وعقبنا عليه بأن ما في الأصلين من المسند في ذلك الموضع «محمد بن حنين»، ولكننا الآن استدركنا، ورأينا أن نقله عن المسند صحيح، إذ هو يريد هذا الموضع. وانظر ١٩٨٥، ٢٣٣٥، ٣٢٨٠. (٣٤٧٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٩٣٨، ٢٨٥٦.

أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد أنه سمع ابن عباس يقول: ما علمت رسول الله ﷺ يتحرى صيام يوم يتغي فضله على غيره، إلا هذا اليوم، ليوم عاشوراء، أو رمضان، قال روح: أو شهر رمضان.

٣٤٧٦ - حدثنا عبدالرزاق وابن بكر قالوا أخبرنا ابن جريج قال: قال عطاء: دعا عبدالله بن عباس الفضل بن عباس يوم عرفة إلى طعام، فقال: إني صائم، فقال عبدالله: لا تصم، فإن النبي ﷺ قرب إليه حلاب فيه لبن يوم عرفة فشرب منه، فلا تصم، فإن الناس مستنون بكم، قال ابن بكر وروح: إن الناس يستنون بكم.

٣٤٧٧ - حدثنا روح حدثنا ابن جريج أخبرني زكرياء بن عمر: أن عطاء أخبره: أن ابن عباس دعا الفضل.

٣٤٧٨ - حدثنا عبدالرزاق وابن بكر قالوا أخبرنا ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار أن أبا معبد مولى ابن عباس أخبره أن ابن عباس أخبره: أن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد النبي ﷺ، وأنه قال: قال ابن عباس: كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك، إذا سمعته.

٣٤٧٩ - حدثنا عبدالرزاق وابن بكر قالوا أخبرنا ابن جريج قال أخبرني عطاء عن ابن عباس قال: بت ليلة عند خالتي ميمونة، فقام النبي ﷺ متطوعاً من الليل، فقام النبي ﷺ إلى القرية فتوضأ، فقام يصلي، فقامت لما رأيته صنع ذلك فتوضأت من القرية، ثم قمت إلى شقه الأيسر، فأخذ بيدي من وراء ظهري يعدلني كذلك من وراء ظهري إلى الشق الأيمن.

(٣٤٧٦) إسناده ضعيف، لانقطاعه. فإن عطاء لم يدرك الفضل بن عباس، كما بينا في ٢٩٤٨.

وانظر ٣٢٣٩ وما كتبه من الاستدراك عليه وعلى ذلك. وانظر أيضاً ٣٣٩٨.

(٣٤٧٧) في إسناده نظر، وهو مكرر ٢٩٤٨ بهذا الإسناد.

(٣٤٧٨) إسناده صحيح، وهو مطول ١٩٣٣.

(٣٤٧٩) إسناده صحيح، وقد تكرر هذا المعنى مراراً من حديث ابن عباس، آخرها ٣٤٥٩.

٣٦٨
١
٣٤٨٠ - حدثنا عبدالرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني

حسين بن عبدالله بن عبيدالله بن عباس عن عكرمة وعن كريب: أن ابن عباس قال: ألا أحدثكم عن صلاة رسول الله ﷺ في السفر؟ قال: قلنا: بلى، قال: كان إذا زاغت الشمس في منزله جمع / بين الظهر والعصر قبل أن يركب، وإذا لم تزغ له في منزله سار، حتى إذا حانت العصر نزل فجمع بين الظهر والعصر، وإذا حانت المغرب في منزله جمع بينها وبين العشاء، وإذا لم تحن في منزله ركب، حتى إذا حانت العشاء نزل فجمع بينهما.

٣٤٨١ - حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه

عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه»، قال: قال ابن عباس: وأحسب كل شيء بمنزلة الطعام.

٣٤٨٢ - حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه

عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتلقى الركبان، وأن يبيع حاضر لباد، قال: قلت لابن عباس: ما قوله: (حاضر لباد)؟ قال: لا يكون له سمساراً.

٣٤٨٣ - حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن عبدالكريم عن عكرمة

قال: قال ابن عباس: قال أبو جهل: لئن رأيت محمداً يصلي عند الكعبة

(٣٤٨٠) إسناده ضعيف، لضعف حسين بن عبدالله. وقد مضى بمعناه بإسناد آخر صحيح

٢١٩١. وانظر ٣٢٨٨.

(٣٤٨١) إسناده صحيح، وهو مكرر ١٨٤٧، ١٩٢٨، ٢٤٣٨. وانظر ٢٢٧٥، ٣٣٤٦.

(٣٤٨٢) إسناده صحيح، ورواه الجماعة إلا الترمذي، بزيادة في أوله «تلقوا الركبان» كما في

المنتقى ٢٨٣٨، وقد أشرنا إليه في ٣٢١٣. وانظر ٤٥٣١.

(٣٤٨٣) إسناده صحيح، عبدالكريم: هو الجزري. والحديث نقله ابن كثير في التفسير ٩: ٢٤٨

عن البخاري من طريق عبدالرزاق عن معمر. ثم قال: «وكذا رواه الترمذي والنسائي في

تفسيرهما من طريق عبدالرزاق، به، وهكذا رواه ابن جرير عن أبي كريب عن زكريا بن =

لَأَطَأَنَّ عَلَى عُنُقِهِ!، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «لَوْ فَعَلَ لَأَخَذْتَهُ الْمَلَائِكَةُ عِيَانًا» .

٣٤٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَتَانِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ اللَّيْلَةَ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، أَحْسَبُهُ يَعْنِي فِي النَّوْمِ،» فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَلْ تَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟»، قَالَ: «قُلْتُ: لَا»، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَوَضِعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتْفَيْ حَتَّى وَجَدَتْ بَرْدَهَا بَيْنَ ثَدْيَيْ»، أَوْ قَالَ: «نَحْرِي»، فَعَلِمْتُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَلْ تَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟، قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، يَخْتَصِمُونَ فِي الْكُفَّارَاتِ وَالدرجاتِ، قَالَ: وَمَا الْكُفَّارَاتُ وَالدرجاتُ؟، قَالَ: الْمَكْتُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَالْمَشْيِ عَلَى الْأَقْدَامِ إِلَى الْجُمُعَاتِ، وَإِبْلَاغِ الْوُضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ، وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ عَاشَ بِخَيْرٍ وَمَاتَ بِخَيْرٍ، وَكَانَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيُومٍ وَلَدَّتْهُ أُمُّهُ، وَقُلْ يَا مُحَمَّدُ إِذَا صَلَّيْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْخَيْرَاتِ، وَتَرَكْتُ الْمُنْكَرَاتِ، وَحَبَّ الْمَسَاكِينِ، وَإِذَا أَرَدْتَ بَعْبَادَكَ فَتَنَةً أَنْ تَقْبِضَنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مُفْتُونٍ»، قَالَ: «وَالدرجاتُ بِذَلِكَ الطَّعَامِ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَالصَّلَاةِ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسِ نِيَامًا» .

= عدي عن عبيدالله بن عمرو [يعني عن عبدالكريم]، به» وقد مضى معناه مطولا من

وجه آخر ٢٢٢٥ . وانظر ٢٣٢١، ٣٠٤٥ .

(٣٤٨٤) إسناده صحيح، ورواه الترمذي ٤: ١٧٣ - ١٧٤ من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد،

وقال: «وقد ذكروا بين أبي قلابة وابن عباس في هذا الحديث رجلا، وقد رواه قتادة عن

أبي قلابة عن خالد بن اللجلاج عن ابن عباس» ثم رواه من طريق معاذ بن هشام

الدمستوائي عن أبيه عن قتادة عن أبي قلابة عن خالد بن اللجلاج عن ابن عباس،

وقال: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه». وما أظن الترمذي يريد بذلك تعليلا

رواية معمر عن أيوب، فإن معمرا أحفظ من معاذ بن هشام وأثبت وأتقن، وخالد بن =

٣٤٨٥ - حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن ابن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن الملاء من قريش اجتمعوا في الحجر، فتعاهدوا باللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى: لو قد رأينا محمداً قمنا إليه قيام رجل واحد فلم نفارقه حتى نقتله، قال: فأقبلت فاطمة تبكي حتى دخلت على أبيها، فقالت: هؤلاء الملاء من قومك في الحجر قد تعاهدوا أن لو قد رأوك قاموا إليك فقتلوك، فليس منهم رجل إلا قد عرف نصيبه من دمك، قال: «يا بنية، أدني وضوءاً»، فتوضأ، ثم دخل عليهم المسجد، فلما رأوه قالوا: هو هذا، فخفضوا أبصارهم، وعقروا في مجالسهم، فلم يرفعوا إليه أبصارهم، ولم يقيم منهم رجل، فأقبل رسول الله ﷺ حتى قام على رؤوسهم، فأخذ قبضةً من تراب فحصبهم بها، وقال: «شاهت الوجوه»، قال: فما أصابت رجلاً منهم حصاة إلا قتل يوم بدر كافراً.

٣٤٨٦ - حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن عثمان الجزري عن مقسم قال: لا أعلمه إلا عن ابن عباس: أن راية النبي ﷺ مع علي بن أبي طالب، وراية الأنصار مع سعد بن عباد، وكان إذا استحر القتل كان رسول الله ﷺ مما يكون تحت راية الأنصار.

اللجلاج العامري: ثقة، فلو صحت رواية معاذ بن هشام كان الحديث أيضاً صحيحاً ولكن الظاهر أن رواية معاذ بن هشام غريبة، ولذلك قال في التهذيب في ترجمة خالد ابن اللجلاج: «روى عن ابن عباس فيما قيل». والحديث نسبه السيوطي في الدر المنثور ٥: ٣١٩ أيضاً لعبدالرزاق وعبد بن حميد ومحمد بن نصر، ولكن سقط منه «عن ابن عباس»، وهو خطأ مطبعي واضح. وانظر تفسير ابن كثير ٧: ٢٢٠ - ٢٢١.

(٣٤٨٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٧٦٢.

(٣٤٨٦) في إسناده نظر، وقد سبق حديث آخر ٢٥٦٢ بهذا الإسناد، وفصلنا القول فيه.

والحديث أشار إليه الحافظ في الإصابة ٣: ٨٠ ولم يذكر من خرجه.

٣٤٨٧ - حدثنا يزيد أخبرنا سفيان بن سعيد عن عبدالرحمن بن عابس قال: سمعت ابن عباس وسئل: هل شهدت العيد مع رسول الله ﷺ؟، فقال: نعم، ولولا قرابتي منه ما شهدته من الصغر، فصلى ركعتين، ثم خطب، ثم أتى العَلَمَ الذي عند دار كثير بن الصَّلْتِ، فوعظ النساء وذكرهن وأمرهن بالصدقة، فأهوين إلى آذانهن وحلوقهن فتصدقن به، قال: فدفعنه إلى بلال.

٣٤٨٨ - / حدثنا يزيد أخبرنا الحجاج بن أرطاة عن ابن عباس: أنه كان لا يرى أن ينزل الأبطح، ويقول: إنما أقام به رسول الله ﷺ على عائشة.

٣٤٨٩ - حدثنا يزيد أخبرنا حماد بن سلمة عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «يُودَى المَكَاتِبُ بِحِصَّةٍ مَا أَدَّى دِيَةَ الْحُرِّ، وما بقي دية عبد».

٣٤٩٠ - حدثنا يزيد أخبرنا عبَّاد بن منصور عن عكرمة بن خالد

(٣٤٨٧) إسناده صحيح، يزيد: هو ابن هرون. سفيان بن سعيد: هو الثوري. والحديث مطول

٣٢٢٦. وانظر ٣٣٥٨.

(٣٤٨٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٢٨٩ بإسناده.

(٣٤٨٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٤٢٣.

(٣٤٩٠) إسناده صحيح، وقد مضى كثير من معناه مراراً، مطولاً ومختصراً، منها ١٩١١،

٢١٦٤، ٢٥٦٧، ٢٥٧٢، ٣٠٦١، ٣١٩٤، ٣٣٧٢، ٣٤٥٩، ٣٤٧٩. وسيأتي

٣٥٠٢. الشجب، بفتح الشين وسكون الجيم: عمود من عمد البيت وجمعه شجوب،

ويحتمل أيضاً أن يكون «على شجب» بضم الشين، وهو جمع «شجاب» بكسر الشين

وتخفيف الجيم، هي خشبات موثقة منصوبة توضع عليها الثياب وتنشر، و«المشجب»

بكسر الميم وسكون الشين وفتح الجيم، كالشجاب وأما ابن الأثير فذكر الحديث بلفظ

«فقام رسول الله ﷺ إلى شجب فاصطحب منه الماء وتوضأ»، فسره قال: «الشجب:

المخزومي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: أتيت خالتي ميمونة بنت الحرث، فبتُ عندها، فوجدت ليلتها تلك من رسول الله ﷺ، فصلى رسول الله ﷺ، العشاء ثم دخل بيته، فوضع رأسه على وسادة من آدم حشوها ليف، فجئت فوضعت رأسي على ناحية منها، فاستيقظ رسول الله ﷺ، فنظر فإذا عليه ليل، فسبح وكبر حتى نام، ثم استيقظ وقد ذهب شطر الليل، أو قال: ثلثاه، فقام رسول الله ﷺ فقضى حاجته، ثم جاء إلى قربة على شجب فيها ماء، فمضض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً، ومسح برأسه وأذنيه، ثم غسل قدميه: قال يزيد: حسبته قال: ثلاثاً ثلاثاً، ثم أتى مصلاًه، فقامت وصنعت كما صنع، ثم جئت فقامت عن يساره، وأنا أريد أن أصلي بصلاته، فأمهل رسول الله ﷺ، حتى إذا عرف أنني أريد أن أصلي بصلاته لفت يمينه فأخذ بأذني فأدارني حتى أقامني عن يمينه، فصلى رسول الله ﷺ ما رأى أن عليه ليلاً ركعتين، فلما ظن أن الفجر قد دنا قام فصلى ست ركعات، أوتر بالسابعة، حتى إذا أضاء الفجر قام فصلى ركعتين، ثم وضع جنبه فنام حتى سمعت فخيخه، ثم جاء بلال فأذنه بالصلاة، فخرج فصلي وما مس ماءً، فقلت لسعيد بن جبير: ما أحسن هذا! فقال سعيد بن جبير: أما والله لقد قلت ذاك لابن عباس، فقال: مه، إنها ليست لك ولا لأصحابك، إنها لرسول الله ﷺ، إنه كان يحفظ.

٣٤٩١ - حدثنا يزيد أخبرنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن الحسن العرنبي قال: سئل ابن عباس عن الرجل إذا رمى الجمرة، أيتطيب؟ فقال: أما أنا فقد رأيت المسك في رأس رسول الله ﷺ، أفمن الطيب هو، أم لا؟! .

بالسكون، السقاء الذي قد أخلق وبلي وصار شناً. الفخيخ: الغطيط.

(٣٤٩١) إسناده ضعيف، لانقطاعه. وهو مختصر ٣٢٠٤.

٣٤٩٢ - حدثنا يزيد أخبرنا الجريري عن أبي الطفيل قال: قلت لابن عباس: حدثني عن الركوب بين الصفا والمروة، فإن قومك يزعمون أنها سنة، فقال: صدقوا وكذبوا!، قلت: ما صدقوا وكذبوا؟، ماذا؟، قال: قدم رسول الله ﷺ مكة، فخرجوا حتى خرجت العواتق، وكان رسول الله ﷺ لا يضرب عنده أحد، فركب رسول الله ﷺ، فطاف وهو راكب، ولو نزل لكان المشي أحب إليه.

٣٤٩٣ - حدثنا معاذ حدثنا ابن عون عن محمد عن ابن عباس قال: قد سرنا مع رسول الله ﷺ بين مكة والمدينة، لا نخاف إلا الله عز وجل، نصلي ركعتين.

٣٤٩٤ - حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن موسى ابن سلمة قال: سألت ابن عباس عن الصلاة بالبطحاء إذا فاتني الصلاة في الجماعة؟، فقال: ركعتين، تلك سنة أبي القاسم ﷺ.

٣٤٩٥ - حدثنا ابن أبي عدي عن حميد عن بكر عن ابن عباس قال: ولكن رسول الله ﷺ دخل المسجد وهو على بعيره، وخلفه أسامة

(٣٤٩٢) إسناده صحيح، الجريري: هو سعيد بن إياس. والحديث مكرر ٢٨٤٣.

(٣٤٩٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٤١١.

(٣٤٩٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣١١٩. (١) في ك (فاتنتي).

(٣٤٩٥) إسناده صحيح، حميد: هو ابن أبي حميد الطويل. بكر: هو ابن عبد الله المزني، وهو

تابعي ثقة مأمون، وترجمه البخاري في الكبير ٩٠/٢/١، والحديث رواه أبو داود ٢:

١٦٢ من طريق حميد، وأوله عنده: «قال رجل لابن عباس: ما بال أهل هذا البيت

يسقون النبيذ، وبنو عمهم يسقون اللبن والعسل والسويق؟، أبخل بهم أم حاجة؟، قال

ابن عباس: ما بنا بخل ولا بنا حاجة، ولكن دخل رسول الله ﷺ إلخ. قال المنذري:

«وأخرجه مسلم». ونسبه المحب الطبري في كتاب القرى للشيخين، ولم أجده في =

ابن زيد، فاستسقى، فسقيناه نبيذاً فشرب، ثم نال فضله أسامة بن زيد، فقال: «قد أحسنتم وأجملتم، فكذلك فافعلوا»، فنحن لا نريد أن نغير ذلك.

٣٤٩٦ - حدثنا إسحق بن يوسف أخبرنا مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه»، قال مسعر: وأظنه قال: «أو علفاً».

٣٤٩٧ - حدثنا عبدة بن سليمان حدثنا عاصم عن الشعبي عن ابن عباس قال: سقيت النبي ﷺ من زمزم، فشرب وهو قائم. ٣٧٠
١

٣٤٩٨ - حدثنا روح بن عبادة حدثنا هشام قال أخبرنا قيس بن سعد عن عطاء عن ابن عباس: أن نبي الله ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع قال: «اللهم ربنا لك الحمد، ملء السموات والأرض، وملء ما شئت من شيء بعد».

٣٤٩٩ - حدثنا روح حدثنا ابن جريج قال سمعت عطاء يقول: سمعت ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا أكل أحدكم من الطعام فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يلعقها».

٣٥٠٠ - حدثنا روح حدثنا زكريا بن إسحق حدثنا عمرو بن دينار

البخاري. وقد مضى معناه بإسناد ضعيف ٢٩٤٦، ٣١١٤.

(٣٤٩٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٤٨١.

(٣٤٩٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣١٨٦.

(٣٤٩٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٠٨٣.

(٣٤٩٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٢٣٤، ٤٥١٤.

(٣٥٠٠) إسناده صحيح، وهو مطول ١٩١٦. في ح «حتى» بدل «حين» والتصحيح من ك.

أنه سمع عكرمة يقول: كان ابن عباس يقول ﴿وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس﴾ قال: شيء أُرِيه النبي ﷺ في اليقظة، رآه بعينه حين ذهب به إلى بيت المقدس.

٣٥٠١ - حدثنا روح حدثنا ابن جريج، وعبدالله بن الحرث عن ابن جريج، قال سمعت عطاء يقول: سمعت ابن عباس يقول: قال نبي الله ﷺ: «لو أن لابن آدم وادياً مالا لأحب أن له إليه مثله، ولا يملأ نفس ابن آدم إلا التراب، والله يتوب على من تاب»، فقال ابن عباس: فلا أدري أمن القرآن هو أم لا؟.

٣٥٠٢ - حدثنا روح حدثنا عباد بن منصور حدثني عكرمة بن خالد بن المغيرة أن سعيد بن جبير حدثه، قال ابن عباس: أتيت خالتي ميمونة، فوجدت ليلتها تلك من رسول الله ﷺ، فذكر نحو حديث يزيد، إلا

(٣٥٠١) إسناده صحيح، ورواه البخاري ١١: ٢١٦ - ٢١٨ بإسنادين من طريق ابن جريج، وكذلك رواه مسلم ١: ٢٨٦ من طريق ابن جريج. قول ابن عباس: «فلا أدري أمن القرآن هو أم لا»: روى البخاري في الصحيح ١: ٢١٨ عن أبي بن كعب قال: «كنا نرى هذا من القرآن، حتى نزلت ﴿ألهاكم التكاثر﴾». قال الحافظ ٢١٩: «وجه ظنهم أن الحديث المذكور من القرآن: ما تضمنه من ذم الحرص على الاستكثار من جمع المال، والتفرغ بالموت الذي يقطع ذلك، ولا بد لكل أحد منه. فلما نزلت هذه السورة، وتضمنت معنى ذلك مع الزيادة عليه، علموا أن الأول من كلام النبي ﷺ». وهذا هو التوجيه الصحيح.

(٣٥٠٢) إسناده صحيح، عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام بن المغيرة بن عبدالله المخزومي، حذف هنا بعض آبائه من عمود النسب. والحديث مكرر ٣٤٩٠. وهو الذي يشير إليه هنا بقوله «فذكر نحو حديث يزيد». الجحيف، بالجيم ثم الخاء: الصوت من الجوف، وهو أشد من الغطيظ.

أنه قال: حتى إذا طلع الفجر الأول أمسك رسول الله ﷺ هنيئاً، حتى إذا أضاء له الصبح قام فصلى الوتر تسع ركعات، يسلم في كل ركعتين، حتى إذا فرغ من وتره أمسك يسيراً، حتى إذا أصبح في نفسه قام رسول الله ﷺ فركع ركعتي الفجر لصلاة الصبح، ثم وضع جنبه، فنام حتى سمعت جخيفه، قال: ثم جاء بلال بنبّه للصلاة، فقام رسول الله ﷺ فصلى الصبح.

٣٥٠٣ - حدثنا روح حدثنا زكريا حدثنا عمرو بن دينار عن عكرمة أن ابن عباس كان يقول: مكث رسول الله ﷺ بمكة ثلاث عشرة سنة، وتوفي وهو ابن ثلاث وستين سنة.

٣٥٠٤ - حدثنا روح حدثنا زكريا أخبرنا عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس: أن رجلاً قال: يا رسول الله، إن أمه توفيت، أفينفعها إن تصدقت عنها؟، فقال: «نعم»، قال: فإن لي مخرفاً، وأشهدك أنني قد تصدقت به عنها.

٣٥٠٥ - حدثنا روح حدثنا زكريا حدثنا عمرو بن دينار: أن ابن عباس كان يذكر: أن النبي ﷺ رخص للحائض أن تصدق قبل أن تطوف، إذا كانت قد طافت في الإفاضة.

٣٥٠٦ - حدثنا روح حدثنا ابن أبي حفصة حدثنا ابن شهاب عن

(٣٥٠٣) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٤٢٩.

(٣٥٠٤) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٠٨٠. وانظر ٣٤٢٠، ٣٥٠٦. المخرف، بفتح الميم والراء وبينهما خاء معجمة ساكنة: هو الحائط من النخل، وأما بكسر الميم: فهو النخلة نفسها.

(٣٥٠٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٢٥٦. وانظر ٣٤٣٥.

(٣٥٠٦) إسناده صحيح، ابن أبي حفصة: هو محمد. والحديث مكرر ٣٠٤٩. انظر ٣٥٠٤.

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اسْتَفْتَى سَعْدُ بْنُ عَبَّادَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَذْرِ عَلَى أُمِّهِ تُوْفِيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ؟، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِقْضِهِ عَنْهَا».

٣٥٠٧ - حَدَّثَنَا رَوْحُ أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ رَقَبَةَ بْنِ مَصْقَلَةَ بْنِ رَقَبَةَ عَنْ طَلْحَةَ الْإِيَامِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: تَزَوَّجْ، فَإِنْ خَيْرِنَا كَانَ أَكْثَرْنَا نِسَاءً، ﷺ.

٣٥٠٨ - حَدَّثَنَا رَوْحُ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يَعْلَى أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَنْبَأْنَا ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ سَعْدَ بْنَ عَبَّادَةَ تُوْفِيَتْ أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّيْ تُوْفِيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا، فَهَلْ يَنْفَعُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟، قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَإِنِّي أُشْهِدُكَ أَنْ حَائِطِي الْمَخْرَفُ صَدَقَةٌ عَنْهَا.

٣٥٠٩ - حَدَّثَنَا رَوْحُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ

(٣٥٠٧) إسناده صحيح، رقبه بن مصقلة بن عبدالله بن رقبه بن خوتعة بن صبرة: ثقة، قال أحمد: «شيخ من الثقات مأمون»، وقال العجلي: «ثقة»، وكان مفوهاً، يعد من رجالات العرب»، ونسبه هذا نقلناه من شرح القاموس ١: ٢٧٥، «مصقلة» بالصاد، ويقال أيضاً بالسين، كما وقع في صحيح مسلم في حديث آخر وكما في الكبير للبخاري ٣٢٣/١/٢. طلحة الإيامي: هو طلحة بن مصرف اليامي، نسبة إلى «يام» قبيلة من همدان، وفي شرح القاموس ٩: ١١٥: «والنسبة إليهم يامي، وربما زيد في أوله همزة مكسورة، فيقولون: الإيامي». وقد مضى معنى الحديث مرتين بإسناد حسن ٢٠٤٨، ٢١٧٩.

(٣٥٠٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٥٠٤. وانظر ٣٥٠٦.

(٣٥٠٩) إسناده صحيح، أبو العالية البراء: اسمه زياد بن فيروز، وبذلك جزم البخاري في الكبير ٣٣٤/١/٢ والسمعاني في الأنساب، وقيل غير ذلك. والصحيح ما قلنا، وهو تابعي ثقة. «البراء» بتشديد الراء، نسبة إلى بري الأشياء. وانظر ٢٣٦٠، ٢٦٤١، ٣١٢٨، =

عن ابن عباس أنه قال: أهل رسول الله ﷺ بالحج، فقدم لأربع مضيّن من ذي الحجة، فصلى بنا الصبح بالبطحاء، ثم قال: «من شاء أن يجعلها عمرةً فليجعلها».

٣٧١
١
٣٥١٠ - حدثنا محمد بن أبي حفصة حدثنا ابن شهاب عن أبي سنان عن ابن عباس: أن الأقرع بن حابس سأل رسول الله ﷺ: الحج كل عام؟، فقال: «لا، بل حجة، فمن حج بعد ذلك فهو تطوع، ولو قلت نعم لوجبت، ولو وجبت لم تسمعوا ولم تطيعوا».

٣٥١١ - حدثنا روح حدثنا حماد عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «ليبعثن الله تبارك وتعالى الحجر يوم القيامة، وله عينان يبصر بهما، ولسان ينطق [به]، يشهد على من استلمه بحق».

٣٥١٢ - حدثنا روح حدثنا حماد عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ وأصحابه اعتمروا من جعرانة، فاضطبعوا، وجعلوا أرديتهم تحت آباطهم، ووضعوها على عواتقهم، ثم رملوا.

٣٥١٣ - حدثنا أسود بن عامر حدثنا أبو بكر عن الأعمش عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ ليلة المزدلفة: «يا

= ٣١٧٢، ٣٣٩٥.

(٣٥١٠) إسناده صحيح، وهو مطول ٣٣٠٣.

(٣٥١١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٧٩٨. والزيادة من ك.

(٣٥١٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٧٩٣ ومختصر ٢٨٧٠.

(٣٥١٣) إسناده صحيح، أبو بكر: هو ابن عياش. والحديث مطول ٣٢٠٣.

بني أخي، يا بني هاشم، تعجلوا قبل زحام الناس، ولا يرمين أحد منكم العقبة حتى تطلع الشمس».

٣٥١٤ - حدثنا أسود بن عامر قال أخبرنا كامل عن حبيب عن ابن عباس قال: بتُّ عند خالتي ميمونة، قال: فانتبه رسول الله ﷺ من الليل، فذكر الحديث، قال: ثم ركع، قال: فرأيتَه قال في ركوعه: «سبحان ربي العظيم»، ثم رفع رأسه، فحمد الله ما شاء أن يحمده، قال: ثم سجد، قال: فكان يقول في سجوده: «سبحان ربي الأعلى»، قال: ثم رفع رأسه، قال: فكان يقول فيما بين السجدين: «رب اغفر لي، وارحمني، واجبرني، وارفعني، وارزقني، واهدني».

(٣٥١٤) إسناده صحيح، كامل: هو ابن العلاء التميمي السعدي، وكنيته «أبو العلاء». حبيب: هو ابن أبي ثابت. وقد مضى آخر الحديث، ما يقول في السجود، مختصراً ٢٨٩٧ عن يحيى بن آدم «حدثنا كامل بن العلاء عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن عباس، أو عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس». واستظهرنا أن الشك فيه من يحيى بن آدم، وأشرنا إلى هذه الإسناد. ونزيد هنا أن القسم الأخير من الحديث، فيما يقول من السجود، رواه أبو داود ٣١٦: ١ من طريق زيد بن الحباب، والترمذي بإسنادين ٢٣٦: ١ من طريق زيد بن الحباب أيضاً، وابن ماجه ١: ١٥٠ من طريق إسماعيل ابن صبيح، والحاكم بإسنادين ٢٦٢: ١، ٢٧١ من طريق زيد بن الحباب، كلهم عن كامل عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس، وصححه الحاكم في الموضعين ووافقه الذهبي، وقال الترمذي: «حديث غريب... وروى بعضهم هذا الحديث عن كامل أبي العلاء مرسلًا». وحبيب بن أبي ثابت سمع من ابن عباس، فالحديث صحيح، سواء أكان عن حبيب عن ابن عباس، أم عنه عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس. وقد مضى حديث صلاة رسول الله ﷺ بالليل عن ابن عباس مراراً، ومطولاً ومختصراً، آخرها ٣٤٩٠، ٣٥٠٢.

٣٥١٥ - حدثنا رُوحٌ حدثنا شُعبةٌ عن عمرو بن مرةٍ عن أبي

البخترى قال: تراءينا هلال شهر رمضان بذات عرق، فأرسلنا إلى ابن عباس نسأله؟، فقال: إن نبي الله ﷺ قال: «إن الله عز وجل قد مده لرؤيته، فإن أُغمي عليكم فأكملوا العدة».

٣٥١٦ - حدثنا رُوحٌ حدثنا زكريا بن إسحق حدثنا عمرو بن دينار

عن ابن عباس قال: مكث رسول الله ﷺ بمكة ثلاث عشرة سنة، وتوفي وهو ابن ثلاث وستين.

٣٥١٧ - حدثنا رُوحٌ حدثنا هشامٌ حدثنا عكرمة عن ابن عباس

قال: بعث رسول الله ﷺ لأربعين سنة، فمكث بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى إليه، ثم أمر بالهجرة، فهاجر عشر سنين، فمات وهو ابن ثلاث وستين، ﷺ.

٣٥١٨ - حدثنا رُوحٌ حدثنا ابن جريج قال أخبرني أبو حازم قال:

سئل ابن عمر عن الجرّيند فيه؟، فقال: نهى الله ورسوله عنه، فانطلق الرجل إلى ابن عباس فذكر له ما قال ابن عمر؟، فقال ابن عباس: صدق، قال الرجل لابن عباس: أي جرّ نهى عنه؟، قال: كل شيء يصنع من مدبر.

٣٥١٩ - حدثنا رُوحٌ حدثنا حماد عن علي بن زيد عن يوسف

(٣٥١٥) إسناده صحيح، وهو مطول ٣٢٠٨. وانظر ٣٤٧٤.

(٣٥١٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٥٠٣ بإسناده.

(٣٥١٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٠١٧، ٢٢٤٢. وانظر ٣٤٢٩، ٣٥٠٣، ٣٥١٦.

(٣٥١٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٢٥٧. وسيأتي نحوه في مسند ابن عمر مطولا ٥٠٩٠،

٤٤٦٥.

(٣٥١٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٧٠، ٢٧١٣. ذارئ: من الذرء أي الذرية، يقال «ذراً الله =

ابن مهران عن ابن عباس قال: لما نزلت آية الدين قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أول من جحد آدم عليه السلام»، قالها ثلاث مرات، «إن الله لما خلق آدم عليه الصلاة والسلام مسح ظهره، فأخرج منه ما هو ذارئ إلى يوم القيامة، فجعل يعرضهم عليه، فرأى فيهم رجلاً يزهر، فقال أي رب، أي بني هذا؟، قال: هذا ابنك داود، قال: أي رب، كم عمره؟، قال: ستون سنة، قال: أي رب، زد في عمره، قال: لا، إلا أن تزيد أنت من عمرك، فكان عمر آدم ألف عام، فوهب له من عمره أربعين عاماً، فكتب الله عز وجل عليه كتاباً، وأشهد عليه الملائكة، فلما حضر آدم عليه السلام، أتته الملائكة لتقبض روحه، فقال: إنه لم يحضر أجلي!، قد بقي من عمري أربعون سنة!، فقالوا: إنك قد وهبتها لابنك داود، قال: ما فعلت ولا وهبت له شيئاً، وأبرز الله عز وجل عليه الكتاب، فأقام عليه الملائكة».

٣٥٢٠ - حدثنا روح حدثنا زمة عن ابن شهاب عن أبي سنان الدؤلي عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله عز وجل كتب عليكم الحج» ^{٣٧٢}/_١، فقال الأقرع بن حابس: /أبدا يا رسول الله؟، قال: «بل حجة واحدة، ولو قلت نعم لوجبت».

٣٥٢١ - حدثنا روح حدثنا شعبة عن يعقوب بن عطاء عن أبيه

الخلق أي خلقهم، ومن صفات الله سبحانه «الذاري»، وقد يكون الضمير عائداً على آدم، فيكون معناه: ما هو والد إلى يوم القيامة. «بني» بتقديم الباء، يسأل من هو ذا من أولاده، وفي ح «نبي» بتقديم النون، وهو خطأ، صحح من ك. (٣٥٢٠) إسناده ضعيف، لضعف زمة بن صالح. وقد مضى معناه مراراً بأسانيد صحاح، آخرها

٣٥١٠.

(٣٥٢١) إسناده صحيح، وهو في معنى ٢٠٠٣، ٣٤٦١.

عن ابن عباس: ماتت شاة ليمونة، فقال: النبي ﷺ: «هلاً استمتعتم بإهابها؟»، فقالوا: إنها ميتة، فقال: «إن دباغ الأديم طهوره».

٣٥٢٢ - حدثنا روح حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي مجلز: أن رجلاً أتى ابن عباس فقال: إني رميتُ بستٍ أو سبعٍ؟، قال: ما أدري: أرمى رسول الله ﷺ الجمرَةَ بستٍ أو سبعٍ.

٣٥٢٣ - حدثنا روح حدثنا هشام عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ احتجم وهو محرم في رأسه، من صداعٍ وجده.

٣٥٢٤ - حدثنا روح حدثنا زكريا بن إسحق حدثنا عمرو بن دينار عن طاوسٍ قال ابن عباس: احتجم رسول الله ﷺ وهو مُحْرِمٌ على رأسه.

٣٥٢٥ - حدثنا روح وأبو داود، المعنى، قال حدثنا هشام بن أبي عبد الله عن قتادة عن أبي حسان الأعرج عن ابن عباس: أن نبي الله ﷺ صلى بذِي الحليفة، ثم أشعر الهدْيَ جانبَ السَّنامِ الأيمن، ثم أماط عنه الدم وقلده نعلين، ثم ركب ناقته، فلما استوت به على البيداء أُحْرِمَ، قال: فأحرم عند الظهر، قال أبو داود: بالحج.

(٣٥٢٢) إسناده صحيح، ورواه أبو داود ٢: ١٤٨ من طريق خالد بن الحرث عن شعبة، ونسبه المنذري للنسائي أيضاً. وشك ابن عباس في عدد الحصيات لا ينفي ما ثبت من أنها سبع حصيات، من حديث ابن مسعود عند الشيخين، وابن عمر عند البخاري، وجابر عند مسلم.

(٣٥٢٣) إسناده صحيح، وهو مطول ٣٢٨٢.

(٣٥٢٤) إسناده صحيح، وهو مختصر ما قبله.

(٣٥٢٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٢٩٦، ٢٥٢٨، ٣١٤٩، ٤٥٧٠.

٣٥٢٦ - حدثنا رُوحٌ حدثنا الأوزاعي عن المُطلب بن عبد الله قال: كان ابن عمر يتوضأ ثلاثاً، يرفعه إلى النبي ﷺ، وكان ابن عباس يتوضأ مرةً مرةً، يرفعه إلى النبي ﷺ.

٣٥٢٧ - حدثنا رُوحٌ وعفان قالا حدثنا حماد عن قيس، قال عفان: أخبرنا حماد في حديثه قال أخبرنا قيس عن مجاهد عن ابن عباس أنه قال: جاء النبي ﷺ إلى زمزم، فنزعنا له دلوًا، فشرب، ثم مَجَّ فيها، ثم أفرغناها في زمزم، ثم قال: «لولا أن تغلبوا عليها لنزعت بيدي».

٣٥٢٨ - حدثنا رُوحٌ حدثنا حماد عن حميد عن بكر بن عبد الله: أن أعرابيًا قال لابن عباس: ما شأن آل معاوية يسقون الماء والعسل، وآل فلان يسقون اللبن، وأنتم تسقون النبيذ أمن بخل بكم أو حاجة؟، فقال ابن عباس: ما بنا بخل ولا حاجة، ولكن رسول الله ﷺ جاءنا ورديفه أسامة ابن زيد، فاستسقى فسقناه من هذا، يعني نبيذ السقاية، فشرب منه، وقال: «أحسنتم، هكذا فاصنعوا».

٣٥٢٩ - حدثنا رُوحٌ حدثنا حماد عن عاصم الأحول عن الشعبي عن ابن عباس قال: جاء رسول الله ﷺ لماء زمزم، فسقناه، فشرب

(٣٥٢٦) إسناده صحيح، وهو حديثان: عن ابن عمر، وعن ابن عباس. وحديث ابن عباس مضى معناه مرارًا، منها ٣٠٧٣، ٣١١٣. وسيأتي عنهما بهذا الإسناد في مسند ابن عمر ٤٨١٨، ٤٥٣٤.

(٣٥٢٧) إسناده صحيح، قيس: هو ابن سعد المكي. والحديث في تاريخ ابن كثير ٥: ١٩٣ وقال: «انفرد به أحمد، وإسناده على شرط مسلم» وانظر ٢٢٢٧، ٣٤٩٧.

(٣٥٢٨) إسناده صحيح، وهو مطول ٣٤٩٥. وهذا المطول في تاريخ ابن كثير ٥: ١٩٣ عن هذا الموضوع.

(٣٥٢٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٤٩٧.

٣٥٣٠ - حدثنا رَوْحٌ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ أَبِي حَرِيْزٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ

ابن عباس: أن نبي الله ﷺ نهى أن تُنكح المرأة على عمتها أو على خالتها.

٣٥٣١ - حدثنا حُجَّيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوْتِرُ بِثَلَاثٍ، بِ-

﴿سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ

أَحَدٌ﴾ .

٣٥٣٢ - حدثنا رَوْحٌ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، وَعَبْدُ الْوَهَّابُ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ

قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: كَانَ مَعَاوِيَةَ لَا يَأْتِي عَلَى رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الْبَيْتِ

إِلَّا اسْتَلَمَهُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ،

فَقَالَ مَعَاوِيَةَ: لَيْسَ مِنْ أَرْكَانِهِ شَيْءٌ مَهْجُورٌ، قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابُ: الرُّكْنَيْنِ

الْيَمَانِيِّ وَالْحَجَرِ.

٣٥٣٣ - حدثنا رَوْحٌ حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ

خَثِيمٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ مَعَاوِيَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَهُمَا يَطُوفَانِ حَوْلَ

الْبَيْتِ، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَيْنِ، وَكَانَ مَعَاوِيَةَ يَسْتَلِمُ الْأَرْكَانَ كُلَّهَا،

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَسْتَلِمُ إِلَّا هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ، الْيَمَانِيِّ

(٣٥٣٠) إسناده صحيح، أبو حريز، بفتح الحاء: هو عبدالله بن الحسين الأزدي قاضي سجستان،

قال أحمد: «منكر الحديث»، وضعفه النسائي وغيره، ولكن وثقه ابن معين وأبو زرعة،

وقال أبو حاتم: «حسن الحديث، ليس بمنكر الحديث، يكتب حديثه». والحديث رواه

الترمذي ٢: ١٨٨ من طريق أبي حريز، وصححه. وهو مختصر ١٨٧٨.

(٣٥٣١) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٩٠٧.

(٣٥٣٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٠٧٤.

(٣٥٣٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

والأسود، فقال معاوية: ليس منها شيء مهجور.

٣٥٣٤ - حدثنا رَوْحٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ

خُثَيْمٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: يَزْعَمُ قَوْمُكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِ

رَمَلَ / بِالْبَيْتِ، وَأَنَّ ذَلِكَ سَنَةٌ؟، قَالَ: صَدَقُوا وَكَذَبُوا!، قُلْتُ: مَا صَدَقُوا

وَكَذَبُوا؟، قَالَ: صَدَقُوا، قَدِ رَمَلَ بِالْبَيْتِ، وَكَذَبُوا لَيْسَتْ بَسَنَةٌ، إِنْ قَرِيشًا

قَالَتْ: دَعُوا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ، زَمَنَ الْحَدِيثِيَّةَ، حَتَّى يَمُوتُوا مَوْتِ النَّعْفِ، فَلَمَّا

صَالِحُوا النَّبِيَّ ﷺ عَلَى أَنْ يَجِئُوا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَيُقِيمُوا بِمَكَّةَ ثَلَاثًا، فَقَدِمَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، وَالْمُشْرِكُونَ مِنْ قَبْلِ قَعِيقَعَانَ، فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارْمَلُوا بِالْبَيْتِ ثَلَاثًا»، وَلَيْسَتْ بَسَنَةٌ.

٣٧٣
١

٣٥٣٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ

الْغَنَوِيِّ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٣٥٣٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ قَرِيشًا قَالَتْ: إِنْ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ قَدِ

وَهَنَّتْهُمْ حَمِيٌّ يَثْرَبُ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَامِهِ الَّذِي اعْتَمَرَ فِيهِ، قَالَ

لَأَصْحَابِهِ: «ارْمَلُوا بِالْبَيْتِ لِيَرَى الْمُشْرِكُونَ قُوَّتَكُمْ»، فَلَمَّا رَمَلُوا قَالَتْ قَرِيشٌ: مَا

وَهَنَّتْهُمْ.

٣٥٣٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ

ابْنِ السَّائِبِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحَجَرُ

الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَكَانَ أَشَدَّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلَاجِ، حَتَّى سَوَدَتْهُ خَطَايَا أَهْلِ

(٣٥٣٤) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٧٠٧. ومطول ٢٨٧٠. وانظر ٢٦٨٦، ٣٣٤٧.

(٣٥٣٥) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٧٠٧. بهذا الإسناد، وبمعنى الحديث السابق.

(٣٥٣٦) إسناده صحيح، وهو مختصر ٢٦٨٦. وانظر الحديثين السابقين.

(٣٥٣٧) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٠٤٧.

الشرك».

٣٥٣٨ - حدثنا عثمان بن عمر حدثنا يونس عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ تَمَضَّمُ من لبن، وقال: «إِنَّ لَهُ دَسَمًا».

٣٥٣٩ - حدثنا عثمان بن عمر حدثنا يونس عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان من أجود الناس، وأجود ما يكون في رمضان، حين يلقاه جبريل، يلقاه كل ليلة يدارسه القرآن، فكان رسول الله ﷺ حين يلقاه جبريل أجود من الريح المرسلة.

٣٥٤٠ - حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «نصرت بالصبا، وأهلكت عاد بالدبور».

٣٥٤١ - حدثنا هشام بن عبد الملك حدثنا أبو عوانة عن حصين عن حبيب بن أبي ثابت أنه حدثه محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه قال: حدثني ابن عباس: أنه بات عند النبي ﷺ، فاستيقظ من الليل، فأخذ سواكه فاستاك به، ثم توضأ وهو يقول: «﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾» حتى قرأ هذه الآيات، وانتهى عند آخر السورة، ثم صلى ركعتين فأطال فيهما القيام والركوع والسجود، ثم انصرف حتى

(٣٥٣٨) إسناده صحيح، ورواه البخاري أيضاً، كما في المنتقى ٤٧٩١.

(٣٥٣٩) إسناده صحيح، وهو مطول ٣٤٦٩.

(٣٥٤٠) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٣٣٨.

(٣٥٤١) إسناده صحيح، حصين: هو ابن عبد الرحمن السلمي. وانظر ٣١٩٤، ٣٤٩٠،

٣٥١٤. ورواه أبو داود ١: ٥١٥ - ٥١٦.

سمعتُ نفخَ النوم، ثم استيقظ فاستاك وتوضأ وهو يقول، حتى فعل ذلك ثلاث مرات، ثم أوتر بثلاث، فأتاه بلال المؤذن، فخرج إلى الصلاة وهو يقول: «اللهم اجعل في قلبي نوراً، واجعل في سمعي نوراً، واجعل في بصري نوراً، واجعل أمامي نوراً، وخلفي نوراً، واجعل عن يميني نوراً، وعن شمالي نوراً، وفوقي نوراً، وتحتي نوراً، اللهم أعظم لي نوراً».

٣٥٤٢ - حدثنا سليمان بن داود حدثنا أبو عوانة عن أبي بلج عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس قال: أول من صلى مع النبي ﷺ بعد خديجة عليّ، وقال مرة: أسلم.

٣٥٤٣ - حدثنا سليمان بن داود حدثنا شعبة عن أبي إسحق قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس قال: توفي رسول الله ﷺ وأنا ابن خمس عشرة سنة.

٣٥٤٤ - حدثنا سليمان بن داود أخبرنا أبو عوانة حدثنا الحكم وأبو بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ نهى عن كل ذي ناب من السباع، وعن كل ذي مخلب من الطير.

٣٥٤٥ - حدثنا عبد الصمد أنبأنا ثابت، وحسين بن موسى، حدثنا ثابت قال: حدثني هلال عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان

(٣٥٤٢) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٠٦٢، ٣٠٦٣. وقد أشرنا هناك إلى أن هذا المختصر رواه الترمذي ٤: ٣٣٢. وسليمان بن داود: هو أبو داود الطيالسي، والحديث في مسنده ٢٧٥٣.

(٣٥٤٣) إسناده صحيح، وهو في مسند الطيالسي ٢٦٤٠ بلفظ: «وأنا ابن خمسة عشر مختون». وانظر ٣٣٥٧.

(٣٥٤٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٢٧٤٧ بهذا الإسناد، ٣١٤١ بإسناد آخر.

(٣٥٤٥) إسناده صحيح، ثابت: هو ابن يزيد الأحول. والحديث مكرر ٢٣٠٣.

بييت الليالي، قال عبدالصمد: المتابعة، طاويًا، وأهله لا يجدون عشاءً، وكان عامّة خبزهم خبز الشعير.

٣٥٤٦ - حدثنا عبدالصمد وحسن قالا حدثنا ثابت، قال حسن: أبو زيد، قال عبدالصمد: قال حدثنا هلال عن عكرمة عن ابن عباس قال: أُسري بالنبي ﷺ إلى بيت المقدس، ثم جاء من ليلته، فحدثهم بمسيره، وبعلامة بيت المقدس، وبغيرهم، فقال ناس، قال حسن: نحن نصدق محمداً بما يقول؟، فارتدوا كفاراً، فضرب الله أعناقهم مع أبي جهل، وقال أبو جهل: يخوفنا محمد بشجرة الزقوم؟، هاتوا تمرًا وزبدًا فتزقّموا؟!، ورأى الدجال في صورته رؤيا عين ليس رؤيا منام، وعيسى وموسى وإبراهيم، صلوات الله عليهم، فسئل النبي ﷺ عن الدجال؟، فقال: «أقمر هجانًا»، قال حسن: قال: «رأيت فيلماً نياً أقمر هجاناً إحدى عينيه قائمة كأنها كوكب دري، كأن شعر رأسه أغصان شجرة، ورأيت عيسى شاباً أبيض جعد الرأس

(٣٥٤٦) إسناده صحيح، ثابت أبو زيد: هو ثابت بن يزيد الأحول، كنيته أبو زيد. والحديث في تفسير ابن كثير ٥: ١٢٧ عن هذا الموضع، وقال: «ورواه النسائي من حديث أبي زيد ثابت بن يزيد عن هلال، وهو ابن خباب، به، وهو إسناده صحيح». وهو في مجمع الزوائد ١: ٦٦ - ٦٧ إلى قوله «فتزقّموا»، ثم قال: «فذكر الحديث. رواه أحمد، ورجاله ثقات، إلا أن هلال بن خباب قال يحيى القطان: إنه تغير قبل موته، وقال يحيى بن معين: لم يتغير ولم يختلط، ثقة مأمون»، ثم ذكر باقي الحديث كما هنا، ونسبه لأبي يعلى فقط. فلا أدري لم صنع هذا؟، وانظر ٢٣٢٤، ٢٨٢٠، ٢٨٢٢، ٣١٧٩. المبطن، بفتح الطاء المشددة: الضامر البطن. الإرب، بكسر الهمزة وسكون الراء: العضو، واحد الآراب. «سلم على مالك»: يريد الملك الكريم خازن النار، وهو كذا في الأصلين وفي تفسير ابن كثير ومجمع الزوائد «سلم على أيبك». ونحن نشبت ما في النسخ الصحاح من المسند.

حديد البصر مبطن الخلق، ورأيت موسى أسحم آدم كثير الشعر، قال حسن: «الشعرة، شديد الخلق، ونظرت إلى إبراهيم، فلا أنظر إلى إرب من آرابه إلا نظرت إليه مني، كأنه صاحبكم، فقال جبريل عليه السلام: سلم على مالك، فسلمت عليه».

٣٥٤٧ - حدثنا عبد الصمد وحسن قالا حدثنا ثابت حدثنا هلال عن عكرمة: سئل، قال حسن: سألت عكرمة عن الصائم، أيجتم؟، فقال: إنما كره للضعف، وحدث عن ابن عباس، قال حسن: ثم حدث عن ابن عباس: أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم من أكلة أكلها من شاة مسمومة، سمّتها امرأة من أهل خيبر.

آخر أحاديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما

(٣٥٤٧) إسناده صحيح، وانظر ٢٧٨٥، ٣٥٢٤

﴿ مسند عبدالله بن مسعود رضي الله تعالى عنه ﴾^(١)

٣٥٤٨ - [قال أبو بكر القطيعي]: حدثنا أبو عبدالرحمن عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا هشيم حدثنا مغيرة عن إبراهيم حدثنا عبدالرحمن بن يزيد قال: رأيت ابن مسعود رمى الجمرة، جمرة العقبة، من بطن الوادي، ثم قال: هذا والذي لا إله غيره مقام الذي

(١) هو عبدالله بن مسعود بن غافل بن حبيب بن شمش بن فأر بن مخزوم بن صاهلة بن كاهل بن الحرث بن تميم بن سعد بن هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر، كنيته «أبو عبدالرحمن». وأمه أم عبد بنت عبد ودّ بن سواء بن قريم بن صاهلة، ولها صحبة، ولذلك كان يعرف ابن مسعود باسم «ابن أم عبد». أسلم عبدالله قديماً، وهاجر الهجرتين، وشهد بدرًا والمشاهد بعدها. وهو الذي ضرب عنق أبي جهل في غزوة بدر بعد أن أثبتته ابنا عفراء، وروى ابن سعد ١٠٨/١١٣ عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة قال: «كان عبدالله بن مسعود صاحب سواد رسول الله ﷺ، يعني سره، ووساده، يعني فراشه، وسواكه، ونعليه، وطهوره، وهذا يكون في السفر». وقد مضى ٩٢٠ من حديث على قول رسول الله ﷺ: «لرجل عبدالله أثقل في الميزان يوم القيامة من أحد». و٥٦٦ قوله ﷺ: «لو كنت مؤمراً أحداً دون مشورة المؤمنين لأمرت ابن أم عبد».

مات عبدالله بن مسعود بالمدينة سنة ٣٢.

(٣٥٤٨) إسناده صحيح، هشيم: هو ابن بشير. مغيرة: هو ابن مقسم الضبي. إبراهيم: هو النخعي: وهو إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود بن عمر بن ربيعة بن ذهل. عبدالرحمن: هو النخعي، وهو خال إبراهيم النخعي، وهو عبدالرحمن بن قيس بن عبدالله بن مالك بن علقمة بن سلامان بن كهيل بن بكر بن عوف بن النخع، بفتح الخاء، وهو تابعي ثقة، أخرج له أصحاب الكتب الستة. والحديث رواه الشيخان بمعناه، انظر المنتقى ٢٦٠٦ - ٢٦٠٨. وسيأتي ٣٨٧٤، ٣٩٤١.

أنزلت عليه سورة البقرة.

٣٥٤٩ - حدثنا هشيم أنبأنا حصين عن كثير بن مدرك الأشجعي عن عبدالرحمن بن يزيد: أن عبدالله لبّي حين أفاض من جمع، فقيل: أعرابي هذا؟!، فقال عبدالله: أنسي الناس أم ضلّوا؟!، سمعت الذي أنزلت عليه سورة البقرة يقول في هذا المكان: «لبيك اللهم لبيك».

٣٥٥٠ - حدثنا هشيم أنبأنا حصين عن هلال بن يساف عن أبي

(٣٥٤٩) إسناده صحيح، كثير بن مدرك الأشجعي أبو مدرك: ثقة، وثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٢١٢/١٤ والحديث رواه مسلم ١: ٣٦٣ من طريق هشيم، به. وسيأتي ٣٩٧٦. وانظر ٣٩٦١.

(٣٥٥٠) إسناده صحيح، وسيأتي ٣٦٠٦، ٤١١٨. أبو حيان الأشجعي: اسمه منذر، وهو ثقة، ترجمه البخاري في الكبير ٣٥٧/١٤ قال: «منذر أبو حيان، عن عبدالله بن مسعود، سماه عباد عن حصين عن هلال، وقال شعبة: هو ختن هلال»، وذكره الدولابي في الكنى ١: ١٦٠ قال: «سمعت يحيى [يعني ابن معين] يقول: أبو حيان الأشجعي: من أصحاب ابن مسعود، وسمعته يقول: أبو حيان الأشجعي: منذر». وترجمه ابن سعد في الطبقات ٦: ١٣٨ فلم يذكر اسمه، وروى له حديثاً آخر من طريق شعبة «عن حصين ابن عبدالرحمن عن هلال بن يساف عن ختنه أبي حيان قال: سمعت عبدالله بن مسعود»، وترجمه الحافظ في التعجيل ٤٧٤ - ٤٧٥ في رسم «أبو حسان»، وذكر أنه تصحيف من الحسيني وتبعه غيره في كتابته بالسين، «وإنما هو أبو حيان، بتحتانية آخر الحروف بدل السين، واسمه منذر، سماه يحيى بن معين، وحكاه أبو أحمد في الكنى، وأخرج له الحديث الذي ساقه أحمد بعينه، من رواية هلال بن يساف عنه، وكذا ذكره ابن حبان في ثقات التابعين». ثم لم يذكره الحافظ في «أبو حيان» من الكنى، ولا في «منذر» من الأسماء، وهو تقصير. وروى البخاري ٩: ٨١ من طريق الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبدالله: «قال: قال لي النبي ﷺ: اقرأ علي القرآن، قلت: اقرأ عليك وعليك أنزل؟»، قال: إني أحب أن أسمعه من غيري». وهذا نقله ابن كثير في =

حيان الأشجعي عن ابن مسعود، قال: قال لي: اقرأ عليّ من القرآن، قال: فقلت له: أليس منك تعلمته وأنت تُقرئنا، فقال: إني أتيت النبي ﷺ ذات يوم، فقال: «اقرأ عليّ من القرآن»، قال: فقلت: يا رسول الله، أليس عليك أنزل، ومنك تعلمناه؟، قال: «بلى، ولكنني أحبُّ أن أسمع من غيري».

٣٥٥١ - حدثنا هشيمُ أنبأنا مغيرة عن أبي رزين عن ابن مسعود قال: قرأتُ على رسول الله ﷺ من سورة النساء، فلما بلغت هذه الآية ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ قال: ففاضت عيناه، ﷺ.

٣٥٥٢ - حدثنا هشيمُ أنبأنا سيّار ومغيرة عن أبي وائل قال: قال

فضائل القرآن ٧٧ عن البخاري، ثم قال: «وقد رواه الجماعة إلا ابن ماجه، من طرق عن الأعمش، وله طرق يطول بسطها».

(٣٥٥١) إسناده صحيح، مغيرة: هو ابن مقسم الأسدي. أبو رزين، بفتح الراء وكسر الزاي: هو مسعود بن مالك، وهو تابعي ثقة، وهو غير «مسعود بن مالك أبي رزين» مولى سعيد بن جبير، صاحب ابن مسعود قديم، ومولى سعيد متأخر، وقد حقق الفرق بينهما في التهذيب، وفرق بينهما البخاري في الكبير ٤/٢٣١١٤ ولكنه ذكر صاحب عبدالله بن مسعود باسم «مسعود أبو رزين الأسدي» فلم يذكر اسم أبيه، وكذلك فعل في التاريخ الصغير ١١١. وهذا الاشتباه بينهما أوهم أنهما واحد، حتى أنكّر شعبة أن يكون أبو رزين سمع من ابن مسعود، ظنا منه أنه هو الذي يروى عن سعيد بن جبير، انظر المراسيل لابن أبي حاتم ٧٤. والذي يؤكد أنهما اثنان ما روى البخاري في التاريخين عن يحيى القطان: «حدثنا أبو بكر السراج قال: كان أبو رزين أكبر من أبي وائل، وكان عالما بهما»، وأبو وائل شقيق بن سلمة الأسدي قديم أدرك الجاهلية. والحديث رواه البخاري ٩: ٨١ بنحوه من طريق الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن ابن مسعود، ونقله ابن كثير في فضائل القرآن ٧٧ عن البخاري، وقال: «رواه الجماعة إلا ابن ماجه من رواية الأعمش، به».

(٣٥٥٢) إسناده صحيح، سيّار: هو أبو الحكم العنزي، وهو سيّار بن أبي سيار، وهو من مدون ثقة =

ابن مسعود خصلتان، يعني، إحداهما سمعتها من رسول الله ﷺ، والأخرى من نفسي: «من مات وهو يجعل لله نداً دخل النار»، وأنا أقول: من مات وهو لا يجعل لله نداً ولا يشرك به شيئاً دخل الجنة.

٣٥٥٣ - حدثنا هشيمُ أنبأنا علي بن زيد قال سمعت أبا عبيدة بن عبد الله يحدث قال: قال عبد الله: قال رسول الله ﷺ: «إن النطفة تكون في الرحم أربعين يوماً على حالها لا تغير، فإذا مضت الأربعون صارت علقة، ثم مضت كذلك، ثم عظاماً كذلك، فإذا أراد الله أن يسوي خلقه بعث إليها ملكاً، فيقول الملك الذي يليه: أي رب، أذكر أم أنثى؟، أشقي أم سعيد؟، أقصير أم طويل؟، أناقص أم زائد؟، قوته وأجله؟، أصحيح أم سقيم؟»، قال: «فيكتب ذلك كله»، فقال رجل من القوم: فيم العمل إذن وقد فرغ من

٣٧/٥
١

ثبت في كل المشايخ، قاله أحمد. والحديث رواه البخاري ٣: ٨٩ ومسلم ١: ٣٨. كلاهما من طريق الأعمش عن أبي وائل شقيق بن سلمة. وستأتي رواية الأعمش ٣٦٢٥. وسيأتي بزيادة ٣٨١١، ٣٨٦٥. وانظر ٤٠٤٣.

(٣٥٥٣) إسناده ضعيف، لانقطاعه. أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود: قيل إن اسمه «عامر»، وهو تابعي ثقة، ولكنه لم يسمع من أبيه شيئاً، مات أبوه وهو صغير، قال الترمذي ١: ٢٩: «أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه، ولا نعرف اسمه. حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال: سألت أبا عبيدة بن عبد الله: هل تذكر من عبد الله شيئاً؟، قال: لا». والحديث في مجمع الزوائد ٧: ١٩٢ - ١٩٣ وقال: «هو في الصحيح باختصار عن هذا. رواه أحمد، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه، وعلي بن زيد سيئ الحفظ». والحديث الذي يشير إليه في الصحيح رواه الشيخان من طريق الأعمش عن زيد بن وهب عن ابن مسعود، وهو الحديث الرابع من الأربعين النووية. وسيأتي ٣٦٢٤، وانظر جامع العلوم والحكم ٣٣ - ٤١، وقد أشار فيه إلى هذه الرواية. وانظر ١٣٤٨.

هذا كله؟، قال: «اعملوا، فكلَّ سيَّوَجَهٍ لما خلق له».

٣٥٥٤ - حدثنا هشيمُ أنبأنا العوامُ عن محمد بن أبي محمد مولى

لعمر بن الخطاب عن أبي عبيدة بن عبد الله عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا كانوا له حصناً حصيناً من النار»، فقيل: يا رسول الله، فإن كانا اثنين؟، قال: «وإن كانا اثنين»، فقال أبو ذر: يا رسول الله، لم أقدم إلا اثنين، قال: «وإن كانا اثنين»، فقال أبي بن كعب أبو المنذر سيّد القراء: لم أقدم إلا واحداً؟، قال: فقيل له: وإن كان واحداً؟، فقال: «إنما ذاك عند الصدمة الأولى».

(٣٥٥٤) إسناده ضعيف، لأن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه. العوام: هو ابن حوشب. محمد بن أبي محمد مولى عمر بن الخطاب: ترجم في التعجيل ٣٧٦ - ٣٧٧ وقال: «الحديث الذي أخرجه له أحمد قد أخرجه الترمذي وابن ماجه، وفيه اختلاف على العوام بن حوشب، قيل عنه: عن محمد بن أبي محمد، وقيل عنه: عن أبي محمد مولى عمر. وقد أخرجه أحمد على الوجهين، أخرجه عن هشيم عن العوام بالقول الأول، وأخرجه عن يزيد بن هرون ومحمد بن يزيد الواسطي كلاهما عن العوام بالقول الثاني، وأخرجه الترمذي وابن ماجه من رواية إسحق الأزرق عنه، كما قال يزيد. فرواية ثلاثة أرجح من انفراد واحد. وقد قال المزني في ترجمة أبي محمد عن أبي عبيدة في الكنى: وقيل محمد بن أبي محمد، إشارة إلى رواية أحمد هذه. وقد أخرج ابن خزيمة في صحيحه الحديث الذي أخرجه من طريق محمد بن يزيد، فقال: عن أبي محمد، وبذلك جزم أبو أحمد الحاكم في الكنى». والروايتان اللتان أشار إليهما ستأتيان مع هذه الرواية أيضاً ٤٠٧٧ - ٤٠٧٩. وما حققه الحافظ هو الصحيح، فقد ترجم البخاري في الكنى لأبي محمد هذا، برقم ٦١٥ قال: «أبو محمد مولى عمر بن الخطاب، سمع أبا عبيدة ابن عبد الله، روى عنه العوام». ورواية الترمذي هي في السنن ٢: ١٥٩ وقال: «حديث غريب، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه». ورواية ابن ماجه هي في سننه ١: ٢٥١.

٣٥٥٥ - حدثنا هشيم أنبأنا أبو الزبير عن نافع بن جبير عن أبي عبيدة بن عبد الله عن أبيه: أن المشركين شغلوا النبي ﷺ يوم الخندق عن أربع صلوات، حتى ذهب من الليل ما شاء الله، قال: قال: فأمر بلالاً فأذن، ثم أقام فصلى الظهر، ثم أقام فصلى العصر، ثم أقام فصلى المغرب، ثم أقام فصلى العشاء.

٣٥٥٦ - حدثنا هشيم أنا العوام عن جبلة بن سحيم عن موثر بن عفازة عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «لقيت ليلة أسري بي إبراهيم وموسى وعيسى»، قال: «فتذاكروا أمر الساعة، فردوا أمرهم إلى إبراهيم،

(٣٥٥٥) إسناده ضعيف، لانقطاعه. ورواه الترمذي ١: ١٥٨ - ١٥٩ عن هناد عن هشيم، ثم قال: «حديث عبد الله ليس بإسناده بأس، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من عبد الله». وسيأتي مطولاً ٤٠١٣.

(٣٥٥٦) إسناده صحيح، جبلة بن سحيم: تابعي ثقة، وثقه أحمد والثوري وشعبة وابن معين وغيرهم. موثر بن عفازة أبو المثني الكوفي: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحاكم: «روى عنه جماعة من التابعين»، وترجمه البخاري في الكبير ٤ / ٢ / ٦٣. «موثر» بضم الميم وسكون الواو وكسر التاء المثناة. «عفازة» بفتح العين والفاء وبعد الألف زاي. والحديث ذكره ابن كثير في التفسير ٥: ١٣٠ عن هذا الموضع، وقال: «وأخرجه ابن ماجه عن بندار عن يزيد بن هرون عن العوام بن حوشب». ووقع في التفسير بدل «موثر ابن عفازة» «مرثد بن جنادة»!، وهو تحريف عجيب من الناسخين، وليس في الرواة المترجمين من يسمى بهذا. والحديث في ابن ماجه ٢: ٢٦٨، وقال شارحه: «وفي الزوائد: هذا إسناده صحيح رجاله ثقات: وموثر بن عفازة ذكره ابن حبان في الثقات، ولم أر من تكلم فيه، وبقيه رجال الإسناد ثقات». ورواه أيضاً الحاكم في المستدرک ٤: ٤٨٨ - ٤٨٩، ٥٤٥ - ٥٤٦ من طريق يزيد بن هرون، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي. تجوی: أي تنتن.

فقال: لا علم لي بها، فردوا الأمر إلى موسى، فقال: لا علم لي بها، فردوا الأمر إلى عيسى فقال: أما وجبتها فلا يعلمها أحد إلا الله. ذلك وفيما عهد إليّ ربي عز وجل أن الدجال خارج، قال: ومعى قضيبان، فإذا رأني يذوب كما يذوب الرصاص، قال: فيهلكه الله، حتى إن الحجر والشجر ليقول: يا مسلم، إن تحتي كافرًا، فتعال فاقتله، قال: فيهلكهم الله، ثم يرجع الناس إلى بلادهم وأوطانهم، قال: فعند ذلك يخرج يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون، فيطؤون بلادهم، لا يأتون على شيء إلا أهلكوه، ولا يمرون على ماء إلا شربوه، ثم يرجع الناس إليّ فيشكونهم، فأدعو الله عليهم، فيهلكهم الله ويميتهم، حتى تجوى الأرض من نتن ريحهم، قال: فينزل الله عز وجل المطر، فتجرف أجسادهم حتى يقذفهم في البحر، [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: ذهب علي ههنا شيء لم أفهمه، «كأديم»، وقال يزيد، يعني ابن هرون: «ثم تنسف الجبال، وتمد الأرض مد الأديم»، ثم رجع إلى حديث هشيم، قال: «ففيما عهد إليّ ربي عز وجل أن ذلك إذا كان كذلك فإن الساعة كالحامل المتم التي لا يدري أهلها متى تفجؤهم بولادها ليلاً أو نهاراً».

٣٥٥٧ - حدثنا عبدالعزيز بن عبدالصمد حدثنا منصور عن أبي وائل، عن عبدالله بن مسعود: أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إن فلاناً نام البارحة عن الصلاة!، قال رسول الله ﷺ: «ذاك الشيطان بال في أذنه»، أو «في أذنيه».

٣٥٥٨ - حدثنا عبدالعزيز حدثنا منصور عن مسلم بن صبيح قال:

(٣٥٥٧) إسناده صحيح، منصور: هو ابن المعتمر. والحديث رواه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه، كما في الترغيب والترهيب ١: ٢٢٣.

(٣٥٥٨) إسناده صحيح، مسروق: هو ابن الأجدع بن مالك، وهو تابعي ثقة معروف، وقد مضى =

كنت مع مسروق في بيت فيه تمثال مريم، فقال مسروق: هذا تمثال كسرى؟، فقلت: لا، ولكن تمثال مريم، فقال مسروق: أما إني سمعتُ عبد الله بن مسعود يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن أشدَّ الناس عذاباً يوم القيامة المصورون».

٣٥٥٩ - حدثنا إسحق، هو الأزرق، حدثنا سفيان عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «من رآني في المنام فقد رآني، فإن الشيطان لا ينبغي أن يتمثل بمثلي».

٣٥٦٠ - حدثنا إسحق حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما، فإن ذلك يحزنه».

٣٥٦١ - حدثنا محمد بن فضيل عن خُصيف حدثنا أبو عبيدة عن عبد الله قال: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الخوف، فقاموا صفتين،

٣٧٦
١

٢١١ قول عمر له: «الأجدع شيطان، ولكنك مسروق بن عبد الرحمن»، قال أبو داود: «كان عمرو بن معدي كرب خاله، وأبوه أفرس فرسان اليمن». والحديث رواه البخاري ومسلم، كما في الترغيب ٤: ٥٥.

(٣٥٥٩) إسناده صحيح، أبو إسحق: هو السبيعي. أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي. والحديث رواه الترمذي ٣: ٢٤٨ وابن ماجه ٢: ٢٣٤ كلاهما من طريق الثوري عن إسحق، قال الترمذي: «حديث حسن صحيح». وانظر ٢٥٢٥.

(٣٥٦٠) إسناده صحيح، ورواه أيضاً الشيخان والترمذي وابن ماجه، كما في الجامع الصغير ٨٤٢. في ح «فلا يتناجان» وصح من ك.

(٣٥٦١) إسناده ضعيف، لانقطاعه. وكذلك رواه أبو داود ١: ٤٨٢ - ٤٨٣ عن عمران بن ميسرة عن محمد بن فضيل، به، ثم رواه بنحوه من طريق شريك عن خصيف. وانظر نصب الرأية ٢: ٣٤٣ - ٣٤٤.

فقام صف خلف النبي ﷺ، وصف مستقبل العدو، فصلى رسول الله ﷺ بالصف الذين يلونه ركعة، ثم قاموا فذهبوا، فقاموا مقام أولئك مستقبل العدو، وجاء أولئك فقاموا مقامهم، فصلى بهم رسول الله ﷺ ركعة، ثم سلم، ثم قاموا فصلوا لأنفسهم ركعة، ثم سلموا، ثم ذهبوا فقاموا مقام أولئك مستقبل العدو، ورجع أولئك إلى مقامهم، فصلوا لأنفسهم ركعة، ثم سلموا.

٣٥٦٢ - حدثنا محمد بن فضيل حدثنا خُصيف الجزري قال حدثني أبو عبيدة بن عبد الله عن عبد الله قال: علمه رسول الله ﷺ التشهد، وأمره أن يعلم الناس: «التحيات لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله».

٣٥٦٣ - حدثنا محمد بن فضيل حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: كنا نسلم على رسول الله ﷺ وهو في الصلاة، فيردُّ علينا، فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يردِّ علينا، فقلنا: يا رسول الله ﷺ كنا نسلم عليك في الصلاة فترد علينا؟، فقال: «إن في» أو «في الصلاة لشُغلاً».

(٣٥٦٢) إسناده ضعيف، لانقطاعه. ولكنه جاء عن ابن مسعود بأسانيد صحاح من غير وجه. ورواه عنه أصحاب الكتب الستة، وانظر نصب الراية ١: ٤١٩ وسيأتي بإسناد صحيح. ٣٦٢٢.

(٣٥٦٣) إسناده صحيح، علقمة: هو ابن قيس بن عبد الله النخعي، أخو عبد الرحمن، وخال إبراهيم بن يزيد، وهو تابعي كبير ثقة، ولد في حياة رسول الله، وهو من أعلم الناس بابن مسعود. والحديث رواه الشيخان، كما في المنتقى ١٠٦١.

٣٥٦٤ - حدثنا محمد بن فضيل حدثنا عطاء بن السائب عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «فضل صلاة الرجل في الجماعة على صلاته وحده بضع وعشرون درجة».

٣٥٦٥ - حدثنا عمرو بن الهيثم أبو قطن حدثنا المسعودي عن سعيد بن عمرو عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود: أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: متى ليلة القدر؟، قال: «من يذكر منكم ليلة الصهباءات؟»، قال عبد الله: أنا، بأبي أنت وأمي، وإن في يدي لتمرّات أستحّر بهن مستتراً بمؤخرة رحلي من الفجر، وذلك حين طلع القمر!!.

٣٥٦٦ - حدثنا عمرو بن الهيثم حدثنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله: أن النبي ﷺ صلى الظهر خمساً، فقيل: زيد في الصلاة؟، قيل: صليت خمساً، فسجد سجدة.

(٣٥٦٤) إسناده حسن، لأن محمد بن فضيل ممن سمع من عطاء بن السائب أخيراً. والحديث في الترغيب ١: ١٥٠. وقال: «رواه أحمد بإسناد حسن، وأبو يعلى والبزار والطبراني وابن خزيمة في صحيحه بنحوه». وهو في مجمع الزوائد ٢: ٣٨ ونسبه لهم عدا ابن خزيمة، وقال: «ورجال أحمد ثقات». وسيأتي بإسناد صحيح ٣٥٦٧.

(٣٥٦٥) إسناده ضعيف، لانقطاعه. وهو في مجمع الزوائد ٣: ١٧٤ - ١٧٥. وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير. وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه». ومثله في الزوائد محرف، فيصحح من ههنا. أستحّر بهن: أي أتسحر، من السحور، وهو الطعام في وقت السحر. ولم أجد «أستحّر» بهذا المعنى، ولكن قالوا «استحرننا» أي صرنا في وقت السحر ونهضنا لتسير في ذلك الوقت. وفي ك «أتسحر» على الصيغة المعروفة.

(٣٥٦٦) إسناده صحيح، وهو مختصر، وهو في المنتقى ١٣٤٢ بلفظ: «فقيل: أزيد في الصلاة؟ قال: وما ذلك؟ فقالوا: صليت خمساً، فسجد سجدة بعد ما سلم»، وقال: «رواه الجماعة».

٣٥٦٧ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود: أن نبي الله ﷺ قال: «صلاة الجميع تفضل على صلاة الرجل وحده خمسة وعشرين ضعفاً، كلها مثل صلاته».

٣٥٦٨ - حدثنا سفيان عن عبد الكريم قال أخبرني زياد بن أبي

(٣٥٦٧) إسناده صحيح، سعيد: هو ابن أبي عروة. والحديث مطول ٣٥٦٤. في ح زيادة في الإسناد بين أبي الأحوص وعبد الله بن مسعود «عن سعيد بن عبد الله»! وهي زيادة خطأ، ليست في ك، ولا معنى لها، ولا في أصحاب ابن مسعود ولا في شيوخ أبي الأحوص من يسمى «سعيد بن عبد الله»! فحذفناها.

(٣٥٦٨) إسناده صحيح، زياد بن أبي مريم: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٣٤١/١/٢ - ٣٤٣ قال: «زياد بن أبي مريم مولى عثمان بن عفان القرشي، سمع أبا موسى، روى عنه ميمون بن مهران. قال صدقة: أخبرنا ابن عيينة عن عبد الكريم عن زياد بن أبي مريم: إن كان سعيد بن جبير ليستحي أن يحدث وأنا حاضر. قال إبراهيم عن عتاب عن خصيف: قدم أنس بن مالك وأبو عبيدة وزياد بن أبي مريم على مروان يزورونه ناحية الجزيرة وقال أبو نعيم: حدثنا سفيان عن عبد الكريم عن زياد بن أبي مريم عن عبد الله بن معقل: سأل أبي عبد الله بن مسعود: أسمعت النبي ﷺ يقول: الندم توبة؟ فقال: نعم. وقال أبو عاصم عن سفيان وابن جريج، اختصره. قال الحميدي: حدثنا سفيان قال حدثنا عبد الكريم عن زياد بن أبي مريم عن عبد الله بن معقل: دخلت مع أبي علي عبد الله، قال سفيان: وحدثني أبو سعيد عن عبد الله بن معقل عن ابن مسعود عن النبي ﷺ، قال سفيان: والذي حدثني عبد الكريم أحب إلي، لأنه أحفظ من أبي سعيد، وقال قتبية: حدثنا سفيان قال حدثنا أبو سعيد عن عبد الله بن معقل عن ابن مسعود، قوله. وقال أحمد بن يونس: حدثنا أبو بكر قال حدثني عمر بن سعيد عن عبد الكريم عن زياد بن أبي مريم عن ابن معقل: سمعت أبي يسأل عبد الله: أسمعت النبي ﷺ؟ وقال ابن سلام: حدثنا معمر قال حدثنا خصيف عن زياد بن أبي مريم، بهذا. وقال مالك بن إسماعيل: حدثنا شريك عن عبد الكريم عن زياد بن الجراح عن ابن معقل عن ابن مسعود عن النبي ﷺ. فالبخاري ذكر أسانيد كثيرة للحديث تدل =

مریم عن عبد الله بن معقل بن مقرن قال: دخلت مع أبي علي عبد الله بن مسعود، فقال: أنت سمعت النبي ﷺ يقول: «الندم توبة»؟، قال: نعم، وقال مرة: سمعته يقول: «الندم توبة».

٣٥٦٩ - حدثنا سفيان عن منصور عن ذر عن وائل بن مهانة عن

علي أن راويه عن ابن معقل هو زياد بن أبي مریم. ثم روى أخيراً إسناداً فيه «زياد بن الجراح» بدل «زياد بن أبي مریم» فوهم الدارقطني فظن أن البخاري يريد بهذا أن زياد بن أبي مریم هو زياد بن الجراح، وأن أبا مریم اسمه الجراح، والخطأ في رأيه واضح، لأن البخاري ترجم «زياد بن الجراح» قبل هذا بترجمة مستقلة ٣١٧/١٢، وإنما أراد بما صنع أن يبين اختلاف الرواة في أن الحديث عن هذا أو ذلك، والراجح أنه عن زياد بن أبي مریم، لأن رواية ذلك أكثر وأحفظ. وسيأتي الحديث من رواية كثير بن هشام عن عبدالكريم «عن زياد بن الجراح» ٤٠١٢. وسيأتي من رواية معمر بن سليمان عن خصيف «عن زياد بن أبي مریم» ٤٠١٤، ٤٠١٦، ومن رواية وكيع وعبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن عبدالكريم الجزري «عن زياد بن أبي مریم» ٤١٢٤. ورواه ابن ماجه ٢: ٢٩٢ عن هشام بن عمار عن سفيان عن عبدالكريم الجزري «عن زياد بن أبي مریم». ورواه الحاكم ٤: ٢٤٣ مطولاً ومختصراً من طريق الحميدي وأحمد بن شيبان الرملي كلاهما عن سفيان، في رواية الحميدي: قال: «سمعت من عبدالكريم الجزري يقول: أخبرناه زياد بن أبي مریم» وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وانظر التهذيب ٣: ٣٨٤ - ٣٨٥. ومع كل هذا فلو حفظت رواية من رواه عن زياد بن الجراح لكان صحيحاً أيضاً، لأن زياد بن الجراح ثقة. عبد الله بن معقل بن مقرن المزني: تابعي ثقة من خيار التابعين، وأبوه صحابي معروف. «معقل» بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف. «مقرن» بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة.

(٣٥٦٩) إسناده صحيح، ذر، بفتح الدال: هو ابن عبد الله المرهمي. وائل بن مهانة، بالنون، التيمي

تيم الرباب: تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير

١٧٦/٢/٤ وروى عن شعبة قال: «كان وائل من أصحاب ابن مسعود»، وترجمه ابن

سعد ٦: ١٤١. وانظر ٣٣٥٨.

عبدالله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «تصدقن يا معشر النساء ولو من حُلِيِّكن، فإنكن أكثر أهل النار»، فقامت امرأة ليست من عليّة النساء فقالت: لم يا رسول الله؟ قال: «لأنكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير».

٣٥٧٠ - حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله: أن النبي ﷺ سجدهما بعد السلام، وقال مرة: أن النبي ﷺ سجد السجدين في السهو بعد السلام.

٣٥٧١ - حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا عاصم عن زُرِّ عن عبدالله عن النبي ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يلبي رجل من أهل بيتي، يواطئ اسمه اسمي».

[قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: حدثنا به في بيته في غرفته، أراه سأله بعض ولد جعفر بن يحيى، أو يحيى بن خالد بن يحيى.

(٣٥٧٠) إسناده صحيح، وانظر ٣٥٧٠.

(٣٥٧١) إسناده صحيح، عاصم: هو ابن بهدلة، وهو عاصم بن أبي النجود، سبق توثيقه ١٤٥٨. زر: هو ابن حبش، وهو بكسر الزاء، وفي ح «ذر» بالذال، وهو تصحيف، صحح من ك ومن مراجع الحديث. والحديث رواه أبو داود ٤: ١٧٣ والترمذي ٣: ٢٣١ - ٢٣٢ بمعناه نحوه من طرق عن عاصم عن زر، قال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وقال في عون المعبود: «وسكت عنه أبو داود والمنذري وابن القيم. وقال الحاكم: رواه الثوري وشعبة وزائدة وغيرهم من أئمة المسلمين عن عاصم. قال: وطرق عاصم عن زر عن عبدالله كلها صحيحة، إذ عاصم إمام من أئمة المسلمين». ولم أجد الحديث في المستدرک من حديث ابن مسعود، ولكنه روى حديث أبي سعيد في معنى هذا الحديث ٤: ٥٥٧، من طريق أبي الصديق الناجي عن أبي سعيد، وصححه على شرط الشيخين، ثم قال: «وطرق حديث عاصم عن زر عن عبدالله كلها صحيحة، على ما أصلته في هذا الكتاب، بالاحتجاج بأخبار عاصم بن أبي النجود، إذ هو إمام من أئمة =

المسلمين» ورواه الخطيب ١ : ٣٧٠ بإسناده من طرق عن عاصم عن زر. وسيأتي بمعناه أيضاً ٣٥٧٢، ٣٥٧٣، ٤٠٩٨، ٤٢٧٩. وانظر ٦٤٥، ٧٧٣.

أما ابن خلدون، فقد قفا ما ليس له به علم، واقتحم قحماً لم يكن من رجالها، وغلبه ما شغله من السياسة وأمور الدولة، وخدمة من كان يخدم من الملوك والأمراء، فأوهم أن شأن المهدي عقيدة شيعية، أو أوهمته نفسه ذلك، فعقد في مقدمته المشهورة فصلاً طويلاً، جعل عنوانه: «فصل في أمر الفاطمي وما يذهب إليه الناس في شأنه، وكشف الغطاء عن ذلك» (ص ٢٦٠ - ٢٥٨ من طبعة بولاق سنة ١٢٨٤ التي مع التاريخ)، تهافت في هذا الفصل تهافتاً عجيباً، وغلط فيه أغلاًطاً واضحة!! فبدأه بأن «المشهور بين الكافة من أهل الإسلام على ممر الأعصار: أنه لا بد في آخر الزمان من ظهور رجل من أهل البيت، يؤيد الدين، ويظهر العدل. ويتبعه المسلمون، ويستولي على الممالك الإسلامية، ويسمى بالمهدي» إلخ ثم قال: «ويحتجون في الباب بأحاديث خرجها الأئمة، وتكلم فيها المنكرون لذلك»، ثم أشار إلى بعض الأحاديث الواردة في المهدي، وقال: وربما تعرض لها المنكرون، كما نذكره، إلا أن المعروف عند أهل الحديث أن الجرح مقدم على التعديل، فإذا وجدنا طعنًا في بعض رجال الأسانيد، بغفلة أو بسوء حفظ أو ضعف أو سوء رأي تطرق ذلك إلى صحة الحديث وأوهن منها! ولا تقولن: مثل ذلك ربما يتطرق إلى رجال الصحيحين، فإن الإجماع قد اتصل في الأمة على تلقيهما بالقبول والعمل بما فيهما، وفي الإجماع أعظم حماية وأحسن دفع، وليس غير الصحيحين بمثابتهما في ذلك». ثم شرع يورد بعض الأحاديث بنصها، ويتكلم في تحليلها، ومنها حديث ابن مسعود هذا، جعل مطعنه فيه على عاصم، بما تكلم فيه بعضهم في حفظه، ثم قال «وإن احتج أحد بأن الشيخين أخرجا له، فنقول: أخرجا له مقروناً بغيره، لا أصلاً».

وأولاً: إن ابن خلدون لم يحسن قول المحدثين «الجرح مقدم على التعديل»، ولو اطلع على أقوالهم وفقهها ما قال شيئاً مما قال، وقد يكون قرأ وعرف، ولكنه أراد تضعيف أحاديث المهدي، بما غلب عليه من الرأي السياسي في عصره! وانظر تحقيق هذه القاعدة في كتب المصطلح، خصوصاً كتاب قواعد التحديث، لشبخنا العلامة جمال =

٣٥٧٢ - حدثنا عمر بن عبید عن عاصم بن أبي النجود عن زرِّ

ابن حبیب عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تنقضي الأيام ولا يذهب الدهر حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي، اسمه يواطئ اسمي».

٣٧٧
١

الدين القاسمي، رحمه الله، (ص ١٧٠ - ١٧٢).

وثانياً: إن عاصم بن أبي النجود من أئمة القراءة المعروفين، ثقة في الحديث، أخطأ في بعض حديثه، ولم يغلب خطأه على روايته حتى ترد. قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/١١٣: «أخبرنا عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل فيما كتب إلي قال: سألت أبي عن عاصم بن بهدلة؟ فقال: ثقة، رجل صالح خير ثقة، والأعمش أحفظ منه، وكان شعبة يختار الأعمش عليه في تثبيت الحديث». وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن عاصم بن بهدلة؟ فقال: هو صالح، هو أكثر حديثاً من أبي قيس الأودي وأشهر منه وأحب إلي من أبي قيس». وقال: «سئل أبي عن عاصم بن أبي النجود وعبد الملك بن عمير؟ فقال: قدم عاصماً على عبد الملك، عاصم أقل اختلافاً عندي من عبد الملك». وقال: «سألت أبا زرعة عن عاصم بن بهدلة؟ فقال: ثقة، قال: فذكرته لأبي، فقال: ليس محله هذا أن يقال هو ثقة. وقد تكلم فيه ابن علية، فقال: كأن كل من كان اسمه عاصماً سيء الحفظ». وهذا أكثر ما قيل فيه من الجرح، أمثل هذا يطرح حديثه، ويجعل سبباً لإنكار شيء ثبت بالسنة الصحيحة، من طرق متعددة، من حديث كثير من الصحابة، حتى لا يكاد يشك في صحته أحد، لما في روايته من عدل وصدق لهجة، ولا ارتفاع احتمال الخطأ ممن كان في حفظه شيء، بما ثبت عن غيره، ممن هو مثله في العدل والصدق، وقد يكون أحفظ منه؟! ما هكذا تعلق الأحاديث!!

نصيحة للقارئ: هذا الفصل من مقدمة ابن خلدون مملوء بالأغلاط الكثيرة في أسماء الرجال ونقل العلل، فلا يعتمدن أحد عليها في النقل، وما أظن أن ابن خلدون كان بالمنزلة التي يغلط فيها هذه الأغلاط! ولكنها - فيما أرى - من تخليط الناسخين وإهمال المصححين، وأنا لا أزال أعجب كيف فاتت على العلامة الشيخ نصر الهوريني رحمه الله، وهو الذي صحح هذه الطبعة من المقدمة في مطبعة بولاق!!

(٣٥٧٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

٣٥٧٣ - حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان حدثني عاصم عن زر
عن عبدالله عن النبي ﷺ قال: «لا تذهب الدنيا»، أو قال: «لا تنقض الدنيا،
حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي، ويواطئ اسمه اسمي».

٣٥٧٤ - حدثنا سفيان عن عاصم عن زر عن عبدالله قال: كنا مع
النبي ﷺ في غار فنزلت عليه ﴿والمُرسَلاتِ عُرْفًا﴾ فأخذتها من فيه، وإن
فاه لرطب بها، فلا أدري بأيها ختم ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ [أو]
﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ﴾، سبقتنا حية فدخلت في جحر، فقال
النبي ﷺ: «قد وقيتم شرها، ووقيت شركم».

٣٥٧٥ - حدثنا سفيان عن عاصم عن أبي وائل عن عبدالله قال:

(٣٥٧٣) إسناده صحيح، سفيان هنا: هو الثوري والحديث مكرر ما قبله.

(٣٥٧٤) إسناده صحيح، سفيان: هو ابن عيينة. ونقله ابن كثير في التفسير ٩: ٨٢ مختصراً عن
البخاري من طريق الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن ابن مسعود، ليس فيه التردد بين
أي الآيتين ختم بها، ثم قال: «وأخرجه مسلم أيضاً من طريق الأعمش». وهذا المختصر
نسبه أيضاً السيوطي في الدر المنثور ٦: ٣٠٢ للنسائي وابن مردويه، ثم نقل: «وأخرج
الحاكم وصححه وابن مردويه عن ابن مسعود قال: كنا مع النبي ﷺ في غار، فنزلت
عليه (والمرسلات)، فأخذتها من فيه، وإن فاه لرطب بها، فلا أدري بأيها ختم». ثم ذكر
الآيتين. وليس المراد أن ابن مسعود شك في معرفة آخر السورة، إنما شك في أي الآيتين
وقف عندها رسول الله حين خرجت عليهم الحية. كلمة [أو] سقطت خطأ من ح،
وزدناها من ك. وانظر ٣٥٨٦.

(٣٥٧٥) إسناده صحيح، وهو مطول ٣٥٦٣. قال ابن الأثير: «يقال للرجل إذا أقلقه الشيء
وأزعجه: أخذه ما قرب وما بعد، وما قدم وما حدث، كأنه يفكر ويهتم في بعيد أموره
وقريبها، يعني أيها كان سبباً في الامتناع من رد السلام». «إذ كنا» في ح «إذا كنا»
والتصحيح من ك.

كنا نسلم على النبي ﷺ إذ كنا بمكة، قبل أن نأتي أرض الحبشة، فلما قدمنا من أرض الحبشة أتينا فسلمنا عليه، فلم يرد، فأخذني ما قرب وما بعد، حتى قضوا الصلاة، فسألته؟، فقال: «إن الله عز وجل يحدث في أمره ما يشاء، وإنه قد أحدث من أمره أن لا نتكلم في الصلاة».

٣٥٧٦ - حدثنا سفيان عن جامع عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «من حلف على يمين يقطع بها مال مسلم لقي الله وهو عليه غضبان»، وقرأ علينا رسول الله ﷺ مصداقه من كتاب الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ﴾.

٣٥٧٧ - حدثنا سفيان عن جامع عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ: «لا يمنع عبد زكاة ماله إلا جعل له شجاع أقرع يتبعه، يفر منه

(٣٥٧٦) إسناده صحيح، جامع: هو ابن أبي راشد الصيرفي، وهو ثقة ثبت صالح، وترجمه البخاري في الكبير ٢٤٠/٢/١. وسيأتي الحديث مطولا ٣٥٧٩ من طريق الأعمش عن أبي وائل شقيق بن سلمة، ومن طريقه رواه البخاري ومسلم، كما في تفسير ابن كثير ١٧٢: ٢ - ١٧٣. وانظر ١٦٤٩.

(٣٥٧٧) إسناده صحيح، ونقله ابن كثير ٣٠٦: ٢ عن هذا الموضوع، ثم قال: «وهكذا رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث سفيان بن عيينة عن جامع بن أبي راشد، زاد الترمذي: وعبد الملك بن أعين، كلاهما عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود، به، وقال الترمذي: حسن صحيح، وقد رواه الحاكم في مستدركه من حديث أبي بكر بن غياش وسفيان الثوري، كلاهما عن أبي إسحق السبيعي عن ابن مسعود، به. ورواه ابن جرير من غير وجه عن ابن مسعود موقوفاً: قال ابن الأثير: «الشجاع، بالضم والكسر: الحية الذكر، وقيل: الحية مطلقاً». وقال أيضاً: «الأقرع: الذي لا شعر على رأسه. يريد حية قد تمعط جلد رأسه لكثرة سمعه وطول عمره».

وهو يتبعه، فيقول: «أنا كنزك»، ثم قرأ عبدالله مصداقه في كتاب الله :
﴿ سَيَطُوقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ قال سفيان مرة: «يطوقه في عنقه» .

٣٥٧٨ - حدثنا سفيان عن عطاء عن أبي عبدالرحمن عبدالله بن حبيب قال: سمعت عبدالله بن مسعود يبلغ به النبي ﷺ: «ما أنزل الله داءً إلا قد أنزل له شفاءً، علمه من علمه، وجهله من جهله» .

٣٥٧٩ - حدثنا سفيان عن الأعمش عن شمر عن مغيرة بن سعد

(٣٥٧٨) إسناده صحيح، سفيان بن عيينة سمع من عطاء بن السائب قديماً. أبو عبدالرحمن عبدالله بن حبيب: هو أبو عبدالرحمن السلمي، وقد مضى عقب الحديث ٤١٢ قول شعبة أنه لم يسمع من ابن مسعود، ورجحنا هناك سماعه منه، وهذا الإسناد قاطع في سماعه منه، إذ قد قال صريحاً: «سمعت عبدالله بن مسعود» والحديث رواه ابن ماجه ٢: ١٧٧ مختصراً من طريق سفيان الثوري عن عطاء، ونقل شارحه عن الزوائد قال: «إسناده حديث عبدالله بن مسعود صحيح، ورجاله ثقات». ورواه الحاكم في المستدرک ٤: ١٩٦ - ١٩٧ من طريق عطاء عن أبي عبدالرحمن عن ابن مسعود، ومن طرق أخرى أيضاً عن ابن مسعود. وسيأتي مطولاً ومختصراً ٢٩٢٢، ٣٢٣٦، ٤٢٦٧، ٤٣٣٤.

(٣٥٧٩) إسناده صحيح، شمر، بكسر الشين وسكون الميم: هو ابن عطية بن عبدالرحمن الأسدي الكاهلي، وهو ثقة، وثقه ابن معين والنسائي وابن سعد وغيرهم. المغيرة بن سعد بن الأخرم: ثقة، وثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات. أبوه سعد بن الأخرم، بالخاء المعجمة والراء المهملة، الطائي: مختلف في صحبته، وله ترجمة في الإصابة، وفي التهذيب: «ذكره ابن حبان في الصحابة، ثم أعاد ذكره في التابعين من الثقات». والحديث رواه الترمذي ٤: ٢٦٤ من طريق الثوري عن الأعمش، وقال: «حديث حسن». ورواه الحاكم ٤: ٣٢٢ من طريق شعبة عن الأعمش، وصححه ووافقه الذهبي. وسيأتي ٣٠٤٨ من طريق أبي معاوية عن الأعمش، وفي آخره زيادة من كلام ابن مسعود، ورواه مع هذه الزيادة يحيى بن آدم في الخراج ٢٥٤ عن قيس بن الربيع عن شمر، كرواية الأعمش عن شمر. الضيعة: العقار والأرض المغلة، كما في =

ابن الأخرم عن أبيه عن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا».

٣٥٨٠ - حدثنا سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ: «إني أبرأ إلى كل خليل من خلته، ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، وإن صاحبكم خليل الله عز وجل».

٣٥٨١ - حدثنا سفيان قال سليمان سمعت شقيقاً يقول: كنا

القاموس، وقال ابن دريد في جمهرة اللغة ٣: ٩٥: «وضيعة الرجل تكون مهنته، وتكون عقاره»، وفي اللسان عن الأزهري: «الضيعة والضياع عند الحاضرة: مال الرجل من النخل والكرم والأرض، والعرب لا تعرف الضيعة إلا الحرفة والصناعة». وفي شرح الترمذي عن الطيبي قال: المعنى: لا تتوغلوا في اتخاذ الضيعة، فتلهوا بها عن ذكر الله».

(٣٥٨٠) إسناده صحيح، عبد الله بن مرة الهمداني الخارفي: ثقة وثقه ابن معين وأبو زرعة والنسائي، وأخرج له أصحاب الكتب الستة، والحديث رواه مسلم ٢: ٣٣١ بأسانيد عن الأعمش، ورواه قبله بأسانيد أخر عن ابن مسعود، ورواه الترمذي ٤: ٣٠٨ من طريق الثوري عن أبي إسحق عن أبي الأحوص، وقال: «حديث حسن صحيح». ونسبه شارحه أيضاً لابن ماجه، وانظر ٣٣٨٥.

(٣٥٨١) إسناده صحيح، سليمان: هو الأعمش. شقيق: هو أبو وائل. ورواه البخاري ١: ١٤٩ -

١٥٠ مختصراً من طريق الثوري عن الأعمش، وأشار الحافظ في الفتح إلى هذه الرواية في المسند. ورواه البخاري أيضاً ١١: ١٩٤ - ١٩٥ مطولاً عن عمر بن حفص عن أبيه عن الأعمش. ورواه أيضاً مسلم، كما في الفتح. يزيد بن معاوية النخعي: قال الحافظ في الفتح: «هو كوفي تابعي ثقة عابد، ذكر العجلي أنه من طبقة الربيع بن خثيم، وذكر البخاري في تاريخه [٣٥٥/٢/٤] أنه قتل غازياً بفارس، كأنه في خلافة عثمان. وليس له في الصحيحين ذكر إلا في هذا الموضع، ولا أحفظ له رواية». يتخولنا. في الفتح: «قال الخطابي: الخائل، بالمعجمة، هو القائم المتعهد للمال، يقال: خال المال يخوله تخولاً، إذا =

ننتظر عبد الله بن مسعود في المسجد يخرج علينا، فجاءنا يزيد بن معاوية، يعني النخعي، قال: فقال: ألا أذهب فأنظر، فإن كان في الدار لعلي أن أخرجته إليكم، فجاءنا فقام علينا فقال: إنه ليذكر لي مكانكم فما آتيكم، كراهية أن أملكم لقد كان رسول الله ﷺ يتخولنا بالموعظة في الأيام، كراهية السامة علينا.

٣٥٨٢ - حدثنا سفيان عن يزيد عن أبي الكنود: أصبت خاتماً يوماً فذكره، فرآه ابن مسعود في يده، فقال: نهى رسول الله ﷺ عن حلقة الذهب.

٣٥٨٣ - حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أبي

تعهد وأصلحه. والمعنى: كان يراعي الأوقات في تذكيرنا، ولا يفعل ذلك كل يوم، لئلا نمل.

(٣٥٨٢) إسناده ضعيف، لانقطاعه. فإن يزيد بن أبي زياد إنما يرويه عن أبي سعد الأزدي، كما سيأتي مطولاً ومختصراً ٣٧١٥، ٣٨٠٤، وهو هكذا في الأصلين في هذا الموضع بحذف «أبي سعد»، والظاهر أن سفيان بن عيينة سمعه كذلك من يزيد. وأبو سعد: هو الأرحبي الكوفي قارئ الأزدي، وهو ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات وترجمه البخاري في الكنى ٣١٣ قال: «أبو سعد الأزدي، سمع زيد بن أرقم، روى عنه السدي ويزيد بن أبي زياد، وعن أبي الكنود». أبو الكنود الأزدي الكوفي: اختلف في اسمه، وهو تابعي مخضرم ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٦: ١٢٣ وقال: «وكان ثقة»، وترجمه الحافظ في الإصابة ٧: ١٦٣ فيمن أدرك الجاهلية والحديث لم أجده في غير المسند ولم يذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، ولعله اكتفى بالحديث الآتي ٣٦٠٥، وفيه كراهة التختم بالذهب، ولكن هذا حديث آخر غير ذلك.

(٣٥٨٣) إسناده صحيح، أبو معمر: هو عبد الله بن سخبرة الأزدي، وهو تابعي ثقة معروف. والحديث نقله ابن كثير في التفسير ٨: ١٢٩ عن هذا الموضع وقال: «وهكذا رواه البخاري ومسلم من حديث سفيان بن عيينة، به. وأخرجاه من حديث الأعمش عن =

مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: انشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شِقَّتَيْنِ، حَتَّى نَظَرُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشْهَدُوا».

٣٥٨٤ - حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مَجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ سِتُونَ وَثَلَاثُمِائَةَ نَصَبٍ، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بَعْدَ مَا كَانَ بِيَدِهِ، وَيَقُولُ: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُدْئِي الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾ ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾.

٣٧٨
—
١

٣٥٨٥ - حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ: وَلَيْسَ مِنْهَا مَنْ يَقْدِمُهَا، وَقُرِئَ عَلَيَّ

إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَخْبِرَةَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، بِهِ. «وَانشِقَاقُ الْقَمَرِ مِنَ الْمَعْجَزَاتِ الْكُوفِيَّةِ الَّتِي يَنْكُرُهَا مَلْحَدُو عَصْرِنَا تَبَعًا لِسَادَتِهِمُ الْمُسْتَشْرِقِينَ وَالْمُبْشِرِينَ، وَتَكْذِيبًا لِلْأَثْبَاتِ الصَّادِقِينَ، مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّتِي هِيَ خَيْرُ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ». قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي التَّفْسِيرِ ٨: ١٢٧: «قَدْ كَانَ هَذَا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَمَا وَرَدَ ذَلِكَ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُتَوَاتِرَةِ بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ. وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: خَمْسٌ قَدْ مَضَيْنَ: الرُّومُ وَالِدِخَانُ وَاللِّزَامُ وَالْبَطْشَةُ وَالْقَمَرُ. وَهَذَا أَمْرٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ: أَنَّ انشِقَاقَ الْقَمَرِ قَدْ وَقَعَ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهُ كَانَ إِحْدَى الْمَعْجَزَاتِ الْبَاهِرَاتِ». وَقَالَ فِي التَّارِيخِ ٣: ١١٨: «وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى وَقُوعِ ذَلِكَ زَمَنِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَجَاءَتْ بِذَلِكَ الْأَحَادِيثُ الْمُتَوَاتِرَةُ، وَمِنْ طَرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ تَفِيدُ الْقَطْعَ عِنْدَ مَنْ أَحَاطَ بِهَا وَنَظَرَ فِيهَا». وَذَكَرَ كَثِيرًا مِنَ الْأَحَادِيثِ وَطَرَقَهَا فِي ذَلِكَ، فِي التَّفْسِيرِ وَالتَّارِيخِ.

(٣٥٨٤) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَنَقَلَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي التَّفْسِيرِ ٥: ٢٢٤ عَنْ الْبُخَارِيِّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عِينَةَ، بِهِ. وَقَالَ: «وَكَذَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ أَيْضًا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ، وَمُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ، كُلَّهُمْ مِنْ طَرُقٍ عَنْ سَفِيَانَ بْنِ عِينَةَ، وَكَذَا رَوَاهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، بِهِ». وَفِي ذَخَائِرِ الْمَوَارِيثِ ٤٧٥١ أَنَّهُ رَوَاهُ أَيْضًا التِّرْمِذِيُّ.

(٣٥٨٥) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، لِمَا سَيَأْتِي. يَحْيَى الْجَابِرُ: هُوَ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَرِثِ الْمَجْبَرِ، وَهُوَ ثِقَةٌ، كَمَا مَضَى فِي ٢١٤٢. أَبُو مَاجِدِ الْحَنْفِيِّ: مَجْهُولٌ، قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: «لَا نَعْلَمُ =

سفيان سمعت يحيى الجابر عن أبي ماجد الحنفي قال: سمعت عبد الله يقول: سألتنا رسول الله ﷺ عن السير بالجنابة؟، فقال: «متبوعة وليست بتابعة».

٣٥٨٦ - حدثنا حفص بن غياث حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله قال: كنا مع رسول الله ﷺ بمِنِّي، قال: فخرجت علينا حية، فقال رسول الله ﷺ: «اقتلوها»، فابتدرناها فسبقتنا.

٣٥٨٧ - حدثنا عبد الله بن إدريس قال سمعت الأعمش يروي عن

أحدًا روى عنه غير يحيى الجابر». وقال البخاري في الكنى ٦٨٧: «قال الحميدي: قال ابن عيينة: قلت ليحيى: من أبو ماجد؟ قال: طار طراً علينا فحدثنا، وهو منكر الحديث»، وقال نحو هذا في الضعفاء ٣٨، والصغير ١١٢، وكذلك قال النسائي في الضعفاء ٣٣: «منكر الحديث». والحديث رواه الترمذي ٢: ١٣٧ - ١٣٨ مطولاً: وقال، «هذا حديث لا نعرفه من حديث ابن مسعود إلا من هذا الوجه. وسمعت محمد بن إسماعيل [يعني البخاري] يضعف حديث أبي ماجد هذا. وقال محمد [هو البخاري]: قال الحميدي: قال ابن عيينة: قيل ليحيى: من أبو ماجد هذا؟ قال: طائر طار فحدثنا! ثم قال الترمذي: «وأبو ماجد رجل مجهول، وله حديثان عن ابن مسعود. ويحيى إمام بني تيم الله ثقة، يكنى أبا الحرث ويقال يحيى الجابر، ويقال له يحيى المخبر أيضاً، وهو كوفي، روى له شعبة وسفيان الثوري وأبو الأحوص وسفيان بن عيينة». وقوله في أول الإسناد «حدثنا سفيان قال: وليس منها من يقدمها» كذا هو في الأصلين، وكتب فوقه في ك كلمة «كذا». والظاهر عندي أن صحته «وليس منا من تقدمها» يعني الجنابة، كأن سفيان يرى ذلك ثم يروي الحديث يستدل به. ويؤيد هذا الرواية المطولة التي ستأتي ٣٧٣٤.

(٣٥٨٦) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٥٧٤.

(٣٥٨٧) إسناده صحيح، وهو مختصر ٣٥٨١. في ح «حدثنا سفيان عن عبد الله بن إدريس»، وزيادة «سفيان» في الإسناد خطأ، وليست في ك. وسفيان بن عيينة وعبد الله بن إدريس، كلاهما من شيوخ أحمد، وكلاهما يروي عن الأعمش، والرواية الماضية هي من رواية سفيان عن الأعمش. فأثبتنا الصواب عن ك.

شقيق قال: كان عبد الله يخرج إلينا فيقول: إني لأخبر بمكانكم، وما يمنعني أن أخرج إليكم إلا كراهية أن أملككم، إن رسول الله ﷺ كان يتحولنا بالموعظة في الأيام، كراهية السامة علينا.

٣٥٨٨ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود وعلقمة عن عبد الله قال: «إذا ركع أحدكم فليفرش ذراعيه فخذيه، وليجنأ»، ثم طبّق بين كفيه، فكأنني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله ﷺ قال: ثم طبّق بين كفيه فأراهم.

٣٥٨٩ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: لما نزلت هذه الآية ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ شق ذلك على الناس، وقالوا: يا رسول الله، فأينا لا يظلم نفسه؟ قال: إنه ليس الذي تعنون، ألم تسمعوا ما قال العبد الصالح ﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾؟ إنما هو الشرك.

(٣٥٨٨) إسناده صحيح، ورواه مسلم ١: ١٥٠ مطولا في قصة، من طريق أبي معاوية عن الأعمش. ورواه أيضا النسائي والدارمي والحاكم والبيهقي، وانظر نصب الراية ١: ٣٧٤، وذخائر المواريث ٤٨٦٠. «وليجنأ» كذا ضبطت في صحيح مسلم بفتح الياء وإسكان الجيم وآخرها همزة، وذكرها ابن الأثير في حرف الحاء المهملة «وليجنأ»، وقال: هكذا جاء في الحديث، فإن كان بالحاء فهي من حنى ظهره: إذا عطفه، وإن كانت بالجيم فهي من جنا الرجل على الشيء: إذا أكب عليه. وهما متقاربان، والذي قرأناه في كتاب مسلم بالجيم، وفي كتاب الحميدي بالحاء. وانظر شرح النووي على مسلم ١٦: ٥ - ١٧. وهذا التطبيق في الركوع، كان يقول به ابن مسعود، وهو منسوخ بالأخذ بالركب، ودليل نسخه حديث سعد بن أبي وقاص، قد مضى ١٥٧٠. وانظر ٤٠٤٥، ٤٢٧٢، ٤٣٨٦.

(٣٥٨٩) إسناده صحيح، ونقله ابن كثير في التفسير ٣: ٣٥١ عن هذا الموضع. ونسبه السيوطي في الدر المنثور ٣: ٢٦ - ٢٧ للبخاري ومسلم والترمذي وابن جرير وغيرهم.

٣٥٩٠ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ من أهل الكتاب فقال: يا أبا القاسم، أبلغك أن الله عز وجل يحمل الخلائق على أصبع، والسموات على أصبع، والأرضين على أصبع، والشجر على أصبع، والثرى على أصبع؟، فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه، فأنزل الله عز وجل ﴿ وما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ الآية.

٣٥٩١ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله: أنه قرأ سورة يوسف بحمص، فقال رجل: ما هكذا أنزلت؟، فدنا منه عبد الله، فوجد منه ريح الخمر!!، فقال أتكذب بالحق وتشرب الرجس!؟، لا أدعك حتى أجلدك حدًا، قال: فضربه الحد، وقال: والله لهكذا أقرأنيها رسول الله ﷺ.

٣٥٩٢ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة.

(٣٥٩٠) إسناده صحيح، ونقله ابن كثير في التفسير ٧: ٢٦٣ وقال: «وهكذا رواه البخاري ومسلم والنسائي من طرق عن الأعمش، به». وقد مضى نحوه من حديث ابن عباس .٢٢٦٧، ٢٩٩٠.

(٣٥٩١) إسناده صحيح، ورواه البخاري ٩: ٤٤ - ٤٥ من طريق سفيان عن الأعمش، ورواه مسلم أيضاً، كما في ذخائر الموارث ٤٩١٥.

(٣٥٩٢) إسناده صحيح، والمرفوع منه رواه أصحاب الكتب الستة، كما في المنتقى ٣٤١١ و ذخائر الموارث ٤٩١٠. وسيأتي المرفوع أيضاً ٤٠٣٥. الباء: قال ابن الأثير: «يعني النكاح والتزوج، يقال فيه الباء والباء، وقد يقصر. وهو من الباء: المنزل: لأن من تزوج امرأة بوأها منزلاً، وقيل: لأن الرجل يتبوأ من أهله أي يستمكن، كما يتبوأ من منزله». الوجاء، بكسر الواو: قال ابن الأثير: «أن تُرَضَّ أنثيا الفحل رضاً شديداً يذهب شهوة الجماع، ويتنزل في قطعه منزلة الخصي. أراد أن الصوم يقطع النكاح كما يقطعه الوجاء». في ح «فإن له»، وصوابه «فإنه له»، كما أثبتنا عن ك.

قال: كنت أمشي مع عبد الله بمنى، فلقى عثمان، فقام معه يحدثه، فقال له عثمان: يا أبا عبد الرحمن، ألا تزوجك جاريةً شابةً، لعلها أن تذكرك ما مضى من زمانك؟، فقال عبدالله: أما لئن قلتَ ذلك، لقد قال لنا رسول الله ﷺ: «يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء».

٣٥٩٣ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال: صلى عثمان بمنى أربعاً، فقال عبدالله بن مسعود: صليت مع النبي ﷺ بمنى ركعتين، ومع أبي بكر ركعتين، ومع عمر ركعتين.

٣٥٩٤ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يأتي بعد ذلك قوم تسبق شهادتهم أيماهم، وأيماهم شهادتهم».

٣٥٩٥ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «إني لأعرف آخر أهل النار خروجاً من النار، رجل يخرج منها زحفاً، فيقال له: انطلق فادخل الجنة، قال: فيذهب يدخل، فيجد الناس قد أخذوا المنازل؛ قال: فيرجع فيقول: يارب، قد أخذ

(٣٥٩٣) إسناده صحيح، رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي، كما في ذخائر المواريث . ٤٧٨٠

(٣٥٩٤) إسناده صحيح، عبيدة: هو السلماني. والحديث رواه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه، كما في الذخائر ٤٧٩٣.

(٣٥٩٥) إسناده صحيح، ورواه البخاري ١١: ٣٨٥ ومسلم ١: ٦٨ والترمذي وابن ماجه، كما في الذخائر ٤٧٩٥.

الناس المنازل، قال: فيقال له: أتذكر الزمان الذي كنت فيه؟، قال: فيقول: نعم، فيقال له تمنه، فيتمنى، فقال: إن لك الذي تمنيت وعشرة أضعاف الدنيا، قال: فيقول: أتسخر بي وأنت الملك»، قال: فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه.

٣٥٩٦ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال: أتى النبي ﷺ رجل، فقال يا رسول الله؟، إذا أحسنت في الإسلام أوأخذ بما عملت في الجاهلية؟، فقال: «إذا أحسنت في الإسلام لم تؤخذ بما عملت في الجاهلية، وإذا أسأت في الإسلام أخذت بالأول والآخر».

٣٥٩٧ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف على يمين هو فيها فاجر ليقطع بها مال امرئ مسلم، لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان»، فقال الأشعث: في والله كان ذلك، كان بيني وبين رجل من اليهود أرض، فجددني، فقدّمته إلى النبي ﷺ، فقال لي رسول الله ﷺ: «ألك بينة؟»، قلت: لا، فقال لليهودي: «احلف»، فقلت: يا رسول الله، إذن يحلف فيذهب مالي، فأنزل الله عز وجل ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إلى آخر الآية.

(٣٥٩٦) إسناده صحيح، ورواه مسلم ١: ٤٥ من طريق الأعمش عن أبي وائل، وهو شقيق. ورواه أيضاً من طريق منصور عن أبي وائل. وهي الطريق التي ستأتي ٣٦٠٤. ورواه أيضاً البخاري وابن ماجه، كما في الذخائر ٤٨٨٥.

(٣٥٩٧) إسناده صحيح، وهو مطول ٣٥٧٦. ونقله ابن كثير في التفسير ٢: ١٧٢ - ١٧٣ عن هذا الموضع، وقال: «أخرجاه [يعني الشيخين] من حديث الأعمش». ونسب في الذخائر ٤٨٧٤ أيضاً لأبي داود والترمذي وابن ماجه. الأشعث: هو ابن قيس الكندي الصحابي، والقسم الذي فيه سبب النزول من مسنده، وسيأتي في مسنده (٥: ٢١١ - ٢١٢ ج) بهذا الإسناد وبأسانيد آخر.

٣٥٩٨ - حدثنا أبو بكر بن عيَّاش حدثني عاصم عن زرِّ عن ابن مسعود قال: كنت أُرعى غنماً لعقبة بن أبي معيط، فمر بي رسول الله ﷺ وأبو بكر، فقال: «يا غلام، هل من لبن؟»، قال: قلت: نعم، ولكني مؤتمن، قال: «فهل من شاةٍ لم ينز عليها الفحل؟»، فأتيته بشاة، فمسح ضرعها، فنزل لبن، فحلبه في إناء فشرب وسقى أبا بكر، ثم قال للضرع: «أقلص»، فقلص، قال: ثم أتيته بعد هذا، فقلت: يا رسول الله، علمني من هذا القول، قال: فمسح رأسي، وقال: «يرحمك الله، فإنك غليمٌ معلَّم».

٣٥٩٩ - حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم بإسناده، قال: فأتاه أبو بكر بصخرة منقورة، فاحتلب فيها فشرب، وشرب أبو بكر، وشربت، قال: ثم أتيته بعد ذلك، قلت: علمني من هذا القرآن، قال: «إنك غلامٌ معلَّم»، قال: فأخذت من فيه سبعين سورةً.

٣٦٠٠ - حدثنا أبو بكر حدثنا عاصم عن زرِّ بن حبَّيش عن عبد الله ابن مسعود قال: إن الله نظر في قلوب العباد، فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد، فاصطفاه لنفسه، فابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد، فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيه، يقاتلون على دينه، فما رأى المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رأوا

(٣٥٩٨) إسناده صحيح، ونقله ابن كثير في التاريخ ٦: ١٠٢ عن هذا الموضع. ثم قال: ورواه البيهقي من حديث أبي عوانة عن عاصم. وانظر الإسناد التالي لهذا. غليم: تصغير غلام. (٣٥٩٩) إسناده صحيح، وهو مطول ما قبله، وسيأتي كاملاً بهذا الإسناد ٤٤١٢. ورواه الطيالسي ٣٥٣ عن حماد بن سلمة. ورواه ابن سعد ١٠٦/١/٣ - ١٠٧ عن عفان عن حماد. ورواه أبو نعيم في الدلائل ١١٤ من طريق الطيالسي عن حماد. انظر ٣٦٩٧. (٣٦٠٠) إسناده صحيح، وهو مشهور على ابن مسعود. وهو في مجمع الزوائد ١: ١٧٧ - ١٧٨ وقال: «رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير، ورجاله موثقون».

سيئاً فهو عند الله سيئ

٣٦٠١ - حدثنا أبو بكر حدثنا عاصم عن زرّ عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لعلكم ستدركون أقواماً يصلون صلاةً لغير وقتها، فإذا أدركتموهم فصلوا في بيوتكم في الوقت الذي تعرفون، ثم صلوا معهم، واجعلوها سبحةً».

٣٦٠٢ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: صلى رسول الله ﷺ صلاةً، فلا أدري: زاد أم نقص؟، فلما سلم قيل له: يا رسول الله، هل حدث في الصلاة شيء؟، قال: «لا، وما ذاك؟»، قالوا: صليت كذا وكذا، قال: فثنى رجليه فسجد سجدي السهو، فلما سلم قال: «إنما أنا بشر أنسى كما تنسون، وإذا شك أحدكم في الصلاة فليتحرّ الصلاة، فإذا سلم فليسجد سجدتين».

٣٦٠٣ - حدثنا جرير عن منصور عن خيثمة عن رجل من قومه

(٣٦٠١) إسناده صحيح، ورواه ابن ماجه ١: ١٩٦ من طريق أبي بكر بن عياش. وروى أبو داود ١: ١٦٥ معناه بإسناد آخر. السبحة، بضم السين: النافلة. وانظر ٣٧٩٠.

(٣٦٠٢) إسناده صحيح، وهو مطول ٣٥٦٦.

(٣٦٠٣) إسناده ضعيف، لجهالة راويه عن ابن مسعود. وسيأتي مرة أخرى ٤٢٤٤ «عن خيثمة عن سمع ابن مسعود». وسيأتي ٣٩١٧، ٤٤١٩ «عن خيثمة بن عبد الرحمن عن عبد الله»، وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: «لم يسمع خيثمة من ابن مسعود». والحديث في مجمع الزوائد ١: ٣١٤ - ٣١٥ وقال «رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط. فأما أحمد وأبو يعلى فقالا: عن خيثمة عن رجل عن ابن مسعود، وقال الطبراني: عن خيثمة عن زياد بن حدير، ورجال الجميع ثقات. وعند أحمد في رواية: عن خيثمة عن عبد الله بإسقاط الرجل». وزياد بن حدير الأسدي: تابعي ثقة، وثقه أبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٣١٩/١/٢: «سمع =

عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا سمر بعد الصلاة»، يعني العشاء الآخرة، «إلا لأحد رجلين، مصلّ أو مسافر».

٣٦٠٤ - حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال:

قال ناس: يا رسول الله، أنؤاخذ بأعمالنا في الجاهلية؟، فقال: «من أحسن منكم في الإسلام فلا يؤاخذ به، ومن أساء فيؤخذ/ بعمله الأول والآخر». $\frac{380}{1}$

٣٦٠٥ - حدثنا جرير عن الركين عن القاسم بن حسان عن عمه

عبدالرحمن بن حرمة عن عبد الله بن مسعود قال: كان رسول الله ﷺ يكره عشر خلأل: تختم الذهب، وجر الإزار، والصفرة، يعني الخلق، وتغيير الشيب، قال جرير: إنما يعني بذلك نتفه، وعزل الماء عن محله، والرقي إلا بالمعوذات، وفساد الصبي غير محرّمه، وعقد التمام، والتبرج بالزينة لغير محلّها، والضرب بالكعاب.

= عمر، روى عنه الشعبي. فالإسناد عند الطبراني من طريقه إسناد صحيح.

(٣٦٠٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٥٩٦.

(٣٦٠٥) إسناده صحيح، الركين: هو ابن الربيع، سبق توثيقه ٨٦٨. القاسم بن حسان العامري:

ثقة: وثقه أحمد بن صالح، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وذكر البخاري في

الكبير ١٦١/١/٤ اسمه فقط، ولم يذكر عنه شيئاً. وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح

والتعديل ١٠٨/٢/٣ فلم يذكر عنه جرحاً. عبدالرحمن بن حرمة الكوفي: ذكره ابن

حبان في الثقات، وذكره البخاري في الضعفاء ٢١ قال: «عبدالرحمن بن حرمة عن

ابن مسعود، روى عنه القاسم بن حسان، لا يصح حديثه». والحديث رواه أبو داود ٤:

١٤٣ - ١٤٤ من طريق المعتمر عن الركين. قال المنذري: «وأخرجه النسائي، وفي

إسناده قاسم بن حسان الكوفي عن عبدالرحمن بن حرمة، قال البخاري: القاسم بن

حسان: سمع من زيد بن ثابت وعن عمه عبدالرحمن بن حرمة، وروى عنه الركين

ابن الربيع، لم يصح حديثه في الكوفيين. قال علي بن المديني حديث ابن مسعود أن

النبي ﷺ كان يكره عشر خللال: هذا حديث كوفي، وفي إسناده من لا يعرف. وقال =

٣٦٠٦ - حدثنا يحيى عن سفيان حدثني سليمان عن إبراهيم عن عبيدة عن عبدالله قال: سليمان: وبعض الحديث عن عمرو بن مرة (قال: وحدثني أبي عن أبي الضحى عن عبدالله) قال: قال النبي ﷺ: «اقرأ علي»، قال: قلت: اقرأ عليك وعليك أنزل؟، قال: «إني أحب أن أسمع من غيري»، فقرأت، حتى إذا بلغت ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ قال: رأيت عينيه تذرفان دموعاً.

ابن المديني أيضاً: عبدالرحمن بن حرمة: روى عنه قاسم بن حسان، لا أعلم روي عن عبدالرحمن هذا شيء من هذا الطريق، ولا نعرفه من أصحاب عبدالله. وقال عبدالرحمن بن أبي حاتم. سألت أبي عنه؟، فقال: ليس بحديثه بأس، وإنما روى حديثاً واحداً، ما يمكن أن يعتبر به، ولم أسمع أحداً ينكره أو يطعن عليه، وأدخله البخاري في كتاب الضعفاء، وقال أبي: يحول منه. والذي نقله المنذري عن البخاري في شأن القاسم بن حسان لا أدري من أين جاء به، فإنه لم يذكر في التاريخ الكبير إلا اسمه فقط. كما قلنا، ثم لم يترجمه في الصغير، ولم يذكره في الضعفاء. وأخشى أن يكون المنذري وهم فأخطأ، فنقل كلام ابن أبي حاتم بمعناه منسوباً للبخاري. وأنا أظن أن قول البخاري في عبدالرحمن بن حرمة «لا يصح حديثه» إنما مرده إلى أنه لم يعرف شيئاً عن القاسم بن حسان، فلم يصح عنده لذلك حديث عمه عبدالرحمن. (فائدة): قال أبو داود، بعد أن روى هذا الحديث: «انفرد بإسناد هذا الحديث أهل البصرة!»، وهو خطأ عجيب، فإن رواته كلهم كوفيون. ليس فيهم بصري!. تفسير جرير «تغير الشيب» بأنه نتفه، هو الصحيح، وبذلك فسره ابن الأثير، وقال «فإن تغيير لونه قد أمر به في غير حديث». «وفساد الصبي» إلخ: قال ابن الأثير: «هو أن يطأ المرأة الموضع، فإذا حملت فسد لبنها، وكان من ذلك فساد الصبي، ويسمى الغيلة. وقوله غير محرمة: أي أنه كرهه ولم يبلغ حد التحريم». وانظر معالم السنن ٤: ٢١٣.

(٣٦٠٦) إسناده صحيح، إلا أن في إسناده إشكالا سنذكره. وقول سليمان، وهو الأعمش:

«وبعض الحديث عن عمرو بن مرة» يريد أنه سبب الحديث من إبراهيم النخعي وسمع =

٣٦٠٧ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق بن سلمة

قال: جاء رجل إلى عبد الله من بني بجيلة يقال له نهيك بن سنان، فقال يا أبا عبد الرحمن، كيف تقرأ هذه الآية، أياء تجدها أو ألفاً: ﴿ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ ﴾ [أو: غير ياسين]؟، فقال له عبد الله: أو كل القرآن أحصيت غير هذه [الآية]؟، قال: إني لأقرأ المفصل في ركعة، فقال عبد الله: هذا كهذا الشعر؟!، إن من أحسن الصلاة الركوع والسجود، وليقرأ القرآن أقوام لا يجاوز تراقيهم، ولكنه إذا قرأ فرسخ في القلب نفع، إني لأعرف النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرأ سورتين في ركعة، قال: ثم قام فدخل، فجاء علقمة فدخل عليه، قال: فقلنا له: سلنا عن النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرأ سورتين في ركعة؟، قال: فدخل فسأله، ثم خرج إلينا فقال: عشرون سورة من أول المفصل في تأليف عبد الله.

بعضه من عمرو بن مرة عن إبراهيم، ولعله نسي بعض الشيء منه فثبته فيه عمرو. والإشكال هو قوله بعد ذلك «قال: حدثني أبي عن أبي الضحى عن عبد الله»، فمن ذا الذي يقول هذا؟ أهو الأعمش؟ لا نعرف أن لأبيه رواية ولم نجد له ترجمة. أو يقوله عبد الله بن أحمد؟ لعله كذلك، ويكون المراد إذن أن أحمد روى بالإسناد نفسه عن الأعمش عن أبي الضحى، فإن الأعمش يروي عنه. ولكن يكون منقطعاً، لأن أبا الضحى وإن كان من التابعين فإنه لم يدرك ابن مسعود والحديث رواه البخاري ٩: ٨١ في حديثين من طريق الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة ليس فيه ذكر عمرو بن مرة ولا أبي الضحى، وقد أشرنا إلى روايته في ٣٥٥٠، ٣٥٥١.

(٣٦٠٧) إسناده صحيح، ورواه مسلم ١: ٢٢٦ من طريق وكيع، ثم رواه من طريق أبي معاوية، ثم من طريق عيسى بن يونس. كلهم عن الأعمش، ورواه البخاري مختصراً ٩: ٣٧ - ٣٨ من طريق أبي حمزة عن الأعمش، به. ورواه أيضاً مختصراً ٢: ٢١٤ - ٢١٥ من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي وائل. ورواه أبو داود ١: ٥٢٨ من طريق أبي =

٣٦٠٨ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال: قَسَمَ رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ قَسَمًا، قال: فقال رجلٌ من الأنصار: إن هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله عز وجل!، قال: فقلت: يا عدو الله، أما لأخبرن رسول الله ﷺ بما قلت، قال: فذكر ذلك لنبى الله ﷺ، فاحمر وجهه، قال: ثم قال: «رحمة الله على موسى، لقد أُوذِيَ بأكثر من هذا فصبر».

٣٦٠٩ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تباشر المرأة المرأة حتى تصفها لزوجها كأنما ينظر إليها».

٣٦١٠ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال: كنا نمشي مع النبي ﷺ، فمر بابن صياد، فقال: «إني قد خبأت لك

= إسحق عن علقمة والأسود عن ابن مسعود، مختصرًا، وزاد في آخره تسميه السور النظائر. ورواه الطيالسي ٢٥٩ عن شعبة عن الأعمش عن أبي وائل. ورواه الترمذي ١: ٤١٢ من طريق الطيالسي، وقال: «حسن صحيح». زيادة [أو غير ياسن] و [الآية] زدهما من ك. وكل القراء قرؤا (غير آسن) بالهمزة، ولم أجد قراءة فيها بالياء، ولا في الشواذ. هذا كهذا الشعر: قال ابن الأثير: «أراد أتهذا القرآن هذا فتسرع فيه كما تسرع في قراءة الشعر؟ والهذا: سرعة القطع، ونصبه على المصدر». وفي ح «كهذان الشعر» وهو خطأ، صحح من ك. وانظر تفصيل شرح الحديث في الفتح ٢: ٢١٤-٢١٥. وانظر ١٣٧٩، ٢٣١٢، ٣٩١٠، ٣٩٥٨.

(٣٦٠٨) إسناده صحيح، ورواه البخاري ٨: ٤٤ من طريق سفيان عن الأعمش و ١١: ٨٠ من طريق أبي حمزة عن الأعمش. وانظر ٣٧٥٩.

(٣٦٠٩) إسناده صحيح، ورواه البخاري وأبو داود والترمذي، كما في ذخائر الموارث ٤٨٧٩.

(٣٦١٠) إسناده صحيح، ورواه مسلم ٢: ٣٧٢ من طريق أبي معاوية عن الأعمش، ورواه أيضا مطولا من طريق جرير عن الأعمش.

خَبَأً»، قال ابن صياد: دُخٌّ، قال: فقال رسول الله ﷺ: «اخشأ، فلن تعدو قدرك»، فقال عمر: يا رسول الله، دعني أضرب عنقه، قال: «لا، إن يكن الذي تخاف فلن تستطيع قتله».

٣٦١١ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال: لكَأني أنظر إلى رسول الله ﷺ يحكي نبياً ضربه قومه، فهو يمسح عن وجهه الدم، ويقول: «رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون».

٣٦١٢ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال: سئل رسول الله ﷺ: أيُّ الذنب أكبر؟، قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك»، قال: ثم أي؟، قال: «أن تقتل ولدك أن يطعم معك»، قال: ثم أي؟، قال: «أن تزاني حليلة جارك»، قال: قال عبد الله: فأنزل الله تصديق ذلك: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾.

٣٦١٣ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن مسلم عن مسروق قال: جاء رجل إلى عبد الله فقال: إني تركت في المسجد رجلاً يفسر القرآن برأيه، يقول في هذه الآية ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُبِينٍ﴾ إلى / آخرها: يغشاهم يوم القيامة دُحَانٌ يأخذ بأنفاسهم حتى يصيبهم منه كهيئة الزكام!

(٣٦١١) إسناده صحيح، ورواه البخاري ومسلم وابن ماجه، كما في الذخائر ٤٨٨٦ وسيأتي مطولاً ٤٠٥٧.

(٣٦١٢) إسناده صحيح، ونقله ابن كثير في التفسير ٦: ١٩٤ عن هذا الموضع، ونسبه للبخاري ومسلم والنسائي. ونسبه السيوطي في الدر المنثور ٥: ٧٧ للفريرابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وغيرهم. وفي الذخائر الموارث ٤٧٩٩ أنه رواه أيضاً أبو داود.

(٣٦١٣) إسناده صحيح، ورواه الشيخان والترمذي والنسائي في تفسيريهما وابن جرير وابن أبي حاتم، كما في تفسير ابن كثير ٧: ٤٢٠ - ٤٢١.

قال: فقال عبد الله: من علم علماً فليقل به، ومن لم يعلم فليقل: الله أعلم، فإن من فقه الرجل أن يقول لما لا يعلم: الله أعلم، إنما كان هذا لأن قريشاً لما استعصت على النبي ﷺ دعا عليهم بسنين كسني يوسف، فأصابهم قحط، وجهدوا حتى أكلوا العظام، وجعل الرجل ينظر إلى السماء فينظر ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان من الجهد، فأنزل الله عز وجل ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، فأتى رسول الله ﷺ، فقيل: يا رسول الله، استسق الله لمضر، فإنهم قد هلكوا، قال: فدعا لهم، فأنزل الله عز وجل ﴿إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ﴾، فلما أصابهم المرة الثانية عادوا، فنزلت ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ﴾ يوم بدر.

٣٦١٤ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال: كنت مستتراً بستر الكعبة، فجاء ثلاثة نفر، قرشيٌّ وختناه ثقفيان، أو ثقفوي وختناه قرشيان، كثير شحم بطونهم، قليل فقه قلوبهم، فتكلموا بكلام لم أسمع، فقال أحدهم: أترون الله يسمع كلامنا هذا؟!، فقال الآخر: أرانا إذا رفعا أصواتنا سمعه، وإذا لم نرفعها لم يسمع!!، فقال الآخر: إن سمع منه شيئاً سمعه كله!!، قال: فذكرت ذلك للنبي ﷺ؟، فأنزل الله عز وجل ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَن يُشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ إلى قوله ﴿ذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنْنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾.

(٣٦١٤) إسناده صحيح، عمارة: هو ابن عمير. والحديث نقله ابن كثير في التفسير ٧: ٣٣٢ عن هذا الموضوع، ونسبه للبخاري ومسلم والترمذي بأسانيد متعددة. ونسبه السيوطي في الدر المنثور ٥: ٣٦٢ أيضاً لسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في الأسماء والصفات.

٣٦١٥ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار عن ابن أخي زينب عن زينب امرأة عبد الله قالت: كان عبد الله إذا جاء من حاجة فانتهدى إلى الباب تنحنح ويزق، كراهية أن يهجم منّا عليّ شيء يكرهه، قالت: وإنه جاء ذات يوم فتنحنح، قالت: وعندي عجوز ترقيني من الحمرة، فأدخلتها تحت السرير، فدخل فجلس إليّ جنبتي، فرأى في عنقي خيطاً!، قال: ما هذا الخيط؟، قالت: قلت: خيط أرق لي فيه!، قالت: فأخذه فقطعه، ثم قال: إن آل عبد الله لأغنياء عن الشرك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الرقي والتمايم والتولة شرك»، قالت: فقلت له: لم تقول هذا، وقد كانت عيني تقذف، فكنت أختلف إلى فلان اليهودي يرقئها، وكان إذا رقاها سكنت؟، قال: إنما ذلك عمل الشيطان، كان ينخسها بيده، فإذا رقيتها كف عنها، إنما كان يكفيك أن تقولي كما قال رسول الله ﷺ: «أذهب البأس رب الناس، اشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً».

٣٦١٦ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله

(٣٦١٥) إسناده حسن، ابن أخي زينب امرأة ابن مسعود: لم يعرف اسمه، ولكنه تابعي، فهو على الستر وقبول حديثه. زينب الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود: صحابية معروفة. والحديث رواه أبو دواد ٤: ١١ - ١٢ من طريق أبي معاوية عن الأعمش، واختصر القصة التي في أوله. قال المنذري: «أخرجه ابن ماجه عن ابن أخت زينب عنها، وفي نسخة: عن أخت زينب عنها، وفيه قصة، والراوي عن زينب مجهول». وهو في ابن ماجه ٢: ١٨٨ مطولاً من طريق عبد الله بن بشر عن الأعمش. قال ابن الأثير: «التولة، بكسر التاء وفتح الواو: ما يحبب المرأة إلى زوجها من السحر وغيره. جعله من الشرك لاعتقادهم أن ذلك يؤثر ويفعل خلاف ما قدره الله تعالى». «أنت الشافي» في ح «وأنت»، وزيادة الواو خطأ، صحح من ك. السقم، بفتحتين، وبضم السين مع سكون القاف: المرض.

(٣٦١٦) إسناده صحيح، ورواه البخاري ومسلم والترمذي، كما في الذخائر ٤٨٨٣.

قال قال: رسول الله ﷺ: «لا أحدٌ أُغَيِّرُ من الله عز وجل، فلذلك حرَّم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا أحدٌ أحبُّ إليه المدح من الله عز وجل».

٣٦١٧ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: لأن أحلف بالله تسعاً إن رسول الله ﷺ قُتل قتلاً أحبُّ إلى من أن أحلف واحدةً، وذلك بأن الله عز وجل اتخذ نبياً وجعله شهيداً.

٣٦١٨ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحرث بن سويد عن عبد الله قال: دخلت علي النبي ﷺ وهو يُوعك، فَمَسِسْتُهُ، فقلت: يا رسول الله، إنك لتُوعك وعكاً شديداً؟ قال: «أجل، إني أوعك كما يُوعك رجلان منكم»، قلت: إن لك أجرين؟، قال: «نعم، والذي نفسى بيده، ما علي الأرض مسلم يصيبه أذى من مرض فما سواه، إلا حطَّ الله عنه به خطاياها كما تحطُّ الشجر ورقها».

٣٦١٩ - حدثنا يعلى حدثنا الأعمش، مثله.

٣٦٢٠ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله

(٣٦١٧) إسناده صحيح، أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة. والحديث رواه الحاكم ٥٨: ٣ عن أبي العباس الأصم عن أحمد بن عبد الجبار عن أبي معاوية، بهذا الإسناد، وقال: «حديث صحيح علي شرط الشيخين ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. ونقله ابن كثير في التاريخ ٥: ٢٢٧ من رواية البيهقي عن الحاكم بإسناده.

(٣٦١٨) إسناده صحيح، ورواه الشيخان، كما في الذخائر ٤٧١٢.

(٣٦١٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٣٦٢٠) إسناده صحيح، ورواه مسلم ١: ٢١٩ من طريق أبي معاوية وظاهره أن أوله موقوف، ولكن رواه البخاري ٨: ٧٠ - ٧١ ومسلم ٢١٨ - ٢١٩. من طريق جرير عن منصور عن أبي وائل عن ابن مسعود، بنحوه، موفوعاً كله. التفصي: الانفصال. نعم، بفتح =

قال: تعاهدوا هذه/ المصاحف، وربما قال: القرآن، فلهو أشد تفصيلاً من صدور الرجال من النعم من عقله، قال: وقال رسول الله ﷺ: «لا يقل أحدكم إني نسيت آية كيت وكيت، بل هو نسي».

٣٦٢١ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة».

٣٦٢٢ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال: كنا إذا جلسنا مع رسول الله ﷺ في الصلاة قلنا: السلام على الله قبل

النون والعين: المراد بها هنا الإبل خاصة، لأنها التي تعقل. العقل، بضم العين والقاف، ويجوز تسكين القاف: جمع عقال. والنعم تذكر وتؤنث. وانظر شرح النووي على مسلم ٦: ٧٧. «نسيت» قال الحافظ في الفتح: «بفتح النون وتخفيف السين اتفاقاً». «بل هو نسي»: قال الحافظ: بضم النون وتشديد السين المهملة المكسورة، قال القرطبي: رواه بعض رواة مسلم مخففاً. قلت [أي الحافظ]: وكذا هو في مسند أبي يعلى، وكذا أخرجه ابن أبي داود في كتاب الشريعة من طرق متعددة مضبوطة بخط موثوق به، على كل سين علامة التخفيف. قلت: والتثقيب هو الذي وقع في جميع الروايات في البخاري، وكذا في أكثر الروايات في غيره. ويؤيده ما وقع في رواية أبي عبيد في الغريب بعد قوله، كيت وكيت: ليس هو نسي ولكنه نسي. الأول بفتح النون وتخفيف السين، والثاني بضم النون وتثقيب السين. قال القرطبي: التثقيب معناه أنه عوقب بوقوع النسيان عليه لتفريطه في معاهدته واستدكاره، قال: «ومعنى التخفيف أن الرجل ترك غير ملتفت إليه». والحديث رواه أيضاً الترمذي والنسائي، كما في الذخائر ٤٩٠٠.

(٣٦٢١) إسناده صحيح، ورواه الجماعة، كما في الذخائر ٤٩٦٨.

(٣٦٢٢) إسناده صحيح، ورواه الجماعة كما في الذخائر ٤٧٠٥. وسبق بعضه مختصراً بإسناد

ضعيف ٣٥٦٢.

عباده، السلام على جبريل، السلام على ميكائيل، السلام على فلان، السلام على فلان، فسمعنا رسول الله ﷺ، فقال: «إن الله هو السلام، فإذا جلس أحدكم في الصلاة فليقل: التحيات لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، فإذا قالها أصابت كل عبد صالح في السماء والأرض، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، ثم يتخير بعد من الدعاء ما شاء».

٣٦٢٣ - حدثنا أبو معاوية حدثنا إبراهيم بن مسلم الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: من سره أن يلقي الله عز وجل غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات المكتوبات حيث ينادى بهن، فإنهن من سنن الهدى، وإن الله عز وجل شرع لنبينا سنن الهدى، وما منكم إلا وله مسجد في بيته، ولو صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم، ولقد رأيتني وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم نفاقه، ولقد رأيت الرجل يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف، وقال رسول الله ﷺ: «ما من رجل يتوضأ فيحسن الوضوء، ثم يأتي مسجداً من المساجد، فيخطو خطوة إلا رفع بها درجة، أو حط عنه

(٣٦٢٣) إسناده ضعيف، إبراهيم بن مسلم الهجري العبدى: ضعفه من قبل حفظه، قال ابن عدي: «إنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبي الأحوص عن عبد الله، وعامتها مستقيمة»، وقال أحمد: «كان الهجري رفاعاً» وضعفه. وقال البخاري في الكبير ٣٢٦/١/١: «كان ابن عيينة يضعفه». والحديث أصله صحيح، فقد رواه مسلم ١: ١٨١ من طريق علي بن الأقرع عن أبي الأحوص، مختصراً إلى قوله «حتى يقام في الصف» ولم يذكر باقيه.

بها خطيئة، أو كتبت له بها حسنة، حتى إن كنا لنقارب بين الخطأ، وإن فضل صلاة الرجل في جماعة على صلاته وحده بخمس وعشرين درجة».

٣٦٢٤ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله قال: حدثنا رسول الله ﷺ، وهو الصادق المصدوق: «إن أحدكم يُجمَع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يكون علقةً مثل ذلك، ثم يكون مضغةً مثل ذلك، ثم يرسل إليه الملك، فينفخ فيه الروح، ويؤمر بأربع كلمات: رزقه، وأجله، وعمله، وشقيّ أم سعيد، فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيُختم له بعمل أهل النار فيدخلها، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيُختم له بعمل أهل الجنة، فيدخلها».

٣٦٢٥ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ كلمة، وقلتُ أخرى، قال رسول الله ﷺ: «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة»، قال: وقلتُ أنا: من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار.

٣٦٢٦ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي عن

(٣٦٢٤) إسناده صحيح، ورواه الشيخان وأبو داود والترمذي وابن ماجه، كما في ذخائر المواريث ٤٧٣٣. وهو الحديث الرابع من الأربعين النووية، قال ابن رجب ٣٣: «هذا الحديث متفق على صحته، تلقته الأمة بالقبول». وانظر ٣٥٥٣.

(٣٦٢٥) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٥٥٢، وسبقت الإشارة إليه هناك.

(٣٦٢٦) إسناده صحيح، والقسم الأول منه رواه البخاري ١١: ٢٢١ عن عمر بن حفص عن

الحرث بن سويد عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «أيكم مالٌ وارثه أحبُّ إليه من ماله؟»، قالوا: يا رسول الله، ما منّا أحدٌ إلا ماله أحبُّ إليه من مال وارثه، قال: «اعلموا أنه ليس منكم أحدٌ إلا مالٌ وارثه أحبُّ إليه من ماله، ما لك من مالكٍ إلا ما قدّمتَ، ومالٌ وارثك ما أخرتَ»، قال: وقال رسول الله ﷺ: «ما تعدّون فيكم الصرعةُ؟»، قال: قلنا: الذي لا يصرعه الرجال، قال: قال: «لا، ولكن الصرعةُ الذي يملك نفسه عند الغضب»، قال: وقال رسول الله ﷺ: «ما تعدون فيكم الرقوبُ؟»، قال: قلنا: الذي لا ولد له، قال: «لا، ولكن الرقوبُ الذي لم يُقدّم من ولده شيئاً».

أبيه عن الأعمش. ورواه النسائي ٢: ١٢٥ عن هناد بن السري عن أبي معاوية. وأشار الحافظ في الفتح إلى أن سعيد بن منصور أخرجه كاملاً عن أبي معاوية. والقسمان الآخران منه رواهما مسلم ٢: ٢٨٩ من طريق جرير وأبي معاوية وعيسى بن يونس عن الأعمش. الصرعة، بضم الصاد وفتح الراء، قال ابن الأثير: «المبالغ في الصراع الذي لا يغلب، فنقله إلى الذي يغلب نفسه عند الغضب ويقهرها، فإنه إذا ملكها كان قد قهر أقوى أعدائه وشر خصومه، ولذلك قال: أعد عدو لك نفسك التي بين جنبيك. وهذا من الألفاظ التي نقلها عن وضعها اللغوي لضرب من التوسع والمجاز، وهو من فصيح الكلام، لأنه لما كان الغضبان بحالة شديدة من الغيظ، وقد نارت عليه شهوة الغضب، فقهرها بحلمه، وصرعها بشيائه، كان كالصرعة الذي يصرع الرجال ولا يصرعونه». الرقوب، بفتح الراء، قال ابن الأثير: «الرقوب في اللغة: الرجل والمرأة إذا لم يعش لهما ولد، لأنه يرقب موته ويرصده خوفاً عليه. فنقله النبي ﷺ إلى الذي لم يقدم من الولد شيئاً، أي يموت قلبه، تعريفاً أن الأجر والثواب لمن قدم شيئاً من الولد، وأن الاعتداد به أكثر، والنفع فيه أعظم. وأن فقدهم وإن كان في الدنيا عظيماً، فإن فقد الأجر والثواب على الصبر والتسليم للقضاء في الآخرة أعظم، وأن المسلم ولده في الحقيقة من قدمه واحتسبه، ومن لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له. ولم يقله إبطالاً لتفسيره اللغوي».

٣٦٢٧ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحرث بن سويد: حدثنا عبد الله حديثين، أحدهما عن نفسه، والآخر عن رسول الله ﷺ، قال: قال عبد الله: إن المؤمن يرى ذنوبه كأنه في أصل جبل، يخاف أن يقع عليه، وإن الفاجر يرى ذنوبه كذباب وقع على أنفه، فقال له هكذا، فطار، قال: وقال رسول الله ﷺ: «لله أفرح بتوبة أحدكم من رجل خرج بأرض دوية مهلكة، معه راحلته، عليها طعامه وشرابه وزاده وما يصلحه، فأضلها، فخرج في طلبها، حتى إذا أدركه الموت فلم يجدها قال: أرجع إلى مكاني الذي أضللتها فيه فأموت فيه، قال: فأتى مكانه، فغلبته عينه، فاستيقظ فإذا راحلته عند رأسه، عليها طعامه وشرابه وزاده وما يصلحه».

(٣٦٢٧) إسناده صحيح، ورواه البخاري ١١ : ٨٨ - ٩١ ومسلم ٢ : ٣٢٢، كلاهما من طريق الأعمش. وأشار البخاري إلى طريقين: عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحرث بن سويد عن عبد الله، وعن الأعمش عن عمارة عن الأسود، كما سيأتي في الإسنادين بعده، وأشار إلى طرق أخرى. فقال الحافظ: «يعني أن أبا معاوية خالف الجميع، فجعل الحديث عند الأعمش عن عمارة بن عمير وإبراهيم التيمي جميعاً، لكنه عند عمارة عن الأسود، وهو ابن يزيد النخعي، وعند إبراهيم التيمي عن الحرث بن سويد، وأبو شهاب ومن تبعه [يعني في رواية البخاري] جعلوه عند عمارة عن الحرث بن سويد. ورواية أبي معاوية لم أفق عليها في شيء من السنن والمسانيد على هذين الوجهين». هكذا قال، وها هي ذي رواية أبي معاوية عند الإمام أحمد في المسند. ثم ذكر الحافظ طرقاتاً للحديث من الترمذي والنسائي وغيرهما مفصلة، ثم قال: «وفي الجملة، فقد اختلف فيه على عمارة في شيخه، هل هو الحرث بن سويد أو الأسود؟ وتبين مما ذكرته أنه عنده عنهما جميعاً. واختلف على الأعمش في شيخه، هل هو عمارة أو إبراهيم التيمي؟، وتبين أنه عنده عنهما جميعاً». دوية: بفتح الدال وتشديد الواو المكسورة وتشديد الياء المفتوحة، قال ابن الأثير: «الدو: الصحراء، والدوية منسوبة إليها، وقد تبدل من إحدى الواوين ألف، فيقال: داوية على غير قياس، نحو طائي في النسب إلى طيء: مهلكة: بفتح الميم واللام، أي موضع الهلاك، أو الهلاك نفسه، وتفتح لامها وتكسر، وهما أيضاً المفازة، قاله ابن الأثير. ونقل الحافظ في الفتح أن في بعض نسخ البخاري «بضم الميم وكسر اللام من الرباعي، أي تهلك هي من يحصل فيها».

٣٦٢٨ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عُمارة عن الأسود عن عبد الله، مثله.

٣٦٢٩ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحرث بن سويد، والأعمش عن عُمارة عن الأسود، قال: قال عبد الله: إن المؤمن يرى ذنوبه كأنه في أصل جبل، يخاف أن يقع عليه، وإن الفاجر يرى ذنوبه كذباب وقع على أنفه، فقال به هكذا، فطار، قال: وقال رسول الله ﷺ: «لله أفرح بتوبة أحدكم من رجل خرج بأرض دوية»، ثم قال أبو معاوية: قال حدثنا عبد الله حديثين: أحدهما عن نفسه، والآخر عن رسول الله ﷺ «مهلكة، معه راحلته، عليها زاده وطعامه وشرابه وما يصلحه، فأصلها، فخرج في طلبها، حتى إذا أدركه الموت قال: أرجع إلى مكاني الذي أضللتها فيه فأموت فيه، قال: فرجع، فغلبته عينه فاستيقظ، فإذا راحلته عند رأسه، عليها زاده وطعامه وشرابه وما يصلحه».

٣٦٣٠ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها، لأنه كان أول من سن القتل».

٣٦٣١ - حدثنا أبو معاوية وابن نمير عن الأعمش، ويحيى عن الأعمش، حدثني عُمارة حدثني الأسود، المعنى، عن عُمارة عن الأسود،

(٣٦٢٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٣٦٢٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٣٦٣٠) إسناده صحيح، ورواه الشيخان، كما في المنتقى ٣٩٥٩. ورواه أيضاً الترمذي والنسائي

وابن ماجة، كما في الذخائر ٤٩٦٩. الكفل بكسر الكاف وسكون الفاء. الحظ

والنصيب.

(٣٦٣١) إسناده صحيح، ورواه الجماعة إلا الترمذي، كما في المنتقى ١٠٥١، ١٠٥٢.

عن عبدالله: لا يجعل أحدكم للشيطان من نفسه جزءاً، لا يرى إلا أن حقاً عليه أن لا ينصرف إلا عن يمينه، لقد رأيت رسول الله ﷺ وإن أكثر انصرافه لعلّ يساره.

٣٦٣٢ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبدالله قال: لما كان يوم بدر قال رسول الله ﷺ: «ما تقولون في هؤلاء الأسرى؟»، قال: فقال أبو بكر: يا رسول الله، قومك وأهلك، استبقهم

(٣٦٣٢) إسناده ضعيف، لانقطاعه، أبو عبيدة: لم يسمع من أبيه عبدالله بن مسعود، كما قلنا مراراً. والحديث رواه الحاكم ٣: ٢١ - ٢٢ من طريق جرير عن الأعمش، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي!، وقد عرفت ما فيه. ورواه الترمذي مختصراً جداً ٣: ٣٧، ٤: ١١٣ عن هناد عن أبي معاوية عن الأعمش، وقال: «حديث حسن، وأبو عبيدة بن عبدالله لم يسمع من أبيه». ونقله ابن كثير في التفسير ٤: ٩٤ - ٩٥ والتاريخ ٣: ٢٩٧ - ٣٩٨، ولم يذكر علته في الموضوعين. وقد مضى بعض الخبر عن مفاداة أسارى بدر في مسند عمر ٢٠٨. «أنتم عالة»: العالة: الفقراء. «سهيل بن بيضاء»: هو سهيل بن وهب بن ربيعة، نسب إلى أمه «البيضاء»، وهي دغد بنت جحدم بن عمرو، وسهيل هذا من المهاجرين، شهد بدرًا وأحدًا والخندق والمشاهد كلها، فوهم أحد الرواة، والصواب «سهل بن بيضاء» بفتح السين وسكون الهاء، وهو أخو سهيل لأبيه وأمه، قال ابن سعد: «أسلم بمكة وكنم إسلامه، فأخرجته قريش معها في نفي بدر، فشهد بدرًا مع المشركين، فأسر يومئذ، فشهد له عبدالله بن مسعود أنه رآه يصلي بمكة، فخلى عنه. والذي روى هذه القصة في سهيل بن بيضاء قد أخطأ، سهيل ابن بيضاء أسلم قبل عبدالله بن مسعود، ولم يستخف بإسلامه، وهاجر إلى المدينة، وشهد بدرًا مع رسول الله ﷺ مسلمًا، لا شك فيه، فغلط من روى ذلك الحديث ما بينه وبين أخيه، لأن سهيلًا أشهر من أخيه سهل. والقصة في سهل». انظر ابن سعد ٣٠٢/١/٣ و ١٥٦/١/٤ والإصابة ٣: ١٣٧، ١٤٤. وسيأتي على الصواب «سهل ابن بيضاء» في رواية جرير عن الأعمش ٣٦٣٤.

واستأن بهم، لعل الله يتوب عليهم، قال: وقال عمر: يا رسول الله، أخرجوك
 وكذبوك، فاضرب أعناقهم، قال: وقال عبدالله بن رواحة: يا رسول الله، انظر
 وادياً كثير الحطب فأدخلهم فيه، ثم أضرم عليهم ناراً، قال: فقال العباس:
 قَطَعْتَ رَحْمَكَ، قال: فدخل رسول الله ﷺ ولم يرد عليهم شيئاً، قال: فقال
 ناس: يأخذ بقول أبي بكر، وقال ناس: يأخذ بقول عمر، وقال ناس: يأخذ
 بقول عبدالله بن رواحة، قال: فخرج رسول الله ﷺ فقال: «إن الله ليلين
 قلوب رجال فيه حتى تكون ألين من اللبن، وإن الله ليشد قلوب رجال فيه
 حتى تكون أشد من الحجارة، وإن مثلك يا أبا بكر كمثل إبراهيم عليه
 السلام، قال ﴿مَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ومثلك
 يا أبا بكر كمثل عيسى، قال ﴿إِنْ تَعَذَّبْتُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ
 فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ وإن مثلك يا عمر كمثل نوح، قال ﴿رَبِّ لَا
 تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾، وإن مثلك يا عمر كمثل موسى،
 قال: ﴿أَشَدُّ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾، أنتم
 عالة، فلا ينفلتن منهم أحد إلا بفداء أو ضربة عنق، قال عبدالله:
 فقلت: يا رسول الله، إلا سهيل بن بيضاء، فإني قد سمعته يذكر الإسلام،
 قال: فسكت، قال: فما رأيتني في يوم أخوف أن تقع عليّ حجارة
 من السماء في ذلك اليوم، حتى قال: «إلا سهيل بن بيضاء»، قال:
 فأنزل الله عز وجل ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَكُمُ فِي مَا أَخَذْتُمْ
 عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ إلى قوله ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يَتَّخِذَ
 فِي الْأَرْضِ تَرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾^(١)

٣٨٤
١

٣٦٣٣ - حدثنا معاوية، يعني ابن عمرو، حدثنا زائدة، فذكر
 نحوه، إلا أنه قال: إلا سهيل بن بيضاء، وقال في قول أبي بكر: قال: فقال

(٣٦٣٣) إسناده منقطع، وهو مكرر ما قبله. زائدة: هو ابن قدامة. يعني عن الأعمش بالإسناد السابق.

(١) هكذا في الأصل والحلبية، ولكن سياق سورة الأنفال على العكس من ذلك. (مصحح)

أبو بكر: يا رسول الله، عترتك وأصلك وقومك، تجاوز عنهم يستنقذهم الله بك من النار، قال: وقال عبدالله بن رواحة: يا رسول الله، أنت بوادٍ كثير الحطب، فأضرمه ناراً، ثم ألقهم فيه، فقال العباس: قطع الله رحمتك.

٣٦٣٤ - حدثنا حسين، يعني ابن محمد، حدثنا جرير، يعني ابن حازم، عن الأعمش، فذكر نحوه، إلا أنه قال: فقام عبدالله بن جحش، فقال: يا رسول الله، أعداء الله، كذبوك وأذوك وأخرجوك وقتلوك، وأنت بوادٍ كثير الحطب، فاجمع لهم حطباً كثيراً، ثم أضرمه عليهم، وقال: سهل ابن بيضاء.

٣٦٣٥ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الحجاج عن زيد بن جبيرة عن خشف بن مالك عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ جعل الدية في الخطأ أخماساً.

(٣٦٣٤) إسناده منقطع، وهو مكرر ما قبله.

(٣٦٣٥) إسناده صحيح، زيد بن جبيرة بن حرملة الطائي الكوفي: تابعي ثقة، وثقه ابن معين وغيره، وترجمه البخاري في الكبير ٣٥٦/١/٢ وقال: «سمع ابن عمر». خشف، بكسر الخاء وسكون الشين المعجمتين، ابن مالك الطائي الكوفي: ثقة، وثقه النسائي، وذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري ٢٠٦/١/٢ وقال: «سمع عمر وابن مسعود». وهذا الحديث رواه أبو معاوية هكذا مجملاً غير مفسر، وفسره غيره، ففي المنتقى ٣٩٩٧: «عن الحجاج بن أرطاة عن زيد بن جبيرة عن خشف بن مالك الطائي عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: في دية الخطأ عشرون حقة، وعشرون جذعة، وعشرون بنت مخاض، وعشرون بنت لبون، وعشرون ابن مخاض ذكراً. رواه الخمسة. وقال ابن ماجه في إسناده: عن الحجاج حدثنا زيد بن جبيرة. وقال أبو حاتم الرازي: الحجاج يدلس عن الضعفاء، فإذا قال حدثنا فلا يرتاب به». وستأتي الرواية المفصلة ٤٣٠٣. وفي هذا التفصيل كلام طويل، وعلمه الدارقطني في السنن ٣٦٠ - ٣٦٢ تعليلاً واسعاً، وروى الحديث بأسانيد وألفاظ كثيرة. وانظر أيضاً عون المعبود ٤: ٣٠٨ وشرح الترمذي ٢: ٣٠٢ - ٣٠٣.

٣٦٣٦ - حدثنا أبو معاوية حدثنا إبراهيم بن مسلم الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس المسكين بالطَّوَّافِ، ولا بالذي تردُّه التمرة ولا التمرتان، ولا اللقمة ولا اللقمتان، ولكن المسكين المتعفف الذي لا يسأل الناس، ولا يفطن له فيتصدق عليه».

٣٦٣٧ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد قال: قال عبد الله: ما رأيت رسول الله ﷺ صلى صلاةً إلا لميقاتها، إلا صلاتين: صلاة المغرب والعشاء بجمع، وصلاة الفجر يومئذ قبل ميقاتها.

٣٦٣٨ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وما يزال الرجل يصدق حتى يكتب عند الله عز وجل صدقاً، وإياكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله عز

(٣٦٣٦) إسناده ضعيف، لضعف إبراهيم بن مسلم الهجري، كما بينا في ٣٦٢٣. والحديث في مجمع الزوائد ٣: ٩٢ وقال: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح»!، هكذا قال. ولم يكن الهجري قط من رجال الصحيح، بل لم يخرج له أحد من أصحاب الكتب الستة إلا ابن ماجه، كما يفهم من التهذيب. ومتن الحديث في ذاته صحيح من حديث أبي هريرة، رواه أحمد والشيخان وأبو داود والنسائي، كما في الجامع الصغير ٧٥٨٥.

(٣٦٣٧) إسناده صحيح، عمارة: هو ابن عمير. عبد الرحمن بن يزيد: هو النخعي. والحديث رواه البخاري ٣: ٤٢٣ - ٤٢٤ من طريق الأعمش. ورواه أيضاً مسلم وأبو داود والطحاوي. انظر نصب الراية ٢: ١٩٤. انظر معناه مطولاً فيما يأتي ٣٨٩٣. وقوله «قبل ميقاتها»: ليس معناه أنه صلاها قبل طلوع الفجر، فإنه غير صحيح. بل أراد أنها وقعت قبل الوقت المعتاد فعلها فيه في الحضر. وانظر الفتح ٣: ٤١٩ - ٤٢٠.

(٣٦٣٨) إسناده صحيح، ورواه مسلم والبخاري في الأدب المفرد والترمذي، كما في الجامع الصغير ٥٥٣٦.

وجل، كذاباً».

٣٦٣٩ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا فرطكم على الحوض، ولأنازعن أقواماً ثم لأغلبن عليهم، فأقول: يارب أصحابي، فيقول: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك».

٣٦٤٠ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إنه سيكون عليكم أمراء وترون أثرة»، قال: قالوا: يا رسول الله، فما يصنع من أدرك ذلك منا؟، قال: «أدوا الحق الذي عليكم، وسلوا الله الذي لكم».

٣٦٤١ - قال عبد الله [بن أحمد]: سمعت أبي قال: سمعت يحيى قال: سمعت سليمان قال: سمعت زيد بن وهب قال: سمعت عبد الله قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «إنكم سترون بعدي أثرة وأموراً تنكرونها»: قال: قلنا: ما تأمرنا؟، قال: «أدوا إليهم حقهم، وسلوا الله حقكم».

٣٦٤٢ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن أبي إسحق عن

(٣٦٣٩) إسناده صحيح، ورواه البخاري بمعناه ١١: ٤٠٨ و ١٣: ٣. وانظر ٢٣٢٧.

(٣٦٤٠) إسناده صحيح، ورواه البخاري ١٣: ٤ من طريق يحيى القطان عن الأعمش، وهي الطريق الآتية ٣٦٤١. ورواه أيضاً مسلم والترمذي، كما في الذخائر ٤٧٣٤. الأثرة، بفتح الهمزة والشاء والراء: قال ابن الأثير: «الاسم من أثر يورث إيثارة: إذا أعطى، أراد أنه يستأثر عليكم فيفضل غيركم في نصيبه من الشيء. والاستئثار: الانفراد بالشيء».

(٣٦٤١) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٣٦٤٢) إسناده صحيح، ورواه أبو داود ٣: ٣٨ - ٣٩ مطولاً من طريق سفيان عن أبي إسحق. وسيأتي نحوه ٣٧٠٨ مطولاً من طريق عاصم عن أبي وائل عن ابن مسعود. وعبد الله ابن النواحة هذا كان أرسله مسيلمة الكذاب إلى النبي ﷺ، فلذلك لم يقتله مع رذته، =

حارثة بن مُضَرَّب قال: قال عبد الله لابن النواحة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لولا أنك رسول لقتلتك»، فأما اليوم فلست برسول، يا خرسه، قم فاضرب عنقه، قال: فقام إليه فضرب عنقه.

٣٦٤٣ - حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن حميد بن هلال عن أبي قتادة عن يسير بن جابر قال: هاجت ريح حمراء بالكوفة: فجاء رجل

= فلما تمكن منه ابن مسعود قتله، وله ذكر في الإصابة ٥: ١٤٥. ومن البين أنه غير «ابن النواحة» الذي أمره علي بالإقامة فيما مضى ٨٦١.

(٣٦٤٣) إسناده صحيح، أبو قتادة العدوي: اسمه «تميم بن نذير» بضم النون ويقال «بن الزبير» وقيل في اسمه أقوال أخر، وهو تابعي ثقة، مختلف في صحبته، والراجح أنه تابعي، ترجمه البخاري في الكبير ١٥١/٢/١ وابن حجر في الإصابة ١: ١٩٦. يسير بن جابر: سبق توثيقه ٢٦٦ باسم «أسير»، وكلاهما بالتصغير، ونزيد هنا أن الهمزة والياء يتعاقبان في اسمه، فيقال «أسير»، وهو الراجح ويقال «يسير». وقد اختلط هذا عند صاحب التهذيب بترجمة «يسير بن عمرو» فجعلهما قولين في شخص واحد، ثم قال: «ويقال إنهما اثنان»!!، وقد فرق البخاري بينهما في الكبير، فترجم «أسير بن جابر» العبدى ٦٦/٢/١ وذكر أنه يروي عن ابن مسعود وعمر، وترجم «يسير بن عمرو الشيباني» ٤٢٢/٢/٤ وذكر أن شعبة سماه «أسير بن عمرو الشيباني»، ثم روى عن يسير هذا قال: «توفي النبي ﷺ وأنا ابن عشر سنين»، وروى عن العوام قال: «ولد يسير بن عمرو في مهاجر رسول الله ﷺ ومات سنة ٨٥». فهذا كله قاطع في أنهما اثنان، ولذلك حكى البخاري القول الآخر مضعفاً، قال: «وقال بعضهم هو أسير بن جابر»، والحديث مختصر هنا، وسيأتي كاملاً بهذا الإسناد ٤١٤٦. ورواه مسلم ٢: ٣٦٥ - ٣٦٦ (٨): ١٧٧ - ١٧٨ طبعة الإستانة) من طريق إسماعيل، وهو ابن علي، ومن طريق حماد بن زيد، كلاهما عن أيوب، ومن طريق سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال، الهجيرا: بكسر الهاء وتشديد الجيم المكسورة وآخرها ألف مقصورة، وهي العادة والدأب والديدن، وقد رسمت هنا بالألف في الأصلين، ويجوز رسمها بالياء أيضاً.

ليس له هَجِيرًا إِلَّا: يا عبدَ اللَّهِ بن مسعود، جاءت الساعة!!، قال: / وكان متكئًا فجلس، فقال: «إن الساعة لا تقوم حتى لا يُقسَمَ ميراث ولا يُفرَحَ بغنيمة»، قال: «عدوًّا يجمعون لأهل الإسلام، ويجمع لهم أهل الإسلام»، فذكر الحديث، قال: «جاءهم الصريخ أن الدجال قد خلف في ذرائعهم، فيرفضون ما في أيديهم، ويقبلون، فيبعثون عشرة فوارس طليعة»، قال رسول الله ﷺ: «إني لأعرف أسماءهم وأسماء آبائهم وألوان خيولهم، وهم خير فوارس على ظهر الأرض يومئذ»، أو قال: «هم من خير فوارس على ظهر الأرض يومئذ».

٣٦٤٤ - حدثنا إسماعيل عن ابن عون عن عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن قال: قال ابن مسعود: كنت لا أحب عن النجوى، ولا عن كذا ولا عن كذا، قال ابن عون: فنسي واحدة ونسيت أنا

(٣٦٤٤) في إسناده نظر، وأنا أرجح أنه منقطع. عمرو بن سعيد: هو القرشي، سبق توثيقه ١٤٤٠. حميد بن عبد الرحمن: هو الحميري، وهو تابعي ثقة، كما مضى ١٤٤٠، ولكنه يروي عن متأخري الصحابة، كابن عمر وأبي هريرة، وما أظنه من طبقة من يدرك ابن مسعود. والحديث أشار إليه الحافظ في الإصابة ٦: ٣٤ فذكره مختصرًا، ونسبه للبغوي وأبي يعلى، ولم ينسبه للمسند، ولم أجده في مجمع الزوائد، ولعله اكتفى بحديث ابن مسعود في ذكر الكبير، وفيه: «ولكن الكبير من سفه الحق وازدرى الناس»، وسيأتي ٣٧٨٩. «مرارة»: بضم الميم وتخفيف الراء. «الرهاوي»: بفتح الراء، نسبة إلى «رها» قبيلة من مذحج، وضبطه بعضهم بضم الراء، انظر المشتبه ٢٣١ وشرح القاموس ١٠: ١٦١ والأنساب للسمعاني. قال ابن عبد البر في الاستيعاب ٢٥٦. «وليس مالك بن مرارة هذا مشهوراً في الصحابة». الشراك، بكسر الشين وتخفيف الراء: أحد سيور النعل التي تكون على وجهها. بطر الحق: هو أن يتكبر عن الحق فلا يقبله. سفه الحق: أي جهله، والسفه في الأصل الخفة والطيش، والمعنى الاستحفاف بالحق وأن لا يراه على ما هو عليه من الرجحان والرزانة. غمط الناس: استهان بهم واستحقرهم.

واحدةً، قال: فأُتيتُه وعنده مالك بن مُرارة الرَّهَآوي، فأدرکتُ من آخر حديثه وهو يقول: يا رسول الله، قد قُسم لي من الجَمال ما ترى، فما أُحبُّ أن أحداً من الناس فضّلني بِشراكينَ فما فوقَهُما، أفليس ذلك هو البغي؟، قال: «لا، ليس ذلك بالبغي، ولكن البغي من بطر»، قال: أو قال: «سفه الحقّ، وغمط الناس».

٣٦٤٥ - حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان قال حدثني عون عن عبد الله بن مسعود قال: إذا حدّثتم عن رسول الله ﷺ حديثاً فظنوا برسول الله ﷺ أهياه وأهداه وأتقاه.

٣٦٤٦ - حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان حدثني سليمان عن أبي وائل عن عبد الله قال: صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة، فلم يزل قائماً حتى هممت بأمرٍ سوءٍ، قلنا: وما هممت به؟، قال: هممت أن أجلس وأدعه!!.

٣٦٤٧ - حدثنا يحيى عن شعبة حدثني زبيد عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»، قال: قلت لأبي وائل: أنت سمعت من عبد الله؟، قال: نعم.

(٣٦٤٥) إسناده ضعيف، لانقطاعه. عون بن عبد الله بن مسعود: لم يسمع من أبيه، حديثه عنه مرسل. ابن عجلان: هو محمد. والحديث رواه ابن ماجه ١: ٧ من طريق ابن عجلان. وقد مضى معناه مراراً في مسند علي، بأسانيد بعضها منقطع وبعضها متصل، منها ٩٨٥، ١٠٩٢.

(٣٦٤٦) إسناده صحيح، سليمان. هو الأعمش. والحديث رواه الشيخان وابن ماجه، كما في الذخائر ٤٨٧٦.

(٣٦٤٧) إسناده صحيح، ورواه الجماعة إلا أبا داود، كما في الذخائر ٤٧٠٦.

٣٦٤٨ - حدثنا يحيى عن سفيان حدثني منصور عن سالم بن أبي الجعد عن أبيه عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجنّ وقرينه من الملائكة»، قالوا: وإياك يا رسول الله: قال: «وإياي، ولكن الله أعانني عليه، فلا يأمرني إلا بحق».

٣٦٤٩ - حدثنا يحيى عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أن مجاهدًا أخبره أن أبا عبيدة أخبره عن أبيه قال: كنا جلوساً في مسجد الخيف ليلة عرفة التي قبل يوم عرفة، إذ سمعنا حسّ الحية، فقال رسول الله ﷺ: «اقتلوه»، قال: فقمنا، فدخلت شقّ جحرٍ، فأتني بسعفة فأضرم فيها ناراً، وأخذنا عوداً فقلعنا عنها بعض الجحر، فلم نجدها، فقال رسول الله ﷺ: «دعوها، وقاها الله شركم كما وقاكم شرها».

٣٦٥٠ - حدثنا يحيى حدثنا إسماعيل، هو ابن أبي خالد، حدثني

(٣٦٤٨) إسناده صحيح، سالم بن أبي الجعد: سبق توثيقه ٤٣٩. أبوه أبو الجعد: هو رافع الغطفاني، تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٢٧٨/١/٢ قال: «رافع أبو الجعد الأشجعي الغطفاني مولاهم، قارئاً للقرآن، سمع ابن مسعود وعن علي، روى عنه ابنه سالم». وفي التهذيب أن بعضهم ذكره في الصحابة. والحديث رواه مسلم ٢: ٣٤٦ من طريق سفيان عن منصور، ومن طريق جرير عن منصور. وقد مضى معناه من حديث ابن عباس ٢٣٢٣ وأشرنا هناك إلى رواية مسلم هذا الحديث.

(٣٦٤٩) إسناده ضعيف، لأن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه. والحديث رواه النسائي ٢: ٣٣ عن عمرو بن علي الفلاس عن يحيى، وقد سبق شيء من معناه بإسنادين صحيحين ٣٥٧٤، ٣٥٨٦. «شق جحر» في ك «شق جحرها». «وأخذنا عوداً»: هذا هو الثابت في ح والنسائي، وفي ك «عموداً».

(٣٦٥٠) إسناده صحيح، قيس: هو ابن أبي حازم البجلي، وهو تابعي كبير مخضرم ثقة، وترجمه =

قيس عن ابن مسعود قال: كُنَّا نغزو مع رسول الله ﷺ ليس لنا نساء، فقلنا: يا رسول الله، ألا نستخصي؟، فنهانا عن ذلك.

٣٦٥١ - حدثنا يحيى حدثنا إسماعيل حدثني قيس عن ابن مسعود قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالا فسلطه علىهلكته في الحق، ورجل آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها الناس».

٣٦٥٢ - حدثنا يحيى عن سفيان حدثني أبي عن أبي يعلى عن ربيع بن خثيم عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ: أنه خطَّ خطًّا مربعًا، وخطَّ خطًّا وسطَ المربع، وخطوطًا إلى جنب الخط الذي وسطَ الخط المربع، وخطًّا خارج من الخط المربع، قال: «هل تدرون ما هذا؟»، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «هذا الإنسان الخط الأوسط، وهذه الخطوط التي إلى جنبه الأعراس تنهشه من كل مكان، إن أخطأه هذا أصابه هذا، والخط المربع

البخاري في الكبير ١٤٥/١/٤. والحديث رواه الشيخان كما في الذخائر ٤٨١٢.

(٣٦٥١) إسناده صحيح، ورواه الشيخان وابن ماجه، كما في الذخائر ٤٨١١. وهو في ابن ماجه ٢٨٦:٢.

(٣٦٥٢) إسناده صحيح، والد سفيان: هو سعيد بن مسروق الثوري، سبق توثيقه ٩٠٩. أبو يعلى: هو منذر بن يعلى الثوري، سبق توثيقه ٦٠٦. الربيع بن خثيم بن عائذ الثوري: من كبار التابعين، ثقة من معادن الصدق، قال ابن معين: «لا يسئل عن مثله»، وترجمه البخاري في الكبير ٢٤٦/١/٢. «خثيم» بضم الخاء المعجمة وفتح الثاء المثلثة، وضبط في الخلاصة بفتح الخاء مع تقديم الياء على الثاء، وهو خطأ يحترز منه. والحديث رواه البخاري ١١: ٢٠١ - ٢٠٣ عن صدقة بن الفضل عن يحيى القطان. ورواه ابن ماجه ٢: ٢٨٩ عن أبي بشر بن خلف وأبي بكر بن خلاد، كلاهما عن يحيى. ونسب في الذخائر ٤٧١٨ أيضاً للترمذي ولم أجده حيث أشار، الأعراس، بالعين المهلمة: جمع عرض، بفتحتين، وهو ما ينتفع به في الدنيا، في الخير والشر.

الأجل المحيط به، والخط الخارج الأمل».

٣٨٦
١
٣٦٥٣ - حدثنا يحيى عن التيمي عن أبي عثمان عن ابن مسعود: أن رجلاً أصاب من امرأة قبله: فأتى النبي ﷺ يسأله عن كفارتها؟، فأنزل الله عز وجل: ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾، فقال: يا رسول الله ألي هذه؟، فقال: «لمن عمل كذا من أمتي».

٣٦٥٤ - حدثنا يحيى عن التيمي عن أبي عثمان عن ابن مسعود

(٣٦٥٣) إسناده صحيح، التيمي: هو سليمان. أبو عثمان: هو النهدي. والحديث نقله ابن كثير في التفسير ٤: ٤٠٢ عن البخاري من طريق يزيد بن زريع عن سليمان التيمي، ثم قال: «ورواه مسلم وأحمد وأهل السنن إلا أبا داود من طرق عن أبي عثمان النهدي، واسمه عبدالرحمن بن مل» وهو في الذخائر ٤٧٧٤. وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢٢٠٦، ٢٤٣٠.

(٣٦٥٤) إسناده صحيح، ورواه البخاري ١٣: ٢٠١ من طريق يحيى، و٢: ٨٦ - ٨٧ من طريق زهير، و ٩: ٣٨٥ - ٣٨٦ من طريق يزيد بن زريع، ثلاثتهم عن سليمان التيمي. ورواه أيضاً مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه، كما في الذخائر ٤٧٧٣. «ليرجع قائمكم»: رجع: ثلاثي. يستعمل لازماً ومتعدياً، يقال «رجع زيد» و«رجعتُ زيدا»، قال الحافظ في الفتح ٢: ٨٦: «فعلى هذا من رواه بالضم والتثقيب أخطأ، فإنه يصير من الترجيع. وهو التردد، وليس مراداً هنا. إنما معناه: يرد القائم، أي المتجهد، إلى راحته، ليقوم إلى صلاة الصبح نشيطاً، أو يكون له حاجة إلى الصيام فيتسحر، ويوقظ النائم ليتأهب لها بالغسل ونحوه». و«ينبه» بتشديد الباء، من التنبيه، وفي ح «ينتبه»، وأثبتنا ما في ك، وهو الموافق لروايات البخاري.

وقول أبي عبدالرحمن، وهو عبدالله بن أحمد، عقب الحديث: «هذا الحديث لم أسمعه من أحد»: يزيد أنه لم يسمعه من شيخ آخر غير أبيه الإمام، رضي الله عنه.

قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَمْنَعُنْ أَحَدَكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ عَنِ سَحُورِهِ، فَإِنَّهُ يُوْذَنُ»، أو قال: «لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ وَيُنْبِئَهُ نَائِمَكُمْ، لَيْسَ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا، وَضَمَّ يَدَهُ وَرَفَعَهَا، وَلَكِنْ حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا»، وُفِرَقَ يَحْيَى بَيْنَ السَّبَابَتَيْنِ. قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا الْحَدِيثُ لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ أَحَدٍ.

٣٦٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنِي سَلِيمَانَ ابْنُ عَتِيقٍ عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلَا هَلْكَ الْمُتَنَطِّعُونَ»، ثَلَاثَ مَرَارٍ، قَالَ يَحْيَى: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ.

٣٦٥٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ كَأَنَّهُ عَلَى الرُّضْفِ، قُلْتُ: حَتَّى يَقُومَ؟، قَالَ: حَتَّى يَقُومَ.

٣٦٥٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ عَنِ

(٣٦٥٥) إسناده صحيح، طلق بن حبيب العنزي: تابعي ثقة، كان من أعبد أهل زمانه. والحديث رواه مسلم ٢: ٣٠٤ من طريق حفص بن غياث ويحيى بن سعيد عن ابن جرير. ورواه أيضاً أبو داود. كما في الجامع الصغير ٩٥٩٤، والذخائر ٤٧٤١. المتنتطعون: قال ابن الأثير: «هم المتعمقون المغالون في الكلام، المتكلمون بأقصى حلوهم. مأخوذ من النطع [بكسر النون وفتح الطاء]، وهو الغار الأعلى من الفم. ثم استعمل في كل تعمق قولاً وفعلاً».

(٣٦٥٦) إسناده ضعيف، لانقطاعه. ورواه أبو داود ١: ٣٧٧ (رقم ٩٥٧ من تهذيب المنذري)، قال المنذري: «وأخرجه الترمذي والنسائي، وقال الترمذي: هذا حديث حسن، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه». الرضف، بفتح الراء وسكون الضاد: الحجارة المحماة على النار.

(٣٦٥٧) إسناده صحيح، عبد الرحمن بن أبي علقمة: تابعي ثقة. وقد اختلط على بعضهم بصحابي اسمه «عبد الرحمن بن علقمة»، فظنوه إياه، وهما اثنان: الصحابي روى عن =

عبدالرحمن بن أبي علقمة قال: سمعت ابن مسعود يقول: أقبل النبي ﷺ من الحديدية ليلاً، فنزلنا دهاساً من الأرض، فقال: «من يكلُّونا؟»، فقال بلال: أنا، قال: «إذن تنام»، قال: لا، فنام حتى طلعت الشمس، فاستيقظ فلان وفلان، فيهم عمر، فقال: اهضبوا، فاستيقظ النبي ﷺ، فقال: «افعلوا ما كنتم تفعلون»، فلما فعلوا قال: «هكذا فافعلوا، لمن نام منكم أو نسي».

٣٦٥٨ - حدثنا يحيى حدثنا سفيان حدثني زيد عن إبراهيم عن مسروق عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية».

٣٦٥٩ - حدثنا يحيى عن شعبة حدثني عمرو بن مرة عن

رسول الله حديثاً في ورود وفد ثقيف بهدية، واسم أبيه «علقمة»، والتابعي هو الذي هنا، ويروي عن ابن مسعود. وانظر التهذيب ٦: ٢٣٣ والإصابة ٤: ١٧٢ - ١٧٣. والحديث رواه أبو داود ١: ١٧٠، قال المنذري (رقم ٤٢٠): «حسن، وأخرجه النسائي». الدهاس، بفتح الدال وتخفيف الهاء، والدهس، بفتح الدال وسكون الهاء: ما سهل ولان من الأرض ولم يبلغ أن يكون رملاً. يكلُّونا: يحفظنا ويحرسنا. وفي ح «يطرنا»، وهو تصحيف لا معنى له، وصححناه من ك. اهضبوا: قال ابن الأثير: «أي تكلموا وامضوا. يقال: هضب في الحديث وأهضب: إذا اندفع فيه. كرهوا أن يوقظوه [يعني النبي ﷺ]، فأرادوا أن يستيقظ بكلامهم».

(٣٦٥٨) إسناده صحيح، ورواه الجماعة إلا أبا داود، كما في الذخائر ٤٩٦١ والجامع الصغير ٧٦٨٩. دعوى الجاهلية: قال ابن الأثير: هو قولهم: يال فلان، كانوا يدعون بعضهم بعضاً عند الأمر الحادث الشديد.

(٣٦٥٩) إسناده صحيح، وذكره ابن كثير في التفسير ٦: ٤٧٤ عن هذا الموضع، ثم قال: «وكذا رواه عن محمد بن جعفر عن شعبة عن عمرو بن مرة، به، وزاد في آخره: قال: قلت له: أنت سمعته من عبد الله؟، قال: نعم، أكثر من خمسين مرة، ورواه أيضاً عن =

عبدالله بن سلمة قال: قال عبدالله: أوتي نبيكم ﷺ مفاتيح كل شيء غير خمس ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾.

٣٦٦٠ - حدثنا يحيى عن زهير قال حدثني أبو إسحاق عن عبدالرحمن بن الأسود عن الأسود وعلقمة عن عبدالله قال: أنا رأيت رسول الله ﷺ يكبر في كل خفضٍ ورفعٍ وقعودٍ، ويسلم عن يمينه وعن يساره حتى يرى بياض خديه أو خده، ورأيت أبا بكر وعمر يفعلان ذلك.

٣٦٦١ - حدثنا يحيى عن شعبة حدثنا أبو إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبدالله قال: كنا مع النبي ﷺ في قبة، نحو من أربعين، فقال: «أترضون أن تكونوا رُبع أهل الجنة؟»، قلنا: نعم، قال: «أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة؟»، قلنا: نعم، قال: «والذي نفسي بيده، إنني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة، وذلك أن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة، وما أنتم في الشرك إلا كالشعرة البيضاء في جلد ثورٍ أسود، أو السوداء في جلد ثورٍ أحمر».

وكيع عن مسعر عن عمرو بن مرة، به. وهذا إسناده حسن على شرط السنن، ولم يخرجوه. وهو أيضاً في مجمع الزوائد ٨: ٢٦٣ وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح». وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢٩٢٦ م.

(٣٦٦٠) إسناده صحيح، عبدالرحمن بن الأسود بن يزيد بن قيس النخعي: ثقة من خيار الناس، أخرج له أصحاب الكتب الستة. أبوه الأسود بن يزيد: تابعي ثقة فقيه زاهد. علقمة: هو ابن قيس، سبق في ٣٥٦٣، وهو عم الأسود بن يزيد والحديث رواه الترمذي والنسائي، كما في المنتقى ٩٣٥.

(٣٦٦١) إسناده صحيح، ورواه البخاري ١١: ٣٣٥ - ٣٣٦، ٤٦٠، ومسلم ١: ٧٩. ورواه أيضاً الترمذي وابن ماجه، كما في الذخائر ٤٨٠٢.

٣٦٦٢ - حدثنا يحيى عن شعبة حدثنا أبو إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال: مرّ بي رسول الله ﷺ وأنا أصلي، فقال: «سل تعطه يا ابن أمّ عبد»، فابتدر أبو بكر وعمر، قال عمر: ما بادرني أبو بكر إلى شيء إلا سبقني إليه أبو بكر، فسألاه عن قوله؟، فقال: من دعائي الذي لا أكاد أدع: اللهم إني أسألك نعيماً لا يبيد، وقرّة عينٍ لا تنفد، ومرافقة النبي ﷺ محمد في أعلى الجنة جنة الخلد.

٣٦٦٣ - قال عبد الله [بن أحمد]: سمعت أبي قال: سمعت يحيى قال سمعت سليمان قال سمعت زيد بن وهب قال سمعت عبد الله قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «إنكم سترون بعدي أثرّة وأموراً تنكرونها»، قال: قلنا: وما تأمرنا؟، قال: «أدوا إليهم حقهم، وسلوا الله حقكم».

٣٦٦٤ - حدثنا ابن نمير عن مجالد عن عامر عن الأسود بن يزيد قال: أقيمت الصلاة في المسجد، فجئنا نمشي مع عبد الله بن مسعود، فلما ركع الناس ركع عبد الله وركعنا معه ونحن نمشي، فمر رجل بين يديه فقال: السلام عليك يا أبا عبد الرحمن، فقال عبد الله وهو راكع: صدق الله

(٣٦٦٢) إسناده ضعيف، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

(٣٦٦٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٦٤١ بإسناده.

(٣٦٦٤) إسناده حسن، مجالد: هو ابن سعيد. عامر: هو الشعبي. والحديث سيأتي معناه مطولاً بإسناد آخر ٣٨٧٠. وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد ٧: ٣٢٨ - ٣٢٩ الحديث المطول وأشار إلى اختلاف رواياته، ونسبه لأحمد، والبخاري يبعثه، وكذلك الطبراني، ثم قال: «ورجال أحمد والبخاري رجال الصحيح» في الموطأ ١: ١٧٩: «مالك: أنه بلغه أن عبد الله بن مسعود كان يذب راعياً». وهذا البلاغ لم أجد أحداً خرج وصله، لا السيوطي ولا الزرقاني ١: ٢٩٧، ولم يذكره ابن عبد البر في التقيصي. فيستفاد وصله من المسند.

ورسوله، فلما انصرف سأله بعض القوم: لم قلت حين سلم عليك الرجل: صدق الله ورسوله؟، قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن من أشرط الساعة إذا كانت التحية على المعرفة».

٣٦٦٥ - حدثنا ابن نمير أخبرنا مالك بن مغول عن الزبير بن عدي عن طلحة عن مرة عن عبد الله قال: لما أسري برسول الله ﷺ انتهى به إلى سدره المنتهى، وهي في السماء السادسة، إليها ينتهي ما يعرج به من الأرض فيقبض منها، وإليها ينتهي ما يهبط به من فوقها فيقبض منها، قال: ﴿إِذْ يَغْشَى السُّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾ قال: فرأش من ذهب، قال: فأعطي رسول الله ﷺ ثلاثاً: أعطي الصلوات الخمس، وأعطي خواتيم سورة البقرة، وغفر لمن لا يشرك بالله من أمته شيئاً المقحّمات.

٣٦٦٦ - حدثنا ابن نمير أنبأنا سفيان عن عبد الله بن السائب عن زاذان قال: قال عبد الله: قال رسول الله ﷺ: «إن لله ملائكة في الأرض سيّاحين، يبلغوني من أمتي السلام».

(٣٦٦٥) إسناده صحيح، طلحة: هو ابن مصرف. مرة: هو ابن شراحيل الهمداني الكوفي، وهو ثقة من كبار التابعين. والحديث نقله ابن كثير في التفسير ٨: ١٠٦ عن هذا الموضع، وقال: «انفرد به مسلم». وذكره فيه أيضاً ٥: ١٢٨ عن البيهقي من طريق ابن نمير عن مالك بن مغول، وقال: «ورواه مسلم في صحيحه عن محمد بن عبد الله بن نمير وزهير ابن حرب كلاهما عن عبد الله بن نمير، به».

(٣٦٦٦) إسناده صحيح، عبد الله بن السائب الكندي: ثقة، وثقه ابن معين وأبو حاتم والنسائي وغيرهم. زاذان: هو أبو عمر الكندي، سبق توثيقه ٦٤١. والحديث رواه النسائي ١: ١٨٩ بأسانيد عن سفيان الثوري. وهو في مجمع الزوائد ٩: ٢٤ مطولاً، وقال: «رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح».

٣٦٦٧ - حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: « الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله، والنار مثل ذلك ».

٣٦٦٨ - حدثنا ابن نمير حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تباشر المرأة المرأة لتتعتها لزوجها كأنه ينظر إليها ».

٣٦٦٩ - حدثنا أبو خالد الأحمر قال سمعت عمرو بن قيس عن عاصم عن شقيق عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: « تابعوا بين الحج والعمرة، فإنهما ينفيان الفقر والذنوب، كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة، وليس للحجة المبرورة ثواب دون الجنة ».

٣٦٧٠ - حدثنا أبو داود الحفري عمر بن سعد حدثنا سفيان عن

(٣٦٦٧) إسناده صحيح، ورواه البخاري ١١: ٢٧٥ من طريق منصور والأعمش عن أبي وائل، وهو شقيق.

(٣٦٦٨) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٦٠٩.

(٣٦٦٩) إسناده صحيح، عمرو بن قيس: هو الملائمي. عاصم: هو ابن أبي النجود. والحديث رواه الترمذي ٢: ٧٨ والنسائي ٢: ٤ كلاهما من طريق أبي خالد الأحمر. قال الترمذي: « حديث حسن صحيح غريب من حديث عبد الله بن مسعود »، وقال شارحه: « وأخرجه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما ».

(٣٦٧٠) إسناده صحيح، عمر بن سعد أبو داود الحفري: ثقة حافظ ثبت، قال أبو داود: « كان جليلاً جداً ». « الحفري » بفتح الحاء والفاء، نسبة إلى « حفر السبيع » وهو موضع بالكوفة، والسبيع، بفتح السين: اسم قبيلة. وفي ح « الحضري » بالضاد، وهو تصحيف. أبو عبد الرحمن: هو السلمي. والحديث روى ابن ماجه نحوه مطولاً ١: ٨ من طريق ابن عون عن مسلم البطين عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن عمرو بن ميمون. قال السندي: « وهذا الحديث قد انفرد به المصنف. وفي الزوائد: إسناده صحيح، احتج الشيخان بجميع =

إبراهيم بن مهاجر عن مُسلم البَطِين عن أبي عبدالرحمن عن عبدالله قال:
قال: رسول الله ﷺ، ثم تَغْيِيرَ وجهه. ثم قال: نحواً من ذا، أو قريباً من ذا.

٣٦٧١ - حدثنا محمد بن عبيد حدثنا أبان بن إسحق عن
الصَّبَّاح بن محمد عن مُرَّة الهمداني عن عبدالله بن مسعود قال:

رواته. ورواه الحاكم من طريق ابن عمرو [كذا]!، قلت: وقد اختلف فيه على مسلم بن
عمران البطين، قيل: عنه عن أبي عبيدة عن عبدالله بن مسعود، وقيل: عنه عن أبي
عبدالرحمن السلمي، وقيل: عنه عن إبراهيم التيمي. وهو في المستدرک ٣: ٣١٤
مختصراً من طريق أبي العميس عن مسلم البطين عن عمرو بن ميمون، صححه على
شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. وأنا أخشى أن يكون سقط من الإسناد عند الحاكم
«عن إبراهيم التيمي عن أبيه» بين مسلم البطين وعمرو بن ميمون. وعلى كل
فالاخلاف بين رواية المسند ورواية ابن ماجه، ليس خلافاً، فالظاهر أن يكون مسلم البطين
سمع الحديثين، الذي في المسند من أبي عبدالرحمن السلمي، والذي في ابن ماجه
من إبراهيم التيمي، وكل صحيح.

(٣٦٧١) إسناده ضعيف، أبان بن إسحق الأسدي: ثقة، وثقه العجلي، وذكره ابن حبان في
الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٤٥٣/١/١ فلم يذكر فيه جرحاً. الصباح بن
محمد بن أبي حازم البجلي الأحمسي: ضعفه ابن حبان جداً. وقال: «كان ممن يروي
الموضوعات عن الثقات»، وهو غلو، وقال العقيلي: «في حديثه وهم، ويرفع الموقوف»،
وقال الذهبي في الميزان: «رفع حديثين هما من قول عبدالله»، يعني هذا والذي بعده.
والحديث رواه الترمذي ٣: ٣٠٥ وقال: «حديث غريب، إنما نعرفه من هذا الوجه، من
حديث أبان بن إسحق عن الصباح بن محمد». ورواه الحاكم في المستدرک ٤: ٣٢٣
ولكن سمي رواية «الصباح بن محارب»!، وهو خطأ عجيب، فليس للصباح بن محارب
رواية في هذا الحديث، ولا هو من هذه الطبقة، بل هو متأخر عن الصباح بن محمد،
ثم الحديث حديث الصباح بن محمد دون شك. وأعجب منه أن يوافقه الذهبي على
ذكر «الصباح بن محارب» وعلى تصحيح الحديث!!.

قال رسول الله ﷺ ذات يوم: «استحيوا من الله عز وجل حقَّ الحياء»، قال: قلنا: يا رسول الله، إنا نستحي والحمد لله، قال: «ليس ذلك، ولكن من استحي من الله حقَّ الحياء فليحفظ الرأس وما حوى، وليحفظ البطن وما وعى، وليذكر الموت والبلى، ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا، فمن فعل ذلك فقد استحيا من الله عز وجل حقَّ الحياء».

٣٦٧٢ - حدثنا محمد بن عبيد حدثنا أبان بن إسحق عن الصباح ابن محمد عن مرة الهمداني عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله قسم بينكم أخلاقكم، كما قسم بينكم أرزاقكم، وإن الله عز وجل يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب، ولا يعطي الدين إلا لمن أحب، فمن أعطاه الله الدين فقد أحبه، والذي نفسي بيده، لا يسلم عبد حتى يسلم قلبه ولسانه، ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه»، قالوا: وما بوائقه يا نبي الله! قال: «غشمه وظلمه، ولا يكسب عبد مالا من حرام فينفق فيه فيبارك له فيه، ولا يتصدق به فيقبل منه، ولا يترك خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار، إن الله عز وجل لا يمحو السيئ، ولكن يمحو السيئ بالحسن، إن الخبيث لا يمحو الخبيث».

٣٦٧٣ - / حدثنا عبد الصمد حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا أبو

(٣٦٧٢) إسناده ضعيف، كالذي قبله. وهو في مجمع الزوائد ١: ٥٣ وقال: «رواه أحمد، ورجال إسناده بعضهم مستور، وأكثرهم ثقات». وذكر نحوه بمعناه أيضاً عن ابن مسعود ١٠: ٢٩٢ وقال: رواه البزار، وفيه من لم أعرفهم»، وعلق الحافظ ابن حجر على ذلك بخطه في نسخة الأصل من مجمع الزوائد، المحفوظة بدار الكتب المصرية، قال: «كلهم معروف، والآفة من الصباح - ابن حجر» وروى الحاكم في المستدرک ١: ٣٣ - ٣٤ بعضه بمعناه من حديث الثوري عن زبيد عن مرة عن ابن مسعود، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٣٦٧٣) إسناده صحيح، أبو إسحق الهمداني: هو السبيعي عمرو بن عبد الله. والحديث في =

إسحق الهمداني عن أبي الأحوص عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان ثلث الليل الباقي يهبط الله عز وجل إلى السماء الدنيا، ثم تفتح أبواب السماء، ثم ييسط يده فيقول: هل من سائل يعطى سؤله، فلا يزال كذلك حتى يطلع الفجر».

٣٦٧٤ - حدثنا محمد بن عبيد حدثنا الأعمش عن شقيق قال: قال عبد الله: قال رسول الله ﷺ: «أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء».

٣٦٧٥ - حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن حكيم بن جبير عن

مجمع الزوائد ١٠: ١٥٣، وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح». ومعنى الحديث ثابت من حديث أبي هريرة، رواه أصحاب الكتب الستة وغيرهم. انظر شرحنا على الترمذي ٢: ٣٠٧ - ٣٠٩.

(٣٦٧٤) إسناده صحيح، ورواه البخاري ١١: ٣٤٣ و١٢: ١٦٦. ورواه أيضاً مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه، كما في ذخائر المواريث ٤٨٧٥.

(٣٦٧٥) إسناده ضعيف، لضعف حكيم بن جبير، كما قلنا في ٢١٠ ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير ١٦/١/٢ وقال: «كان شعبة يتكلم فيه» وقال أيضاً: «كان يحيى وابن مهدي لا يحدثان عنه، ولا عن عبد الأعلى، يعني الثعلبي»، وفي التهذيب: «قال ابن المديني: سألت يحيى بن سعيد عنه؟ فقال كم روى! إنما روى شيئاً يسيراً، قلت: من تركه؟، قال: شعبة، من أجل حديث الصدقة» يعني هذا الحديث. محمد بن عبدالرحمن النخعي: ثقة، وثقه ابن معين وقال أبو زرعة: «كان رفيع القدر»، وترجمه البخاري في الكبير ١٥٣/١/١. والحديث رواه أبو داود ٢: ٣٣ من طريق يحيى بن آدم عن سفيان، وفي آخره: «قال يحيى [هو ابن آدم]: فقال عبدالله بن عثمان لسفيان: حفظي أن شعبة لا يروي عن حكيم بن جبير؟، فقال سفيان: فقد حدثناه زيد عن محمد بن عبدالرحمن بن يزيد». ورواه الترمذي ٢: ١٩ من طريق شريك عن حكيم بن جبير، ثم قال: «حديث حسن، وقد تكلم شعبة في حكيم بن جبير من أجل هذا»

محمد بن عبدالرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «من سأل وله ما يغنيه جاءت يوم القيامة خدوشاً أو كدوشاً في وجهه»، قالوا: يا رسول الله، وما غناه؟، قال: «خمسون درهماً وحسابها من الذهب».

٣٦٧٦ - حدثنا محمد بن السماك عن يزيد بن أبي زياد عن

الحديث، ثم روى من طريق يحيى بن آدم: «حدثنا سفيان عن حكيم بن جبير بهذا الحديث، فقال له عبدالله بن عثمان صاحب شعبة: لو غير حكيم حدث بهذا، فقال له سفيان: وما لحكيم؟، لا يحدث عنه شعبة؟، قال: نعم، قال سفيان: سمعت زييداً يحدث بهذا عن محمد بن عبدالرحمن بن يزيد». فقد ظهر مما روى أبو داود والترمذي عن سفيان أن الحديث صحيح من جهة زيد الياامي، لم ينفرد به حكيم بن جبير، وقد تكلف الشراح في تضعيفه مع هذا بما لا يقره منصف. والحديث رواه الحاكم ١: ٤٠٧ من طريق يحيى بن آدم. ورواه أيضاً النسائي وابن ماجه والدارمي، كما في شرح الترمذي. الكدوش: الخدوش.

(٣٦٧٦) إسناده ضعيف، لانقطاعه. المسيب بن رافع الأسدي الكاهلي الأعمى: تابعي ثقة، وترجمه البخاري ٤٠٧/١/٤ - ٤٠٨، ولكنه لم يدرك ابن مسعود، قال ابن معين: «لم يسمع من أحد من الصحابة إلا من البراء وأبي إياس عامر بن عبدة»، وقال ابن أبي حاتم في المراسيل ٧٦: «سمعت أبي يقول: المسيب بن رافع عن ابن مسعود: مرسل، وسمعت أبي يقول مرة أخرى: المسيب بن رافع لم يلق ابن مسعود، ولم يلق علياً، إنما يروي عن مجاهد ونحوه». محمد بن السماك: هو محمد بن صبيح، بفتح الصاد، أبو العباس السماك، وهو ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ١٠٦/١/١ - ١٠٧ وله ترجمة حافلة في تاريخ بغداد للخطيب ٥: ٣٦٨ - ٣٧٣ وروى فيها عن ابن نمير قال: «حدثنا محمد بن السماك، وكان صدوقاً ما علمته، ربما حدث عن الضعفي». وزعم الحسيني أنه «لا يعرف» وتعقبه الحافظ في التعجيل، وأفاض في ترجمته ٣٦٤ - ٣٦٥. والحديث رواه البيهقي في السنن الكبرى ٥: ٣٤٠ والخطيب في ترجمة ابن السماك، كلاهما من طريق المسند، وقال البيهقي: «هكذا =

المسيب بن رافع عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تشتروا السمك في الماء، فإنه غرر».

٣٦٧٧ - حدثنا عمّار بن محمد ابن أخت سفيان الثوري عن إبراهيم عن أبي الأحوص عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل يبعث يوم القيامة منادياً ينادي: يا آدم، إن الله يأمرك أن تبعث بعثاً من ذريتك إلى النار، فيقول آدم: يارب، ومن كم؟، قال: فقال له: من كل مائة تسعة وتسعين»، فقال رجل من القوم: من هذا الناجي منا بعد هذا يا رسول الله؟، قال: «هل تدرون [وما أنتم] في الناس؟، ما أنتم إلا كالشامة في صدر البعير».

٣٦٧٨ - حدثنا عبدة عن إبراهيم بن مسلم أبي إسحق الهجري،

روي مرفوعاً، وفيه إرسال بين المسيب وابن مسعود، والصحيح ما رواه هشيم عن يزيد موقوفاً على عبدالله. ورواه أيضاً سفيان الثوري عن يزيد موقوفاً على عبدالله: أنه كره بيع السمك في الماء، وقال الخطيب: قال القطيعي: قال أبو عبدالرحمن [يعني عبدالله بن أحمد]: قال أبي وحدثنا به هشيم عن يزيد، فلم يرفعه. قلت: كذلك رواه زائدة بن قدامة عن يزيد بن أبي زياد، موقوفاً على ابن مسعود، وهو الصحيح. وانظر المنتقى ٢٧٨٩. والحديث في مجمع الزوائد ٤: ٨٠. وقال: «رواه أحمد موقوفاً ومرفوعاً، والطبراني في الكبير كذلك. ورجال الموقوف رجال الصحيح. وفي رجال المرفوع شيخ أحمد، محمد بن السماك، ولم أجد من ترجمه!، وبقيتهم ثقات». وهذا كلام غير محرر، والتحقيق ما بينا قبل.

(٣٦٧٧) إسناده ضعيف، إبراهيم: هو ابن مسلم أبو إسحق الهجري، وهو ضعيف، كما قلنا في

٣٦٢٣. زيادة [ما أنتم] زناها من ك. وانظر ٣٦٦١.

(٣٦٧٨) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله. في الأصلين «إبراهيم بن مسلم عن أبي إسحق

الهجري»، وهو خطأ في زيادة «عن». إبراهيم بن مسلم هو أبو إسحق الهجري.

فذكر معناه، وقال: «فيقول آدم: يارب كم أبعثُ؟».

٣٦٧٩ - حدثنا عمّار بن محمد عن إبراهيم عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيَتَّقِ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ».

٣٦٨٠ - حدثنا عمّار بن محمد عن الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا جَاءَ خَادِمٌ أَحَدَكُمْ بِطَعَامِهِ فَلْيَبْدَأْ بِهِ فَلْيَطْعِمَهُ، أَوْ لِيَجْلِسْهُ مَعَهُ، فَإِنَّهُ وَلِيَّ حَرِّهِ وَدُخَانِهِ».

٣٦٨١ - حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة قال: قال ابن مسعود: ألا أصلي لكم صلاة رسول الله ﷺ؟، قال: فصلى فلم يرفع يديه إلا مرة.

(٣٦٧٩) إسناده ضعيف، إبراهيم: هو الهجري. والحديث في مجمع الزوائد ٣: ١٠٥. وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». وهو وهم، لعله ظن أن إبراهيم هو النخعي!، وما أبعد ذلك، فإن عمار بن محمد لا يدرك إبراهيم النخعي وطبقته، عمار مات سنة ١٨٢ والنخعي مات سنة ٩٦، وشتان ما بينهما. وقد تبع السيوطي صاحب الزوائد في ذلك في الجامع الصغير ٧٥٤٦، فرمز لهذا الحديث بالصحة!!.

(٣٦٨٠) إسناده ضعيف، كالذي قبله. ورواه ابن ماجه ٢: ١٦٠ من طريق محمد بن فضيل عن إبراهيم الهجري. وسيأتي ٤٢٥٧، ٤٢٦٦.

(٣٦٨١) إسناده صحيح، ورواه أبو داود والترمذي والنسائي. وفيه كلام طويل، وما نراه منافياً للأحاديث التي ثبت فيها الرفع عند الركوع وعند الرفع منه، والمثبت مقدم على النافي، وترك الرفع دليل أنه ليس بواجب. وانظر شرحنا على الترمذي ١: ٤٠ - ٤٢ وتعليقنا على المحلى لابن حزم ٤: ٨٧ - ٨٨ ونصب الراية ١: ٣٩٤ - ٣٩٦. وانظر ما يأتي ٤٢١١، ٣٩٧٤.

٣٦٨٢ - حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن أبي إسحق عن الأسود بن يزيد عن ابن مسعود: أن النبي ﷺ سجد بالنجم، وسجد المسلمون إلا رجلاً من قريش، أخذ كفاً من تراب فرفعه إلى جبهته فسجد عليه، قال عبدالله فرأيتُه بعد قتل كافرًا.

٣٦٨٣ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحق عن أبي عبيدة عن عبدالله قال: أنزل على رسول الله ﷺ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ كان يكثر إذا قرأها وركع أن يقول: «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي، إنك أنت التواب الرحيم»، ثلاثاً.

٣٦٨٤ - حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن الحسن بن عبيدالله عن إبراهيم بن سويد عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «إذنك علي أن ترفع الحجاب وأن تستمع سوادى، حتى أنهاك». قال أبو عبد الرحمن [عبدالله بن أحمد]: قال أبي: سوادى: سرى، قال: أذن له أن يسمع سره.

(٣٦٨٢) إسناده صحيح، ورواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي، كما في الذخائر ٤٨٧١، وانظر المنتقى ١٣٠١.

(٣٦٨٣) إسناده ضعيف، لعدم سماع أبي عبيدة من أبيه. ونقله ابن كثير في التفسير ٩: ٣٢٧ - ٣٢٨ عن هذا الموضع، وقال: «تفرد به أحمد». وهو في مجمع الزوائد ٣: ١٢٧ ونسبه أيضاً لأبي يعلى والبخاري.

(٣٦٨٤) إسناده صحيح، إبراهيم بن سويد النخعي: ثقة، وثقه النسائي، وقال ابن معين: «مشهور». وترجمه البخاري في الكبير ١/١/٢٩٠ - ٢٩١. والحديث رواه مسلم ٢: ١٧٦. ورواه البخاري في الكبير في ترجمة إبراهيم بن سويد، ورواه ابن ماجه ١: ٣٢. السواد: بكسر السين، وهو السر، كما فسره الإمام أحمد هنا. وانظر شرح النووي على مسلم ١٤: ١٤٩ - ١٥٠.

٣٦٨٥ - حدثنا وكيع حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال: خرج النبي ﷺ لحاجته، فقال: «التمس لي ثلاثة أحجار»، قال: فأتيته بحجرين، وروثة، قال: فأخذ الحجرين وألقى الروثة، وقال: «إنها ركس».

٣٦٨٦ - حدثنا وكيع عن أبيه عن عطاء عن أبي / وائل عن $\frac{389}{1}$ عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ: «يجذب لنا السم بعد العشاء».

(٣٦٨٥) إسناده ضعيف، لانقطاعه. ورواه الترمذي عن هناد وقتيبة عن وكيع، ثم ذكر أسانيد أخر لهذا الحديث، ثم قال: «وهذا حديث فيه اضطراب»، ثم قال: «سألت عبد الله بن عبد الرحمن [يعني الدارمي]: أي الروايات في هذا الحديث عن أبي إسحق أصح؟، فلم يقض فيه بشيء. وسألت محمداً [يعني البخاري] عن هذا؟، فلم يقض فيه بشيء. وكأنه رأى حديث زهير عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله: أشبهه، ووضعه في كتاب «الجامع» [يعني صحيح البخاري]. قال أبو عيسى: وأصح شيء في هذا عندي حديث إسرائيل وقيس عن أبي إسحق عن عبيدة عن عبد الله، لأن إسرائيل أثبت وأحفظ لحديث أبي إسحق من هؤلاء، وتابعه على ذلك قيس بن الربيع». ورواية البخاري التي أشار إليها الترمذي هي في الفتح ١: ٢٢٦. وعندني أن ترجيح البخاري للإسناد المتصل أقوى من ترجيح الترمذي، وأن أبا إسحق كان عنده الحديث بأسانيد، منها الذي اختاره الترمذي، وقد فصل الحافظ طرقه ورواياته في مقدمة الفتح ٣٤٦ - ٣٤٨. وانظر شرحي على الترمذي ١: ٢٥ - ٢٨.

(٣٦٨٦) إسناده حسن، عطاء هو ابن السائب، ولم نتحقق من أن الجراح بن مليح والد وكيع روى عنه قبل اختلاطه. والحديث رواه ابن ماجه ١: ١٢٣ من طريق محمد بن الفضل عن عطاء، وقال السندي: «وفي الزوائد: هذا إسناد رجاله ثقات، ولا أعلم له علة إلا اختلاط عطاء بن السائب، محمد بن فضيل إنما روى عنه بعد اختلاطه». وانظر ٣٦٠٣، ٣٨٩٤. يجذب. يعيب ويذم.

٣٦٨٧ - حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن عيسى بن عاصم عن زر بن حبيش عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «الطيرة شرك، وما منا إلا، ولكن الله يذهب بالتوكل».

٣٦٨٨ - حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: كنت أمشي مع النبي ﷺ في حرث بالمدينة وهو متكئ على عسيب، قال: فمر بقوم من اليهود، فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح، قال بعضهم: لا تسألوه، فسألوه عن الروح، فقال: يا محمد، ما الروح؟، فقام فتوكأ على العسيب، قال: فظننت أنه يوحى إليه، فقال: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ قال: فقال بعضهم: قد قلنا لكم: لا تسألوه.

٣٦٨٩ - حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن

(٣٦٨٧) إسناده صحيح، عيسى بن عاصم الأسدي: ثقة، وثقه أحمد والنسائي وغيرهما. والحديث رواه أبو داود ٤: ٢٤، قال المنذري: «وأخرجه الترمذي: وابن ماجه. وقال الترمذي: حسن صحيح، لا نعرفه إلا من حديث سلمة بن كهيل. وقال الخطابي: وقال محمد بن إسماعيل: كان سليمان بن حرب ينكر هذا ويقول: هذا الحرف ليس قول رسول الله ﷺ، وكأنه قول ابن مسعود. هذا آخر كلامه: وحكى الترمذي عن البخاري عن سليمان بن حرب نحو هذا، وأن الذي أنكره «وما منا إلا» انتهى». يريد أن قوله «وما منا إلا» موقوف من كلام ابن مسعود. والمستثنى محذوف، يريد: وما منا إلا من يكون منه هذا، ولكن الله يذهب بالتوكل، وحذفه للعلم به. وليس لعيسى بن عاصم في الكتب الستة إلا هذا الحديث.

(٣٦٨٨) إسناده صحيح، ونقله ابن كثير في التفسير ٥: ٢٢٦ - ٢٢٧ عن هذا الموضع، قال: «وهكذا رواه البخاري ومسلم من حديث الأعمش، به». وانظر ٢٣٠٩.

(٣٦٨٩) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٥٨٠.

أبي الأحوص عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا إني أبرأ إلى كل خليلٍ من خلته، ولو اتخذت خليلاً لاتخذتُ أبا بكر خليلاً، إن صاحبكم خليل الله عز وجل».

٣٦٩٠ - حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن جابر عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله قال: وكان رسول الله ﷺ يؤتى بالسبي فيعطي أهل البيت جميعاً، كراهية أن يفرق بينهم.

٣٦٩١ - حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن أبي قيس عن الهزيل بن

(٣٦٩٠) إسناده ضعيف، لضعف جابر الجعفي. القاسم: هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود المسعودي القاضي، وهو ثقة من صغار التابعين، وكان قاضياً في زمن عمر بن العزيز، وترجمه البخاري في الكبير ١٥٨/١/٤ - ١٥٩ وروى عن محارب بن دثار قال: «صحنا القاسم بن عبد الرحمن، فغلينا بثلاثة: بطول الصمت، وحسن الخلق، وسخاء النفس». أبوه عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود: تابعي ثقة قليل الحديث، في سماعه من أبيه كلام، والراجح عندي أنه سمع منه، وهو الذي رجحه البخاري في التاريخ الصغير ٤٠، فإنه روى عن ابن خثيم المكي قصة بإسناده، قال فيها عبد الرحمن: «وأنا مع أبي»، ثم قال البخاري «قال شعبة: لم يسمع عبد الرحمن بن عبد الله ابن مسعود من أبيه. وحديث ابن خثيم أولى عندي». والحديث رواه ابن ماجه ٢: ١٧ من طريق وكيع. «السبي» يعني الرقيق، يريد أنه في قسمة الغنائم لا يفرق بين ذوي الأرحام من الرقيق، كما نهى عن التفريق بينهم في البيع، كما مضى من حديث علي بن أبي طالب ٧٦٠، ٨٠٠، ١٠٤٥. وفي الأصلين هنا «بالشيء» بالشين المعجمة وآخره همزة. ولكننا رجحنا إثبات ما في ابن ماجه، لأنه عنون عليه «باب النهي عن التفريق بين السبي» وذكر بعده حديث علي وحديث أبي موسى الأشعري في النهي عن ذلك، وهذا يعين أن كلمة «الشيء» في الأصلين هنا تصحيف.

(٣٦٩١) إسناده صحيح، أبو قيس: هو الأودي، واسمه عبد الرحمن بن ثروان، وهو ثقة، وثقه ابن معين، وقال العجلي: «ثقة ثبت»، ووثقه غيرهما، وتكلم بعضهم في حفظه، هزيل: بالزاي وبالتصغير، بن شرحبيل الأودي: تابعي ثقة من أصحاب عبد الله. والحديث رواه =

شَرَحِيلُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي مُوسَى وَسَلَّمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ، فَسَأَلَهُمَا عَنِ ابْنَةِ ابْنَةِ ابْنِ وَأَخْتِ لِأَبٍ؟، فَقَالَا: لِلْبِنْتِ النِّصْفِ، وَلِلْأَخْتِ النِّصْفِ، وَآتَى ابْنَ مَسْعُودٍ، فَإِنَّهُ سَيَتَابِعُنَا، قَالَ: فَأَتَى ابْنَ مَسْعُودٍ فَسَأَلَهُ، وَأَخْبِرَهُ بِمَا قَالَا، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذْنُ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ!، سَأَقْضِي بِمَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِلْابْنَةِ النِّصْفِ، وَلِلْابْنِ الْإِبْنِ السُّدُسُ تَكْمَلَةُ الثَّلَاثِينَ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأَخْتِ.

٣٦٩٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالتَّقَى، وَالْعِفَّةَ، وَالْغِنَى».

٣٦٩٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَعَاوِيَةَ الدُّهْنِيِّ

البخاري ١٢: ١٣-١٤ من طريق شعبة عن أبي قيس. ورواه أيضاً أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي والطحاوي، كما في الفتح. سلمان بن ربيعة: هو الباهلي، وهو «سلمان الخيل»، وهو ثقة من كبار التابعين، بل يقال إن له صحبة، وقد سبق له حديث من روايته عن عمر ١٢٧. وفي ح «سليمان»، وهو خطأ، صححناه من ك والمراجع.

(٣٦٩٢) إسناده صحيح، ورواه مسلم ٢: ٣١٦ من طريق شعبة ومن طريق سفيان، كلاهما عن أبي إسحق، ورواه أيضاً الترمذي وابن ماجه، كما في الذخائر ٤٩٤٨.

(٣٦٩٣) إسناده ضعيف، لانقطاعه، سالم بن أبي الجعد الأشجعي: تابعي ثقة، ولكنه متأخر لم يدرك ابن مسعود، قال ابن أبي حاتم في المراسيل ٢٩ - ٣٠: «حدثنا محمد بن أحمد ابن البراء قال: قال علي بن المديني: سالم بن أبي الجعد لم يلق ابن مسعود، ولم يلق عائشة». والحديث رواه الحاكم في المستدرک ٣: ٣٨٨ من طريق وكيع، وقال: «صحيح على شرط الشيخين، إن كان سالم بن أبي الجعد سمع من عبدالله بن مسعود!، ولم يخرجاه!، وأعجب أن وافقه الذهبي!!، وفي مجمع الزوائد ٧: ٢٤٣ حديث بمعناه =

عن سالم بن أبي الجعد الأشجعي عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «ابن سمية ما عرض عليه أمران قط إلا اختار الأرشد منهما».

٣٦٩٤ - حدثنا وكيع حدثنا المسعودي عن سماك عن

عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود عن أبيه قال: جمعنا رسول الله ﷺ ونحن أربعون، قال عبدالله: فكنت من آخر من أتاه، فقال: «إنكم مصيبون ومنصورون ومفتوح لكم، فمن أدرك ذلك منكم فليقت الله، وليأمر بالمعروف، ولينه عن المنكر، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

٣٦٩٥ - حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي وائل قال: كنت

جالساً مع عبدالله وأبي موسى، فقالا: قال رسول الله ﷺ: «إن بين يدي الساعة أياماً ينزل فيها الجهل، ويرفع فيها العلم، ويكثر فيها الهرج»، قال:

عن ابن مسعود مرفوعاً: «إذا اختلف الناس فابن سمية مع الحق»، وقال: «رواه الطبراني، وفيه ضرار بن سرد، وهو ضعيف». فلم يذكر هذا الحديث، فلا أدري أراه في المسند أم نسي!، وفي معناه حديث آخر لعائشة، رواه الترمذي ٤: ٣٤٥ والحاكم، قال الترمذي: «حسن غريب». ابن سمية: هو عمار بن ياسر رضي الله عنه.

(٣٦٩٤) إسناده صحيح، وكيع سمع من المسعودي قديماً. والحديث رواه الترمذي ٣: ٢٤٤ من طريق شعبة عن سماك بن حرب، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح». ورواه ابن ماجه أيضاً، كما في الذخائر ٤٧٦٧.

(٣٦٩٥) إسناده صحيح، أبو موسى: هو الأشعري. والحديث رواه البخاري ١٣: ١٥ من طريق عبيدالله بن موسى عن الأعمش، وفي الفتح أنه رواه مسلم من حديث أبي موسى الأشعري وحده، وكل صحيح. وأصل الهرج في اللغة العربية: الاختلاط، يقال هرج الناس. اختلطوا واختلفوا، وهرج القوم في الحديث: إذا كثروا واخلطوا. وفسر رسول الله ﷺ الهرج بأنه القتل من باب تفسير الشيء بلازمه، فإنه يريد أن هذه الفتن يكثر فيها العدوان والقتل وهدر الدماء.

قلنا: وما الهرج؟ قال: «القتل».

٣٦٩٦ - حدثنا وكيع حدثني بشير بن سلمان عن سيّار أبي الحکم عن طارق بن شهاب عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من نزل به حاجة فأنزلها بالناس كان قمناً من أن لا تسهل حاجته، ومن أنزلها بالله آتاه الله برزقٍ عاجلٍ أو بموتٍ آجلٍ».

(٣٦٩٦) إسناده صحيح، بشير بن سلمان الكندي أبو إسماعيل. ثقة، وثقه أحمد وابن معين والعجلي، وترجمه البخاري في الكبير ٩٩/٢/١. والحديث رواه أبو داود ٤٣: ٢ وفيه «عن سيّار أبي حمزة»، وقال المنذري: «وأخرجه الترمذي وقال: حسن صحيح غريب». وفي التهذيب كلام طويل في ترجمتي «سيّار أبو الحکم» و«سيّار أبو حمزة» ٤: ٢٩١ - ٢٩٣ خلاصته أن من قال «عن سيّار أبي الحکم» أخطأ، وأن صوابه «عن سيّار أبي حمزة»، ونقل عن الدارقطني أنه قال: «قول البخاري: سيّار أبو الحکم سمع طارق بن شهاب: وهم منه ومن تابعه، والذي يروي عن طارق هو سيّار أبو حمزة، قال ذلك أحمد ويحيى وغيرهما»، وأشار الحافظ إلى هذا الحديث عند أبي داود والترمذي، ثم نقل في الترجمة الثانية أن الخطيب قال في التلخيص: «إن الثوري روى عن بشير عن سيّار أبي حمزة عن طارق عن ابن مسعود حديثاً، واختلف فيه على سفيان، فقال عبدالرزاق وغيره عنه هكذا، وقال المعافى بن عمران عن سفيان عن بشير عن سيّار أبي الحکم»، ثم قال الحافظ: «ولم أجد لأبي حمزة ذكراً في ثقات ابن حبان. فينظر!، فهذا تعليل كله تحکم دون دليل: أبو حمزة لم توجد له ترجمة، والثقات رَوَوْا عن بشير «عن سيّار أبي الحکم»، ومن أوثقهم وكيع في رواية المسند هنا، وسيد النقاد البخاري جزم بأن أبا الحکم سمع من طارق بن شهاب، فماذا بعد هذا؟، بل نقل الحافظ أن ممن تبع البخاري في هذا: مسلماً والنسائي والدولابي وابن حبان وغيرهم، ثم أتبعه بقول عجيب: «وهو وهم كما قال الدارقطني!! فأين الدليل على الوهم؟، لا نجد. في ح «بشير بن سليمان» وهو خطأ، صححناه من ك ومن مراجع الحديث والترجمة. في ك «من نزلت به حاجة». وكلاهما صحيح جائز.

٣٦٩٧ - حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن أبي إسحق عن خمير بن مالك قال: قال عبدالله: قرأت من في رسول الله ﷺ سبعين سورة، وزيد بن ثابت له ذؤابة في الكتاب.

٣٦٩٨ - حدثنا عمرو بن محمد أبو سعيد، يعني العنقزي، أخبرنا إسرائيل، وأسود بن عامر حدثنا إسرائيل، وحدثنا أبو نعيم حدثنا إسرائيل، عن مخارق/ عن طارق بن شهاب قال: قال عبدالله: لقد شهدت من المقداد، قال أبو نعيم: ابن الأسود، مشهداً لأن أكون أنا صاحبه أحب إلي مما عدل به، أتى رسول الله ﷺ وهو يدعو على المشركين، فقال والله يا رسول الله، لا نقول كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿ اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَهُنَا قَاعِدُونَ ﴾، ولكن نقاتل عن يمينك، وعن يسارك، ومن بين يديك، ومن خلفك، فرأيت وجه رسول الله ﷺ يشرق، وسر بذلك، قال أسود: فرأيت وجه رسول الله ﷺ يشرق لذلك، وسره ذلك، قال أبو نعيم: فرأيت رسول الله ﷺ أشرق وجهه وسره ذلك.

٣٦٩٩ - حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن أبي إسحق عن أبي

(٣٦٩٧) إسناده صحيح، خمير بن مالك الهمداني: ثقة، وثقه ابن حبان، وترجمه البخاري في الكبير ٢٠٣/١/٢، ٢٠٧ وروى في الموضوع الثاني هذا الحديث بمعناه بإسناده عن أبي إسحق السبيعي. وانظر ٣٥٩٩. وانظر فتح الباري ٩: ٤٣ - ٤٤.

(٣٦٩٨) أسانيده صحاح، مخارق: هو الأحمسي، واختلف في اسم أبيه فقبل «عبدالله»، وهو الراجح الذي مضى في ٥١٩، وهو الذي ذكره البخاري في الكبير ٤٣١/٢/٤ ثم ذكر الخلاف فيه. والحديث رواه البخاري في الصحيح ٧: ٢٢٣ - ٢٢٤. «عدل به» قال الحافظ: «بضم المهملة وكسر الدال المهملة أي وزن، أي من كل شيء يقابل ذلك من الدنياويات».

(٣٦٩٩) إسناده صحيح، ورواه أصحاب السنن الأربعة، وصححه الترمذي، كما في المنتقى =

الأحوص عن عبدالله: أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه وعن يساره: «السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله»، حتى يرى بياض خده.

٣٧٠٠ - حدثنا وكيع عن مسعر عن علقمة بن مرثد عن المغيرة ابن عبدالله الشكري عن المعرور بن سويد عن عبدالله قال: قالت أم حبيبة ابنة أبي سفيان، اللهم أمتعني بزوجي رسول الله ﷺ، وبأبي سفيان، وبأخي معاوية قال: فقال لها رسول الله ﷺ: «إنك سألت الله لآجال مضروبة، وأيام معدودة، وأرزاق مقسومة، لن يعجل شيء قبل حله، أو يؤخر شيء عن حله، ولو كنت سألت الله أن يعيدك من عذاب في النار وعذاب في القبر كان أخير أو أفضل»، قال: وذكر عنده القردة، قال مسعر: أراه قال: والخنازير، أنه مما مسخ، فقال النبي ﷺ: «إن الله لم يمسخ شيئاً فیدع له نسلًا أو عاقبة، وقد كانت القردة أو الخنازير قبل ذلك».

٣٧٠١ - حدثنا وكيع حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن أبي

١٠٢٦. وانظر ٣٦٦٠.

(٣٧٠٠) إسناده صحيح، مسعر: هو ابن كدام. علقمة بن مرثد الحضرمي: ثقة ثبت. المغيرة بن عبدالله الشكري: ثقة، وثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٣١٩/١/٤ المعرور بن سويد الأسدي: ثقة، وثقه ابن معين وأبو حاتم وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٣٩/٢/٤ وروى عن الأعمش قال: «رأيت المعرور بن سويد ابن عشرين ومائة سنة. أسود الرأس واللحية». والحديث رواه مسلم ٢: ٣٠٣ من طريق وكيع بهذا الإسناد، ورواه من طريق الثوري عن علقمة بن مرثد، به.

(٣٧٠١) إسناده صحيح، ورواه الحاكم ٤: ٢١٤ من طريق الثوري عن أبي إسحق، وقال:

«صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وفي مجمع الزوائد ٥:

٩٩ نحوه عن ابن مسعود، وقال: «رواه الطبراني ورجاله ثقات، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع

من أبيه»، فهذا طريق آخر منقطع، ولم يذكره من المسند من الطريق الصحيح، مع أنه =

الأحوص عن عبدالله: أن قوماً أتوا النبي ﷺ فقالوا: صاحب لنا يشتكي، أنكويه؟، قال: فسكت، ثم قالوا: أنكويه؟، فسكت، ثم قال: «اكووه وارضفوه رَضْفًا».

٣٧٠٢ - حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن جابر عن أبي الضحى عن مسروق عن عبدالله قال: ما نسيت فيما نسيت أن رسول الله ﷺ كان يسلم عن يمينه وعن شماله: «السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله»، حتى يرى، أو نرى بياض خديه.

٣٧٠٣ - حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ينبغي لأحد أن يقول أنا خير من يونس بن متى».

٣٧٠٤ - حدثنا وكيع عن المسعودي عن عثمان الثقفي أو

سيأتي مراراً من طريق أبي إسحق عن أبي الأحوص عن عبدالله ٣٨٥٢، ٤٠٢١، ٤٠٥٤، فلا أدري لم ترك كل هذا، وأتى بإسناد منقطع من الطبراني، مع أن الحديث ليس في الكتب الستة!؟ ارضفوه: أي كمدوه بالرضف، وهي الحجارة المحماة.

(٣٧٠٢) إسناده ضعيف، لضعف جابر الجعفي. وقد مضى بإسناد صحيح بنحوه ٣٦٩٩.
(٣٧٠٣) إسناده صحيح، ورواه البخاري ٦: ٣٢٤ من طريق الثوري عن الأعمش. وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٣٢٥٢.

(٣٧٠٤) إسناده صحيح، وكيع سمع من المسعودي عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة قديماً قبل اختلاطه. عثمان الثقفي: ترجمه الحافظ في التعجيل ٢٨٤ بما نصه: «عثمان الثقفي، عن عبيدة النهدي، وعنه المسعودي: لعله عثمان بن المغيرة أو ابن رشيد. قلت [القاتل الحافظ ابن حجر]: كذا قرأته بخط الحسيني، ولم يفرد لعبيدة النهدي ترجمة. وعثمان الذي روى عنه المسعودي ليس هو ابن رشيد، بل هو المذكور بعد هذا»، يريد «عثمان أبو عبدالله المكي» الذي أشرنا إليه في ٩٤٧. وهذا خطأ، بل تخليط!!، فإن عثمان =

الحسن بن سعد، شكَّ المسعودي، عن عبدة النهدي عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لم يحرم حرمة إلا وقد علم أنه سيطلُّها

الثقفي هو عثمان بن المغيرة الثقفي، يكنى «أبا المغيرة»، وهو ثقة، كما قلنا في ٥٦، ١٣٧١، ونزيد هنا قول أحمد: «عثمان بن المغيرة: هو عثمان بن أبي زرعة، وهو عثمان الأعشى، وهو عثمان الثقفي، كوفي ثقة» وقول ابن معين «عثمان بن المغيرة: هو عثمان بن أبي زرعة الثقفي، وهو ثقة»، وشتان ما بين هذا وبين «عثمان أبي عبد الله المكي»، والذي يقطع في الدلالة على أنه عثمان بن المغيرة ما يأتي في الإسناد التالي لهذا: «قال روح: حدثنا المسعودي حدثنا أبو المغيرة» فهو هو الحسن بن سعد: هو مولى علي بن أبي طالب، ويقال مولى الحسن، وهو ثقة، كما سبق في ٤١٦، وهو من شيوخ المسعودي. عبدة النهدي: هو عبدة بن حزن، ويقال «عبدة» أيضاً، وهو تابعي ثقة، بل يقال إنه صحابي، وله ترجمة في التهذيب ٦: ٤٥٧ - ٤٥٨، وبذلك تعرف خطأ الحافظ في تعقبه على الحسيني بأنه «لم يفرد لعبدة النهدي ترجمة»، بل إنه زاد خطأ، فأفرد له ترجمة في التعجيل ٢٧٩ قال فيها: «عبدة النهدي، روى عن عثمان ابن عبد الله بن هرمز، روى عنه عثمان الثقفي، يأتي في عثمان الثقفي!!»، وما أدري كيف فات هذا على الحافظ، فإن عبدة (أو عبدة) النهدي يروى هنا عن ابن مسعود بل هو مختلف في صحبته، كما ذكرنا آنفاً، فكيف يقول إنه يروى عن عثمان بن عبد الله بن هرمز أحد شيوخ المسعودي؟، فكأنه جعله من طبقة المسعودي!!، وشك المسعودي في أن الحديث «عن الثقفي أو الحسن بن سعد» لا يؤثر في صحته، فإنه انتقال من ثقة إلى ثقة، على أنه سيأتي في الإسناد التالي رواية روح عن المسعودي «حدثنا أبو المغيرة عن الحسن بن سعد» فلعل المسعودي سمعه من الحسن وثبته فيه عثمان، فرواه على الشك عن أحدهما ثم رواه على اليقين: أن عثمان ثبته فيه عن الحسن بن سعد. والحديث في مجمع الزوائد ٧: ٢١٠ ونسبه لأحمد وأبي يعلى، وقال: «وفيه المسعودي، وقد اختلط». وفاته أن وكيعاً سمع منه قبل اختلاطه. «سيطلُّها منكم مطلع»: الظاهر أنه من قولهم «اطلعت الفجر اطلاقاً» أي أشرفت ونظرت إليه، فكأنه يعلو حين ينظر، كنى عن ركوب الأمر والتمكن منه. الحجز: جمع حجرة، وهي موضع شد الإزار، ثم قيل للإزار حجرة، للمجاورة.

منكم مُطَّلِعٌ، ألا وإنني آخِذٌ بِحُجْرِكُمْ أَنْ تَهَافَتُوا فِي النَّارِ كَتَهَافَتِ الْفَرَاشُ أَوْ الذَّبَابُ» .

٣٧٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِي عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ النَّهْدِيِّ، فَذَكَرَهُ، وَكَذَا قَالَ يَزِيدٌ وَأَبُو كَامِلٍ: عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ رُوحٌ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِي حَدَّثَنَا أَبُو الْمَغِيرَةِ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، وَقَالَ: «الْفَرَاشُ أَوْ الذَّبَابُ» .

٣٧٠٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ شَبَابٌ، وَلَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَسْتَخْصِي؟!، فَهَانَا عَنْ ذَلِكَ .

٣٧٠٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ أَنْبَأَنَا الْعَوَّامُ حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَقَ الشَّيْبَانِيُّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَدُورُ رَحَى الْإِسْلَامِ عَلَيَّ رَأْسِ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، أَوْ سِتِّ وَثَلَاثِينَ، أَوْ سَبْعِ وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ هَلَكُوا فَسَبِيلٌ مِنْ هَلَكٍ، وَإِنْ بَقُوا يَقُمْ لَهُمْ دِينُهُمْ سَبْعِينَ سَنَةً» .

(٣٧٠٥) أسانيد صحاح، وهو مكرر ما قبله.

(٣٧٠٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ٣٦٥٠.

(٣٧٠٧) إسناده صحيح، يزيد: هو ابن هرون. العوام: هو ابن حوشب. القاسم: هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، يروي هذا عن أبيه عن جده. والحديث رواه أبو داود ٤: ١٥٨ - ١٦٠ بإسناد آخر، عن محمد بن سليمان الأنباري عن عبد الرحمن ابن مهدي عن الثوري عن منصور عن ربعي بن حراش عن البراء بن ناجية عن ابن مسعود، قال في عون المعبود: «هذا حديث إسناده صحيح». ورواه الحاكم ٤: ٥٢١ من طريق الطيالسي عن شيبان بن عبد الرحمن عن منصور عن ربعي عن البراء بن ناجية، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وسيأتي أيضاً ٣٧٣٠، ٣٧٣١. وقد أفاض صاحب عون المعبود في شرحه وتأويله، فارجع إليه.

٣٩١
١

٣٧٠٨ - حدثنا يزيد أنبأنا المسعودي حدثني عاصم عن أبي وائل قال: قال عبد الله حيث قتل ابن النواحة: إن هذا وابن أئال كانا أتيا النبي ﷺ / رسولين لمسيمة الكذاب، فقال لهما رسول الله ﷺ: «أشهدان أني رسول الله؟»، قالوا: نشهد أن مسيمة رسول الله!!، فقال: «لو كنت قاتلاً رسولاً لضربت أعناقكما»، قال: فجرت سنة أن لا يقتل الرسول، فأما ابن أئال فكفناه الله عز وجل، وأما هذا فلم يزل ذلك فيه حتى أمكن الله منه الآن.

٣٧٠٩ - حدثنا يزيد أخبرنا المسعودي عن عمرو بن مرة عن إبراهيم النخعي عن علقمة عن عبد الله قال: اضطجع رسول الله ﷺ على حصير، فأثر في جنبه، فلما استيقظ جعلت أمسح جنبه، فقلت: يا رسول الله، ألا آذنتنا حتى نبسط لك علي الحصير شيئاً، فقال رسول الله ﷺ: «ما لي وللدنيا؟، ما أنا والدنيا؟، إنما مثلي ومثل الدنيا كراكب ظل تحت شجرة ثم راح وتركها».

٣٧١٠ - حدثنا يزيد أنبأنا المسعودي عن جامع بن شداد عن

(٣٧٠٨) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٥: ٣١٤، وقال: «رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى مطولاً، وإسنادهم حسن». وقد مضى بعض معناه مختصراً ٣٦٤٢ من طريق أبي إسحق عن حارثة بن مضرب عن ابن مسعود، وأشرنا إلى هذا هناك.

(٣٧٠٩) إسناده صحيح، ونقله ابن كثير في التاريخ ٦: ٤٩ من مسند الطيالسي عن المسعودي، ثم قال: «ورواه ابن ماجه عن يحيى بن حكيم عن أبي داود الطيالسي، به. وأخرجه الترمذي عن موسى بن عبدالرحمن الكندي عن زيد بن الحباب، كلاهما عن المسعودي، به. وقال الترمذي: حسن صحيح». وقد مضى معناه أيضاً من حديث ابن عباس ٢٧٤٤.

(٣٧١٠) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ١: ٣١٨ - ٣١٩ وقال: «رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير وأبو يعلى باختصار عنهم. وفيه عبدالرحمن بن عبدالله المسعودي، =

عبدالرحمن بن أبي علقمة الثقفي عن عبدالله بن مسعود قال: لما انصرفنا من غزوة الحديبية قال رسول الله ﷺ: «من يحرسنا الليلة؟»، قال عبدالله: فقلت: أنا، حتى عاد مراراً، قلت: أنا يا رسول الله، قال: «فأنت إذن»، قال: فحرستهم، حتى إذا كان وجه الصبح أدركني قول رسول الله ﷺ: «إنك تنام»، فنمت، فما أيقظنا إلا حرُّ الشمس في ظهورنا، فقام رسول الله ﷺ وصنع كما كان يصنع من الوضوء وركعتي الفجر، ثم صلى بنا الصبح، فلما انصرف قال: «إن الله عز وجل لو أراد أن لا تناموا لم تناموا، ولكن أراد أن تكونوا لمن بعدكم، فهكذا لمن نام أو نسي»، قال: ثم إن ناقة رسول الله ﷺ وإبل القوم تفرقت، فخرج الناس في طلبها، فجاءوا بإبلهم، إلا ناقة رسول الله ﷺ، فقال عبدالله: قال لي رسول الله ﷺ: «خذ ههنا»، فأخذت حيث قال لي، فوجدت زمامها قد التوى على شجرة، ما كانت لتحلها إلا يد، قال: فجئت بها النبي ﷺ، فقلت: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق نبياً لقد وجدت زمامها ملتويًا على شجرة ما كانت لتحلها إلا يد، قال: ونزلت على رسول الله ﷺ سورة الفتح ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾.

٣٧١١ - حدثنا يزيد أخبرنا المسعودي عن يحيى بن الحرث

وقد اختلط في آخر عمره»، وذكر أن لابن مسعود حديثاً آخر غير هذا عند أبي داود، يريد به الحديث الماضي ٣٦٥٧، وهو مختصر من هذا، ولكن في ذلك أن الذي حرسهم بلال. في مجمع الزوائد: «قال عبدالله: فقلت: أنا، قال: إنك تنام، ثم أعاد: من يحرسنا الليلة؟، قلت: أنا، قال: إنك تنام» حتى عاد مراراً، وهذه الزيادة ليست في الأصلين هنا، ولكنها مفهومة من السياق، فلعلها ثابتة عند البزار أو الطبراني. والحديث نقله ابن كثير في التفسير ٧: ٥٢٠ من رواية ابن جرير مختصراً، ثم قال: «وقد رواه أحمد وأبو داود والنسائي من غير وجه، عن جامع بن شداد، به».

(٣٧١١) إسناده ضعيف، لضعف أبي ماجد، وقد فصلنا القول فيه في ٣٥٨٥. يحيى بن الحرث الجابر: هو يحيى بن عبدالله بن الحرث، نسب إلى جده. والحديث رواه الحاكم بنحوه مختصراً ٤: ٣٨٢ - ٣٨٣ من طريق أحمد في المسند عن محمد بن جعفر عن شعبة =

الجابر عن أبي ماجد قال: أتى رجل ابن مسعود بابن أخ له، فقال: إن هذا ابن أخي، وقد شرب، فقال عبد الله: لقد علمت أول حد كان في الإسلام، امرأة سرقت فقطعت يدها، فتغير لذلك وجه رسول الله ﷺ تغيراً شديداً، ثم قال: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

٣٧١٢ - حدثنا يزيد أنبأنا فضيل بن مرزوق حدثنا أبو سلمة

عن يحيى الجابر، وهي الطريق التي ستأتي ٤١٦٨، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، وسكت الذهبي فلم يوافق ولم يتعقب. وسيأتي أيضاً بمعناه ٣٩٧٧. وهو في مجمع الزوائد بروايات ٦: ٢٧٥ - ٢٨٦ ونسبه للمسند وأبي يعلى، وأعله بضعف أبي ماجد.

(٣٧١٢) إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ١٠: ١٣٦ ونسبه لأحمد وأبي يعلى والبخاري، وقال: «ورجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح، غير أبي سلمة الجهني، وقد وثقه ابن حبان». ورواه الحاكم ١: ٥٠٩ - ٥١٠ وقال: «حديث صحيح على شرط مسلم، إن سلم من إرسال عبدالرحمن بن عبدالله عن أبيه، فإنه مختلف في سماعه من أبيه»، وتعقبه الذهبي فقال: «وأبو سلمة: لا يدري من هو؟، ولا رواية له في الكتب الستة». وأبو سلمة الجهني: ترجمه الحافظ في التعجيل ٤٩٠ - ٤٩١ ونقل عن الحسيني أنه قال: «مجهول»، وكلام الذهبي في أنه لا يدري من هو، ثم قال: «وقد ذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج حديثه في صحيحه. وقرأت بخط الحافظ ابن عبدالهادي: يحتمل أن يكون خالد بن سلمة. قلت: وهو بعيد، لأن خالدًا مخزومي، وهذا جهني». وترجمه أيضاً في لسان الميزان ٦: ٣٨٧ بنحو هذا، ثم قال: «والحق أنه مجهول الحال، وابن حبان يذكر أمثاله في الثقات، ويحتج به في الصحيح، إذا كان ما رواه ليس بعنكر». وهذه دعوى من الحافظ! فكلهم يحتجون في توثيق الراوي بذكر ابن حبان إياه في الثقات، إذا لم يكن مجروحاً، بشيء ثابت، وفضلاً عن هذا، فإن البخاري ترجمه في الكنى برقم ٣٤١ فلم يذكر فيه جرحاً، وهذا مع ذلك يرفعان جهالة حاله، ويكفيان في الحكم بتوثيقه. وأما ظن ابن عبدالهادي أنه خالد بن سلمة، فإنه بعيد كما قال الحافظ، =

الجهني عن القاسم بن عبدالرحمن عن أبيه عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: ما أصاب أحدا قط هم ولا حزن فقال: «اللهم إني عبدك وابن عبدك وابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماضٍ في حكمك، عدلٌ في قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو علمته أحداً من خلقك، أو أنزلته في كتابك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني، وذهب همي، إله أذهب الله همّه وحزنه، وأبدله مكانه فرجاً»، قال: فقيل: يا رسول الله ألا نتعلمها؟، فقال: «بلى، ينبغي لمن سمعها أن يتعلمها».

تم بحمد الله المجلد الثالث (٣)

ويليه المجلد الرابع إن شاء الله تعالى

وأقرب منه عندي أن يكون هو «موسى بن عبدالله، أو ابن عبدالرحمن، الجهني» ويكنى أبا سلمة، فإنه من هذه الطبقة، وقد سبق توثيقه في ١٤٩٦. وهنا بهامش ك ما نصه: «قال الحافظ المنذري بعد إتيانه بحديث ابن مسعود هذا ما نصه: رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى وابن حبان في صحيحه والحاكم، كلهم عن أبي سلمة الجهني عن القاسم بن مسعود، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم. إن سلم من إرسال عبدالرحمن عن أبيه، قال الحافظ [يعني المنذري]: لم يسلم، وأبو سلمة الجهني يأتي ذكره. وروى هذا الحديث الطبراني من حديث أبي موسى الأشعري بنحوه. ١هـ. إلا أن عزوه لأحمد ليس بظاهر، لأن لفظ أحمد ليس هو ما ساقه المنذري. وكتب عبدالقادر العراقي». أقول أما ادعاء الحافظ المنذري أن الحديث لم يسلم من إرسال عبدالرحمن عن أبيه ابن مسعود، فإنه سلم منه، لما رجحنا في ٣٦٩٠ أن عبدالرحمن سمع من أبيه. وأما حديث أبي موسى عند الطبراني، الذي أشار إليه المنذري، فإنه في مجمع الزوائد ١٠: ١٣٦-١٣٧ بنحو حديث ابن مسعود، وقال: «رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه». وعلق عليه الحافظ ابن حجر بخطه بهامش أصله، قال: «قلت: الحديث [يعني حديث أبي موسى] أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي، من رواية عبدالجليل بهذا الإسناد، [يعني إسناد الطبراني]، فلا وجه لاستدراكه. ابن حجر».

(٥٥٩)

فهرس الموضوعات

الموضوع	رقم الحديث
مسند عبدالله بن مسعود رضي الله تعالى عنه.	٣٥٤٨

رقم الإيداع: ١٠٨٥٩ / ١٩٩٤م

I.S.B.N : 977 - 5227 - 56 - 9
